



3 1761 04569064 1

**University of Toronto
Library**

**DO NOT
REMOVE
THE
CARD
FROM
THIS
POCKET**

Acme Library Card Pocket
LOWE-MARTIN CO. LIMITED

صحيحة	صحيحة
١٩٤ بيان الخلاف في أبي سيدنا ابراهيم	١٥٤ في بيان النهي عن موالاة الكفار
٢٠٠ بيان ما يعتقده المشركون في الجن من الشركة	١٥٥ بيان الفرق التي ارتدت من العرب في أواخر حياة رسول الله
٢٠٥ بيان الامر بالتسمية عند الذبح	١٦٥ بيان ان من الاسرار الالهية ما يحرم افشاؤه
٢٠٩ بيان ما كانت تفعله الجاهلية من القسمة لشركائهم في الزرع والانعام	١٧٦ بيان المائدة التي نزلت من السماء وكلام بعض الصوفية فيها
٢١٢ بيان ما حرم على بني اسرائيل من الشحوم وغيرها	١٧٨ تفسير سورة الانعام
٢١٦ بيان الفرق في الدين وانه سنة قديمة	١٨٨ بيان من طلعت قریش ابعادهم عن النبي ايضا السوء ونهى الله عنه ذلك

* تمت *

صحيحة	صحيحة
١١٦ بيان حكم من فعل العبادة لغرض شرعى ودينوى	٧٠ بيان ان الانسان الوصى يلزمه ان يحب لمن تحت رعايته ما يحبه لبنه
١١٩ بيان الخلا وكيفية اتخاذ الله ابراهيم خليله	٧٢ بيان معنى السكالة
١٢٠ بيان ما كانت العرب تفعله مع النساء وصغار الولدان من أكل حقوقهن	٧٤ بيان ان التوبة تقبل قبل الموت
١٢٢ بيان ما يجب على الشاهد من اقامة الحق	٧٧ بيان محرمات النكاح وان الربيبة لا تحرم الا بال دخول باهما
١٢٥ بيان السبب في تغليب عذاب المنافق وبيان النفاق الموجب للسكفر	٧٩ بيان عدم جواز نكاح الامة الابشروط وبيانها
١٢٧ بيان ما فعلته اليهود مع المسيح وكيف رفعه الله	٨١ بيان ان ثمان آيات في النساء هن خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس
١٢٨ بيان نزول المسيح آخر الدنيا ويمان كل العالم به	٨٢ بيان السكابر والاختلاف فيها
١٢٩ بيان ان بعثة الأنبياء من ضروريات مصالح الخلق	٨٤ بيان الميراث بالمخالفة ونسخه
١٣٠ بيان ان النظريات ضروريات للملائكة تفسير سورة المائدة	٨٥ بيان الحكم الذى يكون من أهل الرجل والمرأة في الشقاق وظيفته
١٣٢ بيان ما كانت تفعله الجاهلية من الاستقسام بالازلام	٨٦ بيان ان الاسراف مذموم كالبيخل
١٣٦ بيان الطبقات التى أحل أكلها	٨٧ بيان ان الانسان اذا دعى لأمر لا ضرر فيه ينبغي له الاجابة
١٣٨ بيان ان المائدة من آخر القرآن نزولا وأنه لا نسخ فيها	٩٢ بيان الاحتجاج على المعتزلة والخوارج في منعهم جواز غفران الذنوب
١٤٠ بيان ان العدل ولو مع الكفار مقتضى التقوى وان الجور مقتضى الهوى	٩٣ بيان ان البيخل والحسد شر الرذائل وان بينهما لازما وتجاذبا
١٤٢ بيان ما ذهب اليه بعض فرق النصارى من قولهم المسيح هو الله	٩٥ بيان ان الناس مأمورون بطاعة الامراء اذا حكموا بالعدل
١٤٣ بيان المدة والأنبياء بن موسى وعيسى وبين عيسى ومحمد عليهم السلام	٩٨ بيان ان المرضى عليهم من الناس أربعة وبيان ما يميز به كل فريق
١٤٥ بيان أن موسى عليه السلام مات بآتيه أو بعده	١٠٢ بيان ان كل ما أصاب من بلية فن ذنب
١٤٨ في بيان حدود قطاع الطريق من المسلمين	١٠٣ بيان معنى سلامة القرآن من الاختلاف
١٥٠ في بيان تحريف اليهود	١٠٥ بيان المواضع التى لا يستحسن فيها السلام
١٥١ في بيان كفر من لم يحكم بما أنزل الله	١٠٨ بيان القتل الخطأ ودينه
	١١٠ بيان الدليل على صحة إيمان المكروه وان المجتهد قد يخطئ وان خطأه مغتفر
	١١٢ بيان قصر الصلاة ولو في سفر فيه أمن
	١١٣ بيان صلاة الخوف

صفحة	صفحة
٢٦ بيان ان اليهود كانت تزعم ان أموال المسلمين كانت مباحة لهم في كتابهم	٢ سورة آل عمران
٢٩ بيان ان الاسلام هو دين الفطرة وان الطالب لغيره واقع في الخسران	٣ بيان ثبات علمه تعالى بالجزئيات على وجه جزئى حتى على مذهب الفلاسفة
٣١ بيان ان أول بيت وضع للناس المسجد الحرام ومن بناء	٤ بيان معنى المحكم والمتشابه
٣٥ بيان ان الامر بالمعروف فرض كفاية وذ كر شروطه	٥ بيان الرد على تثبيت النصارى بالنقل اقنوم العلم الى المسيح
٣٦ بيان كون هذه الامة خير الامم والاستدلال على كون الاجماع حجة	٦ بيان صادق وعد الله بدينه بقوله قل للذين كفروا ستعجلون بما حصل بيدروخير
٤٠ بيان ما حصل قبل غزوة أحد من استشارة النبي لاصحابه	٧ بيان معنى كون رضوان الله أكبر وما هو المراد بالرضوان
٤٦ بيان ما حصل للنبي في غزوة أحد من جرحه وكرهه ربا عيته وغير ذلك	٨ بيان معنى شهادة الله بأنه لا اله الا هو
٤٨ بيان ما حصل للمسلمين من النصر باحد وأسباب انهزامهم بعد ذلك	٩ بيان الفرق بين التوحيد والايمان والاسلام
٥٠ بيان الامر بالمشاورة	١١ بيان ان أول راية ترفع يوم القيامة راية اليهود ثم يفضحون
٥٣ بيان ان الانسان غير الهيكل المحسوس وانه جوهر مدرك بذاته	١٢ بيان ما ظهر للنبي صلى الله عليه وسلم يوم اخذت من الآيات
٥٤ بيان ان الايمان يزبد وينقص	١٤ بيان نسب موسى ومريم عليهما السلام
٥٦ بيان ان الانبياء لا يطلعون على الغيب الا باعلام الله لهم	١٦ بيان معنى مس الشيطان للولود حين وضعه
٥٨ بيان ان المعجزات جميعها توجب الايمان وان اليهود كذبوا في دعواهم التخصيص	١٨ بيان تكليم الملائكة لمريم وانه لم تنبأ امرأة
٦٠ بيان ان الاستدلال على وجود البارى طريقة تغير العالم	١٩ بيان المسيح وأصل معناه
٦٣ تفسير سورة النساء	٢٠ بيان معنى النسخ وان شريعة المسيح فيها نسخ لما في التوراة
٦٤ بيان ما قيل في القرآت السبع من ان كل حرف منها منقول بالتواتر أم لا	٢١ بيان معنى قوله تعالى لعيسى عليه السلام اني متوفيك وما ذهبت اليه النصارى في ذلك
٦٦ بيان ما قيل في قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم الآية وتحقيق ذلك من جهة العربية	٢٢ بيان المجادلة التي حصلت بين النبي وأساقف نجران ومعنى المباحلة
٦٨ بيان ان الشخص لا ينبغي له ان يعطى مافي يديه من المال لاهله ثم يتعد ناظر الماء عطاهم	٢٣ بيان تنازع اليهود والنصارى في ابراهيم عليه السلام
	٢٤ بيان كون ابراهيم عليه السلام للمسلمين اختصاصا باتباعه

والمستقيم أبغ من القيم باعتبار الصيغة أي باعتبار كونه من باب الاستفعال الدال على الطلب فكانه نفسه الذي يطلب قوامه (قوله ملة إبراهيم عطف بيان لدينا) كونه بياناً باعتبار اشتغاله على الإضافة التي توجب التوضيح وقد تبع صاحب الكشاف في ذلك وقال صاحب المغني إن البيان لا يخالف المبين في التعريف والتذكير وأما قول (٢١٧) الرخصي إن مقام إبراهيم عطف بيان على

آيات بينات فسهو واعلم إن الدين هو الطريقه المحصورة الثابتة عن النبي تسعي من حيث الاقيادها ديناً ومن حيث غلى وتبين للناس ملة ومن حيث سنها لله تعالى أو من حيث يردها الوردون المتعاشون الى زلال نيسل الكمال شرعاً وشرعية فالدين يضاف الى الله تعالى والى النبي صلى الله عليه وسلم والى آحاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشرعة هكذا قال العلامة التفازاني ويفهم منه ان الملة والشرعة لا يضافان الى الله تعالى فتأمل (قوله فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره) أي لا يدفع عني جزء أتم ابتغائي بغيره كونه على هذا الابتغاء أي ان لا أغبري حامل أئني وهم حاملون آثامهم ومعنى ولا تكسب كل نفس الا عليها انه لا يكسب كل نفس سيئة الا عليها فلا يكون منافياً لقوله تعالى لها ما كسبت واعلمها ما كتسبت (قوله) أو خلفاء الامم السالفة (الام

مصدر نعت به وكان قياسه قوما كموض فاعل لاعلال فعله كالقيام (ملة إبراهيم) عطف بيان لدينا (حنينا) حال من إبراهيم (وما كان من المشركين) عطف عليه (قل ان صلاتي ونسكي عبادتي كلها أوفر باني أوحىي (وحياي ومماتي) وما أنا عليه في حياتي وأموت عليه من الايمان والطاعة وطاعات الحياة والخيرات المضافة الى المات كالوصية والتدبير والحياة والمات أنفسهما وقرأ نافع يحياي باسكان الياء اجزاء للوصل مجرى الوقف (تقرب العالمين لاشريك له) خالصه لا اشرك فيها غيرا (وبذلك) القول أو الاخلاص (أمرت وأنا أول المسلمين) لان اسلام كل نبي متقدم على اسلام أمته (قل اغفر الله أبني ربا) فأنكره في عبادتي وهو جواب عن دعائهم له الى عبادة آلهتهم (وهو رب كل شيء) حال في موضع العلة لانكار والدليل له أي وكل ماسواه مر بوب مثلي لا يصلح للربوبية (ولا تكسب كل نفس الا عليها) فلا ينفعني في ابتغاء رب غير ما أتم عليه من ذلك (ولا تزور وزارة وزر اخرى) جواب عن قولهم اتبعوا سبيلنا وانحمل خطاياكم (ثم الى ربكم مرجعكم) يوم القيامة (فينبشكم بما كنتم فيه تختلفون) بتبيين الرشد من الغي وتخيير الحق من البطل (وهو الذي جعلكم خلائف الارض) يخاف بعضكم بعضاً وخلفاء الله في أرضه تنصرفون فيها على ان الخطاب عام أو خلفاء الامم السالفة على ان الخطاب للمؤمنين (ورفع بعضكم فوق بعض درجات) في الشرف والغنى (ليبلوكم فيما آتاكم) من الحاء والمال (ان ربك سريع العقاب) لان ما هوأت قريب أولانه يسرع اذا أراذه (وانه لغفور رحيم) وصف العقاب ولم يصفه الى نفسه ووصف ذاته بالغفوة وضم اليه الوصف بالرحمة وأتى ببناء المبالغة واللام المؤكدة تنبيه على انه تعالى غفور بالذات معاقب بالعرض كثير الرحمة مبالغ فيها قابل العتوبة مسامح فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت على سورة الانعام جلة واحدة شيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالترسيم والتوحيد فن قرأ الانعام صلى الله عليه واستغفر له أولئك السبعون ألف ملك بعد ذلك آية من سورة لانعام يوم اوليلة

✽ ثم الجزء الثاني من تفسير البيضاوي وبليه الجزء الثالث وأوله سورة الاعراف ✽

(٢٨ - (بيضاوي) - ثاني) الذين خات مطلقا لم يكن الخطاب مختصا بالمؤمنين (قوله وصف العقاب ولم يصفه الى نفسه) أي لم يصف نفسه بأنه معاقب ووصفها بأنه غفور (قوله غفور بالذات معاقب بالعرض) المغفرة صدرت منه تعالى بلا فعل صدر من العبد وجهها لکن العقاب لم يصد منه تعالى الا بسبب فعل صدر من العبد لکن في اشعار ما ذكر به خفاء لان ما دل عليه هو المبالغة في وصفه بالرحمة فلا يلزم من مجرد ذلك كونه بالذات

(قوله وهذا دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل) اذ على التفسير المذكور يفهم انه لا ينفع الايمان في اليوم المذكور اذا كان الايمان مقدما على ذلك اليوم ولم يكن مقررا بالعمل الصالح (قوله وللمعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم) الكلام الأول كلام المعتزلة وهذا الكلام كلام أهل السنة يعني ان من اعتبر الايمان المجرد عن العمل ان يقول يلزم من الآية الكريمة على التفسير المذكور عدم اعتدال الايمان المذكور ولكن لم يلجوز ان يكون حكم عدم الاعتبار مخصوصا بذلك اليوم ولا يلزم عدم اعتباره في جميع الازمان وبؤيد ما ذكرنا تقدم الظرف على الفعل (قوله وحل التردد على اشتراط النفع بأحد امرين على معنى لا ينفع نفسا خلا عنها يمانها) هذا جواب ثان عن كلام غير المعتزلة وهو ان يقال يحصل التردد انه لا ينفع الايمان يومئذ لما لا ينفع الايمان أولا ثم تقدم الايمان مع العمل الصالح فيكون الذي توجهها الى أحد الأمرين كما قال المحققون ان العموم أي عموم النكرة أرما في حكمها انما يلزم اذا عطف أحد الأمرين على الآخر ثم ساط عليه الذي فيصير مثل قوله تعالى ولا تطلع منهم انما وكفوا رافان المعنى النهي عن اطاعة كل منهما فان قلت يلزم استدراك في الكلام (٢١٦) اذ لما ذكر في تقديم الايمان لاحاجة التي في تقديم الايمان المقر وبالحير

فنا معنى الكلام ان الايمان لا ينفع في ذلك اليوم ولم يتقدم الايمان المجرد عن العمل ولا الايمان المقر وبه وفائدة التفضيل المباعدة في نفى تقدم جميع أقسام الايمان وهذا ساقط ما قاله العلامة التفتازاني من الاستدراك فعمل من عدم نفع الايمان في ذلك اليوم عند انتفاء الايمان بقسميه معا انه اذا كان أحد القسمين موجودا كان الايمان في ذلك اليوم نافعا سواء كان الايمان المتقدم المجرد عن الخير والمقررون به (قوله والعطف على لم يكن بمعنى لا ينفع نفسا يمانها الذي أحدثته حينئذ وان اكتسبت فيه

لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها ومقدمة ايمانها غير كاسية في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل وللمعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم وحل التردد على اشتراط النفع بأحد الأمرين على معنى لا ينفع نفسا خلا عنها يمانها والعطف على لم تكن بمعنى لا ينفع نفسا يمانها الذي أحدثته حينئذ وان كسبت فيه خيرا (قل انظر وانما تنتظرون) وعيد لهم أي انتظروا التائبان أحد الثلاثة فاما منتظرون له وحينئذ لنا الفوز وعليكم الويل (ان الذين فرقوا بينهم) بدوهم فاستناب بعض وكفروا ببعض أو افرقوا قال عليه الصلاة والسلام افرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة كلها في الهواية الواحدة وافرقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة كلها في الهواية الواحدة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في الهواية الواحدة وفرجوا الكسائي فارقوا أي بانوا (وكانوا شيعة) فرقا شيع كل فرقة اماما (است منهم في شيع) أي من السؤال عنهم وعن تفرقهم أو من عقابهم أو أنت برى منهم وقيل هو نهى عن التعرض لهم وهو مدسوخ بآية السيف (انما سرهم الى الله) يتولى جزاءهم (ثم بنههم بما كانوا يفعلون) بالعقاب (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) أي عشر حسنات أمثالها فضلا من الله وقرأ أبو عوب عشرة بالتثنية وأمثالها بالرفع على الوصف وهذا أقل ما وعد من الاصعاف وقد جاء الوعد بسبعين و بسبع مائة وبغير حساب ولذلك قيل المراد بالعشر الكثرة دون العدد (ومن جاء بالسبيعة فلا يجزى الا مثلهما) فضية للعدل (وهم لا يظلمون) بنقص الثواب وزيادة العقاب (قل انني هادي ربي الى صراط مستقيم) بالوحي والارشاد الى مانصب من الحجج (دينا) بدل من محل الى صراط اذا المعنى هادي صراطا كقولوه يهديكم صراطا مستقيما ومفعول فعل مضمر دل عليه الملفوظ (قبا) فيعمل من قام كسيد من ساد وهو أبلغ من المستقيم باعتبار الزنة والمستقيم باعتبار الصيغة وقرأ ابن عاصر وعاصم وحزرة والكسائي فيقال انه

خيرا (هذا جواب ثالث وتوضيحه ان يقال انه يجوز ان يكون أو ههنا بمعنى الواو وقد أثبتته السكوفيون والاختش مصدر والجرى على ما ذكر صاحب المغنى فيكون المعنى لا ينفع نفسا يمانها لم تكن آمنت من قبل وكسبت في ايمانها خيرا أي لا ينفع الايمان ان لم تكتسب فيه خيرا وكذا ان كسبت فيه خيرا ثم ان صاحب المغنى نقل عن بعضهم أن وقد نجي بمعنى كلمة الشرط ومثله بقولهم لا تبسك أعطيتني أو حرمتي أي ان أعطيتني أو حرمتي واذ ثبت ذلك فلاك ان تحمل كلام المصنف عليه فتأمل (قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب) بدل على ان نقص الثواب وزيادة العقاب ظلم وليس كذلك اذ الظلم غير متصور على الله تعالى لانه تصرف في حق الغير وكل ما في السكون ملك الله تعالى الا ان يفسر الظلم بغير ما ذكرنا فالأولى ان يقال انهم لا يظلمون بوجه من الوجوه فلا يكون جزاء السبيعة بمثابة ما وفيه دفع شدة المعتزلة فاهمها قالوا كان كل ما وقع من العبد فهو فعل الله موجود بارادته وقدرته على رأى أهل السنة لزم من عقاب العبد الظلم عليه تعالى أو يقال وهم لا يظلمون لوزن بدني جزء السبيعة بمنزلة (قوله وهو أبلغ من المستقيم باعتبار الزنة والمستقيم باعتبار الصيغة) يعني ان القيم بالمشيديد أبلغ من المستقيم باعتبار الوزن فانه صفة مشبهة تدل على الثبوت والاستمرار

(قوله عطف على وصاكم) فيه انه يلزم أن يكون المعنى ثم ذلكم آيتنا موسى الكتاب ولا يخفى ما فيه والحق انه أراد انه معطوف على جملة ذلكم وصاكم (قوله ثم أعظم من ذلك انا آيتنا موسى الكتاب) فان قيل وصية الله حديداته الوصية في القرآن والقرآن أعظم من التوراة فكيف قال ثم أعظم من ذلك انا آيتنا موسى الكتاب والجواب (٢١٥) ان انزال التوراة أعظم من الوصية المذكورة لاشتمال التوراة

عليها وعلى غيرها ولا يلزم أن تكون التوراة أعظم من القرآن بل يلزم ان تكون معاني التوراة أعظم من بعض معاني القرآن (قوله ويؤيده ان قرئ على الذين أحسنوا) أراد به يمكن ان يكون المراد من قوله تعالى الذي أحسن موسى وأمثه المحسنون وظاهره ان يؤيده القراءة المذكورة ويمكن ان يكون المراد الذي أحسن تبليغه وهو موسى (قوله وعلى الوجه الذي هو أحسن ما يكون) فان قلت برده عليه انه يلزم ان تكون التوراة أحسن من القرآن قلنا لا ومعه ممنوع ان يمكن ان يكون الوجه الأحسن مشتركاً بين كتابين بان يكون كل منهما على الوجه الأحسن بقا انه يلزم ان يكون القرآن والتوراة متساويين لان كلا منهما على الوجه الأحسن ويمكن ان يقال المراد على الوجه الذي يكون أحسن ما عليه

(ثم آيتنا موسى الكتاب) عطف على وصاكم وثم للتراخي في الاخبار وأولاتها في الرتبة كانه قيل ذلكم وصاكم به قدما وحديثا ثم أعظم من ذلك انا آيتنا موسى الكتاب (تماما) للكرامة والنعمة (على الذي أحسن) على كل من أحسن القيام به ويؤيده ان قرئ على الذين أحسنوا وعلى الذي أحسن تبليغه وهو موسى عليه أفضل الصلاة والسلام أو بما على ما أحسنه أي أجاده من العلم والتشريع أي زيادة على علمه اتماما له وقرئ بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي على الذي هو أحسن أو على الوجه الذي هو أحسن ما يكون عليه الكتاب (وتفصيلا لكل شيء) وبما مفضل لكل ما يحتاج اليه في الدين وهو عطف على تمامها ونصه بما يحتمل العلة والحال والمصدر (وهدى ورحمة لعالمهم) لعل بني اسرائيل (لقاء ربهم يؤمنون) أي بقاءه للجزء (وهذا كتاب) يعني القرآن (أنزلناه مبارك) كثير النفع (فاتبوه وانقوا لعلكم ترحون) بواسطة اتباعه وهو العمل بما فيه (أن تقولوا) كراهة أن تقولوا على لآلئنا (انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلك) اليهود والنصارى وعلل الاختصاص في ائمة الانبيا المشهور حينئذ من الكتب السماوية لم يكن غير كتبهم (وان كننا) ان هي الخفة من الثقلية ولذلك دخل اللام الفارقة في خبر كان أي وانه كننا (عن دراستهم) قراءتهم (لغافلين) لا ندري ما هي أو لا نعرف مثلها (أو تقولوا) عطف على الاول (لو أنما أنزل علينا الكتاب لكننا أهدى منهم) لحدثة أذهاننا وتقابة أفعالنا ولذلك تعلقنا فنونا من العلم كالقصص والاشعار والخطب على أن أمرهم (فقد جاءكم بينة من ربكم) بحجة واضحة تعرفونها (وهدى ورحمة لمن تأمل فيه وعمل به) فمن أظلم عن كذب بايات الله بعد أن عرف صحتها أو تمكن من معرفتها (وصدف) أعرض أو صد (عنها) فضل أو أضل (سنجزى الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب) شدة بما كانوا يصدفون (بأعراضهم أو صدقهم) هل ينظرون) أي ما ينظرون يعني أهل مكة وهم ما كانوا ينتظرون لذلك ولكن لما كان باجتماعهم لحوق المنتظر شبهوا بالمنتظرين (الآن تأتيهم الملائكة) ملائكة الموت أو العذاب وقرأه جزء والكسائي بالياء هنا وفي النحل (أو يأتي ربك) أي أمره بالعذاب أو كل آية يعني آيات القيامة والهلاك الكلي لقوله (أو يأتي بعض آيات ربك) يعني اشراط الساعة وعن حذيفة بن اليمان والبراء بن عازب كنتاذا كرا الساعة اذا شرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا كرون قلنا تتذكر الساعة قال انها لا تقوم حتى وارقبها عشر آيات الدخان ودابة الارض وخسف بالشرق وخسف بالغرب وخسف بجزيرة العرب والدجال وطلوع الشمس من مغربها وبأجوج ومأجوج ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من عدن (يوم يأتي بعض آيات ربك) لا ينفع نقدا ايمانها كالمحتضر اذا صار الامر عيانا والايان برهاني وقرئ تنفع بالناء لاضافة الايمان الى ضمير المؤث (لم تكن آمنت من قبل) صفة نقسا (أو كذبت في ايمانها خيرا) عطف على آمنت والمعنى انه

الكتب في زمان نزولها أو يقال ان القرآن مستثنى من الحكم فكان الذي هو أحسن ما يكون عليه الكتب غير القرآن (قوله وهم ما كانوا ينتظرون الخ) اذ الانتظار قرب وقوع الشيء وهم غير متيقين لذلك بل هم جازمون بعدمه وقد قصر المصنف وصاحب الكشف في بيان معنى ينتظرون اذ يعلم من كلامه انه غير باق على معناه الحقيقي لكن ليعطيه ان معناه المجازي السبب في أي شيء والظاهر ان يقال ان المعنى ما يفعلون الاسباب اتيان الملائكة أو اتيان أمر الرب به الخ

بعلينكم على انه لا اغراء) قال العلامة الفتازاني بأباه عطف الاوامر الا ان تجعل لابهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على قاعدة صاحب الكشاف من جواز اجتماع الجوازم والنواصب لكون الجازم يعمل في نفس الفعل والناسب في لام الفعل (قوله أو بالبدل من ما أومن عائد المحذوف) والتقدير ما حرم ربكم وعلى هذين الاحمالين تكون لازمنة إذ لو لم تكن زائدة لكان لا تشرى كوا حيثئذ بمعنى عدم الشرك وهو غير محرم بل المحرم هو الشرك وإذا جعلت لازمنة صار أن لا تشرى كوا بمعنى الشرك (قوله والجبر بتقدير اللام) أي لا تشرى كوا والمعنى ان ما حرم ربكم عليكم لا يحرم شرككم ويكون علة للتحريم أو التلاوة ومعنى الآية حيثئذ تأكل ما حرم ربكم عليكم من الشرك والاساءة قالوا الدين (٢١٤) وقتل الأولاد وغيرها لا تشرى كوا (قوله وضعه موضع النهي عن الاساءة

للمبالغة) هذا الشارة الى ما سبق من ان الاوامر بمعنى النواهي وافادة المبالغة باعتبار الاستدلال لأنه في الظاهر الأمر بالاحسان والأمر بالاحسان دليل على النهي عن الاساءة (قوله منع لموجبة ما كانوا يفعلون لأجله) فان موجب الفعل هو حصول الاملاق أو خشية الاملاق وقوله نحن نرزقكم وايها وعد بالرزق فوجب وقوعه فلا وجه لقتل خشية الاملاق فهذا الاحتجاج على منع القتل (قوله كأنك) بالكاف وضم النون لان الاشد في الاصل الاشد بضم الدال الاولى ثم نقل الضم الى الشين فادغم الدال الاولى في الثانية وهو الاشد قال صاحب الصحاح افعل من أبنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا أنك وأشد (قوله

بعلينكم على أنه لا اغراء أو بالبدل من ما أومن عائد المحذوف على أن لازمنة والجبر بتقدير اللام أو الرفع على تقدير المثل أن لا تشرى كوا والمحرم أن تشرى كوا (شيأ) يحتمل المصدر والمفعول (وبالوالدين احسانا) أي وأحسنوا بهم ما احسانا وضعه موضع النهي عن الاساءة اليها للمبالغة وللدلالة على أن ترك الاساءة في شأنهم ما غير كاف بخلاف غيرها (ولا تقتلوا أولادكم من املاق) من أجل فقر ومن خشية كقوله خشية املاق (نحن نرزقكم وايها) منع لموجبة ما كانوا يفعلون لأجله واحتجاج عليه (ولا تقر بوالفواحش) كباثر الذنوب أو الزنا (ما ظهر منها وما بطن) بدل منه وهو مثل قوله ظاهر الاثم وباطنه (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الخلق) كالقتل وقتل المرتد ورجم المحسن (ذلكم) اشارة الى ما ذكره مفصلا (وصاكم به) بحفظه (اعلمكم نعم قتلون) ترشدون فان كمال العقل هو الرشد (ولا تقر بوالذي يمين الابن التي هي أحسن ما يفعل بماله كحفظه وتميره (حتى يبلغ أشده) حتى يصير بالغا وهو جمع شدة كنعمة وأثم أو شد كصر وأصر وقيل مفرد كأنك (وأوفوا الكيل والميزان بالقسط) بالعدل والقسوة (لا تكلف نفسا الا وسعها) الا ميسرها ولا يعسر عليها ذكروه عقب الامر بهناه ان ابقاء الحق عسر عليكم فليكن بما في وسعكم وما وراءه معفو عنكم (واذا قلتم في حكومة ونحوها (فاعملوا) فيه (ولو كان ذا قرني) ولو كان المقول له أو عليه من ذوى قرابتكم (وبعد الله أوفوا) يعني ما عهد اليكم من ملازمة العدل وتأدية أحكام الشرع (ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون) تتعطلون به وقرأ جزء وحفص والكسائي تذكرون بتخفيف الذال حيث وقع اذا كان الباء والباقون بتشديدها (وأن هذا صراطي مستقيما) الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة فاتها بأمرها في اثبات التوحيد والنبوة وبيان الشريعة وقرأ أجزاء والكسائي ان بالكسر على الاستئناف وابن عامر ويعقوب بالفتح والتخفيف وقرأ الباقر بها مشددة بتقدير اللام على انه علة لقوله (فاتبعوه) وقرأ ابن عامر صراطي بفتح الباء وقرئ وهذا صراطي وهذا صراط ربكم وهذا صراط ربك (ولا تتبعوا السبل) الاديان المختلفة والطرق التابعة للهوى فان مقتضى الحق واحد ومقتضى الهوى متعدد لاخلاف الطباع والعادات (وتفرق بكم) ففترقكم وتزبلكم (عن سبيله) الذي هو اتباع الوحي واقتفاء ابرهانه (ذلكم) الاتباع (وصاكم به لعلكم تتقون) الضلال والتفرق عن الحق

الاميسعها ولا يعسر عليها) فان قلت عدم العسر معلوم من الوسع فان الوسع القدرة على الشيء وهو لا ينافي العسر بل العسر ملل العسر ملل الوسع قلنا قد فسر قوله تعالى لا تكلف نفسا الا وسعها بتفسيرين أحدهما الامانة قد فسرناها والثاني ما دون مدى طاقتها بحيث يتسع فيه طوقها ولا ييسر عليها فاذا كرهها منامبى على التفسير الثاني (قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة) الظاهر أن يجعل اشارة الى قوله تعالى أن لا تشرى كوا لا يتبين (قوله على انه علة لقوله فاتبعوه) فان قيل يكون التقدير وفاتبعوه لان هذا صراطي مستقيما فلزم اجتماع حرفي العطف قلنا هذا السجود من الاجتماع جائز كقوله تعالى وربك فكبر قال العلامة الفتازاني ورود الفاء مع الواو عند تقديم المعمول فصلا بينهما شأن في الكلام (قوله فان مقتضى) الحجة القائمة على أمرين مختلفين واللام وقوع المتناقضين وهو محال

اشترك المشرك لما أشركوا (قوله حتى ينقض ذمهم به دليلا للمعتزلة) أي المعتزلة القائلين بعدم إرادة الله للقباح ومنها الشرك فلو كانت المشيئة بمعنى الإرادة لا الرضا به كان المعنى لو أراد الله عدم اشراكنا ما أشركنا فشكلوا شركين بسبب إرادة الله اشراكنا ولما ذمهم الله تعالى بهذا القول لزم أن لا يكون الشرك مراد الله وهو مذهب المعتزلة (قوله ويؤيد ذلك قوله الخ) وجه التأييد أن معنى هذا الكلام أنهم كذبوا الرسل في أن الله تعالى منع من الشرك ولم يرضه وإذا كان عدم رضائه بالمشرك كاذبا كان راضيا بالشرك فيكون دعوى المكذبين إنه غير ممنوع بل مرضى (قوله ولعل ذلك حيث يعارضه قاطع) فإن الآية في ظن المشرك الذي يعارضه القاطع الذي هو دليل التوحيد ودليل عدم تحريم ما حرموه وانما قال ذلك اذ الظن يتبع (٢١٣) في الفروع الفقهيّة التي لم يبدل عليها قاطع (قوله ولذلك قيد

الشهاد بالاضافة) يعني لما كان المراد من الشهادة قدوتهم في التحريم قيد الشهادة بالضيم ليقيد أن الشهادة شهادتهم لا لشهاده غيرهم فيكون فيه إشارة الى عدم التمسك بكل منهما (قوله وبين لهم فساد) إشارة الى أن المقصود من لا تشهد معهم ابطال كلامهم وتبين فسادهم لا مجرد عدم موافقتهم في الشهادة اذ هو قليل الجدوى (قوله بالدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى) وجه الدلالة أنه يفهم من الكلام المذكور أن المكذبين للآيات اجتمع فيهم الافتراء وهو تحريم ما أحل الله والتكذيب فيكون فيهم اجتماع اتباع الهوى مع التكذيب (قوله أي لا تشركوا) جعل أن مفسرة فأورد عليه أنه

أهم على الحق المشروع المرضي عند الله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح بإرادة الله إياها منهم حتى ينقض ذمهم به دليلا للمعتزلة ويؤيد ذلك قوله (كذلك كذب الذين من قبلهم) أي مثل هذا التكذيب لك في أن الله تعالى منع من الشرك ولم يحرم ما حرموه كذب الذين من قبلهم الرسل وعطف آباؤنا على الضمير في أشركنا من غير تأكيد للفصل بلا (حتى ذاقوا بأسنا) الذي أنزلنا عليهم بتكذيبهم (قل هل عندكم من علم) من أمر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم (فتخبروه لنا) فتظهره لنا (إن تتبعون الاظن) ما تتبعون في ذلك الاظن (وإن أنتم الاثخرون) تكذبون على الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على المنع من اتباع الظن سببا في الاصول ولعل ذلك حيث يعارضه قاطع اذ الآية فيه (قل فأنه الحجّة البالغة) البيئة الواضحة التي بلغت غاية المانة والقوة على الإثبات وبلغ مباحثها محجة دعواه وهي من الحجج بمعنى القصد كأنها تنصّد اثبات الحكم وتطلبه (فلو شاء لمداكم أجمعين) بالتوفيق لها والجل عليها ولكن شاء هداية قوم وضلال آخرين (قل هل شهداءكم) أحضرهم وهو اسم فعل لا يتصرف عند أهل الحجاز وفعل يؤث ويجمع عند بني تميم وأصله عند البصريين هالم من لم اذا قصد حذف الالف لتقدير السكون في اللام قاله الاصل وعند الكوفيين هل أم خذفت الهمزة بقاء حركتها على اللام وهو بعيد لأن هل لا تدخل الامر ويكون متعديا كفي الآية ولازما كقوله هالم البينا (الذين يشهدون أن الله حرم هذا) يعني قديمتهم فيه استحضرهم ليلزمهم الحجّة ويظهر بانقطاعهم ضلالهم وأنه لا متمسك لهم كمن تقلدهم ولذلك قيد الشهادة بالاضافة وتوصفهم بما يقتضي المهدبهم (فإن شهدوا فلا تشهد معهم) فلا تصدقهم فيه وبين لهم فسادهم فإن تسليمهم موافقة لهم في الشهادة الباطلة (ولاتبغ أهواء الذين كذبوا بآياتنا) من وضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى لا غير وأن متبع الحجّة لا يكون الامساقا بها (والذين لا يؤمنون بالآخرة) كعبدة الاوثان (وهم يربهم بعدلون) يجعلون له عدلا (قل تعالوا) أمر من تعالى وأصله أن يقول من كان في علوان كان في سفلى فأتسع فيه بالتعميم (أئبل) اقرا (ما حرم بكم) منصوب بأئبل وما احتمل الخبرية والمصدرية ويجوز أن تكون استفهامية منصوبة بحرم والجهة مفعول أئبل لانه بمعنى أقل فكأنه قيل أئبل أي شيء حرم بكم (عليكم) متعلق بحرم وأئبل (اللاتشركوا به) أي لا تشركوا به ليصح عطف الامر عليه ولا يتعنه تعليق الفعل المفسر بما حرم فإن التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى أضادها ومن جعل أن ناصبة فعلها نصب

عطف في الآية الاوامر على النواهي مع أنها أي الاوامر غير صالحة لبيان المحرمات بل لبيان الواجبات وإلى هذا السؤال أشار بقوله ولا يتعنه تعليق الفعل المفسر بما حرم وأجيب عنه بأن الاوامر هي نابتا ويل المنهايات فقولها تعالى وبالنوادين احسانا نابتا ويل لا تسبوا بالوالدين وإلى هذا الجواب أشار المصنف بقوله فإن التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى أضادها فإن قيل اذا كانت ان مفسرة فالمفسر أي شيء قلنا ان كانت ماموصولة كان المفسر تلاوة المحرمات وان كانت مصدرية كان المفسر تلاوة تحريم المحرمات فإن قيل لا تشركوا ليس تلاوة المحرمات ولا تلاوة تحريمها قلنا هو وان لم يكن تلاوتها ولا تلاوة تحريمها صريحا لأن عدم الشرك ليس حراما لكن يفهم منه ما حرم فتكون ان تفسيره بهذا الاعتبار (قوله فعلها نصب

كما لا يخفى بل الوجه ان يقال به قائم مقام الفاعل وليس في أهل على هذا التقدير ضمير ولقد وقع في هذا الخطأ من عدم التأمل في عبارة الكشف فانه قال ويجوز ان يكون فسقا مفعولا له من أهل أي أهل غير الله به فسقا فان قلت بعلام بقطب أهل والامر بجمع الضمير في به على هذا القول قلت يعطف على يكون ويرجع الضمير الى ما رجع اليه المستكن في يكون هذا كلام الكشف فعلى القاضي ان يقول والضمير في به راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون وقد غير العبارة فوقع فيما وقع (قوله ولا على حل الاشياء الامع استصحاب) أي لا تدل الآية على حل شيء آخر اذ يمكن ورود دليل من الحديث على تحريمه نعم لو اعتبر الاستصحاب بان يقال المذكور في الآية حرمة هذه الاشياء المحصورة ولم يدل الدليل على تحريم غيرها ففي حالها بالاستصحاب لكان الاستدلال صحيحا ولا يخفى ان الاستصحاب فرع عدم ورود دليل على التحريم فلو ورد لكان محرما أيضا (قوله ولا اضافت لزيادة الربط) يعني يكفي ان يقال ومن البقر والغنم حرمانا عليهم الشحوم اذ يعلم منه ان الشحوم شحوم البقر والغنم فاضافة الشحوم الى الضمير لزيادة الربط وانما قصد الى زيادة الربط ليعلم اختصاص الحكم بما ذكره على ما ظاهره مؤكدا (قوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم) يعني التصريح بلفظ كل يومى الى انه كان قبل ذلك تحريم بعض من الاشياء المذكورة عليهم (٢١٢) فمأظله واحرم الكل (قوله تعالى وانا لصادقون في الاخبار والوعيد

والوعد) مجرد هذا لا يكتفى في تخصيص هذا الكلام بقوله تعالى وانا لصادقون اذ لقائل ان يقول ان صدق الله تعالى مشترك في كل خبر فواجبه تخصيص ذكره بهذا المقام والاولى ما قاله بعضهم معناه وانا لصادقون فيما أخبرنا من تحريم ذلك عليهم بالسبب المذكور لا كإقرار ان اسرائيل حرمه وليس من قبل ذنبه اذ رعاوا يمكن حل عبارة على ما ذكرنا (قوله وقيل هو عطف على شحومهما الخ) فعلى هذا تكون الحوايا من جملة الحرمات عليهم واما على الاول فيكون داخل في المستثنى من الحرم (قوله فاقام مقامه ولا يرد بأه الخ) يعني أنهم أقبح ولا يرد بأه مقامه وذو بأس للدلالة عليه مع زيادة عدم رد العذاب عنهم اذ انزل ولوقيل فقل ربكم ذو رحمة واسعة وذو بأس لم يفهم ما ذكر (قوله ووقع محبته بدل على العجازه) يعني لما ادعى النبوة وأخبر عن الغيب ووقع كما أخبر به لم العجازه هو امر خارق للعادة ولك أن تقول لا يلزم من مجرد ذلك العجازه اذ قد يخبر الشخص عن الشيء في المستقبل باطن ثم بعد ذلك يقع كما أخبر الآن يقال ان هذا الاخبار على سبيل الحزم بقرينة السنين التي تدل على التأكيده (قوله مشيئة ارتضاء) أي المشيئة ههنا بمعنى الرضا والمعنى لورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا ولا واجب هذا التأويل لان الآية وردت في ذم الكفرة ولو أقيمت المشيئة على معناها لكان المعنى ولو أراد الله عدم اشراكنا ما أشركنا وهذا المعنى هو مذهب أهل الحق فلا يتوجه التمسك بالمشيئة لاجل المشيئة بمعنى الرضا كان المعنى ولورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا ولو كان المقام هو باطل عند أهل الحق فالتم على موقعه والدليل على ان المشيئة ليست على معناها قوله تعالى فلو شاء الله لهدانا كما جعينا انهم أي المشركين أشركوا بذلك ولو كان المرضي عند الله عدم المذكور ومعنى الكلام أنه تعالى رضى بالاشراك والتحريم المذكورين وانهم أي المشركين أشركوا بذلك ولو كان المرضي عند الله عدم

والوعد) مجرد هذا لا يكتفى في تخصيص هذا الكلام بقوله تعالى وانا لصادقون اذ لقائل ان يقول ان صدق الله تعالى مشترك في كل خبر فواجبه تخصيص ذكره بهذا المقام والاولى ما قاله بعضهم معناه وانا لصادقون فيما أخبرنا من تحريم ذلك عليهم بالسبب المذكور لا كإقرار ان اسرائيل حرمه وليس من قبل ذنبه اذ رعاوا يمكن حل عبارة على ما ذكرنا (قوله وقيل هو عطف على شحومهما الخ) فعلى هذا تكون الحوايا من جملة

الحرمات عليهم واما على الاول فيكون داخل في المستثنى من الحرم (قوله فاقام مقامه ولا يرد بأه الخ) يعني أنهم أقبح ولا يرد بأه مقامه وذو بأس للدلالة عليه مع زيادة عدم رد العذاب عنهم اذ انزل ولوقيل فقل ربكم ذو رحمة واسعة وذو بأس لم يفهم ما ذكر (قوله ووقع محبته بدل على العجازه) يعني لما ادعى النبوة وأخبر عن الغيب ووقع كما أخبر به لم العجازه هو امر خارق للعادة ولك أن تقول لا يلزم من مجرد ذلك العجازه اذ قد يخبر الشخص عن الشيء في المستقبل باطن ثم بعد ذلك يقع كما أخبر الآن يقال ان هذا الاخبار على سبيل الحزم بقرينة السنين التي تدل على التأكيده (قوله مشيئة ارتضاء) أي المشيئة ههنا بمعنى الرضا والمعنى لورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا ولا واجب هذا التأويل لان الآية وردت في ذم الكفرة ولو أقيمت المشيئة على معناها لكان المعنى ولو أراد الله عدم اشراكنا ما أشركنا وهذا المعنى هو مذهب أهل الحق فلا يتوجه التمسك بالمشيئة لاجل المشيئة بمعنى الرضا كان المعنى ولورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا ولو كان المقام هو باطل عند أهل الحق فالتم على موقعه والدليل على ان المشيئة ليست على معناها قوله تعالى فلو شاء الله لهدانا كما جعينا انهم أي المشركين أشركوا بذلك ولو كان المرضي عند الله عدم المذكور ومعنى الكلام أنه تعالى رضى بالاشراك والتحريم المذكورين وانهم أي المشركين أشركوا بذلك ولو كان المرضي عند الله عدم

نمرة) من تم كل واحد من ذلك (اذا اثمر) وان لم يدرك ولم يبيع بعد وقيل فائدة رخصة المالك في الاكل منه قبل أداء حق الله تعالى (وأتوا حقه يوم حصاده) يريد به ما كان يتصدق به يوم الحصاد لا لزكاة المقدرة فلا هافرضت بالمدنية والآية مكية وقيل الزكاة والآية مدنية والامر بايتائها يوم الحصاد اهتم به حينئذ حتى لا يؤخر عن وقت الأداء ويعلم أن الوجوب بالادراك لا بالتسقيط وقرأ ابن كثير ونافع وحزرة والكسائي حصاده بكسر الحاء وهو لغة فيه (ولانسرفوا) في التصديق كقوله تعالى ولا تبسطوا كل البسط (انه لا يحب المسرفين) لا يرتضى فعلهم (ومن الانعام جولة وفرشا) عطف على جنات أى وأشأمن الانعام ما يحمل الانتقال وما يرش الذئب أو ما يرش المدسج من شعره وصفوه ووبره وقيل الكبار الصالحة للحمل والصغار الدائنة من الارض مثل الفرس المفروش عليها (كواثما رزقكم الله) كواثما أحل لكم منه (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) في السجليل والتحرير من عند أنفسكم (انه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة (ثمانيه أزواج) بدل من جولة وفرشا وفعول كواثما ولا تتبعوا معترض بينهما وفعول دل عليه وحال من ما معنى مختلفة ومتعددة والزواج ما معاً آخر من جنسه يزواجه وقد يقال لمجموعه ما والمراد الاول (من الضأن اثنين) زوجين اثنين الكباش والنجعة وهو يدل من ثمانيه وقرئ اثنان على الابتداء والضأن اسم جنس كالابل وجعه ضئين أوجع ضائن كتنار وتجر وقرئ بفتح الهمزة وهو لغة فيه (ومن المعز اثنين) التيس والعز وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب بالفتح وهو جمع ما عز كصاحب وصاحب وحارس وحرس وقرئ المعزى (قل آله كرين) ذكر الضأن وذكر المعز (حرم أم الاثنيين) أم اثنيهما ولفظ لذكرين والاثنيين بحرم (أما اشتملت عليه أرحام الاثنيين) أو ما حلت اناث الجنسين ذكرًا كان أو أنثى (نبشوى بعل) بالمرعوم يدل على أن الله تعالى حرم شيئاً من ذلك (ان كنتم صادقين) في دعوى التحريم عليه (ومن الابل اثنين) ومن البقر اثنين قل آله كرين من حرم أم الاثنيين أما اشتملت عليه أرحام الاثنيين) كسابق والمعنى انكرا أن الله حرم شيئاً من الاجناس الاربعة ذكرًا كان أو أنثى أو ما تحمل انما هاردا عليهم فانهم كانوا يحرمون ذكر الانعام تارة وانما تارة أخرى وأولادها كيف كانت تارة زاعمين أن الله حرمها (أم كنتم شهداء) بل أكنتم شاهدين حاضرين (ذو صا كما الله بهذا) حين وصاكم بهذا التحريم إذ أنتم لاقومنون بنبي فلا طريق لكم الى معرفة أمثال ذلك الا للمشاهدة والسماع (فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا) فذهب اليه تحريم ما لم يحرم والمراد كبارهم المقررون لذلك وأعمرو بن لحى بن قعة المؤسس لذلك (ايضل الناس بغير علم ان الله لا يهدي القوم الظالمين قل لا أجد فيما أوحى الى) أى في القرآن أو فيما أوحى الى مطلقا وفيه تنبيه على أن التحريم انما يعلم بالوحي لا بالهوى (محرمات) طعاما محرما (على طعام يعطيه الا أن يكون ميتة) الا أن يكون الطعام ميتة وقرأ ابن كثير وحزرة تكون بالناء لتأنيث الخبر وقرأ ابن عامر بالياء ورفع ميتة على أن كان هي الناة وقوله (أودما مسفوحا) عطف على أن مع ما في حيزه أى الوجود ميتة أو دما مسفوحا أى مصبوحا كالدم في العروق كالسكر والطحال (أو لحم خنزير فانه رجس) فان الخنزير برأ وجهه قدر لتعوده كل النجاسة وأحيث تحبث (أو فسقا) عطف على لحم خنزير وما بينهما اعتراض للتعامل (أهل لغير الله به) صفته لموضحة وانما سمى ما ذبح على اسم الصنم فسقا لتوغل في الفسق ويجوز أن يكون فسقا مفعولا لا من أهل وهو عطف على يكون والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن

التين وغيره فعمل من الامر بالأداء يوم الحصاد المبالغة في وجوب الأداء وفي وقته (قوله عطف على جنات) والتقدير وهو الذي أنشأ جنات وجولة وفرشاً من الانعام (قوله أوجع ما عز كصاحب وصاحب حارس وحرس) فالاول بتقدير يسكن العين والثاني بتقدير تحريكه ولا يذكر احتمال كون المعز جنسا كما ذكر في الضأن لكن صاحب الصحاح صرح بأنه اسم جنس (قوله وفيه تنبيه على أن التحريم انما يعلم بالوحي لا بالهوى) فيه أن ظاهر التركيب يدل على أن التحريم يعلم بالوحي واما انه لا يعلم الا به غير معلوم منه والجواب ان هذه الآية لمدارعة المشركون من تحريم ما لم يحرم الله - عني لم يوح الى تحريم ما ذكرتم وانما الوحي الى تحريم ما ذكر في الآية الكريمة فبطل زعمكم في تحريم الامور المذكورة فلو لم يكن الحصر مقصودا لم يفد بطلان زعمهم (قوله أى الوجود ميتة) على تقدير قراءة ابن عامر واما على قراءة غيره فالعنى لا أجد طعاما محرما كائنا

على حال الاحال كونه ميتة أو دما مسفوحا (قوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن في تسكن) فيه نظر اذ يلزم ان يكون في اهل ضمير مستتر راجع الى الطعام المحرم ولا يخفى ان ضمير به راجع اليه ايضا فيكون المعنى اهل الطعام لغير الله بالطعام ولا وجه له

(قوله لان ما قالوه نقول على الله الخ) أراد ان افترأ مصدر قالوا لان قالوا ههنا بمعنى افترأ لان قولهم المذكور تقول وافتراء على الله (قوله والجار متعلق بقالوا أو بمحذوف) المراد من الجار لفظ على فيكون المعنى قالوا عليه افتراء هذا على الاحتمال الاول وعلى الثاني معناه افتراء واقعا عليه فيكون متعلقا بمحذوف هو أى المحذوف صفة للافتراء وانما يتعلق بالافتراء لان المفعول المطلق لا يعمل (قوله أو على الحال أو المفصول الخ) عطف على قوله على المصدر أى أو يكون افتراء منصوب على الحال بمعنى اسم الفاعل فيكون الجار المذكور متعلقا به وأعلى المفعول (٢١٠) وانما يجوز ان يكون متعلقا بقالوا على هذين الاحتمالين لانه لما جاز

تعلق الجار بمأهوق ريب منه لا وجه لتعلقه بمأهوق كثير التقدم واما على الوجه الاول فلهذا لم يصح ان يتعلق بالافتراء جازان يتعلق بالمحذوف الذى هو بعيد وهو قالوا ولك ان تقول لما جاز على الاول ان يتعلق بالمحذوف الذى هو صفة للافتراء لا ضرورة داعية الى تعلقه بمأهوق بعيد وهو قالوا ثم ان هذه العبارة تحتل وجهين أحدهما ان التقدير بن المذكورين على كل من هذين الاحتمالين والثاني ان يكون بطريق الماف فتأمل (قوله فان مافى معنى الاجنبة) أى مافى قوله قالوا مافى بطون هذه الانعام (قوله وقرئ بالنصب على انه مصدر مؤكد والخبر لذكورنا) والتقدير مافى بطون هذه الانعام يخلص لذكورنا خاصة فيكون خاصة تأكيدها بمعنى الكلام السابق اذ يفهم من

وحش عجر) حرام فعل بمعنى مفعول كالذبح يستوى فيه الواحد والكثير والد كروا لانتى وقرئ عجر بالضم ووحش أى مضيق (لا يطعمها الا من نشاء) يعنون خدم الاوثان والرجال دون النساء (وزعمهم) من غير حجة (وأناهم حرمت ظهورها) يعنى البحائر والسوابب والخواصم (وأناهم لا يذكرون اسم الله عليها) فى الذبح وانما يذكرون أسماء الاصنام عليها وقيل لا يجوز على ظهورها (افتراء عليه) نصب على المصدر لان ما قالوه تقول على الله سبحانه وتعالى والجار متعلق بقالوا أو بمحذوف هو صفة له وأعلى الحال أو على المفعول والجار متعلق به أو بالمحذوف (سيجز بهم بما كانوا يفترئون) بسببه أو بدله (وقالوا مافى بطون هذه الانعام) يعنون أجنحة البحائر والواهب (خاصة لذكورنا ونأجرهم على أزواجنا) حلال المذكور خاصة دون الاناث وان ولد حيا لقوله (وان يكن ميتة فهم فيه شركاء) فالد كوروا لاناث فيه سواء ونأيت الخاصة للغة فان مافى معنى الاجنة ولذلك وافق عاصم فى رواية أى بكر ابن عامر فى تسكن بالناء وخالفه هو وابن كثير فى ميتة فنصب كبيرهم أو الناء فيه للبالغة كفى راو به الشعر أو هو مصدر كالعافية وقع موقع الخالص وقرئ بالنصب على أنه مصدر مؤكد والخبر لذكورنا أو حال من الضمير الذى فى الظرف لامن الذى فى لذكورنا ولامن الذى كورنا لاهلها المتقدم على العامل المعنوى ولا على صاحبها المجرور وقرئ خالص بالرفع والنصب وخالفه بالرفع والاضافة الى الضمير على انه بدل من مأوم مبتدأ ثمن والمراد به ما كان حيا والتذكير فيه لان المراد بالميته ما بعد الذكر والانتى فغاب الذكر (سيجز بهم وصفهم) أى جزاء وصفهم والكذب على الله سبحانه وتعالى فى التحريم والتحليل من قوله وتصف أسنتهم الكذب (انه حكيم عليهم قد خسر الذين قتلوا أولادهم) يريد بهم العرب الذين كانوا يقتلون بناتهم مخافة السبي والفقر وقرأ ابن كثير وابن عامر قتلوا بالتشديد بمعنى التسكير (سفهوا بغير علم) تخفة عقابهم وجهالهم بأن الله سبحانه وتعالى رازق أولادهم لاهم ويجوز نصبه على الحال أو المصدر (وحرموا ما رزقهم الله) من البحائر ونحوها (افتراء على الله) يحتمل الوجوه المذكورة فى مثله (قد ضلوا وما كانوا مهتدين) الى الحق والصواب (وهو الذى أنشأ اجنات) من السكروم (معروشات) مرفوعات على ما يحملها (وغير معروشات) ملاقيات على وجه الارض وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه وغير معروشات ما نبت فى البرارى والجبال (والنخل والزروع مختلفا) كله ثمره الذى يؤكل فى الهيئة والكمية والضمير للزروع والباقي مقبوس عليه أو للنخل والزروع داخل فى حكمه لكونه معطوفا عليه والجميع على تقدير كل ذلك أو كل واحد منهما ومختلفا حال المقدره لانه لم يكن ذلك عند الانشاء (والزيتون والرمان متشابهان وغير متشابهان) يتشابه بعض أفرادهما فى اللون والطعم ولا يتشابه بعضهما (كلوا من

ثمره

لذكورنا الخ لوص (قوله من الضمير) الذى فى الظرف وهو فى بطون أى ما حصل

فى بطون هذه الانعام خاصة (قوله لانها لا تتقدم على العامل المعنوى وعلى صاحبها المجرور) فلو كان حالا عن الضمير الذى فى ذكرنا لزم تقدم الحال على عامل المعنوى ولو كان حالا عن المذكور لزم تقدم الحال على صاحبها المجرور (قوله وخالفه بالرفع والاضافة الى الضمير) فيكون المضاف فى خاصه هاء الضمير لاناة التانيث (قوله سفهوا بغير علم) المراد من السفه الظنون الفاسدة وبعدهم العلم الجهل بمأهوق الحق فيكون المعنيان متغايرين

(قوله يترحم عليهم بالتكليف)
 فان نفس التكليف راحة
 لانه هداية الى ما يوجب
 السكال ورفع الدرجات
 (قوله فحلها الرفع) لانها
 في الاصل مبتدأ والمعلق
 عنه الفعل ولم يعمل فيه بقي
 على رفعه الاصل (قوله)
 ثم رجعوه عليه الخ) هذا
 تفسير قوله تعالى فما كان
 لشركائهم فلا يصل الى الله
 وما كان لله فهو يصل الى
 شركائهم (قوله وهو ضعيف
 في العربية) تبع الزمخشري
 في تضعيف القراءة التي هي
 من السبعة وقال العلامة
 التفقازاني القراءة مما
 يستشهد بها اللفاظا وقد
 الفصل بين المضاف والمضاف
 اليه بغير الظرف في القرآن
 ينبغي ان يحكم بالجواز وحله
 صاحب المفتاح على حذف
 المضاف اليه من الاوّل
 واضمار المضاف من الثاني
 والتقدير قتل شركائهم
 اولادهم قتل شركائهم
 وذكر صاحب الاتصاف
 ان اضافة المصدر الى معموله
 وان كانت محضة السكتها
 تشبه غير المحضة فاقصاها
 بالمضاف اليه ليس كاتصال
 غيره وقد جاز في الغير الفصل
 بالظرف فيه وهو عن الغير
 بالفصل بغير الظرف

عملوا من أعمالهم أو من جزائها أو من أجلها (ومار بك بغافل عما يعملون) فيخفى عليه عمل
 أو قد مر ما يستحق به من ثواب أو عقاب وقرأ ابن عامر بالتاء على غلبة الخطاب على الغيبة (وربك
 الغنى) عن العباد والعبادة (وذالرجة) يترحم عليهم بالتكليف تكميلهم ومجملهم على المعاصي
 وفيه تنبيه على أن ما سبق ذكره من الارسال ليس لنفعه بل لترحمه على العباد وتأسيس لما بعده وهو
 قوله (ان يشأ يذهبكم) أي ماله اليكم حاجة ان يشأ يذهبكم أيها العصاة (ويستخلف من بعدكم
 ما يشاء) من الخلق (كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين) أي قرأ بعد قرن لكنه أبقاكم ترجما
 عليكم (امناوعدون) من البعث وأحواله (لآت) لكائن لا محالة (وما أنتم بمحجزين) طالبكم
 به (قل يا قوم اعملوا على مكاتسكم) على غاية تمسككم واستطاعتكم يقال مكن مكاة اذا تمكنت
 أبلغ التمكن أو على ناحيتكم وجهتكم التي أنتم عليها من قومهم مكان ومكاة كقام ومقامة
 وقرأ أبو بكر عن عاصم مكاناتكم بالجمع في كل القرآن وهو أمر تهديد والمعنى ائتموا على كفركم وعداوتكم
 (اني عامل) ما كنت عليه من المصاهرة والشباب على الاسلام والتهديد بصيغة الامر بمبالغة في الوعيد
 كأن المهدد يريد تنبيهه بجماعه عليه فيحمله الامر على ما يفضي به اليه وتسجيل بان المهدد لا يتأذى منه
 الا لشركائكم ما مور به الذي لا يقدر ان يتقصى عنه (فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار) ان
 جعل من استفهامية بمعنى أينما تكون له عاقبة الدار الحسن التي خلق الله لها هذه الدار فحلها الرفع
 وفعل العلم معاني عنه وان جعلت خبرية فالنصب يعلمون أي فسوف تعرفون الذي تكون له عاقبة
 الدار وفيه مع الانذار انصاف في المقال وحسن الادب وتنبيه على وثوق المنذر بان محي وقرأ حزة
 والكسائي يكون بالياء لان تأنيث العاقبة غير حقيقي (انه لا يفلح الظالمون) وضع الظالمين موضع
 الكافرين لانه أعم وأكثر فائدة (وجعلوا) أي مشركو العرب (الله محاذرا) خلق (من
 الحرب والانعام نصيبا فقالوا هذه الله بزعمهم وهذا الشرك كائن ما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان
 لله فهو يصل الى شركائهم) روى أنهم كانوا يعينون شيئا من حرث وتناجى الله ويصرفونه الى الضيفان
 والمساكين وشيئا منهما لأهلهم وينفقونه على سدناتها ويذبحونه عند هائم ان رأوا ما عينوا الله أن يركي
 بدلوها لأهلهم وان رأوا ما لأهلهم أن يركي تركوه لها بأهلهم وفي قوله محاذرا تنبيه على فرط جهالتهم
 فانهم أشركوا الخالق في خلقه جادا لا يقدر على شيء ثم رجعوه عليه بان جعلوا الزاكي له وفي قوله بزعمهم
 تنبيه على أن ذلك ما اخترعوه لم يأمرهم الله به وقرأ الك. ائي بالضم في الموضعين وهو لغة فيه وقد جاء فيه
 الكسر أيضا كالود والود (ساء ما يحكمون) حكمهم هذا (وكذلك) ومثل ذلك التزيين في قسمة
 قربان (زين) الكثيرين من المشركين قتل أولادهم) بالوآد ونحرمهم لأهلهم (شركائهم) من
 الجن أو من السدة وهو فاعل زين وقرأ ابن عامر زين على البناء للفعول الذي هو القتل وأصب
 الاولاد وجرا الشركاء باضافة القتل اليه مقصود لا بينهما بمفعوله وهو ضعيف في العربية معدود من
 ضرورات الشعر كقوله

فزعجتها بمزجسة * زج القلوص أبي مزادة

وقرى بالبناء للمفعول وسرا أولادهم ورفع شركائهم باضمار فعل دل عليه زين (ليردوهم) ليهلكوهم
 بالاغواء (وليدسوا عليهم دينهم) وليخطلوا عليهم ما كانوا عليه من دين اسمعيل أو ماوجب
 عليهم أن يدينوا به واللام للتعليل ان كان التزيين من الشياطين وللعاقبة ان كان من السدة (ولو شاء
 الله ما فعلوه) ما فعل المشركون ما زين لهم أو الشركاء التزيين أو الفريقان جميع ذلك (وقدرهم
 وما يفترون) افتراءهم أو ما يفترونه من الافلاك (وقالوا هذه) اشارة الى ما جعل لأهلهم (أنعام

(قوله وهو اعتراف الخ) لا يخفى انه ليس باعترا ف بما فعلوا في طاعة الشيطان وانما هو اعتراف بالبعث والاعتراف بطاعة الشيطان يستفاد من قوله تعالى ربنا استمتع بعضنا ببعض (قوله ومعنى الاضافة ان جعل مكانا) قال الرضى قال بعضهم العامل في المضاف اليه معنى الاضافة وليس بشئ لانه ان (٢٠٨) أريد بالاضافة كون الاسم مضافا فهذا المعنى يقتضى للاعراب والعامل

بانه يتقوم المعنى يقتضى وان أريد به النسبة التي بين المضاف والمضاف اليه فينبغي أن يكون العامل في الفاعل والمفعول أيضا النسبة التي بينهما وبين الفعل كما قال خلق العامل في الفاعل هو الاستناد الى الفعل اه وبه يظهر ما ذكره المصنف من جعل الفاعل معنى الاضافة (قوله) لكن لما جعوا معهم الجن في الخطاب صح ذلك (ذ) المعنى رسل من مجموعكم أى بعض منكم ولا يخفى ان الرسل الذين هم من الانس بعض من المجموع المذكور (قوله تعالى وغرثهم الحياة الدنيا) حال من ضمير قالوا بتقدير قد والمعنى قالوا شهدا على أنفسنا حال كونهم متصفين بهم اغترروا بالحياة الدنيوية (قوله) تعليل للحكم (الحكم هنا مافهم من السابق وهو ارسال الرسل اليهم لينذروهم بالبعث والجزاء (قوله وأظالم الخ) فيكون حالاً من بك يفهم منه أنه تعالى لو عاقبهم قبل ارسال الرسل لكان ظالماً وهذا خلاف مذهب أهل

يدكرون) فيعلمون أن القادر هو الله سبحانه وتعالى وان كل ما يحدث من خير أو شر فهو بقضائه وخلقه وانه عالم بحال العباد حكيم عادل فيما يفعل بهم (لهم دار السلام) دار الله اضاف الجن الى نفسه تعظيماً لها ودار السلامة من المنكاره أو دار نجاتهم فيها سلام (عند ربهم) في ضمانه أو ذخيرة لهم عنده لا يعلم كنهها غيره (وهو ولهم) مواليتهم أو ناصرهم (بما كانوا يعملون) بسبب أعمالهم أو متولاهم بجزائها فيتولى افعالهم (ويوم نحشرهم جميعاً) نصب باضمار اذ كرر وتقول والضئير لمن يحشر من الثقلين وقرأ حفص عن عاصم وروح عن يعقوب يحشرهم بالياء (يامعشر الجن) يعنى الشياطين (قد استكثرتم من الانس) أى من اغوائهم واضلالهم وأمنهم بان جعلتموهم اتباعكم وخسرنا معكم كقولهم استكثرنا الابرار من الجنود (وقال أولياؤهم من الانس) الذين أطاعوهم (ربنا استمتع بعضنا ببعض) أى انتفع الانس بالجن بان دلوهم على الشهوات وما يتوصل به اليها والجن بالانس بان أطاعوهم وحصلوا مرادهم وقيل استمتع الانس بهم أنهم كانوا يعوذون بهم في المنازق وعند المخاوف واستمتعاعهم بالانس اعترافهم بهم يقتدرون على اجارتهم (و بلغنا أجلنا الذي أجلت لنا) أى البعث وهو اعتراف بما فعلوه من طاعة الشيطان واتباع الهوى وتكذيب البعث وتحسر على حالهم (قال النار مثواكم) منزلكم وذات مثواكم (خالدين فيها) حال والعامل فيها مثواكم ان جعل مصدرا ومعنى الاضافة ان جعل مكانا (الامامنا الله) الا الاوقات التي ينتقلون فيها من النار الى الزمهرير وقيل الامامنا الله قبل الدخول كأنه قيل النار مثواكم أبداً الامام مهلككم (ان ربك حكيم) في أفعاله (عليهم) بأعمال الثقلين وأحوالهم (و كذلك نولي بعض الظالمين بعضاً) نكل بعضهم الى بعض وأنجعل بعضهم يتولى بعضاً فيغويهم وأولياء بعض وقراءهم في العذاب كما كانوا في الدنيا (بما كانوا يكسبون) من الكفر والمعاصي (يامعشر الجن والانس) ألياً أنكم رسل منكم) الرسل من الانس خاصة لكن لما جعوا مع الجن في الخطاب صح ذلك ونظيره يخرج منهما المذنب والمرجان والمرجان يخرج من المجددون العذب وتعلق بظاهره قومه وقالوا بعث الى كل من اثقنا رسل من جنسهم وقيل الرسل من الجن رسل الرسل اليهم لقوله تعالى ولولا الى قومهم منذرين (يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا) يعنى يوم القيامة (قالوا) جواباً (شهدنا على أنفسنا) بالجرم والعصيان وهو اعتراف منهم بالكفر واستيجاب العذاب (وغرثهم الحية الدنيا وشهدوا على أنفسهم انهم كانوا كافرين) ذم لهم على سوء نظرهم وخبط رأيتهم فاتهم اغترروا بالحياة الدنيوية وبالذات الخدجة وأعرضوا عن الآخرة السليكة حتى كان عاقبة أمرهم ان اضطروا الى الشهادة على أنفسهم بالكفر والاستسلام للعذاب المخدخذاً للسامعين من مثل حالهم (ذلك) اشارة الى ارسال الرسل وهو خير مبتدأ محذوف أى الامر ذلك (أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون) تعليل للحكم وأن مصدرية أو مخففة من الثقيلة أى الامر ذلك لا يتفاء كون ربك أولان الشأن لم يكن ربك مهلك أهل القرى بسبب ظلم فعلوه أو امتسكين بظلم وأظالمنا وهم غافلون لم ينهوا برسول أو بدل من ذلك (واكمل) من المكلفين (درجات) مراتب (بما

عالموا

الحق وان أريد بالظلم عدم السفة بارسال الرسل لزم التكرار لانه يفهم من قوله وأهلها غافلون لم ينهوا برسول (قوله أو بدل من ذلك) عطف على قوله تعليل للحكم أى يكون ان لم تكن الآية بدلا من ذلك ويكون المعنى الامر أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون بظلمهم من ذلك أى ارسال الرسل بان لم يكن ربك الآية بالمعنى الذي ذكره المصنف

اثماناً من صفة السكر كانه بقوله وتخصيه من الاكابر الخ (قوله ان فسر الجعل بالتمكين) يعني لو فسر الجعل بالتصيير كما قاله أولاً وجب أن يكون له مفعولان فيكون المعنى فصرنا كابر مجرى القرية في القرية وليس له معنى (قوله وافعل التفضيل اذا أضيف الخ) أطلق الحكم السكن المستلذان أن فعل التفضيل اذا أضيف يقصد به الزيادة على من أضيف اليه جازفيه الافراد والمطابقة وهنا كذلك لان الاكبرية انما هي بالنسبة الى المجربين (قوله فوضع الظاهر موضع المضمر للتعليل) أى وضع الذين لا يؤمنون موضعهم للتصريح بعله وضع الرجب فان عدم الايمان هلكه (قوله الطريق الذى (٢٠٧) ارتضاه أو عاداته وطريقه الذى اقتضته

حكيمته) هذا على طريق الكف والنشر فالاول ناظر الى أن المشار اليه بهذا البيان الذى جاء به القرآن والاسلام والثاني ناظر الى ما سبق من التوفيق والخذلان وهذا مناسب لما في الكشف فانه قال وهذا طريقه الذى اقتضته الحكمة وعاداته في التوفيق والخذلان (قوله حال مؤكدة) هذان قيل بان الاستقامة تفهم من صراط ربك وقوله أو مقيدة اذ لم يقل به فان صراط الرب يمكن أن يكون معناه صراط جعله الرب وهو لا يستلزم الاستقامة فان طريق الخذلان والضلال مما جعله الرب وهو لا يوصف بالاستقامة وأما صاحب الكشف فقال فاعله انما جعله تأكيذا ولم يقل لغيره بناء على ان الصراط المضاف الى

بدل ويجوز أن يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بالتمكين وأفع التفضيل اذا أضيف جازفيه الافراد والمطابقة ولذلك قرئ أ كبر مجربها وتخصيص الاكابر لاهم أقوى على استتباع الناس والمكر بهم (وما يتكرون الا بانفسهم) لان وباله تحقيق بهم (وما يشعرون) ذلك (واذا جاءتهم آية قالوا لنؤمن حتى نؤتى مثل ما نؤتى رسل الله) يعني كفار قريش لما روى ان أباجه قال زاجنا بنى عبد مناف في الشرف حتى اذا صرنا كافر سري رهان قالوا من انبى بوحى اليه والله لا نرضى به الا أن يأتينا بوحى كآتيه فترأت (الله أعلم حيث يجعل رسالته) استئناف للررد عليهم بان النبوة ليست بالنسب والمال وانما هي بفنائل نفسانية تخص الله سبحانه وتعالى بهما من يشاء من عباده فيجئني رسالته من علم انه يصلح لها وهو أعلم بالمكان الذى يضعها فيه وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم رسالته (سبب الذين أحرصوا غار) ذل وحقارة بعد كبرهم (عند الله) يوم المقيامة وقيل تقديره من عند الله (وعذاب شديد بما كانوا يتكرون) بسبب مكرهم أو جزاء على مكرهم (فمن يرد الله أن يهديه) يعرفه طريق الحق ويوفقه للايمان (يشرح صدره للاسلام) فيفسح له ويفسح فيه مجاه وهو كناية عن جعل النفس قابلة للحق مهياً لخلوله فيها مضافة عما ينعوه يتنافيه واليه أشار عليه أفضل الصلاة والسلام حين سئل عنه فقال نور يتقدسه الله سبحانه وتعالى في قلب المؤمن فيشرح له وينفسح فقالوا هل لذلك من أمارة يعرف بها فقال نعم الابابة الى دار الخلود والتجاني عن دار الغرور والاستعداد للوئ قبل نزوله (ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً) بحيث ينبوع قبول الحق فلا يدخله الايمان وقرأ ابن كثير يضيقاً بالتخفيف ونافع وأبو بكر عن عاصم حرجاً بالكسر أى شديد الضيق والباقيون بالقح وصفنا بالصدر (كأنما يصعد في السماء) شبهه بالمعالي في ضيق صدره بمن يزاو لا يقدر عليه فان صعود السماء مثل فيما بعد عن الاستطاعة ونبهه على ان الايمان يمنع منه كما يمنع الصعود وقيل معناه كأنما يصعد الى السماء نبوع الحق وتباعده في الهرب منه وأصل يصعد يتصعد وقد قرئ به وقرأ ابن كثير يصعد وأبو بكر عن عاصم يصعد بمعنى يتصاعد (كذلك) أى كما يضيق صدره ويبعد قلبه عن الحق (يجعل الله الرجب على الذين لا يؤمنون) يجعل العذاب أو الخذلان عليهم فوضع الظاهر موضع المضمر للتعليل (وهذا) إشارة الى البيان الذى جاء به القرآن وألى الاسلام وألى ما سبق من التوفيق والخذلان (صراط ربك) الطريق الذى ارتضاه أو عاداته وطريقه الذى اقتضته حكيمته (مستقيماً) لا عوج فيه وأعدالا مطرداً وهو حال مؤكدة كقوله وهو الحق مصداقاً ومقيدة والعامل فيها معنى الإشارة (فندخلنا الآيات لقوم

الرب تعالى لا يكون الاستغفار وهناسؤال وهو انه اذا فسر صراط الرب بالتوفيق والخذلان فتردان صراط الرب اذ أريد به التوفيق يصح وصفه بالاستقامة وأما اذا أريد به الخذلان كيف يصح وصفه بالاستقامة والجواب ان الاستقامة تفسر بتفسيرين أحدهما مالا عوج فيه وهذا يناسب التفسير المذكور غير الخذلان والآخرا عادل المطرد فالعادل مالا عوج فيه والمطرد هو الطريق الذى يوصل الى المقصود من ذلك الطريق فطر في التوفيق يقصد منه التوفيق وطريق الخذلان يقصد منه الخذلان ويوصل اليه ويمكن أن يقال ان المراد مالا عوج فيه الطريق الذى يصل السالك فيه الى المنتهى من غير اعوجاج وانحراف واقع في ذلك الطريق وطريق

الخذلان مستقيم بهذا المعنى فتأمل

(قوله وأولوهم بما ذكر اسم غير الله عليه) فيكون وأنه لفسق نهيها عما ذكر اسم غير الله عليه وقوله تعالى وإن الشياطين الخ نهي عن الميتة لأن أولياء الشيطان جادلوا المؤمنين في تحريم الميتة بالدليل الفاسد كما فصله المصنف ولم يعلموا أن الميتة قد فسدها بفساد الدم الذي بقي فيه ولم يخرج بالذبح (قوله وإنما حذر حذف الفاء فيه لأن الشرط بلفظ الماضي) لا يخفى أن ما علم من كتب النحوي أن جملة الجزاء إذا كانت جملة اسمية وجب دخول الفاء على الجزاء إلا إذا اعتبر ما يجوز عدم دخول الفاء ولم يجعلوا كون الشرط ماضياً من جملة ما يجوز عدم الفاء قال الرضوي قوله (٢٠٦) تعالى وإن أطمعتموهم أنكم لمشركون إن عدم الفاء على الجزاء لا اعتبار

القسم فإنه إذا كان القسم مقدماً على الشرط كان الجواب للقسم لفظاً وإن توسط بين الشرط والجزاء جاز أن يعتبر القسم وإذا اعتبر القسم لم يجب دخول الفاء في الجزاء (قوله صفته وهو مبتدأ خبره في الظلمات) إلى قوله للفصل لقاتل أن يقول أي فائدة في لفظة مثله وما معنى حاله في الظلمات فالواجب أن يقال كمن هو في ظلمات والجواب أن المراد من مثله في الظلمات ليس أن المثل حاصل في الظلمات حتى يكون في الظلمات ظرفاً لمثله بل المراد مثله في الظلمات بعينه أي حال الشخص المذكور من الجار والمجرور فيكون الظلمات ظرفاً للشخص للمثل وليس الغرض أن مثله حاصل في الدار حتى تكون الدار ظرفاً للمثل كما قال المعاقون على الكشف أن المقود إن جملة في الظلمات ليس

عليه اسم غيره أو مات حتم أنه (إن كنتم بآياته مؤمنين) فإن الإيمان به يقتضي استباحة ما أحله الله سبحانه وتعالى واجتناب ما حرمه (ومالكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه) وأي غرض لكم أن تأكلوا مما حرم الله عليكم (وقد فصل لكم ما حرم عليكم) مما لم يحرم بقوله حرمت عليكم الميتة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عاصم فصل على البناء للمفعول ونافع ويعقوب وحفص حرم على البناء للفاعل (إلا ما اضطررتم إليه) مما حرم عليكم فإنه أيضاً حلال حال الضرورة (وإن كثيراً ليضلون) بتحليل الحرام وتحريم الحلال قرأ الكوفيون بضم الباء والباقيون بالفتح (بأهواهم بغير علم) بنسبهم من غير تعلق بدليل يفيد العلم (إن ربك هو أعلم بالمعتدين) بالمجوزين الحق إلى الباطل والحلال إلى الحرام (وذروا ظاهر الأثم وباطنه) ما يعلن وما أسر أو ما بالجوارح وما بالقلب وقيل الزاني الخوايت واتخاذ الأخدان (إن الذين يكذبون أنهم سيحزون بما كانوا يتفرون) يكذبون (ولأنكم كانوا يعلمون أنكم سيحزون بظلمهم في تحريم متروك التسمية عمداً أو سبباً أو إلهية ذهب داود وعن أحمد مثله وقال مالك والشافعي بخلافه أقوله عليه الصلاة والسلام ذبيحة المسلم حلال وإن لم يذكر اسم الله عليه وقرأ أبو حنيفة رحمه الله بين العمود والسيان وأوله بالميتة أو بما ذكر اسم الله عليه لقوله (وإنه لفسق) فإن الفسق مأهل لغير الله به والضمير لما ويجوز أن يكون للكل الذي دل عليه لأنكم كانوا (وإن الشياطين ليوشعون) أي يسوسون (إلى أوليائهم) من الكفار (ليجادلوكم) بقولهم تأكلون ما فتنتم أنتم وجوارحكم وتدعون ما فتله الله وهو يؤيد التأويل بالميتة (وإن أطمعتموهم) في استحلال ما حرم (أنكم لمشركون) فإن من ترك طاعة الله تعالى إلى طاعة غيره واتبعه في دينه فقد أشرك وأما حسن حذف الفاء فيه لأن الشرط بلفظ الماضي (أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلناه نوراً نرى به في الناس) مثله من هداة الله سبحانه وتعالى وأقنعه من الضلال وجعل له نوراً للحجج والآيات يتأمل بها في الأشياء فيميز بين الحق والباطل والمطلوب وقرأ نافع ويعقوب ميتة على الأصل (كمن مثله) صفته وهو مبتدأ خبره (في الظلمات) وقوله (ليس بخارج منها) حال من المستكن في الظلمة لأن الهاء في مثله للفصل وهو مثل لمن بقي على الضلالة لا يفارقها بحال (كذلك) كذا من المؤمنين إيمانهم (زين للذكافرين ما كانوا يعملون) والآية نزلت في حجة وأبي جهل وقيل في عمر أو عمار وأبي جهل (وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرمين ليعمروا فيها) أي كجعلنا في مكة أكابر مجرمين ليعمروا فيها وجعلنا في كل قرية أكابر مجرمين ليعمروا فيها وجعلنا بني صير أو مفعولاً أكابر مجرمين ليعمروا فيها وجعلنا بني صير أو مفعولاً أكابر مجرمين ليعمروا فيها وجعلنا بني صير أو مفعولاً أكابر مجرمين ليعمروا فيها

بخراج منها وقع خبر البيت الذي هو مثله على سبيل الحكاية بمعنى أنه إذا وصف بقوله ذلك وعني هذان بين أن الضمير المستكن في ليس راجع إلى من لا إلى المثل (قوله حال من المستكن في الظلمة لأن الهاء في مثله للفصل) أي لوقوع الفصل بين الهاء في مثله وبين الحال بالخبر وهو الجار والمجرور وهو غير جائز لأنه لا يخبر عن المبتدأ إلا بعد ذكر ما هو من تخته ويمكن أن يقال لا يجوز أن يكون حالاً من ضمير مثله لأن الحال إنما يكون عن الفاعل والمفعول والضمير المذكور ليس واحداً منهما (قوله على تقديم المفعول الثاني على الأول) إنما جعل أكابر منعولاً ثانياً لا محط الفائدة أي جعلنا مجرمين بها أكابر ليعمروا فيها فإن المسكر

على هذا لا يمكن جعل يعلمون بالمعنى الحقيقي لان بعضهم لا يعلمون حقيقته بالمعنى المجازي لان كثيرهم يعلمون حقيقته فان قيل نسب الى الشكل بطريق التغليب قلنا التغليب يعتبر فيه التجوز والاولى ان يقال المراد بالذين آتيناهم الكتاب احوارهم وعلماءهم واما تخصيصهم بمؤمنى أهل الكتاب فلا حاجة اليه لان غير المؤمنين منهم يعلمون ذلك (قوله فلا تكونون من المعترين في انهم يعلمون ذلك الخ) لما كان هذا الخطاب غير ملامح بحسب الظاهر اوجب عنه وجوده اربعة الاول متعلق بالمعترين علم أهل الكتاب بحقيقة القرآن الثاني المقصود من الخطاب تهيج النبي وتحريضه على تقوية الدين وتأنيده والثالث ان المقصود خطاب الامة الرابع ان الخطاب عام لكل أحد (قوله بلغت الغاية اخباره وأحكامه ومواعيده صدق الخ) لا يخفى ان الصدق مما لا يقبل الشدة والضعف فلما راد انه ظهر صدقه غاية الظهور (قوله ونصهم ما على التمييز والخال والمفعول) على (٢٠٥) الاول والثالث يكون الصدق باقيا على

معناه الحقيقي وعلى الثاني يكون بمعنى الصادق وعلى الثالث يعتبران سبب تمام الكلمات الصدق والعدل كان الجنب سبب للعود عن الحرب في قوله قدمت عن الحرب جبنا (قوله بفعل بدل عليه اعمل) والمعنى ان ربك هو أعلم من كل أحد يعلم من بضل عن سبيله (قوله فان أفعّل لانصب الظاهر في مثل هذا الموضوع) لك ان تقول يفهم منه انه قد ينصب المفعول في موضع آخر لكن الرضى قال ان كلهم متفقون على انه لا ينصب المفعول به ولا شبه المفعول به وذلك اضعف مشابته للقول ثم قال وفي مثل أنا أعلم منك يز منطلقا نصب منطلقا على نفسه عند الكوفيين للاضطراب

المراد ممنو أهل الكتاب وقرأ ابن عاصم وحفص عن عاصم منزل بالتشديد (فلا تكونون من المعترين) في انهم يعلمون ذلك اوفى انه منزل لجحود أكثرهم وكفرهم به فيكون من باب التيسير كقوله تعالى ولا تكونون من المشركين أو خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم خطاب الامة وقيل الخطاب لكل أحد على معنى أن الأدلة لما تعاضدت على محته فلا ينبغي لأحد أن يمتري فيه (تمت كلماتك) بلغت الغاية أخباره وأحكامه ومواعيده (صدق) في الاخبار والمواعيد (وعدلا) في الاقضية والاحكام ونصهم ما يحتمل التمييز والخال والمفعول (لا يبذل لكأمانه) لأحد يبذل شيئا منها عما هو أصدق وأعدل وألا أحد يقدر أن يحرفها شاعدا نعا كفعل بالتوراة على أن المراد بها القرآن فيكون ضمنا لها من الله سبحانه وتعالى بالحفظ كقوله وانه حافظون أولاني ولا كتاب بعدها ينسخها ويبدل أحكامها وقرأ الكوفيون ويعقوب كآمر بك أي ماتكم به أو القرآن (وهو السميع) لما يقولون (العليم) بما يضررون فلا يهاجمهم (وان أطلع أكثر من في الأرض) أي أكثر الناس يريد الكفار أو الجهال أو أتباع الهوى وقيل الأرض أرض مكة (يضلوك عن سبيل الله) عن الطريق الموصل اليه فان الضلال في غالب الامر لا يأمر الا بما فيه ضلال (ان يتبعون الا الظن) وهو ظنهم ان آباءهم كانوا على الحق أو جهلا لا هم وآراءهم فاسدة فان الظن يطلق على ما قبل العلم (وان هم لا يخبرون) يكذبون على الله سبحانه وتعالى فيما يدعون اليه كاتخاذ الولد وجعل عبادة الاوثان وصلة اليه وتحليل الميتة وتحريم البحار أو يقدرون أنهم على شيء وحقيقته ما يقال عن ظن وتخمين (ان ربك هو أعلم من بضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين) أي أعلم بالفر يقين ومن موصولة أو موصوفة في محل نصب بفعل دل عليه أعلم لانه فان أفعّل لا ينصب الظاهر في مثل ذلك أو استفهامية مرفوعة بالابتداء والخبر يضل والجملة متعلق عنها الفعل المقدّر وقرئ من يضل أي يضل الله فتكون من منصوبة بالفعل المقدّر أو مجرورة بآضافة أعلم اليه أي أعلم المضلين من قوله تعالى من يضل الله أومن أضلته اذا وجدته ضالا والتفصيل في العلم بكثرة واحاطته بالوجوه التي يمكن تعلق العلم بها وزومه وكونه بالذات لا بالغير (فكأول ما ذكرا اسم الله عليه) مسبب عن انكار اتباع المضلين الذين يحرمون الحلال ويحلون الحرام والمعنى كأول ما ذكرا اسم الله على ذبحه لا ما ذكرا

اليه وعند البصريين نصبه بفعل مقدّر مبالغة عليه باعلم والتقدير أنا أعلم منك يز يداعلم منطلقا فعلى هذا مراده بقوله لا ينصب الظاهر في مثل ذلك انه لا ينصب المفعول به وان كان ينصب الحال وغيره (قوله أعلم المضلين) لا يخفى ان ظاهر المعنى لا جدوى فيه لان كونه تعالى اعلم المضلين يفتح أضامن الضالين أمر في غاية الظهور فلا جدوى في ذكره فيجب ان يكون ههنا تقدير أي أعلم الذين هم عالمون بالمضلين كقوله وكذا بين في قولهم محمد أفضل قر يش أي التقدير انه صلى الله عليه وسلم أفضل الناس من بين قر يش والوجه الاقتصار على الوجه الاول وهو ان يكون منصوب بفعل مقدّر والزحخشري اقتصار على التفسير المذكور ولم يفصل هذا التفصيل (قوله والتفضل في العلم بكثرة الخ) فالاولان يفيدان التفضل بحسب السكينة والآخرا يفيدان التفضل بحسب السكيفية ويفهم مما ذكر ان الزيادة المتعبرة في اسم التفضل أعمن من الزيادة أن تكون بحسب الكم والكيف

والملائكة قبيلا ملائمة وحشرنا عليهم كل شيء قبلا (قوله) وانما جاز ذلك اعمومه (أى انما جاز كون كل شئ ذالاحل مع كونه منكرا بكونه عاما كجاز وقوعه مقيدا لانه اذا دام الحكم خرج من الابهام الذى يوجب عدم العلم بانه أى شئ هو (قوله) وهو حجة واضحة على المعتزلة فى بطلان قولهم ان الايمان والكفر بمشيئة العبد لا بمشيئة الله (قوله) ولذلك أسند الجهل الى أى كفرهم (أى نسب الجهل المذكور وهو أى الجهل بانهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا عارض لا كفرهم بل لجميعهم) اذ لعل بعضهم يصممون على الكفر بحيث انهم اعتقدوا انهم لا يؤمنون على أى حاله من الحالات (٢٠٤) (قوله) غرورا مفعول له أو مصدر الخ: فعلى الاول كان من قبيل قعدت

عن الحرب جينا لان الغرور وهو الغفلة سبب الإيعاء على الثانى يكون الغرور بمعنى الغار (قوله) وهو دليل على ان عداوة الكفرة للانبياء مشبهة بالله فهو دليل واضح على رد المعتزلة أيضا (قوله) ولكل متعلق به أحوال (منه) فعلى تقدير الحالية معناه عدوا كانوا لكل نبي وحينئذ يكون تقديم لكل نبي واجبا لكونه حالا من نكرة هي عدوا وأما اذا كان متعلقا به يكون تقديمه للشرف وهو دليل أيضا على المعتزلة اذ يفهم من نفسه لو شاء ربك ايمانهم انه تعالى لم يشأ ايمانهم لكن المعتزلة على انه تعالى يريد بشأ ايمانهم لكنهم لم يؤمنوا (قوله) والمعتزلة لما اضطروا فيه الخ اضطارهم بسبب انه علم من الآية ان تقليب أفئدة الكافرين الخ ماذا كرم فعل الله تعالى وهذا قبيح

فأنا بآئنا وأتأى بالله والملائكة قبيلا وقيل جاع قبيل بمعنى كفيل أى كفلاء بما بشروا به وأذروا به أو جمع قبيل الذى هو جمع قبيلة بمعنى جاءت أو مصدر بمعنى مقابلة كقبلا وهو قراءة نافع وابن عامر وهو على الوجه حال من كل وانما جاز ذلك اعمومه (ما كانوا ليؤمنوا) لما سبق عليهم القضاء بالكفر (الأن يشاء الله) استثناء من أعم الاحوال أى لا يؤمنون فى حال من الاحوال الاحال مشبهة بالله تعالى ايمانهم وقيل منقطع وهو حجة واضحة على المعتزلة (ولكن أى كفرهم بجهلون) أنهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهد ايمانهم على ما لا يشعرون ولذلك أسند الجهل الى أى كفرهم مع أن مطلق الجهل بعلمهم أو لا يمكن أكثر المسلمين بجهلون أنهم لا يؤمنون فيتمنون نزول الآية طمعا فى ايمانهم وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا أى كما جعلنا لك عدوا جعلنا لكل نبي سبقك عدوا وهو دليل على أن عداوة الكفرة للانبياء عليهم الصلاة والسلام بفعل الله سبحانه وتعالى وخلقه (شياطين الانس والجن) مرادة القرىقين وهو بدل من عدوا أو أول مفعولى جعلنا وعدا مفعوله الثانى ولكل متعلق به أحوال منه (يوسوس بعضهم الى بعض) يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس أو بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض (زخرف القول) الاباطيل الموقوفة منه من زخرفه اذ اذينه (غرورا) مفعول له أو مصدر فى موقع الحال (لو شاء ربك) ايمانهم (ما فعلوه) أى ما فعلوا ذلك بمعنى معاداة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وإيحاء الزخارف ويجوز أن يكون الضمير للإيحاء والزخرف أو الغرور وهو أيضا دليل على المعتزلة (قد رهم وما يفترون) وكفرهم (ولتصنى اليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة) عطف على غرورا ان جعل علة أو متعلق بمحذوف أى وليكون ذلك جعلنا لكل نبي عدوا والمعتزلة لما اضطروا فيه قالوا اللام لام العاقبة أو لام القسم كسرت لالم يؤكدا الفعل بالنون أو لام الامر وضعفه أظهر والصغور الميل والضمير له الضمير فى فعلوه (وليرضوه) لانفسهم (وليقترفوا) وليكسبوا (ما هم مقتربون) من الآثام (أفغير الله أتبتى حكما) على ارادة القول أى قل لهم يا محمد أفغير الله أطلب من يحكم بينى وبينكم وبفضل الحق منامن المبطول وغير مفعول أتبتى وحكما حال منه ويحتكم عكسه وحكما بلغ من حاكم ولذلك لا يوصف به غير العادل (وهو الذى أنزل اليكم الكتاب) القرآن المجيز (مفصلا) مبينا فيه الحق والباطل بحيث ينبتى التخليط والانتباس وفيه تنبيه على أن القرآن بالمجازه وتقريره معن عن سائر الآيات (والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق) تأييد للدلالة على أن القرآن حق منزل من عند الله سبحانه وتعالى يعلم أهل الكتاب به تصديقه معاندهم مع أنه عليه الصلاة والسلام لم يعارض كتبهم ولم يخاطب أعماهم وانما وصى جميعهم بالعلم لان أكثرهم يعلمون ومن لم يعلم فهو متمكن منه بأدى تأمل وقيل

المراد

عند المعتزلة فان الاضلال فيصح عندهم (قوله) أو لام الامر وضعفه أظهر) اذ لو كان اللام لام الامر لم

انجزم الفعل فلزم حذف الالف لكانها ثابتة وانما قال وضعفه أظهر لان الاحتمال المتقدم عليه أيضا ضعيف وهو كون اللام المكسورة للقسم (قوله) ويحتمل العكس أى يحتمل أن يكون حكما مفعولا وغير الله حالا لان الغير وان اضيف الى المعرفة فهو باق على تنكيره (قوله) وفيه تنبيه الخ) يعنى انه يفهم من قوله تعالى وهو الذى أنزل اليكم الكتاب مفصلا أى يبين فيه الحق من المبطول فيلزم استقلاله بالحجة ثم ان فيه اشعارا بان القرآن ينبتى أخذ غير الله حكما فيلزم استقلال القرآن بالحجة (قوله) وانما وصى جميعهم بالعلم الخ) لانه أن تقول

(قوله اعتراض) كذبه إيجاب الاتباع أى اعتراض بين المعطوف عليه الذى هو الاتباع والمعطوف الذى هو هذا الاعراض (قوله) أو حال مؤكدة من ذلك الخ) فإن الانفراد بالالوهية يؤكّد وجوب الاتباع المذكور (قوله) فلا تتحفل بأقوالهم ولا تلتفت إلى آرائهم) فلا يكون الكلام منسوخاً وهو ثابت على كل حال وأما داخل الاعراض (٢٠٣) على مايم ترك القتال لزم النسخ بآية

السيف والقتال (قوله) فاتهم المتنفذون به) أى نصريف الآيات وأن كان بيان الشكل أحد لكن تخصيص العالمين لأجل ما ذكر (قوله) وهو دليل على أنه لا يريد إيمان الكافر وإن مراده واجب الوقوع (اذ يفهم من وجوب عدم الشرك بمشيقته وجوب كل ما شاء اذ لا فرق بين شئ وشئ في هذا المعنى (قوله) الى معصية راجحة) أى معصية غالب ضرها على نفع الطاعة والتقييد بالرجحان يدل على أنه لا يجب ترك الطاعة الى المعصية اذا تساوى فقله ما يؤدى الى الشرر يكون معناه ما يؤدى الى الشرر الراجح شر (قوله) أنكر السبب) أى مبالغة في نفى السبب) أى أنكر وجود السبب الذى يوجب العلم بعدم الإيمان مبالغة في نفى العلم بعدمه لان طريق الاستدلال ان نفى السبب دليل ونفى الشئ بطريق الاستدلال باغ من نفيه بغيره (قوله) وقيل لا مزيدة (واذا كانت لازمة) كان المعنى انكم

التصريف والضمير للآيات باعتبار المعنى أو للقرآن وان لم يذ كر لك ونه معلوماً والمصدر (لقوم يعلمون) فاتهم المتنفذون به (اتبع مأوى اليك من ربك) بالتدين به (لا اله الا هو) اعتراضاً كذب به إيجاب الاتباع وأحوال مؤكدة من ربك بمعنى منفردا بالالوهية (وأعرض عن المشركين) ولا تتحفل بأقوالهم ولا تلتفت إلى آرائهم ومن جعله منسوخاً بآية السيف حل الاعراض على مايم السكف عنهم (ولو شاء الله) توحيدهم وعدم اشراكهم (مأشركوا) وهو دليل على أنه سبحانه وتعالى لا يريد إيمان الكافر وأن مراده واجب الوقوع (وما جعلناك عليهم حفيظاً) رقيباً (وما أنت عليهم بوكيل) تقوم بأمرهم (ولاستبوا الذين يدعون من دون الله) أى ولا تذكروا آلهتهم التى يعبدونها بما فيها من القبائح (فيسبوا الله عدواً) تجاوزا عن الحق الى الباطل (بغير علم) على جهالة بالله سبحانه وتعالى وبما يجب ان يذكر به (وقرأ يعقوب عدواً يقال عدو فلان عدوا وعدوا وعداء وعدوا) روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يظعن في آلهتهم فقالوا للتنهين عن سب آلهتهم ولم ينجحوا اهلك فزت وقيل كان المساءون يسبونهم فنهوا لئلا يكون سبهم سبباً لسب الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على أن الطاعة اذا أدت الى معصية راجحة يجب تركها فان ما يؤدى الى الشر شر (كذلك زيننا لسل أمة عملهم) من الخير والشر باحداث ما يمتكئهم منه وبمحامهم عليه توفيقاً وتخذلاً ويجوز تخصيص العمل بالشر وكل ما بالكفرة لان السلام فيهم والمشيئة بين سب الله لهم (ثم الى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون) بالمحاسبة والمجازاة عليه (وأقسموا بالله جهد أيمانهم) مصدر في موقع الحال والداعى لهم الى هذا القم والتأكيده في التحكم على الرسول صلى الله عليه وسلم في طلب الآيات واستحقاق امرارها ومنها (لئن جاءتهم آية) من مقرر حاتم (ليؤمنن بها قل إنما آيات عند الله) هو قادر عليها يظهر منها ما يشاء وليس شئ منها يقدر في ورا دق (وما يشعركم وما يدرىكم استفتاهم انكار (أنها) أى ان الآية المقترحة (اذ جاءات لا يؤمنون) أى لا يندرون أنهم لا يؤمنون أنكر السبب مبالغة في نفى السبب وفيه تنبيه على أنه سبحانه وتعالى انما ينهض لعلمه بأنها اذ جاءات لا يؤمنون بها وقيل لا مزيدة وقيل أن بمعنى اعل اذ قرئ لعلها وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب انها بالأكسر كأنه قال وما يشعركم ما يكون منهم ثم أخبرهم بماعلم منهم والخطاب للمؤمنين فاتهم بخون محي الآية طمعا في إيمانهم فزت وقيل للمشركين اذ قرأ ابن عامر وحزرة لا يؤمنون بالآءة وقرأ وما يشعركم أنها اذ جاءاتهم فيكون انكارا لهم على حلفهم أى وما يشعركم أن قلوبهم حينئذ لم تكن مطبوعة كما كانت عند نزول القرآن وغيره من الآيات فيؤمنون بها (ونقلب أفئدتهم وأبصارهم) عطف على لا يؤمنون أى وما يشعركم ما حينئذ نقلب أفئدتهم عن الحق فلا يقهون وأبصارهم فلا يبصرونه فلا يؤمنون بها (كألم يؤمنوا به) أى بما أنزل من الآيات (أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون) ونذعهم متحيزين لآلهتهم هداية المؤمنين وقرئ و يقاب و يذرهم على الغيبة وتقلب على البناء للمفعول والاسناد الى الافئدة (ولو أننا نزلنا اليهم الملائكة وكلهم المولى وحشرنا عنهم كل شئ قبلاً) كما افترحوا فقالوا لولا أنزل علينا الملائكة

محرصون على حصول الآية التى اقترحوها حرصاً على إيمانهم كأنكم تعلمون أنهم يؤمنون عند وجودها مع انكم لم تعلموا انها اذا جاءت يؤمنون واذا كانت غير لازمة اذ في علمي انهم لا يؤمنون مع وجود الآية وأتم لتعلمون فليحرصون على الآية المقترحة (قوله) فقالوا لولا أنزل علينا الملائكة وهذا ملامتنا نزلنا اليهم الملائكة وقوله فاقولوا باننا مناسب لقوله وكلهم المولى وقوله أو تأتى بالله

يفيد الاختصاص ادعى ما ذكرنا الاختصاص بفهم من مجرد العبادة لاجابة الى الاشعار بالتخصيص الى تقديم المفعول (قوله) لانه ليس الادراك مطلق الرؤية بل اخص منه فان الادراك على مافسره هو الاحاطة ولا يخفى ان الاحاطة به تعالى متمنة وهذا لا ينفي مطلق الرؤية فان الاحاطة عبارة عن ادراك تعالى بذاته وبجميع صفاته على ما هو عليه من غير جهل بشئ من ذاته وصفاته وهذا غير لازم من رؤيته (قوله) فيدرك ما لا تدركه الابصار كالا بصار أي لا تدرك الابصار انفسها وهو تعالى يدركها (قوله) فيكون اللطيف مستعاراً الى الادراك بالحاسة ولا ينطبع فيها) فيه انه يلزم تكرار اذ هذا بعينه هو معنى لا تدركه الابصار الان يقال المراد بما لا يدرك بالحاسة ما لا يدرك بحاسة من الخواص (قوله) ولا ينطبع فيها) لا يخفى ان ليس محسوس من المحسوسات منطبع في الحاسة وانما ينطبع فيها مثاله الا بمعنى القول بان الجبل والسماء انفسهما منطبعان في الحاسة وانما انطبع صورتهما ان ينطبع فيهما اشعار بترجيح مذهب القائل بان الابصار انما هو على (٢٠٢) وجه الانطباع وقد ذكر عليه شكوك وشبه ليس ههنا موضع ذكرها

(وهو على كل شئ وكيل) أي وهو مع تلك الصفات متولى أموركم فيكفوها اليه وتوسلوا بعبادته الى انجاح ما ترونكم قريب على أعمالكم فيجازيكم عليها (لا تدركه) أي لا تحيط به (الابصار) جمع بصير وهي حاسة النظر وقد يقال للعين من حيث انها محلها واسطة تدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعیف اذ ليس الادراك مطلق الرؤية ولا النفي في الآية علما في الاوقات فلعلة مخصوص ببعض الحالات ولا في الاشخاص فانه في قوة قولنا لا كل بصير يدركه مع أن النفي لا يوجب الامتناع (هو يدرك الابصار) يحيط علمه بها (وهو اللطيف الخبير) فيدرك ما لا تدركه الابصار كالا بصار ويجوز أن يكون من باب المبالغة أي لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف مستعاراً من مقابل الكثيف لما لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها (قد جاءكم بصائر من ربكم) البصائر جمع بصيرة وهي النفس كالبصر للبدن سميت بها للدلالة لانها تخلي لها الحق وتبصرها به (فن أبصر) أي أبصر الحق وآمن به (فإنفسه) أبصر لان نفسه لها (ومن عني) عن الحق وضل (فعلما) وبالله (وما أنا عليكم بحفيظ) وانما أنا منذر والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ عليكم بحفظ أعمالكم وبجازيكم عليها وهذا كلام ورد على لسان الرسول عليه الصلاة والسلام (وكذلك نصرف الآيات) ومثل ذلك التصريف نصرف وهو اجراء المعنى الدائر في المعاني المتعاقبة من الصرف وهو نقل الشئ من حال الى حال (ويقولوا درست أي) ويقولوا درست صرفنا واللام العاقبة والدرس القراءة والتعلم وقرأ ابن كثير وأبو عمر ودارست أي درست أهل الكتاب إذا كرتهم وابن عامر و يعقوب درست من الدروس أي قدمت هذه الآيات وعفت كقولهم أساطير الآتين وقرئ درست بضم الراء مبالغة في درست ودرست على البناء لفعلول بمعنى قرئت أو عفيت ودارست بمعنى درست وأدارست اليهود محمد ا صلى الله عليه وسلم وجازا ضمائرهم بلا ذكر اشهرتهم الدراسة ودرس أي عفو ودرس أي درس محمد صلى الله عليه وسلم ودارسات أي قديمات أو ذوات درس كقوله تعالى في عيشة راضية (ولديته) اللام على أصله لان التبيين مقصود

والتحقيق ان العلم بالمبصرات حضوري بان يدرك نفس المبصر من غير انطباع كاهو مذهب الاشراقين لاعلى طريق الانطباع كاهو مذهب أرسطو وشيعته ولاعلى طريق الخروج كاهو مذهب الرياضيين (قوله) سميت بها للدلالة أي سمي الدليل بالبصيرة لانه أي الدليل يعني أي يظهر للنفس الحق أي سبب ظهوره كمان البصيرة الحقيقية كذلك ويمكن ان تبقى الدلالة على معناها الحقيقي اذ بواسطة دلالة الدليل يظهر للنفس الحق (قوله) وانما أنا منذر والله هو الحفيظ (التخصيص) يفهم من ايلاء الضمير حرف النفي (قوله) وهذا كلام

وارد على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم) فكأنه قيل قل قد جاءكم بصائر من ربكم الآية (قوله) واللام التصريف (العاقبة) اذ ليست على أصلها ان تدخل على ما هو المراد لكن المقصود من التصريف المذكور ليس قولهم المذكور فاللام لام العاقبة وهي اللام التي تدخل على ما يترب على شئ وليس مقصودا (قوله) والدرس القراءة والتعليم) فيكون المعنى ليقولوا قرأت على الغير وتعلمت منه لان الآيات نزلت من عند الله عليكم (قوله) اللام على أصله) لانها دخلت على ما هو المراد وتوجه اليه القصد فان قلت اللام الاولى داخله على ما هو المراد لان كل ما وقع فهو لا بد ان يكون مراداً له تعالى فقوله بدارسته صلى الله عليه وسلم أيضاً مراد الله فتكون اللام باقية على أصلها قلنا المراد من ابقاء اللام على أصلها ان تدخل على الفائدة المطلوبة من الشئ وظاهر ان القول بالدراسة ليس الفائدة المطلوبة من التصريف بخلاف التبيين هذا توضيح كلام المصنف والكشاف وقال أبو البقاء يمكن ان تكون اللام الاولى على أصلها بان المقصود قولهم المذكور لزبادة العقوبة عليهم

(قوله أى وجعلوا له اختلافهم) يعنى على تقديرات العطف على الشركاء لا يراد بتخلّفهم الاصنام والاله يحسن عطفه على شركاء لان الاصنام داخله في الشركاء فيجب ان يكون الخلق بمعنى الكذب فتأمل (قوله ثبت الغدر) الغدر بفتح الغين المججمة والبدال المهمة ثابت في كلام وقتال (قوله وقرى بالياء للفصل) لان القاعدة ان الفعل المضارع اذا نسب الى المؤنث الحقيقي يجب ان يكون بالتاء الا اذا كان بينهما فصل نحو يجيى القاضى امرأه فانه يجوز الزامه ان (قوله لتطرق التخصص الى الاول) أى الى شئ الاول لان بعض الاشياء غير مخلوق له تعالى فان ذاته وصفاته معلومة له تعالى وليس بمخلوقين له فلو قيل وهو به علم لتوهم ان بعض الاشياء غير معلوم له تعالى كما ان غير مخلوق له (قوله الاول ان مبدعها الخ) هذا الوجه من الاستدلال يفهم من قوله تعالى بديع السموات والارض (قوله لاستمرارها وطول مدتها) يعنى ان فائدة الولدان ان يكون خليفة للوالد فاما مقامه بعده ولما كانت السموات والارض مستمرين على حالهما مع طول مدة بقائهما لا حاجة لها الى ولدي خلفهما مع انها من جنس ما يصلح للولادة أى (٢٠١) داخله في الممكن الذى يصلح لذلك وان كان في ضمن بعض الافراد

(قوله والثاني ان المفعول من الولد الخ) هذا الوجه يستفاد من قوله تعالى انى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة (قوله والثالث ان الولد كف الوالد) هذا يستفاد من قوله تعالى وخلق كل شئ الآيات وفي الوجه الثاني من هذين الوجهين مناقشة ظاهرة وهي ان التفاوت في العلم بل في سائر الكالات لا ينافي الكفاءة فكثيرا ما يلد العالم النحر برجاهلا في الغاية بل ولد النبي كافر وبالعكس ويمكن ان يقال مراده ان البارئ تعالى عالم بكل المعلومات فلو كان غيره كذلك لكان يكون مما تاله في حقيقته اسكان هو أيضا صالحا لذلك

وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كرهو رأى التنوية ومفعول جعلوا لله شركاء والجن بدل من شركاء أو شركاء الجن والله متعاقب بشركاء أو حال منه وقرئ الجن بالرفع كأنه قيل من هم فقيل الجن والجن الجبر على الاضافة للتبيين (وخلقهم) حال بتقدير وقد والمعنى وقد علموا أن الله خالقهم دون الجن وليس من يخلق كمن لا يخلق وقرئ وخلقهم عطف على الجن أى وما يخلقونه من الاصنام أو على شركاء أى وجعلوا له اختلافهم للافلاك حيث نسبوه اليه (وخرقوا له) افتعلوا وافتروا له وقرئ نافع بشد بدلالة للتكثير وقرئ وحرقوا أى وزرّوا (بنين وبنات) فقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقالت العرب الملائكة بنات الله (بغير علم) من غير أن يعلموا حقيقة ما قالوه ويرواعيه دليلا وهو في موضع الحال من الواو والمصدر أى خرقا بغير علم (سبحانه وتعالى عما يصفون) وهو أن له شريكا أو ولدا (بديع السموات والارض) من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها أو الى الظرف كقولهم ثبت الغدر بمعنى أنه عديم النظر فيهما وقيل معناه المبدع وقد سبق الكلام فيه ورفع على الخبر والمبتدأ محذوف أو على الابتداء وخبره (أنى يكون له ولد) أى من أين وكيف يكون له ولد (ولم تكن له صاحبة) يكون منها الولد وقرئ بالياء للفصل أو لان الاسم ضمير الله أو ضمير الشأن (وخلق كل شئ وهو بكل شئ عليم) لا تخفى عليه خافية وأعماله بقلبه لتطرق التخصص الى الاول وفي الآية استدلال على نبي الولد من وجوه الاول انه من مبدعائه السموات والارضون وهي مع انها من جنس ما يوصف بالولادة مبرأة عنها لاستمرارها وطول مدتها فهو أولى بأن تعالى عنها أو أن ولد الشئ نظيره ولا نظيره فلا ولد والثاني أن المعقول من الولد ما يتولد من ذكر أو أنثى متجانسين والله سبحانه وتعالى منزّه عن المجانسة والثالث أن الولد كفو الوالد ولا كفو له لوجهين الاول أن كل ما عدا مخلوقه فلا يكافئه والثاني أنه سبحانه وتعالى لذاته عالم بكل المعلومات ولا كذلك غيره بالاجماع (ذلكم) اشارة الى الموصوف بما سبق من الصفات وهو مبتدأ (الله بك لاله الا هو خالق كل شئ) اخبار مترادفة ويجوز أن يكون البعض بدلا ووصفة والبعض خبرا (فاعبدوه) حكم مسبب عن مضمونها فان من استجمع هذه الصفات استحق العبادة

(٢٦ - (يضارى) - ثانياً)

لذلك فتأمل (قوله أخبار مترادفة) أى أخبار عن شئ واحد وهو ذلك لكان بعضها خبر عن بعض والجهة خبر عن الاول كما في زيد أبوه قائم (قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا ووصفة والبعض خبرا) بان يكون الله بدلا وركب صفة والباقي خبرا (قوله فان من استجمع هذه الصفات الخ) الاولى ان يقال من وجده فيه أحده هذه الصفات فهو حقيق بالعبادة ويمكن ان يقال لما كان المراد من العبادة غاية التعظيم يلزم من عبادة الله عدم عبادة الغير لان الشرك في العبادة يقدرح في غاية التعظيم لان غاية تعظيمه تقتضى عدم تعظيم غيره لان غاية التعظيم تقتضى الانفراد فيلزم ان لا تكون عبادة أحد مع عبادة غيره لانه لا تكون غاية التعظيم وهذا من سوانح الوقت وعلى هذا يقدرح فيما ذكره صاحب الكشف ومن تبعه كالصنف من ان تقديم المفعول في قوله اياك نعبد

(قوله لان الاستقار منادون الاستيداع) هذا دليله انه قرئ المستقر بلاغظ اسم الفاعل ولم يقرأ المستودع كذلك (قوله لان انشاء هم من نفس واحدة الخ) أى الفقه العظيمة وتدقيق النظر فان انشاء خلق بنى آدم من آدء والاستيداع فى أصـلاب الآباء يحتاج الى نظر ولما كان المذكور محتاجا لها (٢٠٠) فصل لاية تيفقهون (قوله على تلوين الخطاب) أى على تغيير الكلام من الغيبة

الى التكم بطريق الالتفات
(قوله ثبت كل صنف من النبات) الطاهران المراد هو شئ يخرج من الجب أول الامر بقرينة قوله تعالى فأخرجنا منه خضرا (قوله أخرجننا من النخل نخلا من طلعهما فنوان) اعما قدر نخلا المنكر لى يكون صالحا لكونه موصوفا بحمالة قوله ومن النخل الخ فيكون هذا الاحتمال والذي يليه جملة معترضة بين المعطوف عليه الذى هو نبات كل شئ والمعطوف الذى هو جنات (قوله وانما اقتصر هنا على ذكرها من مقابلهما) أى اقتصر على دانية ولم يذكر غير دانية أيضا لما ذكر (قوله) ان الغنـب لا يخرج من النخل) يعنى لو عطف جنات على فنوان لزم اخراج الغنـب من النخل ولك ان تقول اذا كان فنوان مبتدأ ومن النخل خبره كان جنات عطفا على فنوان ومن اغانب عطفا على النخل ولا يلزم ما ذكر من اخراج الغنـب من

الاصـلاب أو فوق الارض واستيداع فى الارحام أو تحت الارض أو موضع استقرار واستيداع وقرأ ابن كثير والبصر بان بكسر الفاف على انه اسم فاعل والمستودع اسم مفعول أى فنكم قار ومنكم مستودع لان الاستقار من دون الاستيداع (قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون) ذكر جمع ذكر النجوم يعلمون لان أمرها ظاهر ومع ذكر تخليق بنى آدم يفقهون لان انشاء هم من نفس واحدة وتصرفهم بين أحوال مختلفة دقيق غامض يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر (وهو الذى أنزل من السماء ماء) من السحاب أو من جانب السماء (فأخرجنا) على تلوين الخطاب (به) بالماء (نبات كل شئ) ثبت كل صنف من النبات والمعنى اظهار القدرة فى ان نبات الانواع المختلفة المقتضية المسقية بماء واحد كفى قوله سبحانه وتعالى تسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض فى الاكل (فأخرجنا منه) من النبات أو الماء (خضرا) شئاً أخضر يقال أخضر وخضر كآعور وعور وهو الخارج من الحبة المشعب (نخرج منه) من الخضر (حبا متراكبا) وهو السدبل (من النخل من طلعهما فنوان) أى وأخرجنا من النخل نخلا من طلعهما فنوان أو من النخل شئ من طلعهما فنوان ويجوز أن يكون من النخل خبر فنوان ومن طلعهما بدل منه والمعنى وحاصلة من طلع النخل فنوان وهو الاعتقاد جمع فنوكه فنوان جمع صنو وقرئ بضم القاف كذئب وذؤبان وفتحه على أنه اسم جمع اذ ليس فعلا من أبنية الجمع (دانية) قريبة من المتناول أو متعة قريب بعضهم وبعض وانما اقتصر على ذكرها عن مقابلهما لدلالة اعليه وزيادة النعمة فيها (وجنات من اغانب) عطف على نبات كل شئ وقرأ نافع بالرفع على الابتداء أى ولـكم أو ثم جنات أو من الكرم جنات ولا يجوز عطفه على فنوان اذ الغنـب لا يخرج من النخل (والزيتون والرمان) أيضا عطف على نبات أو نـعب على الاختصاص لعزة هذين الصنفين عندهم (مشبهات وغير متشابهة) حال من الرمان أو من الجميع أى بعض ذلك متشابه وبعضه غير متشابه فى الهيئة والقدر والمون والطعم (انظر والى ثمره) أى ثمرك واحد من ذلك وقرأ حـزة والسكاسى بضم الناء والميم وهو جمع ثمرة كخشبـة وخشب أو غمار ككتاب وكتب (اذا أثمر) اذا أخرج ثمره كيف يثمر مشيلا لا يكاد يتمتع به (وينعمه) والى حال نضجه أو الى نضجه كيف يعود ضخما ذائعا وهو فى الاصل مصدر ينعت الثمرة اذا أدركت وقيل جمع يانـع كـاجر ونجر وقرئ بالضم وهو لغة فيه ويانعه (ان فى ذلكم لآيات لقوم يؤمنون) أى لآيات دالة على وجود القادر الحكيم وتوحيده فان حدوث الاجناس المختلفة والانواع المتنوعة من أصل واحد ونقلها من حال الى حال لا يكون الا باحداث قادر يعلم تـصـيـلها ويرجع ما تقتضيه حكمته مما يمكن من أحوالها ولا يعوقه عن فعله ندماره أو ضد يـهـنـدـه ولذلك عقبه بتوبيخ من أشرك به والرداعيه فقال (وجعلوا لله شركاء الجن) أى الملائكة بأن عبدوهم وقالوا الملائكة نبات الله وسماهم جنات الجنة انهم تحقيرا لشأنهم أو الشياطين لانهم أطاعوهم كما يعاب الله تعالى أو عبدوا الأوثان يتسوا بهم ونحروهم أو قالوا الله خالق الخير

النخل غاية ما فى الباب ان يكون المعطوف على المبتدأ وهو جنات نكرة محضة ولم يعرف متناعه كما صرح به العلامة التتارنى (قوله ولا يعوقه ندم عن فعله الخ) لا يقال يمكن ان يكون له ندم ليعارضه أو ضد ولكن لا يعارضه وعلى هذا لا يلزم اختلال النظام فى فعله تعالى لاننا نقول هذا بناء على ان الفطرة السليمة تحكم بانه لو كان له ندم الى ندم أو ضد لا بد ان يقع التنازع والاختلال فى نظام العالم كما قال تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا فمنال

(قوله غرلا) الاغرل بالغين المججمة والراء المهملة الاقلف (قوله بهما) أى لا يقدر ون على الكلام (قوله أى وقع القطع) لان الفعل المبني للفاعل لازم اسند الى ضمير مصدره (قوله أو أقيم مقامه موصوفه) أى أقيم مقامه فان المعنى تقطع شئ حصل بينكم بان يكون ما بمعنى شئ ويكون موصوفا بالظرف أى شئ حصل بينكم (١٩٩) وهو معطوف على قوله أسند اليه الفعل بلا ملاحظة

أسند اليه الفعل بلا ملاحظة
أول مرة) بدل منه أى على الهيئة التي ولدت عليها في الافراد أو حال ثانية ان جوز التعدد فيها
أحوال من الضمير في فردى أى شبهين ابتداء خلقكم عرا حفاة غرلا بهما أوصفة مصدر جنته مونا
أى بجنتها كما خلقناكم (وتركنهم ما حولناكم) مائة فظنا به عليكم في الدنيا فشغلتم به عن الآخرة
(وراء ظهوركم) ماقدمتم منه شيئا ولم تحتملوا تغيرا (ومارى معكم شفعاكم الذين زعمتم أنهم
فيكم شركاء) أى شركاء الله في ربوبيتكم واستحقاق عبادتكم (لقد تقطع بينكم) أى تقطع
وصلكم وتشقت جمعكم والبين من الاضداد يستعمل الوصل والفصل وقيل هو الظرف أسند اليه
الفعل انشاعا والمعنى وقع التقطع بينكم ويشهله قراءة نافع والكسائي وحفص عن عاصم النصب
على افعال الفاعل لدلالة ما قبله عليه وأقيم مقامه موصوفاً له لقد تقطع ما بينكم وقدرى به (وضل
عنكم) ضاع وبطل (ما كنتم تزعمون) أنها شعاؤكم أو ان لا بعث ولا جزاء (ان الله قالى
الحب والنوى) بالنبات والشجر وقيل المراد به الشقاق الذى في الخلطة ولنواة (يخرج الحى)
بريده ما ينمو من الحيوان والنبات لطابق ما قبله (من الميت) مما لا ينمو كالنطف والحلب (ويخرج
الميت من الحى) ويخرج ذلك من الحيوان والنبات ذكره بلفظ الاسم جلا على قالى الحب فان قوله
يخرج الحى واقع موقع البيان له (ذلكم الله) أى ذلكم الحى الميت هو الذى يحق له العبادة
(فأنى تؤفكون) تصرفون عنه الى غيره (فالى الاصباح) شاق عمو الصبح عن ظلمة الليل
أو عن بياض النهار أو شاق ظلمة الاصباح وهو الغمش الذى يليه والاصباح فى الاصل مصدر أصبح
اذا دخل فى الصباح سمي به الصبح وقرئ بفتح الهزنة على الجمع وقرئ فالى الاصباح بالنصب على
المسح (وجاعل الليل سكنا) يسكن اليه التعب بالنهار لاستراحته فيه من سكن اليه اذا اطمان اليه
استئناسا به أو يسكن فيه الخالق من قوله تعالى لئلا تكونوا فيه ونصبه بفاعل جاعل لانه فاعله فى
معنى الماضى ويدل عليه قراءة الكوفيين وجعل المائل جلا على معنى المعطوف عليه فان فاقى بمعنى
فاقى ولذلك قرئ به أو به على أن المراد منه جعل مستمر فى الأزمنة المختلفة وعلى هذا يجوز أن يكون
(والشمس والقمر) عطف على محل الليل ويشهله قراءة تهما بالجر والاحسن نصبهما بجعل مقدرا
وقرئ بالفرف على الابتداء والخبر محذوف أى مجموعان (حسانا) أى على ادوار مختلفة بحسب
بهما الاوقات ويكونان علمي الحسبان وهو مصدر حسب بالفتح كما أن الحسبان بالكسر مصدر
حسب وقيل جمع حساب كشهاب وشهبان (ذلك) اشارة الى جعلهما احسبانا أى ذلك التمييز
بحسب العلوم (تقدير العزيز) الذى فخرهما وسيرهما على الوجه الخصوص (العالم) بتدبيرهما
والنافع من التدوير بالمعنة لهما (وهو الذى جعل لكم النجوم) خلقها لكم (اتهدوا بها فى)
ظلمات البر والبحر) فى ظلمات الليل فى البر والبحر وضافتها اليهما بالملازمة أو فى مشبهات
الطرق وسماها ظلمات على الاستعارة وهو افراد لبعض منافها بالذكر بعد ما أجمعها بقوله لكم (قد
فصلنا الآيات) بينها فاصلا فصلا (لقوم يعلمون) فاتهم المستفعدون به (وهو الذى أنشأكم من
نفس واحدة) هو آدم عليه الصلاة والسلام (فستقر ومستودع) أى فليكن استقرار فى

تقدير (قوله وعلى هذا الخ) أى على تقدير اعمال جاعل يكون الليل منصوبا بحال لانه منعوله (قوا فاضافتها اليها الملازمة) أى
للقاء بها بها فان الظلمة عبارة عن أمر عديم اليت بعرض قائم بشئ (قوله وسماها ظلمات الخ) أى سمي الطرق المذكورة ظلمات
لاشترائها فى سبب الضلال (قوله بينها فاصلا فصلا) أراد ان المراد من التفصيل الذى هو المصدر من باب الفعل التذكير

تقدير (قوله وعلى هذا الخ) أى على تقدير اعمال جاعل يكون الليل منصوبا بحال لانه منعوله (قوا فاضافتها اليها الملازمة) أى
للقاء بها بها فان الظلمة عبارة عن أمر عديم اليت بعرض قائم بشئ (قوله وسماها ظلمات الخ) أى سمي الطرق المذكورة ظلمات
لاشترائها فى سبب الضلال (قوله بينها فاصلا فصلا) أراد ان المراد من التفصيل الذى هو المصدر من باب الفعل التذكير

(قوله أحوال من المفعول أفعال يلعبون) عطف على قوله صلة أى الظرف صلة ما ذكر أحوال من مفعول ذرهم والمعنى ذرهم كائين في خوضهم أومن فاعل يلعبون (١٩٨) أى يلعبون كائين في خوضهم (قوله أومن هم الثاني) عطف على قوله

وقيل هم المشركون والزاهم بانزال التوراة لانه كان من المشهورات الذائعة عندهم ولذلك كانوا يقولون لو اننا انزل علينا الكتاب لكانا اهدى منهم (وعلمت) على لسان محمد صلى الله عليه وسلم (المالم نعلموا أنهم ولا أبأؤكم) زيادة على ما في التوراة وبيان المالبس عليهم وعلى آبائكم الذين كانوا أعلم منكم ونظيره ان هذا القرآن قصص على بنى اسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وقيل الخطاب لمن آمن من قريش (قل الله) أى أنزل الله أو الله أنزل أمره بأن يجيب عنهم اشعار ابان الجواب تبين لا يكمن غيره وتنبيهها على أنهم يهتوا بحيث انهم لا يقدرين على الجواب (ثم ذرهم في خوضهم) في أباطيلهم فلا عليك بعد التبليغ والزام الحجة (يلعبون) حال من هم الاول والظرف صلة ذرهم أو يلعبون أو حل من مفعوله أو فاعل يلعبون أومن هم الثاني والظرف متصل بالاول (وهذا كتاب أنزلناه مبارك) كثير الفائدة والنفع (مصدق الذي بين يديه) يعنى التوراة أو الكتب التي قبله (ولتندر أم القرى) عطف على مادل عليه مبارك أى للبركات ولتندر أو علة لتحذو أى ولتندر أهل أم القرى أى أنزلناه وانما سميت مكة بذلك لاهاقبله أهل القرى ومحجهم ومجتهمهم وأعظم القرى شأما وقيل لان الارض دحيت من تحتها ولانها مكان أول بيت وضع للناس وقرأ أبو بكر عن عاصم بالياء أى ولينذر الكتاب (ومن حولها) أهل الشرق والغرب (والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به وهم على صلاتهم يحافظون) فان من صدق بالآخرة خاف العاقبة ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتدبر حتى يؤمن بالنبي والكتاب والضمير يحتملهم ما يحافظ على الطاعة وتخصيص الصلاة لاهاعتماد الدين وعلم الايمان (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) فزعم أنه بعثه نبيا كسبيعة والاسود العنسى أو اختلق عليه أحكاما كعمرو بن لحي ومتابعيه (أو قال أوحى الى المويع يوحى اليه شئ) كعبدة بن سعد بن أبى سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ولقد خلقنا الانسان من سلاة من طين فمابغى قوله ثم أنشأناه خلقا آخر قال عبد الله فتبارك الله أحسن الخالقين تعجبا من تفصيل خلق الانسان فقال عليه الصلاة والسلام كتبها فكذلك نزلت فشك عبد الله وقال لئن كان محمد صادقا لقد أوحى الى كأوحى اليهم وإن كان كاذبا لقد قلت كذا قال (ومن قال سأزل مثل ما أنزل الله) كالذين قالوا للنساء لقلنا مثل هذا (ولو ترى اذا الظالمون) حذف مفعوله دلالة الظرف عليه أى ولو ترى الظالمين (في غمرات الموت) شدائده من غمر الماء اذا غشيه (والملائكة باسطوا أيديهم) بقبض أرواحهم كالمتقاضى المظ أو بالعذاب (أخرجوا أنفسكم) أى يقولون لهم أخرجوها اليها من أجسادكم تغليظا وتعنيفا عليهم أو أخرجوها من العذاب وخاصوها من أيدينا (اليوم) يريدون وقت الامانة أو الوقت الممتد من الامانة الى المالا هاية له (تجزون عذاب الهون) أى الهون يريدون العذاب المتضمن لشدة واهانة فاضافته الى الهون لعراقة وتمكنه فيه بما كنتم تقولون على الله غير الحق) كادعاء الولد والشريك له ودعوى النبوة والوحى كادبا (وكنتم عن آياته تستكبرون) فلا تتأملون فيها ولا تؤمنون (واقعد جئتموها) للحساب والجزاء (فرادى) منفردين عن الاموال والاولاد وساير ما آرتهموه من الدنيا وعن الاعوان والاولاد التي رعتهم اهاشعناؤكم وهو جمع فرد والاولاد لأنك كسالى وقرى فمردا كخال وفراد كشلات وفردى ككبرى (كمخلخلة) كم

من هم الاول أى ويكون يلعبون حال من هم الثاني وهو هم في خوضهم وعلى هذا فالظرف وهو في خوضهم متصل بالاول أى يذرهم لا يلعبون لانه لما كان يلعبون حال من هم في خوضهم يكون متأخرا بحسب الزينة عنده لان مرتبة المعمول التأخر عن العامل فلو كان الظرف المذكور متعلقا متقدما بحسب الزينة لزم التنافض (قوله لانهما قبله أهـل القرى ومحجهم ومجتهمهم) فيتوجه أهل القرى اليها كيتوجه الاولاد الى أمهم ويحجهم ومن عندها كما يجتهدون عندها وأعظم القرى شأنها فهم أصل والباقية تبع (قوله لان الارض الخ) فكأن اقرى أخرجت منها كما أخرج الولد من الام ولانها مكان أول بيت فكأن أصلها واذ كانت كذلك كانت أصلا لجميع الارض (قوله حذف مفعوله لدلالة الظرف عليه) فان مفعوله هو الظالمين فكأنه قيل ولو ترى الظالمين اذهم في غمرات الموت الخ فلما

حذف الظالمين قام الظرف مقام الضمير والمعنى لو رأيت لظالمين في الوقت المذكور رأيت أمرا عجيبيلا أو ينحى ان قوله اذا الظالمون في غمرات الموت الاية دال عليه (قوله تغليظ الخ) أى ليس المراد من الخرجوا طلب اخراج الانفس والارواح منهم لانهم غير قادرين عليه بل ابدأهم وتغليظ الامر عليهم (قوله لعراقة وتمكنه فيه) أى لاصالة الهون وتمكنه من العذاب

(قوله دليل على أنه متفضل بالهداية) لأنه عاقبها على مشيئته لأنه أمر واجب عليه (قوله ليسوا بها كافرين) لم يقل فقد وكلناهما قوماً ومنه ينشأ أن يكون قبضاً صريحاً لما قبله. بل لأن عدم الكفر الإيمان فيبطل مذهب المعتزلة من إثبات الواسطة (قوله فليس فيه دليل على أنه عليه السلام متعبد بشرع من قبله) لك أن تقول ظاهر الآية يدل (١٩٧) على عموم الاقتداء في الأصول والفروع

خاص ما اختلفوا فيه إذ لا يمكن الاقتداء بهم فيها في انتفى عليه فيثبت أنه صلى الله عليه وسلم متعبد بشرع من قبله فيما اتفقوا عليه من الأصول والفروع (قوله على أنها كناية المصدر) أي الهامض مبرح راجع إلى الاقتداء الذي هو مصدر اقتده (قوله وفي السخط على الكفار) عطف على قوله في الرحمة ولا نعام على العباد (قوله) ونضمين ذلك توبيخهم هذا مبتدأ خبره قوله بأبداء بعض الخ أي التوبيخ ولزم لا بمجرد تجزئتها بل بسبب إبداء بعض أجزائها وإخفاء بعضها (قوله روى أن مالك بن الصيف الخ) هذا جواب عما طعن به على الملاحة في هذه الآية وهو أنه ما كان يكون المراد من قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء أن أهل الكتاب قالوا ذلك وهو باطل لأنهم لم يقولوا ذلك وكيف يقولون وهم أهل التوراة والإنجيل أو المراد أن المشركين قالوا ذلك فلا فائدة لقوله تعالى

وَأَيُّ الْوَيْلِ لِلَّذِينَ يُبْذَرُونَ كَاهِلَهُمْ
(ويونس) هو يونس بن متى (ولو ط) هو ابن هارون أخي إبراهيم (وكلا فضلنا على العالمين) بالنبوة وفيه دليل على فضلهم على من عداهم من الخلق (ومن آبائهم وذرياتهم وأخوانهم) عطف على كلا ونوحاً أي فضلنا كلا منهم أو هدينا هؤلاء وبعض آبائهم وذرياتهم وأخوانهم فإن منهم من لم يكن نبياً ولا هدياً (واجتنبناهم) عطف على فضلنا أو هدينا (وهديناهم إلى الصراط مستقيماً) تنكير بر لبيان ما هدى الله (ذلك هدى الله) إشارة إلى ما دنا به (يهدي به من يشاء من عباده) دليل على أنه متفضل عليهم بالهداية (ولو أشركوا) أي ولو أشرك هؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مع فضلهم وعلو شأنهم (لحبط عنهم) ما كانوا يعملون (لكننا كنا كافرينهم في حبط أعمالهم) يسقط ثوابها (أولئك الذين آتيناهم الكتاب) يريد به الجنس (والحكم) الحكمة أو فصل الأمر على ما يتضييه الحق (والنبوة) والرسالة (فإن يكفر بها أي هذه الثلاثة هؤلاء) يعني قرشاً (فقد وكلناهم) أي بمرعاتها (قوماً ليسوا بها كافرين) وهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام المدكورون ومتابعوهم وقيل هم الأنصار أو أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو كل من آمن به أو الفرس وقيل الملائكة (أولئك الذين هدى الله) يريد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام المتقدم ذكرهم (فهداهم اقتده) فاختص طريقتهم للاقتداء والمراد بهداهم متوافقاً وعليه من التوحيد وأصول الدين دون الفروع المختلفة فيها فاتها بالهدى صافاً إلى الشكل ولا يمكن التمسك بهم جميعاً فليس فيه دليل على أنه عليه الصلاة والسلام متعبد بشرع من قبله والهاء في اقتده للوقف ومن أنبتها في الدرج ساكنة كإن كثير ونافهم وأبي عمرو وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف ويحذف الهاء في الوصل خاصة حزنه والكسائي وأشبعها بالكسر ابن عاصم رواية ابن ذكوان على أنها كناية المصدر كسر هاء غير إشباع رواية هشام (قل لأأسألكم عليه) أي على التبليغ أو القرآن (أجراً) جعلنا من جهنكم كالم يسأل من قبله من النبيين وهذا من جهة ما أمر بالافتداء بهم فيه (إن هو) أي التبليغ أو القرآن أو الغرض (الذي كرى للعالمين) الذي كبروا وموعظة لهم (وما قدروا الله حق قدره) وما عرفوه حق معرفته في الرحمة والانعام على العباد (إذا قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء) حين أنكروا الوحي وبعثه الرسل عليهم الصلاة والسلام وذلك من عظام رحمة وجلال نعمته وأوفي السخط على الكفار وشدة البطش بهم حين جسرنا على هذه المقالة والقائلون هم اليهود قالوا ذلك مبالغة في إنكار أنزال القرآن بدليل نقض كلامهم والزعم بقوله (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس) وقرأه الجمهور (نوره) قرأ طيس تبدروا وتحفون كثيراً) بالتاء وانما قرأ بالياء ابن كثير وأبو عمر وجل على قالوا وما قدرنا وأضمن ذلك توبيخهم على سوء جعلهم بالتوراة وذهبهم على تجزئتها بأبداء بعض تخيروه وكتبوه في درقات متفرقة وإخفاء بعض لا يشتهونه وروى أن مالك بن الصيف قال لما غضبه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله أشد لك الذي أنزل التوراة على موسى هل تجزئ فيها أن الله يفيض الخبر السمين قال نعم إن الله يفيض الخبر السمين قال عليه الصلاة والسلام فأنت الخبر السمين

قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى لأنهم غيروا معرفتين بنزول التوراة وحينئذ نقول الجواب الذي ذكره انصف بقوله روى الخ اختيار اللشق الأول من التردد وقوله وفيه لهم المشركون اختيار اللشق الثاني منه وقوله فلا عليك بعد التبليغ أي لا بأس عليك

(قوله ولم ينصب عليه دليلا) هذا محصل معنى ما لم ينزل به عليكم سلطانا والمقصود تعميم الدلائل بحيث يشمل الدليل العقلي والنقلي (قوله لما روى الخ) ولان هذا هو المناسب للمقام لانه جواب الاستفهام المذكور وهو عن احقية المشرك بالامن أو الموحّد وهذه أسؤال وهو ان المفهوم من الاحقية ان المشرك حقيق بالامن البتة لكن التردد في انه احق به أم الموحّد لكن الواقع ان ليس للمشرك أمن أصلا والجواب ان المراد من الاحق الحقيق وانما عبر عنه بالاحق للبالغة بمعنى انه الحق ببالامن أى كامل الاستحقاق به (قوله عليه السلام ليس ما تظنون الخ) فان قيل المؤمن الفاسق الذى مات من الفسق ليس له الامن فما وجه جعل الظلم على الشرك مع انه يقتضى ان من لم يشرك آتت وان كان فاسقا قلنا على التقدير المذكور يكون المراد من الامن من خلود العذاب ومن الاهداء الى طريق يوجب الامن من الخلود فاذا كان المراد (١٩٦) من الظلم المعصية كان الامن الامن من العذاب والمقال لا يخفى ان الحديث المذكور

انما يناسب المقام اذا كان الصحابة فهموا من الظلم المعصية مطلقا ومن الامن الامن من خلود العذاب لان الامن من خلود العذاب يحصل من عدم الشرك أما اذا كان الصحابة فهموا من الامن الامن من العذاب مطلقا فالحديث لا يناسب المقام لان الامن من العذاب لا يحصل من عدم الشرك (قوله وليس الايمان به الخ) رد لما يقبل لبس الايمان بالكفر أى خلطه به غير متصور فاجاب المصنف بان المراد من الايمان ههنا ليس الايمان التام بل المراد منه التصديق بوجود الصانع وهذا يتصور خلطه بالكفر كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون (قوله متعلق بحجتنا ان جعل خبر تلك

أول نصب عليه دليلا) (قاي الفرقين احق بالامن) أى الموحّدون أو المشركون وانما لم يقل أيضا أما أم أتم احتراما من تركية نفسه (ان كنتم تعلمون) ما يحق أن يخاف منه (الذين آمنوا ولم يلبسوا دينا منهم) بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون) استئناف منه أو من الله بالجواب عما استفهم عنه والمراد بالظلم ههنا الشرك لما روى أن الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة وقالوا أينما لم يظلم نفسه فقل عليه الصلاة والسلام ليس ما تظنون انما هو ما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك اظلم عظيم وليس الايمان به أن يصدق بوجود الصانع الحكيم ويحاط بهذا التصديق الا تشرك به وقيل المعصية (وتلك) إشارة الى ما احتج به ابراهيم على قومه من قوله فلما جن عليه الليل الى قوله وهم مهتدون أو من قوله أنما جوفى اليه (يخجنتا آتيناها ابراهيم) أرشدناه اليها وأعلمناه ايها (على قومه) متعلق بحجتنا ان جعل خبر تلك و محذوف ان جعل بدله أى آتيناها ابراهيم حجة على قومه (رفع درجات من نشاء) فى العلم والحكمة وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتشوين (ان ربك حكيم) فى رفعه وخفضه (علم) بحال من رفعه واستداده (و هبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا) أى كلا منهما (ونوحا هدينا من قبل) من قبل ابراهيم عند هداية نعمة على ابراهيم من حيث انه أبوه وشرف الوالد يتعدى الى الولد (ومن ذريته) الضمير لابراهيم عليه الصلاة والسلام اذ الكلام فيه وقيل لنوح عليه السلام لانه أقرب ولان يونس ولوطا الياسمن ذرية ابراهيم فلو كان لابراهيم اختص البيان بالمعدودين فى تلك الآية والتي بعدها وانذ كورون فى الآية الثالثة عطف على نوحا (داود وسليمان وأيوب) أيوب بن اموص من أسباط عيص بن اسحق (ويوسف وموسى وهرون وكذلك نجزي المحسنين) أى ونجزي المحسنين جزاء مثل ما جزى ابراهيم برفع درجاته وكثرة أولاده والنبوة فيهم (وزكريا ويحيى وعيسى) هوابن مريم وفي ذكره دليل على أن الذرية تتناول أولاد البنت (والياس) قيل هو ادريس جد نوح فيكون البيان مخصوصا بمن فى الآية الأولى وقيل هو من أسباط هرون أخى موسى (كل من الصالحين) الكاملين فى الصلاح وهو الاتيان بما ينبغي والتحرز عما لا ينبغي (واسماعيل واليسع) هواليسع بن أخطوب وقرأ حزة والسكائى واليسع وعلى القراءة هوعلم عجمي أدخل عليه اللام كأدخل على اليزيد فى قوله

الخ) فيكون تلك مبتدأ وخجنتا خبرا وآتيناها ابراهيم خبر بعد خبر أو حال بتأويل أشير المستفاد رأيت من تلك وان جعل خجنتا بدلا كان آتيناها ابراهيم خبر تلك واعلم أن صاحب الكشف لم يتعرض لما ذكره المصنف ولعل السبب فيه انه اذا كان خجنتا بدلا من تلك وكان على قومه متعلقا بخجنتنا لزم ذكر الخبر قبل تمام المبتدأ لان البدل عن المبتدأ فى حكمه (قوله ولان يونس ولوطا الخ) نقل العلامة الطيبي عن جامع الاصول أن يونس بن مئى كان من الاسباط فبقى لوط خارجا من الذرية ولما كان ابن أخيه وآمن به وهاجمه معه أمكن أن يجعل من الذرية على سبيل التغليب (قوله فيكون البيان مخصوصا بمن فى الآية) الاولى ان المراد من البيان بيان الذرية وهو من قوله داود وسليمان الخ لانه على هذا التقدير لا يمكن أن يكون مافى الآية الثانية بيان الذرية ابراهيم أو نوح كما لا يخفى

الثالث ويكون فاعله ملكوت السموات أى تبصره أحوال المحلوقات كبصرناه أحوالهم (قوله للمبالغة) أى فى الملك اعظم الملكوت وكثرتها (قوله أو على وجه النار والاستدلال) هذا لا يناب من منصب مقام الخليل صلوات الله وسلامه عليه فالأولى الاقتصاد على الوجه الأول ولذا اقتصر عليه المخرجسرى (قوله فان الانتقال والاحتجاب بالاستتار بنافى الألوهية) لان الاحتجاب والانتقال تغير والتغير حادث والحادث لا يصلح للألوهية لان الاله يجب قدمه (قوله تعالى فى برىء مما تشركون) فان قيل لا يلزم من بطلان كون النجوم شركاء فى الألوهية بطلان الشرك مطلقا قلنا لزوم (١٩٥) بطلانه امالانهم كانوا عابدين للشركاء كب

والاصنام لا غير واذا بطل كونهم شركاء بطل الشرك بالانفاق مطلقا لان هذه الاجرام الشريفة النيرة العالية لم تلصق للألوهية لم يصلح غيرهما لها (قوله استدلالا واطهارا الشبهة الخصم) يعنى استدلالا بكونه أكبر الاجرام النيرة على انه الراد الظاهر ان الخضم وهو المشرك ادعى ربوبية الشمس بواسطة ما ذكره (قوله لتعدد دلالاته) أى لدلالة الافول على الحدوث من وجهين أحدهما الاستتار والخفاء والثانى ان حدوث أقوله يدل على حدوث بزوغه فظهوره لانه اذا زال الظهور والبروز دل زواله على حدوثه اذ لو كان قديما لما زال وحدث البروز دال على حدوث البازغ لما ذكر ان كل متغير حادث (قوله لانها لا تضمر بنفسها ولا تنفع) بل لا تضمر ولا تنفع مطلقا فان النافع والضار هو الله

دلائل الربوبية (ملكوت السموات والارض) ربوبيتها وملكها رقيق مجابها وما بدائعها والملكوت أعظم الملك والتاء فيه للمبالغة (وايكون من الوقتين) أى لا يتبدل ولا يكون أو وفعلنا ذلك ايكون (فلهما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربى) تفصيل وبيان لذلك وقيل عطف على قال ابراهيم وكذلك ترى اعتراضا فان أباه وقومه كانوا يعبدون الاصنام والشركاء فأراد أن ينهيهم على ضلالتهم ويرشدهم الى الحق من طريق النظر والاستدلال وجن عليه الليل ستره بظلامه والكوكب كان لزهرة أو المشتري وقوله هذا ربى على سبيل الوضع فان المستدل على فساد قول بحكمه على ما يقوله الخصم ثم يكره عليه بالفساد وعلى وجه النظر والاستدلال وانما قاله زمان مراعاته أو أول أو ان بلوغه (فلما أفل) أى غاب (قال لأحب الأديين) فضلا عن عبادتهم فان الانتقال والاحتجاب بالاستتار يقتضى الامكان والحدوث وينافى الألوهية (فلما رأى القمر بازغا) مبتدئا فى الطلوع (قل هذا ربى) فلما أفل قال لئن لم يهدى ربى لاكون من القوم الضالين استعجز نفسه واستعان بربه فى درك الحق فانه لا يهتدى الى الابتوجيه ارشادا لقومه وتبها لهم على أن القمر أيضا لتغير حاله لا يصلح للألوهية وأن من اتخذوا له فهو ضل (فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربى) ذكر اسم الإشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب عن شبهة التأنيث (هكذا أكبر) كبره استدلالا واطهارا الشبهة الخضم (فلما أفلت قال يا قوم انى رىء مما تشركون) من الاجرام المحدثه المحتاجة الى محدث يحدثها ويخصص يخصصها بما يخصص به ثم ما تبرز منها توجه الى موجوده ومبعدا الذى دلت هذه المعكنات عليه فقال (انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض خنيقا وما أنا من المشركين) وانما احتج بالافول دون البروز مع أنه أيضا انتقال اتد به دلالاته ولا نرى لكوكب الذى يعبدونه فى وسط السماء حين حاد الاستدلال (وحاجه قومه) وخاصموه فى التوحيد (قال اتخذا جوفى فى الله) فى وحدانيته سبحانه وتعالى وقرأ نافع وابن عامر بخلاف عن هشام بخفيف النون (وقد هذان) الى توحيدهم (ولا أخاف ما تشركون به) أى لا أخاف معبودانكم فى وقت لانها لا تضمر بنفسها ولا تنفع (الان يشاء ربى شيئا) أن يصيغو بكمروه من جهتها وله جواب تنخوفهم اياه من آلهتهم وتهدى بهم بعذاب الله (وسع ربى كل شيء علما) كأنه علة الاستثناء أى احاط به علما فلا يبعد أن يكون فى علمه أن يحق فى مكروه من جهتها (أفلا تذكرن) فتميز وابين الصحيح والفساد والقادر والعاجز (وكيف أخاف ما أشركتم) ولا يتعاقب به ضرر (ولا تخافون أنكم أشركتم بالله) وهو حقيقى بأن يخاف منه كل الخوف لانه لا شرك للمصنوع بالصانع وتسوية بين المقدور والعاجز والقادر الضار النافع (ما لم يزل به عليكم سلطانا) ما لم يزل بأمر الله كتابا

تعالى وحده على هذا فقوله تعالى الآن شاء ربى شيئا مستثنى منقطع والمعنى لكن أخاف أن يشاء ربى شيئا مكروها الى أمادا جعل متصلا كما هو مفهوم كلام المصنف فهو بناء على ما قاله من ان ما تشركون ضار ونافع لكن لا بنفسه بل بآراء الله ومعنى الاستثناء على الاتصال لا أخاف ما تشركون فى شيء من الاوقات لا وقت مشيئة ربى مكروه من جنسها (قوله ما لم يزل به عليكم سلطانا) لا بقال ما يصلح للشرك لاجابة الى نصب الله دليلا عليه لاننا نقول من العلوم ان الاشياء التى كانوا يعبدونها ليست آلهة مستقلة كالواجب فائبات كونهم شركاءه يحتاج الى دليل من الله تعالى

(قوله تسمية للمفعول بالمصدر) أى تسمية للمفعول الذى هو الطريق الهدى اليه بالمصدر (قوله أمرنا بذلك) أى بالاسلام كما صرح به صاحب الكشف يعنى ان المقصود من الامر بالاسلام نفسه لانه آخر حتى يكون الامر به لغرض آخر بل هو المقصود بالذات فتكون الامم لامكى (قوله وأعلى موقعه) قال العلامة التفطرنانى قيل المراد كثيرا ما يقع في مثل هذا الموضع ان نسلم فعطف وان أقيموا بهذا الاعتبار على طريقة فاصدق: كن وهذا يشعر بقوله كما أنه قيل أمرنا بان نسلم وان أقيموا السكن لا يخفى أن فى ان نسلم مصدرية وناصبة المضارع وفى ان أقيموا مصدرية انتهى كلامه وفيه انه لم لا يجوز ان تكون ان فى ان أقيموا مصدرية ونقل العلامة النيسابورى عن الزجاج أنه لا بد ههنا من تأويل يصح (١٩٤) العطف والتقدير أمرنا بالاسلم ولان نقيم أو أمرنا أن تسلموا وان أقيموا

ان يهدوه لطريق المستقيم أو الى الطريق المستقيم وسماه هدى تسمية للمفعول بالمصدر (اننا) يقولون له (اننا) (قل ان هدى الله) الذى هو الاسلام (هو الهدى) وحده ومعاده ضلال (وأمرنا نسلم لرب العالمين) من جملة الملقول عطف على ان هدى الله واللام لتعلييل الامر أى أمرنا بذلك لنسلم وقيل هى بمعنى الباء وقيل هى زائدة (وأن أقيموا الصلاة واتقوا) عطف على نسلم أى للاسلام ولإقامة الصلاة وأعلى موقعه كما أنه قيل وأمرنا ان نسلم وأن أقيموا الصلاة روى أن عبد الرحمن بن أبى بكر دعا بأبداى عبادة الايمان فزلت وعلى هذا كان أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا القول اجابة عن الصديق رضى الله تعالى عنه تعظيما لشأنه واظهارا للاتحاد الذى كان بينهما (وهو الذى اليه تحننون) يوم القيامة (وهو الذى خلق السموات والارض بالحق) قائما بالحق والحكمة (ويوم يقول كن فيكون قوله الحق) جملة اسمية قدم فيها الخبر أى قوله الحق يوم يقول كقولك القتال يوم الجمعة والمعنى أنه الخالق للسموات والارضين وقوله الحق ما فدى في الكائنات وقيل يوم منصوب بالعطف على السموات وأهلها في واتقوا أو محذوف دل عليه بالحق وقوله الحق مبتدأ وخبر أو فاعل يكون على معنى وحين يقول أقوله الحق أى تعضائه كن فيكون والمراد به حين يكون الاشياء ويحدثها وحين تقوم القيامة فيكون التكون حشرا الاموات واحياءها (وله الملك يوم ينفخ فى الصور) كقوله سبحانه وتعالى لمن اناك اليوم لله الواحد القهار (علم الغيب والشهادة) أى هو عالم الغيب (وهو الحكيم الخبير) كالفعل لك لا لآية (واذ قال ابراهيم لأبيه أزر) هو عطف بيان لآيه وفي كتب التواريخ ان اسمه تارح فتلى هما عا مانه كاسرا نيل ويعقوب وقيل العلم تارح وأزر وصف معناه الشيخ والوجع والعل منصرفه لانه أعجمى جعل على موازنه أو نعت مشتق من الارز أو الوزر والاقرب انه علم أعجمى على فاعل كعابرو شالح وقيل اسم صنم بعده فلقب به لزوم عبادته أو أطلق عليه بحذف المضاف وقيل المراد به الضم ونصبه بفعل مضمر يفسره ما بعده أى أن عبد أزر ثم قال (أستخذنا أصناما آلهة) تفسير او تقررنا وبدل عليه انه قرى: أنزرا تتخذ أصناما بفتح همزة أزر وكسرها وهو اسم صنم وقرأ يعقوب بالضم على النداء وهو يدل على انه علم (انى أراك وقومك فى ضلال) عن الحق (مبين) ظاهر الضلالة (وكذلك نرى ابراهيم) ومثل هذا اتبصر نبصره وهو حكاية حال ماضية وقرى نرى بالياء ورفع المسكوت أى باتاء لنى هو الحرف

قيل والسرفى المعدول عن الظاهر ان المكاف كالأغالب مالم يسلم فإذا أسلم صار كالخاضر (قوله وقيل يوم منصوب بالعطف على السموات وأهلها في فاتقوه) على التقديرين بقدر شئ فعلى الاول خلق ماى اليوم المذكور وعلى الثانى اتقوا أهواله واتبعوا مجازى كالاستناد المجازى (قوله أو محذوف دل عليه بالحق) والمعنى وقوله بالحق متحقق يوم يقول كن فيكون أو فاعل يكون على معنى وحدين يقول لقوله الحق الخ هذا التفسير لا يناسب أن يكون قوله فاعلا ليكون بل المناسب له أن يقال وحين يقول كن فيكون قوله الحق أى أثر قوله الحق ويراد بالتوسل ما تعلق بالقول أى يكون مانعا به قوله وارادته بالتكون (قوله)

لانه أعجمى جعل على موازنه) أى اذا كان صفة فتع صرفه لانه أعجمى جعل على موازنه أى على ما هو على وزنه كشالح دلائل الذى هو غير منصرف لا للجمعة والعلمية لان عدم صرفه بالاستقلال لفتد رطه الذى هو العلمية (قوله وأنت الخ) أى ايس بالعجمى بل عربى مشتق فيكون عدم صرفه للموصف والوزن لانه على وزن افعل (قوله والاقرب انه علم أعجمى) لوجود نظائره فى الاعجمى وعدم التكاف فيه اذا كان علم بالحق لا بماذا كان أعجمى اجل على موازنه أو مشتقا مما ذكر (قوله إذ أطلق عليه بحذف المضاف) والاصل عبد أزر (قوله وهو يدل على العلم) هذا مما زاد على الكشف وفيه انه يحتمل أن يكون وصفا فى الاصل على ما ذكرتم ينادى به كبقايل عالم فالنداء لا يختص بالعلم غاية الامر أن نداء العلم يكون أكثر فاعله نظر الى كونه راجعا لكثرة (قوله ومثل هذا التبصر نبصره) إشارة الى الهداية الى التوحيد وابطال الشرك (قوله وقرى نرى بالياء ورفع المسكوت) أى باتاء لنى هو الحرف

(قوله لان من حسابهم بآياه) قال العلامة التفناني لانه اذا عطف مفرد على مفرد بحرف الاستسراك فاقبلوه لدعبرة في المعطوف عليه السابق في الذ كر عليه اعتبار في المعطوف البتة بحكم الاستعمال تقول ما جاءني يوم الجمعة وفي الدار اكبأ ومن هذا القوم رجل ولكن امرأة يلزم ان يكون محي المرأة في يوم الجمعة في الدار بصفة الركوب وتسكون هي من ذلك القوم البتة لا يجوز استعمال بخلافه يفهم من الكلام سواء بخلاف ما جاء في رجل من العرب ولكن امرأة فانه لا يبعد (١٩٣) ان تكون من غير العرب أقول السبب انه

يفهم مما ذكر ان ما تقدم عن المعطوف عليه في مثل ما جاءني من العرب رجل وهو كون الجائي من العرب أمر مقرر لكن لا رجل بل امرأة بخلاف ما اذا أخر (قوله ولا على شيء لذلك) أي لا يصح ان يكون معطوفا على لفظ شيء لمثل المحدور الذي ذكر (قوله ولان من لا تزاد في اذنبات) يعني ان لكن ذكرى مثبت فلو كان ذكرى معطوفا على لفظ شيء لكان من واردة عليه أيضا فكان التقدير ولكن من ذكرى فيلزم ما ذكر (قوله وههنا الفداء) دل على مغارة القدية والفداء بان تكون القدية ما يجعل عوضا عن شيء كقدية الصوم فانه جعل عوضا عنه وأما الفداء فهو مصدر لكن قال صاحب الصحاح القدية وفداء واحد (قوله لا إلى ضميره) أي لا إلى ضمير العدل لان العدل ههنا بمعنى المصدر فلا يناسب استناد بخذ اليه بخلاف قوله لا يؤخذ منه العدل

بوسوسته حتى تنسى النسي وقرأ ابن عامر يفسدك بالشديد (ولا تقعد بعد الذ كرى) بعد أن تذكره (مع القوم الظالمين) أي معهم فوضع الظاهر موضع المضمرة دلالة على أنهم ظلموا بوضع التكنيب والاستنزاع موضع التصديق والاستعظام (وما على الذين يتقون) وما يلزم المتقين من قبائح أعمالهم وأقوالهم الذين يحاسبونهم (من حسابهم من شيء) شيء مما يحاسبون عليه (ولكن ذكرى) ولكن عليهم أن يذكروهم ذكرى ويمنعوا عن الخوض وغيره من القبائح ويظهروا كراهتها وهو يحتمل نصب على المصدر والرفع على ولكن عليهم ذكرى ولا يجوز عطفه على محل من شيء لان من حسابهم بآياه ولا على شيء لذلك ولان من لا تزاد في اذنبات (الاهل يتقون) يحبسون ذلك حياء أو كراهة لساقتهم ويحتمل أن يكون الضمير لادن يتقون والمعنى لعلمهم بشئيتهم على تقواهم ولا تنظم مجالسهم روى أن المسلمين قالوا لئن كنا نقوم لكما استهزأنا بآقرآن لم نستطع أن نجلس في المسجد الحرام ونظوف فنزل (وذ الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا) أي بنوا أمر دينهم على التلهي وتدنوا بما لا يعود عليهم نفع عاجلا ولا أجلا كعبادة الاصنام وتحريم البحائر والسواب أو اتخذوا دينهم الذي كافوا لعبا ولهوا حيث سخر به أوجعوا لواعيدهم الذي جعل ميقات عبادتهم زمانا لهو ولعب والمعنى أعرض عنهم ولا تبالي بآعالمهم وأقوالهم ويجوز أن يكون تهديدا لهم كقوله تعالى ذرني ومن خلقت وحيدا ومن جعله منسوخا بآية السيف حمله على الامر بالكف عنهم وترك التعرض لهم (وغرتهم الحياة الدنيا) حتى أنكروا البعث (وذ كربه) أي باقرآن (أن تبسل نفس بما كسبت) مخافة أن تسلم إلى الهلاك وترهن بسوء عملها وأصل البسل والبسل المنع ومنه أسد بسل لان فر يسته لاقتل منه والبسل الشجاع لامتناعه من قرنه وهذابسل عليك أي حرام (ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع) يدفع عنها العذاب (وان تعدل كل عدل) وان تفعل كل فداء والعدل القدية لانها تعادل المقدسي وههنا الفداء وكل نصب على المصدرية (لا يؤخذ منها) الفعل مسند إلى منها إلى ضميره بخلاف قوله ولا يؤخذ منها عدل فانه المقدسي به (أو اذك الذين أبسلوا بما كسبوا) أي ساءوا إلى العذاب بسبب أعمالهم القبيحة وعقبتهم الزائغة (لهم شراب من حميم وعذاب أليم) كما كانوا يكفرون) تأكيذا وتفصيلا لذلك والمعنى هم ين ماء مغلي يتجرى في بطونهم نار تشتعل بآدانهم بسبب كفرهم (قل أبدو) أنعبد (من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا) ما لا يقدر على نفعنا وضرنا (وذ على أعقابنا) ونرجع إلى الشرك (بماد اذنا الله) فآقننا منه وبقنا الاسلام (كالذي استهوته الشياطين) كالذي ذهبت به مرادة الجن في المهامه استفعال من هو يهوى هو يآذ ذهب وقرأ أجزه استهوا ما يآل عمالة ومحل السكاف نصب على الحال من فاعل زدأى مشبهين الذي استهوته أو على المصدر أي ردامل الذي استهوته (في الارض حبران) متحيزا لآعن الطريق (له أصحاب) لهذا المستهوى رفقة (يدعونه إلى الهدى) إلى

لان العدل المآخذ المقدسي به (قوله وعلى المصدر أى ردامل رد الذى الخ) هذا رد على الكشف وفيه ان الرد ههنا بمعنى الرجوع إلى الحالة الاولى والفاصره بقوله ورجع إلى الشرك ولك أن تقول ما معنى رجوع الذى استهوته الشياطين ويمكن أن يقال معناه رجوع الذى استهوته الشياطين من عندهم فان الرجوع من عندهم تغلب عليه الخبرة واختلال العقل والاولى أن يقال الرد ههنا بمعنى الدفع والمعنى كدفع الذى استهوته الشياطين في الارض حبران

مراجع الضمير في فيه ومعنى في شأن ذلك الخ لاجل تعاطي الذي قطعتم به أعمالكم حتى تكون في معنى اللام ومعنى ثم يبعثكم على ما ذكره المصنف بعده ما مرجعتم بالنهار المتقدم ثم يبعثكم في النهار المتأخر ليقضى (قوله والحكمة فيه الخ) أي الحكمة في كتب الحفظة الأعمال ان المكاف الخ (١٩٣) وفيه إشارة الى انه لما علم الله تعالى أعمالهم لا يفوت شيء منها عن علمه ففائدة

الكتب ان يطلع غيره على الاعمال حتى يشهد عليهم يوم العرض الاكبر (قوله لاحكم غيره فيه) لا يحب الظاهر ولا يحسب الحقيقة بخلاف الدنيا فانه وان لم يكن حاكماً في الحقيقة غيره فيها لكن بحسب الظاهر حكماً متعددة (قوله وانما وضع تشركون الخ) أي المناسب بحسب الظاهر في هذا المقام ان يقال انهم لا تشكرون بناء على انه هو الموعود فوضع الشرك موضع عدم الشرك دلالة على ما ذكر في عدم شكره دلالة على عدم عبادته لان العبادة شكر لله تعالى (قوله قل هو القادر) لم يتعرض الى اثبات حصر القادر عليه كما هو الحق عند أهل السنة لان مجرد قدرته تعالى على ما ذكر كاف في التخويف ولا حاجة الى ما ذكرتم ان العلامة الثالثة اني صرح بان القدرة على الامور المذكورة ليست لغير الله على منزهة أهل السنة والمعتزلة أقول فيه خفاء اذ لعل المعتزلة يقولون بان

الآثام بالنهار ليقضى الاجل الذي سباه وضر به البعث الموتى وجزائهم على أعمالهم ثم اليه مرجعكم بالحساب ثم يبعثكم بما كنتم تعملون بالجزاء (وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة) ملائكة تحفظ أعمالكم وهم الكرام الكاتبون والحكمة فيه أن المكاف اذا علم أن أعماله تكتب عليه وتعرض على رؤس الشهادا كان أرجع عن المعاصي وأن العبد اذا وثق بالطف سعيده واعتمد على عفوه وستره لم يحشم منه احتشامه من خدمه المطلبين عليه (حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا) ملك الموت وأعوانه وقرأ أجزءة توفاه بالالف مالة (وهم لا يفرطون) بالتواني والتأخير وقرئ بالتخفيف والمعنى لا يجاوزون ما حد لهم بزيادة أو نقصان (ثم ردوا الى الله) الى حكمه وجزائه (مولاهم) الذي يتولى أمرهم (الحق) العدل الذي لا يحكم الا بالحق وقرئ بالنصب على المدح (آلهة الحكم) يومئذ لا حكم لغيره فيه (وهو أسرع الحاسبين) بحسب الاختلاف في مقدار حلب شاة لا يشغله حساب عن حساب (قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر) من شدائدهما استعيرت الظلمة للشدة لمشاركتهما في الهول وابطال الايصار فقبل لليوم الشديد يوم مظلم ويوم ذكوا كب أو من الخسف في البر والفرق في البحر وقرأ يعقوب ينجيكم بالتخفيف والمعنى واحد (تدعونه تضرعاً وخفية) ملعين ومسررين أو اعلاناً و اسراراً وقرأ أبو بكر هنا وفي الاعراف وخفية بالكسر وقرئ خيفة (لئن أنجينا من هذه لنكونن من الشاكرين) على ارادة القول أي تقولون لئن أنجينا وقرأ الكوفيون لئن أنجينا بالوافي قوله تدعونه وهذه إشارة الى الظلمة (قل الله ينجيكم منها) شدة الكوفيون وهشام وخففة الباقر (ومن كل كرب) غم سواها (ثم أنتم تشركون) تعودون الى الشرك ولا توفون بالعهد وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون تضييعاً على أن من أشرك في عبادة الله سبحانه وتعالى فكأنه لم يعبد رأساً (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم) كإفعل يقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (أو من تحت أرجلكم) كما غرق فرعون وخسف بقارون وقيل من فوقكم كابرهم وحكامهم ومن تحت أرجلكم سفلاتكم وعبيدكم (أو بآسكم) بخلطكم (شيعاً) فرقامته جز بين على أهواء شتى فينشب القتال بينكم قال

وكتيبة لبستها بكتيبة * حتى اذا التبت نفضت لها يدي

(ويزيق بعضكم بأس بعض) يقاتل بعضكم بعضاً (انظر كيف تصرف الآيات) بالوعد والوعيد (لعلهم يهتدون وكذب به قومك) أي بالعباد أو بالقرآن (وهو الحق) الواقع لا محالة أو الصدق (قل لست عليكم بوكيل) بحفيظ وكل الى أمركم فأمنعكم من التكذيب وأجازيكم انما أنا منذر والله الحفيظ (الكل نبأ) خبر يريد به اصاباً مذاب أو الابعاده (مستقر) وقت استقرار ووقوع (وسوف تعادون) عند وقوعه في الدنيا والآخرة (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا) بالتكذيب والاستهزاء بها والاطعن فيها (فأعرض عنهم) فلا تجالسهم وقم عنهم (حتى يخوضوا في حديث غيره) أعاد الضمير على معنى الآيات لاسها القرآن (واما يسئلك الشيطان) بان يشغلك

اذافة بعض بأس بعض هو القتل عما في قدرة البشر (قوله من فوقكم أي كابرهم) أي عذاباً مبتدأ بوسوسته من كابرهم أو بسبهم (قوله وهو الحق الواقع لا محالة أو الصدق) فالاول بالنظر الى التفسير الاول وهو العذاب والثاني بالنظر الى الثاني وهو القرآن (قوله وقت استقرار) يحتمل أن يكون المستقر بمعنى اسم الزمان ويحتمل أن يكون مصدراً وبقدر الوقت عليه

(قوله ويجوز أن يكون صفة) يعني ان الوجه الاول ان يكون من ربي متعلقا بخبر يعني ان كوني على بينة من أجل معرفتي ربي وسبيلها
 واذا كان صفة لبينة كان المعنى على بينة كائنه من ربي (قوله تعالى ركذبتكم به الخ) جملة حاوية من يدة بتقدير قد وقوله تعالى ما عندي
 ما تستجيبون به خبر ثان لربي وترك العطف لان القاعدة ان العطف وتركه في هذا الموضع جائز (قوله تعالى قل لو ان عندى ما تستجيبون
 به لقضى الامر بيني وبينكم) فان قيل هذا يناقض حرصه صلى الله عليه وسلم على اسلامهم فكيفهم من الآيات تحق قوله تعالى فلعلك باخع
 نفسك لان شدة حرص طلب اسلامهم يستلزم طلب طول بقائهم حتى (١٩١) يؤمنوا قلنا الاستلزام ممنوع اذ يجوز أن

يكون صلى الله عليه وسلم
 طالباً لاسلامهم ماداموا
 أحياء وهذا لا ينافي ارادة
 هلاكهم فكأنه صلى الله
 عليه وسلم طالب بالحياة لهم
 بشرط الاسلام واما هلاكهم
 (قوله والمعنى انه المتوصل
 الى المغيبات الخ) فيكون
 من قبيل المجاز للرسل فان
 كون مفاتيح الغيب عنده
 تعالى مستلزم للتوصل اليه
 فاستعمل ما هو موضوع
 الاول في الثاني وقد صرح
 العلامة التفناني بأنه كما
 يكون المجاز المركب بطريق
 التشبيه قد يكون بغيره
 كقوله هو اوى مع لربك
 اليمانين مصدق البيت فان
 الربك موضوع للاخبار
 والمقصود منه اظهار
 التحزن والتحسر (قوله
 وفيه دليل على انه تعالى
 الخ) فان الغيب شامل
 للاشياء التي لم توجد في
 الخارج فاذا علم في الازل
 كل ما لم يوجد ثبت علمه

أو الخلق العقلية أو ما يعيها (من ربي) من معرفته وأنه لا معبود سواه ويجوز أن يكون صفة لبينة
 (ركذبتكم به) الضمير لربى أى كذبتم به حيث أثمر كتمه بغيره أول لبينة باعتبار المعنى (ما عندي
 ما تستجيبون به) يعنى العذاب الذى استجابه بقولهم فأطمر علينا حجارة من السماء وألقنا بعذاب
 أليم (ان الحكم الا الله) فى تعجيل العذاب وتأخيرها (يقضى الحق) أى القضاء الحق أو يصنع
 الحق و يدبره من قولهم قضى السرع اذا صنعها فيأبى قضى من تعجيل وتأخير وأصل القضاء الفصل بتمام
 الامر وأصل الحكم المنع فكأنه منع الباطل وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم بقص من قص الاثر ومن
 قص الخبر (وهو خبر الفاصلين) القاضين (قل لو ان عندى) أى فى قدرتى ومكنتى
 (ما تستجيبون به) من العذاب (لقضى الامر بيني وبينكم) لاهلكتكم عاجلاً غصبا لربي
 وانقطع ما بيني وبينكم (والله أعلم بالظالمين) فى معنى الاستدراك كأنه قال ولكن الامر الى الله
 سبحانه وتعالى وهو أعلم بمن ينبغى أن يؤخذ ومن ينبغى أن يهمل منهم (وعنده مفاتيح الغيب)
 خزائنه جمع مفتاح بفتح الميم وهو الخزن أو ما يتوصل به الى المغيبات مستعار من المفاتيح التى هو جمع
 مفتاح بكسر الميم وهو المفتاح ويؤيده أنه قرئ مفاتيح والمعنى أنه المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها
 (لا يعلمها الا هو) فيعلم أوقاتها وما فى تعجيلها وتأخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته
 وتعلقت به مشيئته وفيه دلائل على أنه سبحانه وتعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها (و يعلم ما فى البر
 والبحر) عطف للاخبار عن تعلق علمه تعالى بالشاهدات على الاخبار عن اختصاص العلم
 بالمغيبات به (وماتسقط من ورقة الابعامها) مباحة فى احاطة علمه بالجزئيات (ولاحية فى ظلمات
 الارض ولارطب ولا يابس) معطوفات على ورقة وقوله (لا فى كتاب مبين) بدل من الاستثناء
 الاول بدل السكلى على أن الكتاب المبين علم الله سبحانه وتعالى أو بدل الاشتغال ان أراده بالوح
 وقرئت بالرفع للعطف على محل ورقة ورفعا على الابتداء والخبر الا فى كتاب مبين (وهو الذى
 يتوفاكم بالليل) ينمكم فيه ويرافقكم استعير التوفى من الموت للنوم لما بينهما من المشاركة فى زوال
 الاحساس والتمييز فان أصله قبض الشئ بجمامه (و يعلم ما جرحتم بالنهار) كسبتم فيه خص الليل
 بالنوم والنهار بالسكسب جى على المعتاد (ثم يبعثكم) يوقظكم اطلق البعث ترشيحا للتوفى
 (فيه) فى النهار (لنقضى أجل مسمى) ليبلغ المتيقظ آخر أجله المسمى له فى الدنيا (ثم اليه
 مرجعكم) بالموت (ثم يبعثكم بما كنتم تعملون) بالمجازة اعلمه وقيل الآية خطاب للكفرة
 والمعنى أنكم ملقون كالخيف بالليل وكاسبون للاتمام بالنهار وأنه سبحانه وتعالى مطاع على
 أعمالكم يبعثكم من القبور فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعماركم من النور بالليل وكسب

بالاشياء قبل وقوعها (قوله بدل من الاستثناء الاول) هو قوله تعالى الى الابعامها فان معناه الا فى علمه وخو معنى قوله تعالى الا فى كتاب
 مبين والمعنى و ماتسقط من ورقة ولاحية فى ظلمات الارض ولارطب ولا يابس الابعامها فى كتاب مبين (قوله فان أصله قبض الشئ
 بجمامه) اذا كان أصل التوفى ما ذكر فلا حاجة الى الاستعارة من الموت بل يقال انه استعمل مجاز الازم لانه قبض فى الجملة (قوله
 اطلق البعث للترشيح الخ) لما استعير التوفى من الموت للنوم كان البعث الذى هو الحقيقة الاحياء بعد الموت ترشيحا لانه أمر ملائم
 المستلزم منه ولعل هذا كان سببا لاعتبار الاستعارة من الموت (قوله فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعماركم) هذا التكلف لظاهر

(قوله واللام للعاقبة أو لتعليل) فان قيل التعليل ليس ههنا بمعناه الحقيقي لان أفعاله تعالى منزّهة عن العلل والأغراض فيكون بمعناه المجازي وهو مجرد الترتيب فيكون في الحقيقة لام العاقبة فلا وجه للتريد قلنا للام مختلفة بالاعتبار فان اعتبر تشبيه الترتيب بالتعليل كانت اللام للتعليل وان لم يعتبر (١٩٠) كانت للعاقبة (قوله على ان فتنا متضمن معنى خذلنا) الظاهر انه متعلق

بكل المعنيين ويوجب اعتبار الضمير المذكوران القول المذكور لا يحصل الا من الخندول (قوله وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج) الوصف بانواع الحجج يفهم من الوصف بالايمان بالقرآن لانه لا يكون الا بعد اتباع الموجب الايمان به وهو الحجج (قوله أى من عمل ذنبا جاهلا الخ) لك ان تقول اذا كان جاهلا بحقيقة ما يتبعه من المضار والمفاسد لم يعلم انه ذنبا ذلوعلم انه ذنب لعلم ما يتبعه من المضار والمفاسد فاذا لم يعلم انه ذنب لم يكن صدوره عنه ذنبا ذل لا يؤاخذ به اذ الجاهل معذور فلا حاجة الى التوبة بل لا وجه لها اذ التوبة انما تكون عن الذنب فالاولى الوجه الثاني مما قاله وتوضيحه ان يقال المراد ان من فعل منك مسك سوا مع علمه بانه ذنب ملتبسا بجهالة أى بسببه لان من علم ان عمل كذا ذنب وفعله فلا يخلو عن جهالة وسفه أو يقال من

ومثل ذلك الفتن وهو اختلاف أحوال الناس في أمور الدين فتنأى ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين فقدمنا هؤلاء الضعفاء على أشرف قريش السابق الى الايمان (ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا) أى هؤلاء من أنعم الله عليهم بالهداية والتوفيق لما يسعدهم ودناؤهم عن الاكبر والرؤساء وهم المساكين والضعفاء وهوانكار لأن يخص هؤلاء من بينهم بأصالة الحق والسبق الى الخير كقولهم لو كان خيرا ما سبقونا اليه واللام للعاقبة أو للتعليل على أن فتنا متضمن معنى خذلنا (أليس الله بأعلم بالشاكرين) بمن يقع منه الايمان والشكر فيوقفه ومن لا يقع منه فيخلده (واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة) الذين يؤمنون هم الذين يدعون ربهم وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج بعد ما وصفهم بالمواظبة على العباداة وأمره بان يبدأ بالتسليم أو يبلغ سلام الله تعالى اليهم ويبشرهم بسعة رحمة الله تعالى وفضله بعد الهوى عن طردهم ايذانا بانهم الجامعون لفضائلي العلم والعمل ومن كان كذلك ينبغي أن يقرب ولا يطردهم ويعز ولا يذل ويشمر من الله بالسلمة في الدنيا والرحمة في الآخرة وقيل ان قوما جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا صناديق نوباعظا ما لم نر ذعيلهم شيئا فانصرفوا فزات (انه من عمل منكم سوءا) استئناف بتفسير الرحمة وقرأ نافع وابن عامر وعاصم ويعقوب بالفتح على البدل منها (بجهالة) في موضع الحال أى من عمل ذنبا جاهلا بحقيقة ما يتبعه من المضار والمفاسد كعمر فبا أشار اليه أو ملتبسا بفعل الجهالة فان ارتكاب ما يؤدى الى الضرر من أفعال أهل السفه والجهل (ثم تاب من بعده) بعد العمل أو السوء (وأصلح) بالتدارك والعزم على أن لا يعود اليه (فانه غفور رحيم) فتحه من فتح الأول غير نافع على اضمار مبتدأ أو خبر أى فأمره أو فله غفرانه (وكذلك) ومثل ذلك التفصيل الواضح (فصل الآيات) أى آيات القرآن في صفة المطيعين والمجرمين المصرين منهم والاوابين (ولاستبين سبيل المجرمين) قرأ نافع بالتاء ونصب السبيل على معنى ولتستوضح يا محمد سبيلهم ففاعل كلامهم مما يحكى له فصلنا هذا التفصيل وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب وحفص عن عاصم برفعه على معنى ولتبين سبيلهم والباقون بالياء والرفع على تذكير السبيل فانه يذكرون ويؤنث ويحوزان يعطف على علمه مقدرة أى تفصل الآيات ليظهر الحق وايسبين (قل اني نهيت) صرفت وزجرت بمما نصب من الأدلة وأنزل على من الآيات في أمر التوحيد (أن أعبد الذين يدعون من دون الله) عن عباد ما تعبدون من دون الله وما تدعونوا آلهة أى تسعونها (قل لا أنبع أهواءكم) تأ كيد لقطع اطماعهم وإشارة الى الموجب للنهي وعلة الامتناع عن متابعتهم واستجفالهم وبيان لمبدأ ضلالهم وأن ما هم عليه هوى وليس بهدى وتنبيه لمن تحرى الحق على أن يتبع الحق ولا يفتك (فدلت اذا) أى ان اتبع أهواءكم فقد ضللت (وما أنا من المهتدين) أى في شئ من الهدى حتى أكون من عدادهم وفيه تعريض بأنهم كذلك (قل انى عني يئنة) تنبيه على ما يجب اتباعه بعد ما بين مالا يحوز زاتباعه والبيئة الدلالة الواضحة التي تفصل الحق من الباطل وقيل المراد بها القرآن والحجج

عجل سوء أى ذنبا بجهالة أى مع قصيره في تحقيق العلم بانه ذنب مع وجوب تحقيقه تاب وأصلح لانه مؤاخذ بانقصير (قوله ايذا بانهم الجامعون بين العلم والعمل) فالعمل يستفاد مما سبق وهو قوله تعالى يؤمنون بآياتنا (قوله ولتستوضح يا محمد الخ) فيكون ولتستبين معطوفا على الجلة التي هي قوله تعالى وكذلك تفصل الآيات (قوله صرفت وزجرت بمما نصب لي من الأدلة الخ) يمكن أيضا أن يكون النهي المذكور بحصول علم ضروري بالتوحيد

(قوله كأنه الطالب للوصول اليهم) اذ نسبة المس الى العذاب تدل على ان المس والملاقاة من جانبه وبذلك فهو مشعر بما ذكر لكن ناقش فيه العلامة المتقدّم زان بان المس ليس من خواص الاحياء حتى يلزم ما ذكرنا وما هو تلاقى الجسمين من غير واسطة بينهما أقول ان سلم ما ذكر فنقول المتبادر كونه من الاحياء (قوله واستغنى بتعريفه عن التوصيف) أى لم يوصف العذاب بالشدة والعظم اكشفه بتعريفه العهدى المعالوم من المواضع الأخر فكأنه قيل يسهم عذاب جهنم الذى هو أشد العذاب والعذاب العظيم (قوله تبرأ عن دعوى الألوهية والمسيكية الخ) فيه ان التبرأ عن دعواهما ليس فيه كبير جدوى (١٨٩) اذ ظاهر انه عليه السلام لم يزعم أحد

في شأنه ما ذكر والاولى أن يقال المراد اظهار الحجز عن اظهار ما افترحوه من المعجزات كما قالوا ان تؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا وعن الاطلاع عن الغيوب (قوله ردا لاستبعادهم دعواه) أى دعوى ان النبوة من كالات البشر وقوله وجزمهم على فساد دعاه معناه على فساد انه نبى (قوله دون الفارغين الجازمين باستحالته) فيه نظر اذ هو صلى الله عليه وسلم ما أمور بانذار كل مكاف فلا باعث على التخصيص فان قيل ما فائدة انذار ائتمرد الجاحد وهو غير مؤثر فيه قلنا راحة عذره حتى لا يقول في القيامة ما سمعت حديث الحشر من النبي صلى الله عليه وسلم وأيضاً التمرّد اذا سمع من جوب صدقة أمر الحشر وأهواله فالظاهر انه يحصل فيه خوف فيكون فائدة

بمسهم العذاب جعل العذاب ما سألهم كأنه الطالب للوصول اليهم واستغنى بتعريفه عن التوصيف (بما كانوا يفسقون) بسبب خروجهم عن التصديق والطاعة (قل لأقول لكم عندي خزائن الله) مقدوراتاه او خزائن رزقه (ولاعلم الغيب) ما لم يوح اليه ولم ينصب عليه دليل وهو من جهة المقول (ولا أقول لكم انى ملك) أى من جنس الملائكة أو أقدر على ما يقدرون عليه (ان أتبع الامايوسى الى) تبرأ عن دعوى الألوهية والمسيكية وادعى النبوة التى هي من كالات البشر ردا لاستبعادهم دعواه وجزمهم على فساد دعاه (قل هل يستوى الاعمى والبصير) مثل للضال والمهتدى أو الجاهل والعالم أو مدعى المستحيل كالألوهية والمسيكية ومدعى المستقيم كالنبوة (أفلا تتفكرون) فتهتدوا أو فتميزوا بين ادعاء الحق والباطل أو ففعلوا ان اتباع الوسى مما لا يحصى عنه (وأذنبه) الضمير لما يوسى الى (الذين يخافون أن يحشرهم) هم المؤمنون المفرطون في العمل أو المجورون للحنث بمؤمن كان أو كافرا مقرابه أو مترددا فيه فان الانذار ينجع فيهم دون الفارغين الجازمين باستحالته (ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع) في موضع الحال من يحشروا فان المخوف هو الحشر على هذه الحالة (العلم يتقون) لى يتقوا (ولا تورد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) بعدما أمره بانذار غير المتقين ليتقوا أمره باكرام المتقين وتقربهم وان لا يطردهم رضى لقر يش روى أنهم قالوا لو طردت هؤلاء الاعبد يعنون فقراء المسلمين اعمارهم وصهيب وخباب وسلمان جالسنا اليك وحادثك فقال ما نابطارد المؤمنين قالوا فاقهم عنا اذا جئناك قال نعم وروى أن عمر رضى الله عنه قال لو فعلت حتى ننظر الى ما اذ يرون فدا على صحيفة فبلى رضى الله تعالى عنه ليكتب فنزل والمراد بذكر الغداة والعشي الدوام وقيل صلاتا الصبح والعصر وقرأ ابن عامر بالغداة هنا وفى الكهف (يريدون وجهه) حال من يدعون أى يدعون ربهم مخاضين فيه قيد الدعاء بالاخلاص تنبه على أنه ملاك الامر ورب النهى عليه اشعارا بأنه يقتضى اكرامهم وينافى ابعادهم (ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ) أى ليس عليك حساب ايمانهم فعمل ايمانهم عند الله أعظم من ايمان من يطردهم بسؤالهم طمعا في ايمانهم لو آمنوا أو ليس عليك اعتبار بواطنهم واخلاصهم لاسموا بسيرة المتقين وان كان لهم باطن غير مرضى كاذكره المشركون وطعنوا في دينهم لحسابهم عليهم لاستبعادهم اليك كأن حسابك عليك لا يتعداك اليهم وقيل ما عليك من حساب رزقهم أى من فقرهم وقيل الضمير للمشركين والمعنى لا تؤاخذ بحسابهم ولا هم بحسابك حتى يهلك ايمانهم بحيث تطرد المؤمنون طمعا فيه (فتطردهم) فتبعدهم وهو جواب التثنية (فتكون من الظالمين) جواب النهى ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه السبب وفيه نظر (وكذلك فتنا بعضهم ببعض)

الذين يخافون الاشعار بعدهم والخوف لانه أمور بانذار الكل (قوله تعالى ليس لهم من دون الله ولى ولا شفيع) أى ليس لهم شفيع غيره تعالى وفيه اشعار بان الشفاعة الحاصلة للمؤمنين ونصرتهم بشفاعته تعالى ونصرتهم ليس لغيره مدخل فيه فالظاهر ان المراد ليس للجنس الخائفين ولى وشفيع غيره (قوله وفيه نظر) اذ يلزم منه ان يكون ما ذكره وهو قوله تعالى ما عليك من حسابهم من شئ الخ سببا لكونه صلى الله عليه وسلم ظالم لان المعطوف عليه كذلك ولانه مدخول الفاء السببية (قوله أى ليس عليك حساب ايمانهم) أى تحقيق قسرا ايمانهم وربته

لهذا المقدور والتقدير أرايتكم ان غير الله تدعون (قوله أو تدعون من شدة الامر) فتدعون على هذا بمعناه الحقيقي وعلى الاول بالمعنى المجازي (قوله هما صيغتا تأنيث (١٨٨) لامد كرهما) فاهما فعلا الصفه وليس لهما الفعل لا يقال البأس مذكر

البأساء والضرر مذكر الضراء لانهما أى البأس والضرر مصدران (قوله استدراك على المعنى) يعنى ان الظاهر ان يقل لكن يجب عليهم التضرع فمدل الى ما ذكر لان ذكر التساوة لى هي المانع مشعر بان عليهم ما ذكر فكأنه قيل لكن يجب التضرع وتركوه لما ذكر (قوله أى بذلك الخ) اشارة الى أنه يمكن توجيه افراد الضمير بأحد الوجوه المذكورة وقد سبق في قوله تعالى ذلك بماء صوا وكانوا يعتدون وجه التعبير عن المتعدد بذلك فان قيل ما وجه اعتبار اسم الاشارة واقامة الضمير مقامه قلت الاشعار بان الامور المذكورة أمور ظاهرة فيكون الاحتجاج بها آكد ومع ذلك فيه تكاف والاولى الاقتصار على الوجهين الآخرين (قوله تارة من جهة الخدمات العقلية الخ) فالاول مستفاد من أوائل السورة فانه دلت على وجود صانع قادر مختار مستقل بالاجناد يفعل ما يشاء والثاني مستفاد من قوله تعالى كتب ربكم على

نفسه الرحمة الآية والثالث من قوله وقد أرسلنا الى أمم من قبلك الآيتين (قوله ولذلك صح الاستثناء الخ) يسهم والافقد بهلك الصالحون بشؤم الظالمين كقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبين الذين ظلموا ومنكم خاصة

وأرايتم وأرايت وشهها اذا كان قيل الرأ هزمة بتسهيل الهزمة التي بعد الرأ والكسائي يحذفها أصلها والياقون بحة فتونوه اوجزة اذا وقف وافق نافعاً (ان أما كم عذاب الله) كما أتى من قبلكم (وأنتكم الساعة) وهو لها وبديل عليه (أغير الله تدعون) وهو تبتكيت لهم (ان كنتم صادقين) أن الاضنام آله وجوابه محذوف أى فادعوه (بل يباه تدعون) بل تخصونه بالدعاء كحكى عنهم في مواضع وتقديم الفعل لفائدة التخصيص (فيكشف ما تدعون اليه) أى ما تدعونه الى كشفه (ان شاء) أى يتفضل عليكم ولا يشاء في الآخرة (وتنسون ما تذكرون) وتتركون آلهتكم في ذلك الوقت لما ركز في العقول على أنه القادر على كشف الضمردون غيره أو وتنسونه من شدة الأمر وهوله (ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك) أى قبلك ومن زائدة (فأخذناهم) أى فكفروا وكذبوا المرسلين فأخذناهم (بالأساء) بالشددة والفسق (والضراء) والضرر والآفات وهما صيغتا تأنيث لامد كرهما (الاهم يتضرعون) يتنزلون لنا ويتوبون عن ذنوبهم (فولوا اذ جاءهم بأسمائهم بضرعوا) معناه نفى تضرعهم في ذلك الوقت مع قيام ما يدعوههم أى لم يتضرعوا (ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون) استدراك على المعنى وبيان لما صار لهم عن التضرع وأنه لا مانع لهم الاقادة قلوبهم وعجايبهم بعما لهم التي زينها الشيطان لهم (فلماسوا ما ذكروا به) من البأساء والضراء ولم يتعظوا به (فتحنأ عليهم أبواب كل شيء) من أنواع النعم مراوحة عليهم بين نبي الضراء والسراء وامتحنأ لهم بالشددة والرخاء الزاما للحمجة وازاحة للعلة أو مكرهاهم لما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال مكر بالقوم ورب الكعبة وقرأ ابن عسافر فتحنا بالشدد في جميع القرآن ووافقه يعقوب فباعد هذا والذي في الاعراف (حتى اذا فرحوا) أعجبوا (عما أتوا) من النعم ولم يزيدوا غير البطر والاستغفال بالنعم عن المنعم والقيام بحقه سبحانه وتعالى (أخذناهم بغتة فاذا هم ملبسون) متحسرون آيسون (فقطع دابر القوم الذين ظلموا) أى آخرهم بحيث لم يبق منهم أحد من دبره دبر او دبوراً اذ انبعث (والجدة رب العالمين) على اهلاكم فان هلاك الكفار والعصاة من حيث انه تخليص لاهل الارض من شؤم عقائدهم وأعمالهم نعمة جليلة يتحقق أن يحمدها عليها (قل أرايتم ان أخذ الله سمعكم وأبصاركم) أصمكم وأعمأكم (وختم على قلوبكم) بأن يغطي عليها ما يزول به عقلكم وفهمكم (من اله غير الله يأتكم به) أى بذلك أو بما أخذ وختم عليه أو بأحدهم المذكورات (انظر كيف بصرف الآيات) نذكر رهاتارة من جهة الخدمات العقابية وتارة من جهة الترغيب والترهيب وتارة بالتنبيه والتذكير بأحوال المتقدمين (ثم هم بصدفون) يعرضون عنها وهم لا سبعاد الاعراض بعد تعرضهم للآيات وظهورها (قل أرايتكم ان آتاكم عذاب الله بغتة) من غير مقدمة (أو جهرة) بتقدمة أمانة تؤذن بحلوله وقيل ايلاً أو نهراً وقرئ بغتة أو جهرة (هل يهلك) أى ما يهلك به هلاك سيخط وتعذيب (الا القوم الظالمون) ولذلك صح الاستثناء المفرغ منه وقرئ يهلك بفتح الياء (وما نرسل المرسلين الا المبشرين) المؤمنين بالجنة (ومندرين) الكافرين بالآثار ولم نرسلهم ليقترح عليهم ويتلهم بهم (فن آمن وأصلح) ما يجب اصلاحه على ما شرع لهم (فلا خوف عليهم) من العذاب (ولا هم يحزنون) بفوات الثواب (والذين كذبوا باياتنا

(قوله وصفه به قطعاً مجاز السرعة ونحوها) أي انما وصف طائراً بالجملة المذكورة دفعا لتوهم ان الطيران مجاز عن السرعة حتى لا يكون طائراً حقيقة بل يكون المراد بالطائر السريع الحركة ويمكن أيضاً ان يكون المراد الطيران بأهمية كما حكى عن بعض العارفين ويمكن أيضاً ان يكون المراد من الطائر الذي لا يدب على الارض بان لم يكن له جناحان كبعض العناكب الذي يتحرك في الهواء واعلم انه لم يتعرض لفائدة قوله تعالى في الارض وذكره صاحب الكشاف فقال معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل ومامن دابة في جميع الارضين السبع ومن طائر يطير في جوار السماء من جميع ما يطير بجنحه من الأهم محفظة أحوالها غير مهم لها (قوله بالرفع على المحل) فان محل دابة الرفع باسمية ما (قوله واقرأ الخ) فان قيل هذا التفسير لا يناسب ظاهر ما سبق وما لحق وهو قوله تعالى ثم إلى ربه يحشرون بخلاف الاول فان معناه على الاول افاضلنا أحوال كل أمة من الأمم المذكورة وغيره في الوح المحفوظ وانتشار أروافها فيكون المذكور آيات أمثالكم وبعده انقضاء آجالهم إلى (١٨٧) ربه يحشرون ويمكن ان يقال ان

لا يعلمون أن الله قادر على انزالها وأن انزالها يستجلب عليهم البلاء وأن لهم فيما أنزل من دوحه عن غيره وقرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد (ومامن دابة في الارض) تدب على وجهها (ولا طائر يطير بجناحه) في الهواء وصفه به قطعاً مجاز السرعة ونحوها وقرئ ولا طائر بالرفع على المحل (الا أم أمثالكم) محفظة أحوالها مقدرة أروافها و آجالها والمقصود من ذلك الدلالة على كمال قدرته وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كاللذليل على أنه قادر على أن ينزل آية وجميع الأمم للعمل على المعنى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) يعني اللوح المحفوظ فانه مشتمل على ما يجري في العالم من الجليل والدقيق لم يهمل فيه أمر حيوان ولا جاد أو القرآن فانه قد دون فيه ما يحتاج اليه من أمر الدين مفصلاً وأجمالاً ومن مزيدة وثني في موضع المصدر لا المفعول به فان فرط لا يتعدى بنفسه وقد عدي بفي إلى الكتاب وقرئ ما فرطنا بالتخفيف (ثم إلى ربه يحشرون) يعني الأمم كلها فينصف بعضها من بعض ككاري أنه يأخذ للجما من القراء وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ما حشرهم موتها (والذين كذبوا بآياتنا) لا يسمعون مثل هذه الآيات الدالة على ربوبيته وكمال علمه وعظم قدرته سمعاً تتأثر به نفوسهم (وبكم) لا ينطقون بالحق (في الظلمات) خير ثالث أي خاطبون في ظلمات الكفر أو في ظلمة الجهل وظلمة العناد وظلمة التقليد ويجوز أن يكون حالا من المستكن في الخبر (من يشأ الله يضلله) من يشأ الله أصلاً يضلله وهو دليل واضح لتأني المعزلة (ومن يشأ الله على صراط مستقيم) بأن يرشده إلى الهدى ويحمله عليه (قل أرايتكم) استفهام تهجيب والكاف حرف خطاب كدبه الضمير لتأكيده لا محل له من الاعراب لانك تقول أرايتك زيداً ماشاً فلوجه الكاف مفعولاً كقوله الكوفيون لعديت الفعل إلى ثلاثة مفاعيل ولز في الآية أن يقال أرايتكم كمل الفعل معاني أو المفعول محذوف تقديره أرايتكم أهلكتم تنفعكم اذ تدعونها وقرأ نافع أرايتكم وأرايت وأرايت

المناسبة مع القرآن ان القرآن بين منه التكليف فمن عمل بها كان مثاباً في وقت الحشر ومن لم يعمل بها كان معاقباً (قوله وهو دليل واضح لتأني المعزلة) لانه حجة واضحة على انه تعالى يضل من يشاء والمعزلة ينفرون ذلك ويقولون الاضلال فبيح تعالى الله عنه ويفسرون الاضلال بمعنى اللطف وتخليه العبد بحاله حتى يختار الضلالة (قوله استفهام تهجيب) فيه انهم قالوا ان أرايتكم بمعنى أخبرني في كاصرح به في الكشف وليس فيه استفهام ولا تهجيب بل أمر للتبكي والتوبيخ والجواب ان هذه الكلمة

مراد بها الاستخبار عن الشيء الجيب فلما كانت للاستخبار تكون للاستفهام ولما كانت دالة على الشيء الجيب يقصد بها تهجيبهم عن حاكم أي المخاطبون وتهجيب يستحق ان تهجيب منها (قوله والكاف حرف خطاب) الوجه ان يقال كم حرف خطاب يؤكّد التاء ويبين ان معناها الجمع قال الرضي ان كم أرايتكم حرف خطاب وليس بمفعول فان قلت اذا كان أرايتكم بمعنى أخبروني فما وجه نصب زيد في قوله أرايتك زيداً ماشاً فلناصبه باعتبار انه في الاصل مفعول بل أرايتك ولا محل للجملة الواقعة بعدها لانها مستأنفة لبيان الحال المستخبر عنها كانه قال المخاطب لما قلت أرايتك زيداً عن أي شيء من حاله تسأل فقلت ما صنع فقولك أرايتك زيداً ما صنع معنى أخبرني عنه ما صنع فهذا التركيب في الاصل له معنى ثم استعمل بالتجوز في هذا المعنى (قوله بل الفعل معاني) هذا بخلاف اصطلاحهم فان تعاقب فعل القلب عندهم ان يهمل عن العمل لفظاً بعمل معنى اذا كان قبله الاستفهام والنفي أو اللام وهذا الفعل ليس كذلك والجواب ان يقال التقدير أرايتكم هذه الاصنام ويحكم فيكون تعليقاً اصطلاحاً ويمكن أن يراد التعليق بمعنى ابطال العمل وجعل المفعول منسياً والاكتفاء بالجملة الشرطية (قوله اذ المفعول محذوف تقديره الخ) فيكون قوله تعالى ان أتاكم عذاب الله مبيناً

(قوله تنبيه على ان الخ) لانه لما قيل الآخرة خبر للثقلين يفهم منه ان خير ربه مخصوص بهم لان العقل يحكم بانه لا بد من حياة مستقرة فافعالهم تنفعهم النفع الأخرى واما أعمالهم غيرهم فتكون هوا واعماله اذا كان الحياة التي هي اللعب والهوى موجودة فالحياة التي لا هو فيها ولا لعب موجودة بطريق (١٨٦) الأولى (قوله معنى قدز يادة الفعل) يعنى ان قدزى الاصل للتقليل لكنه قد

تستعمل للتكثير استعمل
الضد في الضرب فانه
قد وضع للتقليل وقد
يستعمل في ضده (قوله
ولكنه قد يهلك المال ناله)
أوله أخى ثقة ليهلك الخمر
ماله يعنى لبس السكر يوجب
جسوده بل هو ذاتي يهلك
المال كرمه والنوال العطاء
(قوله في الحقيقة) يمكن
ان يراد ان غرضهم في
الحقيقة ليس تكذيبك
ولكن مقصودهم تكذيب
آيات الله وان يراد ان
تكذيبهم ليس عن القلب
لانهم يعلمون صدقك
وانما هو باللسان (قوله
وفيه دليل الخ) لان الغرض
من هذه الآية تسلية رسول
الله صلى الله عليه وسلم
وأمره باقتدائه بالرسول
المتقدمة في صبرهم على
تكذيبهم حتى أنهم النصر
ولا بد من وقوع تكذيبه
حتى يتحقق الاقتداء بهم
(قوله تعالى أو سلماني
السما) يجوز ان يكون في
معنى الى وقد جوز النحاة
كون في هذا المعنى أى
سألهما واصلا الى السماء اذ

الناس و يشغلهم عما يعقب منفعة دائمة ولذته حقيقة وهو جواب اقولهم ان هي الاحيانا الدنيا (وللدار
الآخرة خير للذين يتقون) لدوامها وخلوص منافعتها ولذاتها وقوله للذين يتقون تنبيه على أن ما ليس
من أعمال المتقين لعب ولهو وقرأ ابن عامر ولدار الآخرة (أفلا يعقلون) أى الامرين خير وقرأ نافع
وابن عامر وحفص عن عاصم ويعقوب بالثاء على خطاب المخاطبين به أو تغليب الحاضرين على
الغائبين (قد نعلم انه ليحزنك الذي يقولون) معنى قدز يادة الفعل وكثرته كفاي قوله
* ولكن قد يهلك المال ناله * والهاء في انه للشأن وقرئ ليحزنك من أذن (فأنهم
لا يكذبونك) في الحقيقة وقرأ نافع والكسائي لا يكذبونك من أكذبه اذا وجده كاذبا أو نسبته
الى الكذب (واسكن الظالمين بآيات الله يحسدون) واسكنهم يحسدون بآيات الله ويكذبونها
فوضع الظالمين موضع الضمير للدلالة على أنهم ظالمون ويحسدونهم وأوجدها لتمرهم على الظلم والبلاء
لتضمن الجود معنى التكذيب روى أن أبا جهل كان يقول ما نكذبك وانك عندنا صادق وانما
نكذب ما حشنا به فنزل (ولقد كذبت رسل من قبلك) تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه
دليل على أن قوله لا يكذبونك ليس لنفي تكذيبه مطلقا (فصبر وعلى ما كذبوا وأوذوا) على
تكذيبهم واذأهم فأنس بهم واصبر (حتى أتاهم نصرنا) فيه إيماء بوعد النصر للصابرين (ولا
مبدل لكلمات الله) لمواعيده من قوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الآيات (ولقد جاءك
من ربنا المرسلين) أى بعض قصصهم وما كابدوا من قومهم (وان كان كبر عليك) عظم وشق
(اعراضهم) عنك وعن الايمان بما جئت به (فان استطعت أن تتنقى نفقا الى الارض أو سلماني
السما فتأتهم بآية) منفذا تنفذ فيه الى جوف الارض فتقطع لهم آية أو مصعدا تصعد به الى
السما فنزل منها آية وفي الارض صفة لتفقا وفي السما صفة لاسما ويجوز أن يكونا متعاقبين
بتنقى أو حالين من المستمكن وجواب الشرط الثاني محذوف تقديره فافعل والجهة جواب الاول
والمقصود بيان حرصه البالغ على اسلام قومه وانه لو قدر أن يأتيهم بآية من تحت الارض أو من فوق
السما لأتى بهار جاء ايمانهم (ولو شاء الله لجمعهم على الهدى) أى ولو شاء الله جمعهم على الهدى
لوقفهم للايمان حتى يؤمنوا ولكن لم تتعاق به مشيئته فلا تنهاك عليه والمغزلة أولوه بانه لو شاء
لجمعهم على الهدى بأن يأتيهم بآية ملجئة ولكن لم يفعل لخروجه عن الحكمة (فلا تكونن من
الجاهلين) بالحرص على ما لا يكون والجزع في مواطن الصبر فان ذلك من دأب الجهلة (انما
يستجيب الذين يسمعون) انما يجيب الذين يسمعون بفهم وتأمل لقوله أو ألقى السمع وهو شهيد
وهؤلاء كالوفى الذين لا يسمعون (والوفى بوعدهم الله) فيه إيماء بهم حين لا ينفعهم الايمان (ثم
اليه يرجعون) للجزاء (وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه) أى آية مما اقترحوه أو آية أخرى سوى
ما نزل من الآيات المتكاثرة لعدم اعتدادهم بها عنادا (قل ان الله قادر على أن ينزل آية) مما
اقترحوه أو آية تضطرهم الى الايمان كتنشق الجبل أو آية ان يحدها هلكوا (ولكن أكثروا

لا
يكون المعنى سلماء رأسه في السماء (قوله أو حالين عن المستمكن) أى حالين عن الضمير المستتر
في تنقى أى تنسى حال كونك في الأرض أو في السماء (قوله وهؤلاء كالوفى لا يسمعون) بيان لرب قوله تعالى والوفى بوعدهم الله
بما سبق أى المستجيبون هم الذين يسمعون ويفهمون انك على الحق لكن هؤلاء كالوفى فهم بوعدهم الله فيؤمنون بك لكن
لا ينفعهم الايمان

وقيل انه رجل من خزاعة استهونه الجن فرجع الى قومه فكان يحذهم بالأباطيل فكانت العرب اذا سمعت مالا أصل له قال حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للأباطيل خرافات (قوله استئناف كلام منهم على وجه الانبات الخ) هكذا في الكشف قال العلامة التفناني يريد انه ليس يعطف على ترديد دخل تحت الغنى ويكون المعنى ياليت الان لا يكذب بل هو عطف على الغنى عطف اخبار على انشاء وهو جائز باقتضاء المقام وكذا دعوى ولا أعود انتهى كلامه وفيه انه لا حاجة الى القول بعطف الاخبار على الانشاء مع انه خلاف المشهور راد المصنف وصاحب الكشف صرح بان هذا الكلام مستأنف فالظاهر ان (١٨٥) الواو لاستئناف قال صاحب المعنى

الواو في قوله تعالى لنبيين اسمك ونقر في الارحام ما نشاء ونحو من يضل الله فلا هادي له ويرهم فيمن رفع أيضا ونحو واتقوا الله ويعلمكم للاستئناف اذ لو كانت للعطف لانتصب تقرر لجزم نذر وزم عطف الخبر على الامر وكذلك فوهم دعوى ولا أعود (قوله وانهم الكاذبون الخ) جواب اسؤال فكان سائلا يقول اذا كان الكل تحت الغنى فما الكذب والحال ان الكذب لا يكون الا في الاخبار والغنى انشاء الاخبار فاجاب بما ذكر (قوله اجزاء لها مجرى الفاء) لاجابة الى اجراء الواو مجرى الفاء بل النحاة قالوا ان الفاء كما يكون منصوبا بعد الفاء بعد الغنى يكون منصوبا بعد الواو بعده أيضا فيكون المعنى ياليت ردنا وعدم تكذيبنا وكوننا من المؤمنين (قوله ما كانوا

أى يهنون الناس عن القرآن أو الرسول صلى الله عليه وسلم والايمان به (و يئأون عنه) بانفسهم أو يهنون عن التعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم و يئأون عنه فلا يؤمنون به كما في طالب (وان يهلكون) وما يهلكون بذلك (الأنفسهم وما يشعرون) أن ضرره لا يتعداهم الى غيرهم (ولوترى اذ وقفوا على النار) جوابه مخذوف أى لو تراهم حين يوقفون على النار حتى يعابونها أو يطلعون عليها أو يذخولونها فيعرفون مقدار عذابها رأيت أمر اشيعا وقرى وقفا على البناء للفاعل من وقف عليه أو قفا (فقالوا ياليتنا رد) تمينا للرجوع الى الدنيا (ولانكذب بآيات ربنا وتكون من المؤمنين) استئناف كلام منهم على وجه الانبات كقوله هم دعوى ولا أعود أى ولا أعود تركتني أو لم تركتني أو عطف على تردأ وحال من الضمير فيه فيكون في حكم التمنى وقوله وانهم الكاذبون راجع الى ما تضمنه الغنى من الوعد ونصها مجازة و يعقوب وحفص على الجواب باضمار أن بعد الواو اجزاء لها مجرى الفاء وقرأ ابن عاصم برفع الاول على العطف ونصب الثاني على الجواب (بل بداهم ما كانوا يخفون من قبل) الاضراب عن ارادة الايمان المفهرمة من الغنى والمعنى أنه يظهر لهم ما كانوا يخفون من نفاقهم أو قبح أعمالهم فتمنوا ذلك ضجرا لا عزيمة على أنهم لو ردوا آمنوا (ولوردوا) أى الى الدنيا بعد الوقوف والظهور (لعاذوا لما نهوا عنه) من الكفر والمعاصي (وانهم الكاذبون) فبا وعدوا به من أنفسهم (وقالوا) عطف على لعاذوا وعلى انهم الكاذبون وعلى نهوا واستئناف بذلك ما قالوه في الدنيا (ان هي الاحياء الدنيا) الضمير للحياة (وما نحن بمبعوثين ولوترى اذ وقفوا على ربهم) مجاز عن الحبس للسؤال والتوبيخ وقيل معناه وقفوا على قضاء ربهم أو جزائه وعرفوه حق التعريف (قال ليس هذا بالحق) كانه جواب قائل قال ماذا قال ربهم حين ذلهم والهمزة للتمتع يع على التكذيب والاشارة الى البعث وما يتبعه من الثواب والعقاب (قالوا بلى وربنا) اقرارهم وكذب البليين لاجلاء الامر غاية الجلاء (قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون) بسبب كفركم أو ببدله (قد خسر الذين كذبوا بقاء الله) اذ فاتهم النعيم واستوجبوا العذاب المقوم لقاء الله البعث وما يتبعه (حتى اذا جاءتهم الساعة) غاية لكذبوا لان خسرتهم لاجل غيبتهم (بغتة) فجأة ونصها على الحال أو المصدرفاتها نوع من المجيء (قالوا يا حسرتنا) أى تعالى فهذا أو انك (على ما فرطنا) قصرنا (فيها) في الحياة الدنيا أضمرت وان لم يجر ذكرها لعلهم بها وفى الساعة يعنى في شأنها والايمان بها (وهي محمولون أو زارهم على ظهورهم) تمثيل لاستحقاقهم آصار الآثام (الاساء مايزرون) بشس شيايزرونه وزرهم (وما الحياة الدنيا الا لعب ولهو) أى وما أعمالها الا لعب ولهو ياليت

(٢٤ - (بضاوى) - ثاني) يخفون من نفاقهم) أى بداهم جزاء ما كانوا يخفون (قوله ونصها على الحال) وعلى هذا تكون بغتة بمعنى مفاجئة واعلم ان صاحب الكشف ذكر فائدة تركها المصنف وهو انه قال فان قلت انما يتحسرون عند موتهم قلت لما كان الموت وقوعا في احوال الآخرة جعل من جنس الساعة وسمى باسمها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من مات فقد قامت قيامته أو جعل مجيء الساعة بسرعة كالواقع بغتة فقرة وأقول يمكن ان يقال بذلك كنهنا نحسره عند الموت للاشارة بان نحسره وقت قيام الساعة بمرتبته من الشدة لالتفت معهما الى التحسر عند الموت (قوله بشس شيايزرونه وزرهم) انما قدر كذلك لان القاعدة في مثل هذه الصورة ان يكون الفاعل ضميرا مستترا بمنزلة الما لا بد من مخصوص مقدر أيضا

موضع خصوصاً في هذا الموضع حمله على البلوغ غاية الافراط في الظلم اذ قتل النبي مثلاً بلغ منه في الظلم (قوله منصوب بمضمر
تهو بلا لامر) يفيد ان اضرار العامل يشعر بالتهويل وقال صاحب الكشاف ناصبه محذوف بتقديره يوم نحشرهم كان كيتوكيت
فترك لبيق على الاهام الذي هو اذ دخل في التხო بفعل مفعل من عبارته ان التخو يف لم ينشأ من مجرد حذف العامل وانما نشأ من تركه
مع فاعله وممراد المصنف ما ذكر صاحب الكشاف فكانه قال لو ذكر العامل لوجب ذكر فاعله فلم يبق التهويل وان كان حذف
الفاعل موجباً للتهويل لان السامع (١٨٤) يذهب كل مذهب ممكن بخلاف ما اذا ذكر فاعله يعين ما هو المذكور (قوله)

وقد ايقنوا بالخلود (لأن كان
تقول من أين يعلم انهم
هذه القول ايقنوا
بالخلود لابد من بيان (قوله
وهو لا يوافق قوله انظر
الح) اعلم ان من قال
بالتفسير المذكور غرضه
منع صدور الكذب عنهم
في الآخرة بناء على مذهبه
وان كان بخلاف الجمهور
ولما كان شركهم محققاً
كان نفي الشرك عنهم كذباً
فلا بد لنفي الكذب من
ان يقال معناه انهم ما كانوا
مشركين في اعتقادهم
حتى يكونوا موحدين في
اعتقادهم وهذا لا يلزم
قوله تعالى انظر كيف كذبوا
على أنفسهم لانه يدل على
ان قوله ما كنا مشركين
كذب لكن معناه ان
اعتقادنا كنا مشركين
وهذا ليس بكذب اي عند
مانع الكذب يوم القيامة
ان اعتقادهم كذب في
الواقع فأجاب بان المراد

للشأن (لا يفلح الظالمون) فضلا عن لا أحد أظلم منه (ويوم نحشرهم جميعاً) منصوب بمضمر
تهو بلا لامر (ثم تقول للذين أشركوا أين شركاؤكم) أي أهلكم التي جعلتموها شركاء لله وقرأ
يعقوب يحشرهم ويقول بالياء (الذين كنتم تزعمون) أي تزعمونهم شركاء حذف المفعولان والمراد
من الاستفهام التوبيخ ولعله يحال بينهم وبين أهلهم حينئذ ليفقدوها في الساعة التي علقوا بها الرجاء
فيها ويحتمل أن يشاهدوهم ولكن لما لم ينفعوهم فكأنهم غيب عنهم (ثم لم يكن فتنتهم الا أن
قالوا) أي كفرهم والمراد عاقبتهم وقيل معذرتهم التي شوهمون أن يتخلصوا بها من فتنة الذهب اذا
خلصته وقيل جواسهم وانما سموا فتنة لانه كذب أولانهم قصدوا به الخلاص وقرأ ابن كثير وابن عامر
وحفص عن عاصم لم تكن بالياء وفتنتهم بالرفع على أنها الاسم ونافع وأبو عمرو وأبو بكر عنه بالياء
والنصب على أن الاسم ان قالوا والتأنيث للخبر كقولهم من كانت أمك والباقيون بالياء والنصب
(والله ربنا ما كنا مشركين) يكذبون ويحلفون عليه مع علمهم بأنه لا يفتنهم من فرط الحيرة
والدهشة كما يقولون ربنا أخرجنهم منها وقد ايقنوا بالخلود وقيل معناه ما كنا مشركين عند أنفسنا
وهو لا يوافق قوله (انظر كيف كذبوا على أنفسهم) أي بنفي الشرك عنها وحمله على كذبهم في
الدنيا تعسف بخلاف النظم ونظير ذلك قوله يوم يعثمهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم وقرأ جزة
والكسائي ربنا بالنصب على النداء والمصح (وعل عنهم ما كانوا يفتنون) من الشركاء (ومنهم
من يستمع اليك) حين تلو القرآن والمراد أبو سفيان والوليد والنضر وعتبة وشيبة وأبو جهل
وأضرابهم اجتمعوا فسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن فقالوا للنضر ما يقول فقال
والذي جعلها بيته ما أدرى ما يقول الا أنه يحرك لسانه ويقول أساطير الاولين مثل ما حدثتكم عن
القرن الماضية فقال أبو سفيان اني لا رى حقاً فقال أبو جهل كلا (وجعلنا على قلوبهم أكنة)
أغشية جمع كنان وهو ما يستر الشيء (أن يفقهوه) كراهة أن يفقهوه (وفي آذانهم وقراً) يمنع
من استماعه وقدر تحقيق ذلك في أول البقرة (وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها) لفرط عنادهم
واستحكام التقليد فيهم (حتى اذا جاؤك مجادلونك) أي بلغ تكذيبهم الآيات التي أنهم جاؤك
بمجادلونك وحتى هي التي تقع بعدها الجل لاجل لها والجملة اذا جوابه وهو (يقول الذين كفروا ان
هذا الأساطير الاولين) فان جعل اصدق الحديث خرافات الاولين غاية التكذيب وبمجادلونك حال
لجيشهم ويجوز أن تكون الجارة اذا جاؤك في موضع الجر وبمجادلونك حال ويقول تفسيره والاساطير
الباطيل جمع أسطورة أو أسطرة أو سطر جمع سطر وأصله السطر بمعنى الخط (وهم يهون عنه)

كذبهم في الدنيا فدر عليه بأنه يوجب اختلال النظم واذا ظهر لك ما قد مناه علمت ما في كلام المصنف من أي
القصور والاهام في الكلام (قوله وحمله على كذبهم في الدنيا تعسف بخلاف النظم) لان أول الكلام بيان حالهم في الآخرة وهو لتلك
النظم (قوله ونظير ذلك قوله) لان معناه يحلفون بالله في الآخرة بانهم مسلمون كما يحلفون لكم في الدنيا انهم لم ينكروا (قوله وحتى هي التي
يقع بعدها الجل الح) وهي حتى الابتدائية (قوله ويجوز ان تكون الجارة الح) هذا بناء على الظاهر من ان اذا ليس بلازم الظرفية
والا لزم ان يكون منصوباً بالجر وراوياً لزم دخول حتى الجارة على في المقدر واذا كانت الجارة يكون المعنى حتى وقت مجيئهم كذا
قاله صاحب الكشاف (قوله خرافات الاولين) قيل أصل الخرافة المخترع من الفواكه من الشجر ثم جعل اسمها لما يتلوه من الاحاديث

لاحتياج الاول الى التقدير دون الثاني (قوله محذوف دل عليه الجملة) والمعنى ان عصيت ربى أخاف عذاب يوم عظيم (قوله وقد قرئ باظهاره الخ) أى قرئ من يصرف الله عنه يؤمنه ويكون التقدير من يصرف الله العذاب عنه يؤمنه أو من يصرف الله عنه عذاب الله يؤمنه (قوله تعالى وان بمسك الله بضر فلا كاشف له الا هو) حجة أخرى على المشركين فانهم لما كان الله قادرا على دفع الضر لا غيره بطل الشرك لانه لا وجه لعبادة من لم يكن قادرا على دفع الأذى وترك عبادة من قدر عليه (قوله تعالى فهو على كل شئ قدير) دل هذا على ان غير الله تعالى لا يقدر على ابطال ذلك الخير لانه لما كان الله قادرا على ابطال ذلك الخير ومنعه كما فهم من قوله تعالى فهو على كل شئ قدير فهو قدير فلا قدر غيره عليه فاذا أراد ابطاله الى العبد وأراد الله عدم اصاله (١٨٣) اليه لزم ما لزم من التعانق (قوله تصوير

الخ) الباء فى الغلبة متعلق بالعباد والمراد تصویر العباد على العباد والرب على العباد فاستعمل ما هو للفوقية المسكانية فى الشرف والعلو بحسب المرتبة وغرضه ان ليس العبارة على معناها الحقيقى وانما المراد منه تخيل قهره وعلوه بالوجه الذى ذكره والأولى ان يقال القهر عبارة عن الغلبة وهى معناها الحقيقى والمراد من الفوقية العلو الربى (قوله تعالى قل الله) أى هو أكبر شهادة فان قلت ما المراد من شهادة الله قلنا اظهار المجيزة على يد النبى صلى الله عليه وسلم فان حقيقة الشهادة ما تبين به المدعى وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل ولا شك ان دلالة الفعل أقوى من دلالة القول بعروض الاحتمالات فى اللفاظ بخلاف الفعل فان دلالة لا تعرض له

رب عذاب يوم عظيم) مبالغة أخرى فى قطع أطعامهم وتعريضهم بانهم عصاة مستوجبون للعذاب والشرط معترض بين الفعل والمفعول به وجوابه محذوف دل عليه الجملة (من يصرف عنه يومئذ) أى يصرف العذاب عنه وقراء حزة والكسائى و يعقوب وأبو بكر عن عاصم يصرف على أن الضمير فيه لله سبحانه وتعالى وقد قرئ باظهاره والمفعول به محذوف أو يومئذ محذوف المضاف (فقد رحه) نجاه وأنعم عليه (وذلك الفوز المبين) أى الصرف أو الرحم (وان بمسك الله بضر) ببلى كمرض وفقر (فلا كاشف له) فلا قادر على كشفه (الا هو وان بمسك الخير) بزيمة كصحة وغنى (فهو على كل شئ قدير) فكان قادرا على حفظه وادامته فلا يقدر غيره على دفعه كقوله تعالى فلا راد لفضله (وهو القاهر فوق عباده) تصوير راقته وعلوه بالغلبة والقدره (وهو الحكيم) فى أمره وتدييره (الخبر) بالعباد وخفايا أحوالهم (قل أى شئ أكبر شهادة) نزلت حين قال قرئش يا محمد لقد سألتنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أن ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من يشهد لك أنك رسول الله والشئ يقع على كل موجود وقد سبق القول فيه فى سورة البقرة (قل الله) أى الله أكبر شهادة ثم ابتداء (شهيدينى وينسك) أى هو شهيد بنى وينسك ويجوز أن يكون الله شهيد الجواب لانه سبحانه وتعالى اذا كان الشهيد كان أكبر شئ شهادة (وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به) أى بالقرآن واكتفى بذلك لانه لا نذر عن ذكر البشارة (ومن بلغ) عطف على ضمير المخاطبين أى لانذركم به أهل مكة وسائر من بلغه من الاسود والاحمر ومن الثقلين أولانذركم به أيها الموجودون ومن بلغه الى يوم القيامة وفيه دليل على أن أحكام القرآن نعم الموجودين وقت نزوله ومن بعدهم وأنه لا يؤاخذ بهما من لم تبلغه (أنسك) لتشهدون أن مع الله أطع أخرى) تقر بربهم مع انكار واستبعاد (قل لا أشهد) بما تشهدون (قل انما هو اله واحد) أى بل أشهد أن لا اله الا هو (وانى برى عما تشركون) يعنى الاصنام (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه) يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم بحليته المذكورة فى التوراة والانجيل (كما يعرفون أبناءهم) بحلاهم (الذين خسروا أنفسهم) من أهل الكتاب والمشركين (فهم لا يؤمنون) لتضييعهم ما به ينسب الايمان (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) كقولهم الملائكة بنات الله وهؤلاء شفعاءوا عند الله (أو كذب بآياته) كان كذبوا بالقرآن والمجرات وسموها سحرا وانما ذكر أروهم قد جعوا بين الامرين نهيها على أن كلامهم واحد بالغ غاية الافراط فى الظلم على النفس (انه) الضمير

الاحتمال والمراد من الشهادة ههنا الشهادة على نبوته صلى الله عليه وسلم فان القرآن دل عليه لانه أعجزهم عن المعارضة كما دل عليه سبب النزول وقوله تعالى شهيد بنى وينسك وقوله تعالى وأوحى الى هذا القرآن لانذركم لکن قوله تعالى أنسك لتشهدون ان مع الله آلهة أخرى يدل على ان المراد الشهادة على التوحيد (قوله وهو داليل الخ) فيه انه فسر أولامن بلغ بالموجودين الغائبين كما هو الظاهر من عبارته بقرينة ما قاله ثانيا من ان المراد به الموجودون بعده وعلى هذا يكون محتملا للمعنيين فكيف يكون دليلا والمحملة لا يصلح دليلا والاولى ان يقال ظاهر قوله تعالى ومن بلغ مطلقا لموجودين الغائبين والذين يوجدون بعده الى يوم القيامة (قوله بالغ غاية الافراط فى الظلم) قد افراط فى تفسير هذه الآية والوجه ان يقال المراد من أمثال هذا التركيب أى من أظلم شدة الظلم الا لا يمكن فى كل

(قوله وقيل بدل من الرحمة الخ) فيه ان الظاهر ان معنى قوله تعالى قل ان ما في السموات وما في الارض قل للكافرين لان المؤمنين معترفون بان السكل فله معنى للتبكي على ما صرح به فظاهره بدل على انه يكون الخطاب ليجمعنكم لهم ايضا ولا يناسب قوله فان من رحته بعثه اياكم وانعامه عليكم الان يقال انه اعرض عن السكافرين واعلم ان العلامة الطيبي قال قال الزجاج يجوز أن يكون ليجمعنكم بدلا من الرحمة وفسر رحته بأنه يهملهم الى يوم القيامة والامهال رحمة انتهى بحروفه ولا يخفى ان هذا هو المناسب (قوله) فاكتفى بأحد الضدين عن الآخر) فان قلت لم ذكر له ما سكن ولم يقل ولما تحرك فلما يمكن أن يكون الاصل السكون وأما الحركة فتحتاج الى تحريك وفيه ان ما تحرك من الليل والنهار أعظم وأظهر اذ هو السموات والسكون كب فهو أولى بالذكر فالاولى تفسيره ما سكن بالوجه الاول وهو ان يكون من السكينة (قوله لكل مسموع) هذا العموم مستفاد من حذف متعلق السميع اذ لما كان لابد للسميع من متعلق والتخصيص (١٨٢) ببعض المسموعات تخصيص بالاختصاص فوجب تقديره ما دل على العموم

(قوله لا اتخذوا لولي) اذ لو أخر غير الله لتوهم ان انكار اتخاذ غير الله وليا لاجل انكار اتخاذ الولي وأما اذا قدم فلا توهم ما ذكر أصلا والاولى أن يقال ان تقديم غير الله للاشهاد بان الانكار مخصوص باتخاذ غير الله وليا فيكون اشعارا باتخاذ الله وليا لانه لا بد من ولي ومعبود ولا يصح اتخاذ غير الله وليا فيجب اتخاذ الله وليا لانه لا بد من ولي ومعبود الهى وانما قلنا لا بد من اتخاذ المعبود لان الخلق لا بد له من خالق ومنعم حقيقى وهو يستحق ان يكون معبودا (قوله)

فانه بمعنى الماضى) أى كونه صفة لله موجب كونه معرفة فيجب كونه بمعنى الماضى حتى يكون مضافا فيه معرف (قوله وتخصيص الطعام اشد الاحتياج اليه) أى تخصيص الطعام بالذكر من بين أفراد الرزق وجعله بمعناه لما ذكر والظاهر ان الشراب داخل فيه لقوله ومن لم يطعمه فانه منى (قوله وقرى بعكس الاول) أى وقرى يطعم الاول بفتح العين ويطعم الثانى بكسرهما كما صرح به صاحب الكشف وفيه ان شركاءهم أصنام والضم جراد لا يطعم والجواب ان المراد من الاطعام على هذه القراءة الترية لا معناه الحقيقي كذا قال العلامة الطيبي لكن بقى الاشكال على المصنف وصاحب الكشف فانهما فسرا الاطعام بالرزق ولا يخفى ان الاصنام ليست برزوقة لان الرزق النفع الواصل الى الحيوان وقال العلامة التفقازانى صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منهم من يطعم كالسيح من معبودات الكفرة ثم ان قول المصنف ما هو نازل عن رتبة الحيوانية لا يناسب قوله يطعم ولا يطعم على عكس الاول لان ما يطعم ولا يطعم حيوان وهذا من زوائده على الكشف فالظاهر ان قوله والمعنى الخ ان معنى القراءة الأولى ما ذكر أى غير الله وهو الضم النازل عن رتبة الحيوانية اتخذوا لولي والخال ان الله برزق ولا يرزق والحيوان برزق ولا يرزق والضم لا يرزق ولا يرزق (قوله وقيل لى ولا تكون من المشركين ونحوه) ظاهر العبارة بغيره رجح الاول مع ان المناسب الوجه الثانى

ربى

(قوله تعالى في قرطاس) فان قلت ما فائدة انط القراطس قلت فائدة المبالغة لانهم اذا قالوا في من ماهو المتعارف وهو كون الكتاب في القراطس انه السحر فقولهم هذا فيما لا يكون معتادا اولى (قوله ثم لا ينظرون) قال صاحب الكشف عدم انظارهم المألهم عاينوا الملك فقد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته وهي انه لاشئ ابين منها وايضن ثم لا يؤمنون كما قال ولوا نازلنا اليهم الملائكة لم يكن بدمن اهلاكم كما هلك اصحاب المائة ٧ واما زوال الاختيار الذي هو قاعدة التكليف عند نزول الملك فيجب اهلاكم واما لانهم اذا شاهدوه في صورته نهضت ارواحهم من هول ما يشاهدون واقول فان قيل لم كان زوال الاختيار سببا لهلاكم فقلنا لان خلقهم كان للابتداء بالتكليف فاذا بطل الاختيار زال التكليف فزال سبب (١٨٩) وجودهم ويزول الوجود بزوال سببه (قوله

ولانه يتقدمه الابصار) أى المس باليدى متقدم عليه الابصار بلامانع فلاحاجة الى ذكر الابصار ههنا (قوله وتارة يقولون لوشاء بك لانزل ملائكة) فان قيل فعلى هذا كان المناسب ان يقال ولوجعلناهم ملائكة ليطابق الافتتاح وهو قولهم لوشاء بك لانزل ملائكة والجواب ان المراد بذلك الجنس فيكون شاملا للجمع (قوله واعلم انهم كذلك الافراد من الانبياء) فيه خفاء قال العلامة النيسابورى ان نبينا صلى الله عليه وسلم لما رأى جبرائيل غشى عليه الصلاة والسلام غشى عليه وان جميع الرسل عاينوا الملائكة في صورة البشر كأضياف لوط و ابراهيم وكالذين تسورا الحراب (قوله يسخر منهم) الضمير راجع الى الرسل فيكون

هم بلاد يقدر أن يفعل ذلك بكم (ولو نزلنا عليك كذا في قرطاس) مكتوبا في ورق (فلمسوه بأيديهم) فسوه وتخصيص المس لان التزوير لا يقع فيه فلا يمكنهم أن يقولوا انما سكرت ابصارنا ولانه يتقدمه الابصار حيث لا مانع وتقييده باليدى لدفع التجوز فانه قد يتجوز به لفحص كقوله وانالمسنا السماء (اقال الذين كفروا ان هذا الاسحر مبين) نعمنا وعنادا (وقالوا لولا أنزل عليه ملك) هلا أنزل معه ملك بكمنا انه نبى كقوله لولا أنزل اليه ملك فيكون معه نذرا (ولو أنزلنا ملكا لقضى الامر) جواب اقولهم وبيان لما هو المانع مما اقترحوه واخلف فيه والمعنى أن الملك لو أنزل بحيث عاينوه كما اقترحوا لضى اهلاكم فان سنة الله قد جرت بذلك فيمن قبلهم (ثم لا ينظرون) بعد نزوله بطريقة عين (ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللدنسا عليهم مايلسون) جواب ثان ان جعل الهاء للطلب وان جعل للرسول فهو جواب اقتراح ثان فانهم تارة يقولون لولا أنزل عليه ملك وتارة يقولون لوشاء بنا لانزل ملائكة والمعنى ولوجعلناقر بنا لك ملكا يعاينونه أو الرسول ملكا لمثلناه رجلا كمثل جبريل في صورة دحية الكلبي فان القوة البشرية لا تقوى على رؤية الملك في صورته وانما رآهم كذلك الافراد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام بقوتهم القدسية وللدنسا جواب محذوف أى ولوجعلناه رجلا للدنسا أى لخلقنا عليهم ما يخاطون على أنفسهم فيقولون ما هذا الابشر مثلكم فدرى لبدنسا بلام واحدة وللدنسا بالتشديد للمبالغة (وقلد استهزئ برسل من قبلك) تسليفا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عابري من قومه (خاق بالذين سخر وامنهم ما كانوا به يستهزؤن) فاحاط بهم الذى كانوا يستهزؤن به حيث اهلكوا لاجله وفضلهم وبال استهزأهم (قل سير وافي الارض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين) كيف اهلكهم الله بعذاب الاستمصال كى تعتبر والفرق بينه وبين قوله قل سير وافي الارض فانظروا أن السير نعمة لاجل النظر ولا كذلك ههنا ولذلك قيل معناه اذاعة السير للتجارة وغيرها ويجاب النظر في آثار الهالكين (قل لمن مافى السموات والارض) خلقا وما كاهو سؤال تنبكت (قل لله) تقر براهم وتنبه على أنه المتعين للجواب بالاتفاق بحيث لا يمكنهم ان يذكر واغيره (كتب على نفسه الرحمة) الزمها تفضلا واحسانا والمراد بالرحمة مايم الدارين ومن ذلك الهداية الى معرفته والعلم بتوحيدته بنصب الادلة وانزال الكتب والامهال على الكفر (ليجمعنكم الى يوم القيامة) استئفاف وقسم للوعيد على اشراكم واغفاهم النظر أى ليجمعنكم في القبر ومبعوثين الى يوم القيامة فيجاز بكم على شرركم

تعديته من مثل قوله تعالى انما نسخر منكم (قوله ان السير نعمة لاجل النظر) فيكون الغناء للسيدة بان يكون ما قبلها اسد بالمابعدا فان السير سبب لحصول النظر في الخارج (قوله سؤال تنبكت) أى الزام والخام أى اورد عليهم حجة مقدر واعلى الجواب عنها (قوله تقر براهم) أى جاعلهم مقرين لهم واذا كان مافى السموات والارض لله بطل الشركة والشركاء (قوله وتنبه على أنه المتعين للجواب) لان تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم بالقول به من غير الالتفات الى جوابهم مشعر بان هذا الجواب متعين فلاحاجة الى ان يجيبوا (قوله التزمها تفضلا واحسانا) لانه وعد بالرحمة فصار الرحمة واجبة بمقتضى الوعد لان اخلاف الوعد نقص وهو على الله تعالى محال وفى كلامه ودعى من قال ان الرحمة واجبة عليه مطلقا لا بالوعد

بخلاف الاجل السابق فإنه قد ينفك بعض أصحاب الوحي والالهام وقد يكون لقدره الغير مدخل فيه بحسب الظاهر كالقتل وغيره (قوله) ولأنه المقصود بيانه) لان الاجل الاول الذي هو الموت معلوم القضاء وأولاً أنه أعظم من الأول (قوله تعالى ثم قضى اجلاً) الظاهر ان ثم ههنا بالمعنى الحقيقي وهو التراخي فان الحكم بقضاء الاجل الذي هو الموت مؤخر عن الخلق بزمان (قوله) ولذلك استغنى عن تقديم الخبر اعلم ان المشهور في استعمال الفصحاء تأخير المبتدا مع الوصف عن الظرف كما صرح به صاحب الكشف ومعلقوه فوجب ذكر المرجح بخلاف المشهور ولم يذكره (١٨٠) المصنف وذ كره صاحب الكشف وهو الى قصد التعظيم (قوله) استخراج

الابن من الضرع) ولعل سبب النقل من هذا المعنى الى الشك ان الشك منشأ استخراج العلم الذي هو كالابن (قوله) متعلق باسم الله ليس المراد ماهو الظاهر انه يتعلق بنفس اسم الله بل المراد انه متعلق بما تضمنه الاسم الاقدس فانه متضمن للعبودية كقول القائل هو حاتم في طي أي جواد فيه لان الاسم لا يتعلق به الجار والجرور الابعاد معنى ظاهر (قوله) أو ظرف مستقر وقع خبراً فيكون المعنى وهو الله كئن في السموات وفي الارض ويكون كونه تعالى فيهما مجازاً عن علمه بما فيهما استعمال كون العالم في الشيء بمعنى علمه بما فيه بطريق المجاز المرسل (قوله) وليس متعلق المصدر أي ليس في السموات والارض متعلقاً بالسر والجهر لان صلة المصدر لا تتقدم وقدمتا

المقصود بيانه (ثم أتممترون) استبعاد لامرأته بعد ما ثبت أنه خالقهم وخالق أصولهم ومحبيهم الى آجالهم فان من قدر على خلق المواد وجعلها واداع الحياة فيها وابقاها ما يشاء كان أقدر على جمع تلك المواد وحياتها ثانياً فالآية الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث والامتراء الشك وأصله المرئ وهو استخراج الابن من الضرع (وهو الله) الضمير لله سبحانه وتعالى والله خبره (في السموات وفي الارض) متعلق باسم الله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما لا غير كقوله سبحانه وتعالى وهو الذي في السماء وفي الارض له أو بقوله (يعلم سرهم وجهرهم) والجهة خبر ثان أوحى الخبر والله بدل ويكني اصحة الظرفية كون المعلوم فيهما كقولك وميت الصيد في الحرم اذا كنت خارجه والصيد فيه أو ظرف مستقر وقع خبراً بمعنى أنه سبحانه وتعالى السكال علمه بما فيهما كأنه فيهما ويعلم سرهم وجهرهم بيان وتقريره وليس متعلقاً بالمصدر لان صفة لا تتقدم عليه (ويعلم ما تكسبون) من خير أو شر فيثبت عليه ويعاقب ولعله أراد بالسر والجهر ما يخفى وما يظهر من أحوال الانفس وبالكسب أعمال الجوارح (وما تأتيتهم من آية من آياتهم) من الاولى من زيادة للاستفراق والثانية للتبويض أي ما يظهر لهم دليل قط من الادلة والمعجزات من المجزات وآية من آيات القرآن (الا كانوا معرضين) تاركين للنظر فيه غير ملتفتين اليه (فقد كذبوا بالحق لما جاءهم) يعني القرآن وهو كاللازم مما قبله كأنه قيل انهم لما كانوا معرضين عن الآيات كلها كذبوا به لما جاءهم أو كالدليل عليه على معنى أنهم لما عرضوا عن القرآن وكذبوا به وهو أعظم الآيات فكيف لا يعرضون عن غيره ولذلك رتب عليه البقاء (فسوف يأتيهم انباء ما كانوا يستهزئون) أي سيظهر لهم ما كانوا يستهزئون عند نزول العذاب بهم في الدنيا والآخرة وعند ظهور الاسلام وارتفاع أمره (ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن) أي من أهل زمان والقرن مدة أغلب أعمار الناس وهي سبعون سنة وقيل ثمانون وقيل القرن أهل عصره نبى أوفائي في العلم قلت المداة وكثرت واشتقاقه من قرنت (مكناهم في الارض) جعلناهم فيها مكاناً وأقررناهم فيها وأعطيناهم من القوى والآلات ما تمكنوا به من أنواع التصرف فيها (مالم نمكن لكم) مالم نجعل لكم من السعة وطول المقام يأهل مكة أو مالم نعطيكم من القوة والسعة في المال والاستظهار بالعدد والاسباب (وأرسلنا السماء عليهم) أي المطر أو السحاب والمظلة فان مبدأ المطر منها (مداراً) أي مغزراً (وجعلنا الانهار تجري من تحتهم) فعاشوا في الخصب والرفق بين الانهار والثمار (فأهلكناهم بذنوبهم) أي لم يكن ذلك عنهم شيئاً (وأنشأنا) وأحدثنا (من بعدهم قرناً آخرين) بدلا منهم والمعنى أنه سبحانه وتعالى كما قدر على أن يهلك من قبلكم كما دونوهم وينشئ مكانهم آخرين يعمر

مراراً ان المحققين على انه يجوز اذا كان ظرفاً أو جارا وجروا (قوله) ما يخفى وما يظهر من أحوال النفس) ٣٣

لا يقال لا يظهر من أحوال النفس شيء بل هي كلها سر والظاهر هو أعمال الجوارح لا نقول أعمال الجوارح دالة على أحوال النفس فيظهر أحوالها بأعمال الجوارح ويمكن أن يقال المراد من الاوين مظاهر وما خفي من الاحوال التي لا تكون بالكسب بالثالث ما يكون بالكسب (قوله) كأنه قيل) الى قوله أو كالدليل الخ هذا بناء على ان الغاء السببية قد تكون لسببية ما قبلها لما بعدها أو بالعكس فعلى الوجه الاول يكون الوجه الاول من السببية وعلى الوجه الثاني يكون الوجه الثاني منها

وأرباط بينهما وفي الخلق معنى الإيجاد بقدر وتسوية انتهى كلامه ولا يخفى أن التضمن بالمعنى المذكور لا يناسب الصور الثلاث الأولى لابتسلاف بعيد لا حاجة اليه والأولى أن يقال أن جعل أعم من خالق لأنه يقال فيها ليس بخالق والخلق لا يقال فيها ليس بوجود (قوله تنبيهها على أنها لا يقومان بأنفسهما) وفيه نظر لأنه إن أراد من عدم القيام بنفسه كون الشيء عرضاً للتضمن بالمعنى المذكور لا يدل عليه كما لا يخفى وإن أراد من عدم القيام بنفسه احتياجهما إلى الخالق في الوجود والبقاء فلا يصح كونهما معبودين كما زعمت الثنوية فهذا لا يحتاج إلى تعليق الجعل بهما بل ولعل الخلق بهما وقيل وخلق الظلمات والنور حصل المقصود لكن ظاهر عبارة المصنف وهو أنه عبر عن أحداث النور والظلمة بالجعل الجدل على خلاف ذلك والأولى أن يقال جعل الظلمات والنور ولم يدخلهما تحت الخلق لإفادة أن الظلمة ليست من الموجودات (قوله على ما زعمت الثنوية) أي القائمون بوجودها حين خبر وشراً فالأول هو النور والثاني هو الظلمة وفيه أن النور والظلمة اللذين ذكر وهما بمعنى غير المعنى المشهور وهما بهذا المعنى قائمان بذاتهما لا بالتحصيل فافهم قالوا النور هو الذات المظهر للغير الفاعل للخير والظلمة ضدّه والمعنى المشهور للنور هو كيفية تكون مظهره للأشياء عند الحس البصري والظلمة عدمها ولا يخفى أن النور بالمعنى المذكور موجود (١٧٩) وقائم بذاته كسائر الجواهر فكيف يدل

القرآن على بطلانه (قوله لكثرة أسبابها الخ) أي لكثرة أسبابها بالنظر إلى أسباب النور والأفاسباب النور والاجرام الحاملة له أيضاً كثيرة (قوله والهدى واحد) أي دين الله واحد أي أصول الدين في كل ملة من ملل الانبياء واحد وانما الاختلاف في الفروع ولذا قال شرع لكم من الدين ما وصي به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى (قوله حتى لا يتعلق به الجعل) لأن الجعل الانشاء

والظلمة بالجعل تنبيهها على أنها لا يقومان بأنفسهما كما زعمت الثنوية وجعل الظلمات لكثرة أسبابها والاجرام الحاملة لها ولأن المراد بالظلمة الضلال والنور الهدى والهدى واحد والضلال متعدد وتقدمها تقدم الاعدام على المساكات ومن زعم أن الظلمة عرض يضاد النور احتج بهذه الآية ولم يعلم أن عدم المساكات كالعمر ليس صرف العدم حتى لا يتعلق به الجعل (ثم الذين كفروا برهم يعدلون) عطف على قوله الحمد لله على معنى أن الله سبحانه وتعالى حقيق الجدل على ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته ويكون برهم تنبيهاً على أنه خالق هذه الأشياء أسباباً لتكوتهم وتعيشهم فمن حقه أن يحمد عليهم لا يكفراً وعلى قوله خالق على معنى أنه سبحانه وتعالى خلق ما لا يقدر عليه أحد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه ومعنى ثم استبعد عدولهم بعد هذا البيان والباء على الأول متعلقة بكفروا وصلة يعدلون بخدوفاً أي يعدلون عنه ليقع الانكار على نفس الفعل وعلى الثاني متعلقة يعدلون والمعنى أن الكفار يعدلون برهم الاوثان أي يسوونها به سبحانه وتعالى (هو الذي خلقكم من طين) أي ابتدأ خلقكم منه فاه المادة الأولى وإن آدم الذي هو أصل البشر خلق من ماء وخلق آباءكم خذف المضاف (ثم قضى أجلاً) أجل الموت (وأجل مسمى عنده) أجل القيامة وقيل الأول ما بين الخلق والموت والثاني ما بين الموت والبعث فإن الأجل كما يطلق لا آخر المدة يطلق لجلتها وقيل الأول النوم والثاني الموت وقيل الأول ما بين مضي والثاني ما بين بقى وإن بآى وأجل نكرة خصصت بالصفة ولذلك استغنى عن تقديم الخبر والاستئناف به لتهظيمه ولذلك نكر ووصف بأنه مسمى أي مثبت معين لا يقبل التعديل وأخبر عنه بأنه عند الله لا مدخل لغيره فيه يعلم ولا قدرة ولأنه

هو أعم من إيجاد نفسه أو إرادته في محل بأن جعل المحل متصفاً به ولا يخفى أن الموجود قد يتصف بالعدمات (قوله أو عطف على خلق الخ) كذا في الكشف ومحصول ما ذكره العلامة التفتازاني وغيره أنه ليس المقصد هنا عطف الموصول وصاته على مثلها إذ لا معنى لقول القائل الحمد لله الذي الذين كفروا برهم يعدلون بل هو داخل تحت الصلة فكانه قيل الحمد لله الذي كان منه تلك النعم العظام ثم من الكفرة الكفران أقول فيه نظراً ما أولاً فلا ن مثل هذا التكلف البعيد وتغيير النظم لا ينبغي الاضرورة ولا ضرورة ههنا وأما ثانياً فلا ن قوله من الكفرة الكفران لا يناسب لأن يذكر بعد الحمد لله إلا ذللاً مع الجدل (قوله لا يقدر على شيء منه) تبع في هذه العبارة صاحب الكشف ومعلقوه والأولى أن يقال ما لا يقدر على شيء (قوله بعدهما البيان) الوجه أن يقال بعد ظهور هذه الآيات التي هي خلق السموات والأرض كقَالَ صاحب الكشف (قوله ليقع الانكار على نفس الفعل) أي يقع الانكار على نفس العدول أي على مطلق العدول عن الحق وفيه اشعار بأن عدولهم مطلقاً منكراً لأنه عدول عن الحق (قوله والاستئناف به لتهظيمه) يعني لم يعطف أجل مسمى على مفعول قضى وهو أجل وجعل كل منه عامساً قلاً لما ذكره ولذلك نكر ووصف به لتهظيمه (قوله مثبت معين لا يقبل التغيير) بخلاف الأجل الأول فإنه قد يتغير بالأسباب كاصدقات وسائر الأعمال فتأمل (قوله لا مدخل لغيره فيه يعلم ولا قدرة)

(قوله وتنبها على المجانسة المنافية للالوهية) لان ماموضوع الجنس فيدل على ان ما هو فيه من اجناس فكل ما فيه من الاشخاص له بجناس وكل ماله بجناس لا يصلح للالوهية لان الالوهية تقتضى التوحيد والانفراد عن الجناس والظاهر من كلامهم في هذا الموضوع وغيره ان استعمال ما فيها لاجنس له ولا بجناس كقوله تعالى والسما وما بناها والأرض وما طحاها لا يطرق الحققة (قوله ولان ما يطابق متناولا لاجناس كلها) أى يطلق على العالم وعلى غيره بخلاف من فانه مخصوص بذى العلم ولا يطلق على غير العالم الاتغليب افا ان قيل قد ورد في التنزيل الاطلاق على غير ذى العلم وهو قوله تعالى ففهم من يشئ على بطنه ومنهم من يشئ على أربع قلنا قال الرضى لما غلب العلماء في ضمير منهم نشأ عن هذا التغليب اطلاق من على غير ذى العلم ﴿سورة الانعام﴾ (قوله أخبر أنه تعالى حقيق بالجد) انما قال ذلك ولم يقل كل جدا حاصله لان استحقاقه تعالى لاجد اسم (قوله ونبيه على أنه المستحق له) فيه اشعار بان غيره تعالى لا يستحق الحمد فان الخبر المحلى باللام يفيد الحصر وانما اختص به لان الجد لا يتعلق الا بالفاعل المختار ولا فاعل غيره تعالى لانه خالق السموات والأرض وقد أوضحنا هذا البحث حق الايضاح في أوائل الحواشي التى كتبناها على تفسير فاتحة الكتاب من البيضاوى (قوله) جدأ ولمحمد) لأن استحقاقه الحمد بواسطة خلق السموات والأرض مثلاً وهذه الصفة ثابتة لجدأ ولمحمد (قوله وهى مثلهن) مأخوذ من قوله تعالى ومن الارض مثلهن (قوله لأن طبقاتها مختلفة بالذات الخ) هذا موافق لكلام الفلاسفة فانهم يقولون اسكل فلك هبولى خاصة وصورة (١٧٨) نوعية خاصة وأما الشرع فظاهر انه لم يصح فيه شئ يدل على كونها مختلفة

بالذات والحقائق بل المحققون من المتكلمين على ان الاجسام كلها متساوية في تمام الماهية وهذا هو المفهوم من كلام العلامة النيسابورى وعل استفادة اختلافها بالذات من حركاتها متفاوتة والآثار لأن الطبيعة الواحدة لا تصدر عنها الأفاعيل المتنافية وهذا ايضا بناء على مذهبهم واما الشرع

وتنبها على المجانسة المنافية للالوهية ولان ما يطابق متناولا لاجناس كلها فهو أولى بإرادة العموم عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة المائدة أعطي من الاجر عشر حسنات ومحى عنه عشرين سيئة ورفع له عشر درجات بعدد كل يهودى ونصرانى يتنفس في الدنيا ﴿سورة الانعام مكية غير ست آيات أو ثلاث آيات من قوله قل تعالوا وهى مائة وخمس وستون آية﴾ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

(الجدلة الذى خلق السموات والارض) أخبر بانه سبحانه وتعالى حقيق بالجد ونبيه على أنه المستحق له على هذه النعم الجسم جدأ ولمحمد ليكون حجة على الذين هم برهم يعدلون وجعم السموات دون الارض وهى مثلهن لان طبقاتها مختلفة بالذات متفاوتة الآثار والحركات وقدمتها الشرفها وعلا مكانها وتقدم وجودها (وجعل الظلمات والنور) أنشأهما والفرق بين خلقى وجعل الذى له مفعول واحد أن الخلق فيه معنى التقدير والجعل فيه معنى التضمين ولذلك عبر عن احداث النور

فانه ثبت ان العاقل لكل هو الله تعالى بحسب ارادته فيمكن ان تكون السموات متحدة بالنوع مختلفة والظلمة

الحركات بإرادة القادر المختار اختلافه وههنا نظر حكيم أيضا وهوان يقال لا يجوز ان تكون السموات متحدة مع اختلاف الحركات بواسطة الشخصات لا يقال لعل مراده من الاختلاف بالذات اختلافها بحسب الاشخاص لانها قول طبقات الارض أيضا كذلك مختلفة الاشخاص (قوله وقدمتها الشرفها) هذه مسألة اختلف فيها العلماء قال العلامة النيسابورى قال بعضهم السماء أفضل لانها معبد الملائكة ومواقع فيها معصية ولذا لما عصى الله آدم أهبط من الجنة وقال الله تعالى لا يسكن في جوارى من عصائى وقال تعالى وجعلنا السماء سقفا محفوظا ووقع في الأكرثر ذكر السماء مقدما على الأرض والسماء مؤثر والأرضيات متأثرة والمؤثر أشرف من المتأثر وقال الآخرون بل الأرض أفضل لانه تعالى وصف بقاعا من الأرض بالبركة فقال ان أول بيت وضع للناس للذى بمكة مبارك وهدى للعالمين وقال في البقرة المباركة وقال في المسجد الأقصى الذى باركنا حوله وصف جلة الأرض بالبركة فقال تعالى وبارك فيها وقدر فيها أقواها وخلق الانبياء من الأرض الى غير ذلك من الدلائل التى ذكرها أقول لا يخفى ان قوله لانه تعالى وصف بقاعا من الارض الخ يدل على شرفها لا شرفيتها (قوله وتقدم وجودها) مراده ان السموات على هذه الهيئة التى وقعت مقدمة على الارض الكائنة على هذه الهيئة الموجودة لانه تعالى قال في سورة النازعات أم السماء بناها رفع سمكها فسواها وأغشش ليلها وأخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها فانه صريح في ان بسط الارض ومؤخر عن تسوية السماء (قوله وفي الجمل معنى التضمين) قال العلامة التتغزاني معنى التضمين جعل شئ في ضمن شئ بان يحصل منه أو يصير به أو ينقل منه أو يلبس به وبالجملة فيه اعتبار شئين

(قوله عطف بيان للضمير) قال صاحب المعنى عطف البيان في الجوامد نظير النعت في المشتقات فكأن الضمير لا ينعى فكذلك لا يعطف عليه عطف بيان وهم الزمخشري فأجاز ذلك ذهب لاعت هذه النكتة ومن نص عليه من المتأخرين ابن السيد وابن مالك والقياس معها اه كلامه (قوله وليس من شرط البدل جواز طرح البدل منه الخ) جواب سؤال هوانه اذا كان بدلا للزم منه ما ذكر من المحذور وفي قوله وليس من شرط البدل اشعار بأنه قد يكون البدل منه في حكم المطروح والالكان الاولى أن يقال والبدل منه ليس في حكم المطروح أصلا ثم ان اعيدوا الله بمعنى عبادة الله فلذا صح جعله لا وعطف بيان (قوله أو خبر مضمرة أو مفعول مثل هو أو اعني) فيان هذا الضمير راجع الى ما أمرتني وهو ليس أن اعيدوا الله بل العبادة ولا يصح جعل ان مصدرية حتى تقول الجملة بالمصدر لانه يصير هكذا الاما أمرتني به وهو عبادة الله في ور بكم وهو غير صحيح كالا (١٧٧) يخفى فان قيل مراده ما أمرتني بان أقوله هو أن اعيدوا الله

قلنا ما أمر بان يقول عيسى هو اعيدوا الله من غير ان لامعها وقس عليه كونه مفعولا (قوله فان المصدر لا يكون مفعول القول) يعني لو كان بدلا عما أمرتني كان مفعولا كمان ما أمرتني أيضا كذلك لكن اذا كان ان مصدرية كان أن اعيدوا الله في معنى عبادة الله فيكون المعنى ما قلت لهم الا العبادة وهذا غير صحيح (قوله وهو لا يقول اعيدوا الله في ور بكم) يمكن أن يقال ان المعنى ما قلت لهم حينئذ لا يلزم المحذور لان ما أمر الله عيسى بان يقوله هو اعيدوا الله في ور بكم (قوله الا أن يؤول القول بالامر) فيلزم هنا ما ذكره أولا من

في ور بكم) عطف بيان للضمير في به أو بدل منه وليس من شرط البدل جواز طرح البدل منه مطلقا يلزم بقاء الموصول بالراجع أو خبر مضمرة أو مفعول مثل هو أو اعني ولا يجوز ابداله من ما أمرتني به فان المصدر لا يكون مفعول القول ولا أن تكون ان مفسرة لان الامر مستدالي الله سبحانه وتعالى وهو لا يقول اعيدوا الله في ور بكم والقول لا يفسر بل الجملة تحكى بعده الا ان يؤول القول بالامر فكان قيل ما أمرتهم الا بما أمرتني به أن اعيدوا الله (وكنتم عليهم شهيدا ما دمت فيهم) أي رقبيا عليهم أمنعهم أن يقولوا ذلك ويعتقدوه أو مشاهدا الاحوالهم من كفر وإيمان (فلما توفيتني) بالرفع الى السماء لقوله اني متوفيك ورافعك والتوفى أخذ الشيء وأفايا الموت نوع عنه قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها (كنتم أنتم الرقيب عليهم) المراقب لحوالهم فتمنع من أردت عصمتهم من القول به بالارشاد الى الدلائل والتنبية عليها بارسال الرسل وازال الآيات (وأنت على كل شيء شهيد) مطلع عليه مراقبه (ان تعذبهم فانهم عبادك) أي ان تعذبهم فانك تعذب عبادك ولا اعتراض على المالك المطابق فيما يفعل بملكه وفيه تنبيه على أنهم استحقوا ذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) فلا يجوز ولا استقباح فانك القادر القوى على الثواب والعقاب الذي لا يثيب ولا يعاقب الا عن حكمة وصواب فان المغفرة مستحسنة لكل مجرم فان عذبت فعدلت وان غفرت ففضل وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته لمنع التردد والتعليق بان (قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) وقرأ نافع يوم بالنصب على أنه ظرف لقتال وخبر هذا محذوف أو ظرف مستقر وقع خبرا والمعنى هذا الذي مر من كلام عيسى واقع يوم ينفع وقيل انه خبر ولكن بني على الفتح باضافة الى الفعل وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب والمراد باصدق الصدق في الدنيا فان النافع ما كان حال التكليف (لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم) بيان للنفع (لله ملك السموات والارض وما بين وهو على كل شيء قدير) تنبيه على كذب النصارى وفساد دعواهم في المسيح وأمه وانما لم يقل ومن فيهن تغليبا للعلاء وقال وما فيهن اتباعا لهم غير أولى العقل اعلاما بأنهم في غاية القصور عن معنى البر بوبية والنزول عن رتبة العبودية وإهانة لهم

(٢٣) - (بيضاوى) - (ثاني) المحال فيحتاج الى التأويل الذي قلنا وحيفنا لاحتياج الى تفسير القول بالامر (قوله ولا اعتراض على المالك المطابق) فان العبادة يعترض عليهم ببعض ما يفعلون في ملكهم بما يجوز له الشرع فان العبد ليس بملك مطلق بل ليس بملك في الحقيقة (قوله فلا يجوز ولا استقباح) فان كونه تعالى عز رزا غالبا بيني الهجر وحكما بيني استقباح فله (قوله فلا امتناع فيه لذاته الخ) فيان التعليق بان قد يكون في الممتنع بالذات كما قال تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانه يلزم التعليق كما قال تعالى لو كان فهما آلهة الا الله لفسدنا ولاجل ما قلنا لم يتعرض له صاحب الكشاف (قوله وخبر هذا محذوف) والتقدير هذا جزء الصدق أو نحوه (قوله لان المضاف اليه معرب) قال لرضى هذا مما اختلف فيه النحاة فبعض البصريين على أنه لا يجوز في مثله الا الاعراب في الظرف المضاف لضعف علة البناء وعند الكوفيين وبعض البصريين يجوز بناؤه اعتبارا بالعلة الضعيفة

عن ضمير الموصوف الذي هو العذاب لاننا نقول على هذا يكون الجار والمجرور مقدر يحصل به الربط وكأنه قيل لأعذبه أحد من العالمين (قوله أو القصور) عطف على (١٧٦) قوله اما المغايرة بان يكون المراد من دون دنو المرتبة وتقصانها بانسبة الى الله

تعالى فعلى التقدير الاول يكون معنى قوله تعالى الهين من دون الله الهين كالتين من جلة غير الله وعلى هذا التقدير يكون المعنى الهين كالتين من جنس ماهو أدنى بالنسبة الى الله تعالى (قوله) فيكون فيه تنبيه الخ لانه لو بيع على اتخاذهم الايمان مبيدين من دون الله ففيه ايماء الى أن لا يجتمع عبادة الله مع عبادة غيره فمن عبد غيره فكأنه لم يعبد الله (قوله) وقوله في نفسك للمشكاة وقيل المراد الذات لا يخفى انه على تقدير المشكاة لا يمكن جعل النفس بمعناها الحقيقى بل بحسب معنى آخر والمناسب هو الذات (قوله) تقرير للجائتين باعتبار منطوقه ومفهومه اما الاول فلان ثبات علم جميع الغيوب له تعالى متضمن لعلمه ما فى النفس وأما الثانى فلان حصر علم الغيوب فيه تعالى على ماهو مستفاد من ضمير الفصل يفهم أن يسمى لا يعلم ما به الله فان قيل شرط ضمير الفصل أن يكون الخبر

(أحد من العالمين) أى من على زمانهم والعالمين مطلقاً فانهم مسخوافة وخنازير ولم يعذب بمثل ذلك غيرهم روى أنها نزلت سفرة جراء بين غنميتين وهم ينظرون اليها حتى سقطت بين أيديهم فبكى عيسى عليه الصلاة والسلام وقال اللهم اجعاني من الشاكرين اللهم اجعها رحمة ولا تجعلها مآلة وعقوبة ثم قام فتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل وقال بسم الله خير الرازقين فاذا سمعته مشوية بلا فلوس ولا شوك تسيل دما وعند رأسها الملح وعند ذنبها خل وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث واذا خسة أرغفة على واحد منها ريقون وعلى الثانى عدل وعلى الثالث سم من وعلى الرابع جبن وعلى الخامس قديد فدل شعرون ياروح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة قال ليس منها ما ولكن اخترعه الله سبحانه وتعالى بقدرته كما ما سألتهم واشكروا بمدكم الله ويزدكم من فضله فقالوا ياروح الله لو أنزلنا من هذه الآية آية أخرى فقل يا سمكة احبى باذن الله تعالى فاضطربت ثم قال طاع ودى كما كنت فعاتت مشوبة ثم طارت المائدة ثم عصوا بها فسخوا و قيل كانت تأتهم أربعين يوماً يجتمع عليهم الفقراء والاغنياء والصغار والكبار بأكلون حتى اذا فاء الى طارت وهم ينظرون في ظلمها ولم يأكل منها فقير الاغنى مدة عمره ولا مريض الا برى ولم يعرض أحد منهم الى الله تعالى الى عيسى عليه السلام أن اجعل مائدتى فى الفقراء والمرضى دون الاغنياء والاسماء فاضطرب الناس لذلك فسخ منهم ثلاثة وثمانون رجلاً وقيل لما عذبه انزالها بهذه الشرية استعفوا وقالوا لا نريد فلم تنزل وعن مجاهد أن هذا مثل ضرب به الله لغيره من المجازات وعن بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقائق المعارف فانها غذاء الروح كان الاطعمة غذاء البدن وعلى هذا فاعل الحال أنهم رغبوا فى حقائق لم يستعدوا للوقوف عليها فبالهم عيسى عليه الصلاة والسلام ان حصاتهم الايمان فاستموا بالتقوى حتى تحكموا من الاطلاع عليها فلم يبقوا عن الدول والحوافيه فدأل لاجل اقتراحهم فبين الله سبحانه وتعالى أن انزاله سهل ولكن فيه خطر وخوف عاقبة فان السالك اذا انكشف له ماهو أعلى من مقامه لم يلجأ الى الاحتماله ولا يستقر له فيض به ضللا لا يعيد (واذا قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأسمى الهين من دون الله) يريد به توبيخ الكفرة وتبريكتهم ومن دون الله صفة لاهين أو صلة تخذوني ومعنى دون اما المغايرة فيكون فيه تنبيه على أن عبادة الله سبحانه وتعالى مع عبادة غيره كعبادة من عبيده مع عبادتهما كأنه عبيدهم ولم يعبد الله وألقصور فاهم لم يعقدوا أنهما مستقلان باستحقاق العبادة وانما عزموا أن عبادتهما توصل الى عبادة الله سبحانه وتعالى وكأنه قيل اتخذوني وأسمى الهين مترصين بذى الله سبحانه وتعالى (قال سبحانه) أى أنزلك نزيها من أن يكون لك شريك (ما يكون لى ان أقول ما ليس لى بحق) ما ينبئ لى أن أقول قولاً لا يخفى لى أن أقوله (ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك) تعلم ما أخفيه فى نفسى كما تعلم ما أعانته ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك وقوله فى نفسك للمشكاة المراد بالنفس الذات (انك أنت علام الغيوب) تقرير للجائتين باعتبار منطوقه ومفهومه (ماقات لهم الاما مرتى به) تصریح بنفى المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه (أن اعبدوا الله

معرفاً باللام أو أفعل من قلنا جواز بعضهم أن يكون الخبر مضافاً الى المفرد (قوله) والمعنى ماقات لهم شيئاً من الامر بالعبادة الاما مرتى ولا يخفى أن المستفهم عنه داخل فى المنفى

(قوله على السنة رسل) يمكن أن يكون المراد الرسل الموجودين في زمان عيسى ويمكن أن يورد على السنة الرسل المتقدمة فان وصول الخبر المتواتر عن الرسل المتقدمة اليهم في حكم أمر الرسول مشافهة (قوله فيكون تنبيها) الظاهر ان جعله ظرفا لقالوا تنبيهه على ما ذكرى ربط أحدهذين السكلامين بالآخذ على ذلك (قوله على ما تقتضيه) (١٧٥) الحكمة والارادة الخ) يعنى انهم عالمون انه تعالى قادر على ما ذكرى لكن

سؤالهم عن استطاعته بحسب الارادة والحكمة فكانهم قالوا هل ارادته تعالى تتعلق بأزال المائدة المذكورة فيستطيع ما ذكرى أو تتعلق بعدم أزالها حتى لا يستطيع لان ارادته تعالى اذا تعلقت بشئ لا يمكن وقوع تقيضه لكن قوله اتقوا الله ان كنتم مؤمنين لا يلائم هذا التفسير لان السؤال عن الاستطاعة بحسب الحكمة والارادة ليس فيه قصور وسوء أدب اذ هو من علوم الغيب ولا يعلم أحوار الله تعالى بشئ مستقبل الا بان أعلم الله تعالى (قوله تهديد عنبر) لا يحتاج الى ما ذكرى لا يصلح ان يكون عن ذراعى السؤال المذكور على ما فسرته اذ ما فسرته هو انه لم يكن الاخلاص عن تحقيق واستحكام معرفة بل المناسب على هذا التقدير ان يسألوا نريد ان ينزل ر بك علينا مائدة من السماء (قوله قالوا لا نزل) بدفع (نزل) لك أن تقول هذا خلاف صريح قوله تعالى ان منزلنا

على سواء والمعنى الخاق حاله في الطفولية بحال الكهولة في كل العقل والتسكلم و به استدل على انه سينزل فانه رفع قبل ان يكتمل (واذ علمتكم الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل واذ تخافى من الطين كهنية الطير باذنى فتنفخ فيها فتكون طيرا باذنى وتبرى الا كهوا الارض باذنى واذ تخرج الموتى باذنى) سبق تفسيره في سورة آل عمران وقرأنا فوعر يعقوب طائرا ويحتمل الافراد والجمع كالبقر (واذ كففت بنى امرا ئيل عنك) يعنى اليهود حين هربوا بقتله (اذ جثتهم بالبينات) ظرف لكففت (فقال الذين كفروا منهم ان هذا الاسحرميين) أى ما هذا الذى جثت به الا سحرميين وقرأه جزعوا والكسائي الاسحرف فلاشارة الى عيسى عليه الصلاة والسلام (واذ أوحيت الى الخوا ريين) أى أمرتهم على السنة رسل (ان آمنوا بى و برسولى) يجوز أن تكون أن مصدرية وأن تكون مفسرة (قالوا آمنا بآياته واشهد بأننا مسلمون) مخاضون (ذقال الخوا ريون يا عيسى بن مريم) منصوب باذ كر وظرف لقافوا فيكون تنبيها على أن ادعاءهم الاخلاص مع قولهم هل يستطيع ر بك أن ينزل علينا مائدة من السماء) لم يكن بعد عن تحقيق واستحكام معرفة وقيل هذه الاستطاعة على ما تقتضيه الحكمة والارادة لا على ما تقتضيه القدرة وقيل المعنى هل يطير ر بك أى هل يجيبك واستطاع يعنى اطاع كاستجاب وأجاب وقرأ الكسائي تستطيع ر بك أى سؤال ر بك والمعنى هل تسأله ذلك من غير صرف والمائدة الخوان اذ كان عليه الطمام من ماد الماء عيدا اذا تحرك أو من مادها اذا أعطاه كأنها تميد من تقدم اليه وظنيرها قولهم شجرة مطعمة (قال اتقوا الله) من أمثال هذا السؤال (ان كنتم مؤمنين) بكلال قدرته وصحة نبوتى أو صدقهم في ادعاءكم الايمان (قالوا ريد أنأ كل منها) تهديد عنبر و بيان لمادعاهم الى السؤال وهو أن يجتمعوا بالا كل منها (ونطمئن فلو بنا) بانضمام علم المشاهدة الى علم الاستدلال بكلال قدرته سبحانه وتعالى (ونعلم أن قصد صدقتنا) في ادعاء النبوة أو أن الله يجيب دعوتنا (ونكون عليها من الشاهدين) اذا استشهدتنا أو من الشاهدين للعين دون السامعين للبحر (قال عيسى ابن مريم) لما رأى أن لهم غرض صحيحا في ذلك أو أنهم لا يلبعون عنه فأراد الزا لهم الحق بكلامها (اللهم ر بنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا) أى يكون يوم نزولها عيدا نعظمه وقيل العيد السرور العائد ولذلك سمي يوم العيد عيدا وقرى نكن على جواب الامر (ولا نلنا وأخرنا) بدل من لتابعادة العامل أى عيد التقدمينا ومتأخر بنا روى أنها نزلت يوم الاحد فذلك اتخذها النصرارى عيدا وقيل بأ كل منها أولنا وأخرنا وقرى أولنا وأخرنا بمعنى الامة أو الطائفة (وآية) عطف على عيدا (منك) صفة لها أى آية كائنة منك دالة على كمال قدرتك وصحة نبوتى (وارزقنا) المائدة أو الشكر عا بها (وأنت خير الرازقين) أى خير من رزق لانه خالق الرزق ومعطيه بلا عوض (قال الله انى منزلها عليكم) اجابة الى سؤالكم وقرأنا فوعر يعقوب وعاصم منزلها بالتشديد (من يكفر بعد منكم فاقى أعذبه عذابا) أى تعذبا ويحوز ان يحمل مفعولا به على السعة (لا أعذبه) الضمير للمصدر وللعذاب ان ريد ما يعذب به على حذف حرف الجر

عليكم ويمكن أن يقال ان المراد من السلام انى منزلها عليكم ان أردت المصاحبة والحكمة في ازالها لكن لم تنزل لعدم الشرطين المذكورين (قوله على السعة) أى على حذف حرف الجر وإصال الفعل اليه والتقدير أعذبه به عذاب (قوله الضمير للمصدر أو للعذاب) ظاهره يدل على ان المراد من المصدر هو التعذيب الذى فى ضمنه لا أعذبه لا يقال يلزم حينئذ جعل الجلة الوصفية التى هى لا أعذبه حالة

(قوله وأهل تخصيص العدد لخصوص الواقعة) أي تخصيص الوصي بكونه اثنين لخصوص الواقعة فإن الوصي فيها اثنان على أحد الاحتمالين والافيحوزان يوصى الى واحد (قوله على المدعين بعد ايمانهم) أي على ائورثته بعد ايمان الاروصياء والشهود (قوله فيقتض حوايل) يدل على ان الفضيحة (١٧٤) تحصل بسبب رد اليمين والخلف الكاذب وفيه ان رد اليمين حصل بعد

الغنور على خيانتهم وحلفهم الكاذب لقوله تعالى فإن عثر على انهم مستحقا لما الا ان يراد زيادة لفضيحة وظهورها (قوله لانه حكم يعم الشهود) الاول أن يقال لانه حكم يعم الشهود والاروصياء فان حكم الشاهد المفهوم من الآية منسوخ كذا كر (قوله تعالى والله لا يهدي القوم الفاسقين) أي لا يهدي بعضهم فيجب ان يحترزوا عن الفسق حذرا ان يكونوا من ذلك البعض وانما قلنا ذلك لان من الفاسق بل من الكفرة من هدى الله الى الحق والى طريق الجنة (قوله فقولوه يوم يجمع الله الرسل ظرف) أي اذا كان المراد الاحتساء الى الجنة والى طريق الجنة كان يوم يجمع الله الرسل ظرفا ليهدي (قوله ولذلك قالوا الخ) لما كان المقصود التوبيخ الى ان يقولوا كيفية جوابهم قالوا لعلم لنا اذ لو كان المقصود بيان حالهم لوجب ان يذكر ما أجابوا (قوله وفيه التشكي عنهم) اذ السكوت عن

اكانا وصيين ورد اليمين الى الورثة اما لظهور رخيانة الوصيين فان تصديق الوصي باليمين لاماتته أو انفير بالمدعى اذ روى أن تيمما الدارى وعدى بن يزيد خرجا الى الشام للتجارة وكانا حينئذ نصرانيين ومعهما مابدل مولى عمرو بن العاص وكان مساعدا فلما قدموا والشام مرض بديل فدون مامعه في صحينة وطرحها في متاعه ولم يخبرهما به وأوصى اليمينان يدعة مامته الى أهله ومات ففتشاه وأخذوا منه اناء من فضة فيه الثماعة مثقال منقوشا بالذهب ففحصاه فاصاب أهله الصحيفة فطالبا اليه بالاناء فجحدوا فترافوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبزت بأيها الذي آتوا الآية خلفه ما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر عند المنبر وخطى سبيلها ثم وجد الاناء في أيديهما فأتاهما بنو سهم في ذلك فقالا فداشتريناه منه ولكن لم يكن لنا عليه ينسفة فكرهنا ان نقر به فرفعهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبزت فان عثر فقام عمرو بن العاص والمطلبين أي وداعة اليمينان خلفا واستحقاه وأهل تخصيص العدد فيها لخصوص الواقعة (ذلك) أي الحكم الذي تقدم أو تحليف الشاهد (أدنى أن أتوا بالشهادة على وجهها) على نحو ما حوالها من غير تحريف وخيانة فيها (أو يخافوا أن ترد ايمان بعد ايمانهم) أن ترد اليمين على المدعين بعد ايمانهم فيقتض حوايل ظهور الخيانة واليمين الكاذبة وانما جاع الضمير لانه حكم يعم الشهود وكلامهم (واتقوا الله واسمعوا) ما توصون به سمع اجابة (والله لا يهدي القوم الفاسقين) أي فان لم تتقوا ولم تسمعوا كنتم قوما فاسقين والله لا يهدي القوم الفاسقين أي لا يهديهم الى حجة أو الى طريق الجنة فقولوه تعالى (يوم يجمع الله الرسل) ظرف له وقيل بدل من مفعول واتقوا بدل الاشتغال أو مفعول واسمعوا على حذف المضاف أي واسمعوا خبر يوم جمعهم أو منصوب باضمار اذكر (فيقول) أي للرسل (ماذا أجبتكم) أي اجابة أجبتكم على ان ما في موضع المصدر أو بلى شئ أجبتم بخذف الجار وهذا السؤال لتوبيخ قومهم كما أن سؤال التوبة ان توبىخ الوائد ولذلك (قاوا لاعلم لنا) أي لاعلم لنا بما استعلمه (انك أنت علام الغيوب) فتعلم ما نعلم مما أجابونا وأظهر لنا وما لانعلم مما أضمرنا وفي قلوبهم وفيه التشكي منهم ورد الأمر الى علمه بما كابدوا منهم وقيل المعنى لاعلم لنا الى جنب علمك أو لاعلم لنا بما أحدنا بعدنا وانما الحكم للخاتمة وقرئ علام بالنصب على أن الكلام قد تم بقوله انك أنت أي انك أنت الموصوف بصفاتك المعروفة وعلام منصوب على الاختصاص أو النداء وقرأ أبو بكر وحزرة الغيوب بكسر الغين حيث وقع (اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذ كر نعمتي عليك وعلى والدتك) بدل من يوم يجمع وهو على طريقة ونادى أصحاب الجنة والمعنى أنه سبحانه وتعالى يوبىخ الكفرة يومئذ بسؤال الرسل عن اجابتهم وتعديدا لظهور عليهم من الآيات فكذبهم طائفة وسموهم سحرة وغلا آخرون فاتخذوهم آلهة أو نصب باضمار اذكر (اذ أيدتك) قوتك وهو ظرف لنعمتي وأحواله من قرئ آدتك (روح القدس) يجبريل عليه الصلاة والسلام أو بالكلام الذي يحياه الدين أو النفس حياة أبدية ويظهر من الآتام ويؤيده قوله (تسلك الناس في المهود كهلا) أي كالناس في المهدي وكهلا والمعنى تسلكهم في الظفرلة والكهولة

شرح حالهم مفيد لاهل علمهم واما لا ينبغي ان يذكر (قوله وقيل لاعلم لنا الى جنب علمك) ظاهر هذا على المعنى لا ينادى بجاوب الدوال المذكور وان كان المراد لاعلم لنا الى جنب علمك فيما قال القوم فهو راجع الى ما ذكره المصنف (قوله ويؤيده قوله ويحكم الناس) أي يؤيد احياء النفس حياة أبدية

(قوله اثنان فاعل شهادة) فيه نظر لانه صرح بان الشهادة الاشهاد وهي فعل الموصى المختصر فلا يحق أن يكون اثنان فاعلا لما قبل لا بد ان يكون منصوبا حتى يكون مفعولا ولا يجوز حمل صاحب الكشف الشهادة بمعنى الاشهاد فلم يرد عليه ما ورد على الصنف بل جعل الشهادة بالمعنى الحقيقي واثنان فاعلا يعنى فيما يفرض عليكم ان يشهد اثنان (قوله أو آخران من غيركم) الظاهر انه اعلم بقل ذوا عدل منكم أو من غيركم ليشمل الكفار اذ لم يجد المسلمين في السفر كما هو مذموب (١٧٣) بعضهم وهذا يؤيد قول من قال ان المراد

من قوله تعالى منكم من المسلمين (قوله وهو الاوليان) الضمير راجع الى قوله للفاعل والمعنى من الدرجة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوها لقيام بالشهادة و يظهر لهما كذب الكاذبين كذا في الكشف فالاوليان فاعل استحق وان يجردوها مفعولاه وتوضيح الكلام على ما ظهر لى والله أعلم ان يقال استحق بمعنى أوجب لانهما اذا استحقا الشهادة فكأنهما أوجباها والمعنى من الذين أوجب عليهم الاوليان بالشهادة ان يجردوها الورثة للشهادة فيكون نسبة الايجاب الى الشاهدين اسنادا مجازيا من قبيل اسناد الفعل الى سببه (قوله تعالى من الذين استحق عليهم) أى من الذين استحق عليهم الاثم ليكون هذا كناية عن جنى عليهم لان قوله تعالى استحق انما يؤدي معنى

حضر (اثنان) فاعل شهادة ويجوز أن يكون خبرا على حذف المضاف (ذوا عدل منكم) أى من قاربكم أو من المسلمين وهما مفعلان لاثنان (وآخران من غيركم) عطف على اثنان ومن فاعل الغير باع الذمة جعله منسوخا فان شهادته على المسلم لا تسمع اجماعا (ان اتم ضرتم في الارض) أى سافرتم فيها (فامتنعكم من الموت) أى قاربتم الاجل (تحبسونهما) تقفونهما وتضربونهما وهما صفة لآخران والشرط بتجوابه المحذوف المادول عليه بقوله وآخران من غيركم اعتراض فائده الدلالة على أنه ينبغي أن يشهد اثنان منكم فان تعذر كفى السفر فمن غيركم أو استئناف كانه قيل كيف نفعل ان ارتبنا بالشاهدين فقال تحبسونهما (من بعد الصلاة) صلاة العصر لانه وقت اجتماع الناس وتصادم ملائكة الليل وملائكة النهار وقيل أى صلاة كانت (فيقسم بالله ان ارتبتم) ان ارتاب الواث منكم (لا تشترى به ثمتا) مقسم عليه وان ارتبتم اعتراض فبيد اختصاص القسم بحال الارتباب والمعنى لا تقبل بالقديم أو بالله عرضا من الدنيا أى لا تخلف بانه كاذبا طمع (ولو كان ذا قرين) ولو كان المقسم له قرينا ما وجوبه أيضا محذوف أى لا تشترى (ولانكم شهادة الله) أى الشهادة التي أمر الله باقامتها وعن الشعبي أنه وقف على شهادة ثم ابتدأ الله بالمذموم على حذف حرف القسم وتوقيض حرف الاستفهام منه وروى عنه بغيره كقولهم الله لا فعلن (انا اذ ان لاثنين) أى ان كنتمنا وقرئ للثنتين بخلاف الهمزة والقائه حركتهما على اللام وادغام اللون فيها (فان عثر) فان اطاع (على انهما استحقا ثمتا) أى فعلا ما أوجب انما كتحدرب (فآخران) فشاهدان آخران (يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم) من الذين جنى عليهم وهم الورثة وقرأ حفص استحق على البناء للفاعل وهو الاوليان (الاوليان) الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وهو خير محذوف أى هما الاوليان أو خبر آخران أو مبتدأ خبره آخران أو بدل منهما أو من الضمير في يقومان وقرأ حمزة و يهتوب وأبو بكر عن عاصم الاولين على أنه صفة للذين أو بدل منه أى من الاوليان الذين استحق عليهم وقرئ الاوليان على التثنية واتصابه على المدح ولاولان واعرابه اعراب الاوليان (فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما) أصدق منها وأولى بان تقبل (وما اعتدنا) وما نتجاوز ما فيها الحق (انا اذ لم الظالمين) الواضعين الباطل موضع الحق أو ظالمين أنفسهم ان اعتدنا ومعنى الآيتين أن المختصر اذا أراد الوصية يتبع أن يشهد عدلين من ذوى نسب أو ينه على وصيته أو يوصى بهما احتياط فان لم يجد هما بان كان في سفر فآخرين من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتباب أقسم على صدق ما يقول بالتمليظ في الوقت فان اطاع على انهما كذابا مرة ومظنة حلف آخران من أولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يخلف الشاهد ولا يعارض بينه وبين الوارث وثابت

جنى على الورثة بسبب محرفهم الشهادة فيكون الورثة مجنبا عليهم والمعنى الحق في من الذين استحق الاثم بالجناية عليهم فيكون عليهم متعلقا بمقدربهم ومن الكلام ولاجل خفاء معنى الآية احتيج الى التقديرات ولذا قال الامام تقي المفسرون على ان هذه الآية في غاية الصعوبة اعرابا ونظما وحكما (قوله أو بدل منهما) تبع في تنية الضمير صاحب الكشف المفهوم من كلام العلامة التفتازاني ان الضمير راجع الى لفظ الثمتي حقه ان يكون مفردا لان لفظ الثمتي كآخرين مثلا لفظ واحد (قوله أو من الضمير) أى بدل من ضمير يقومان وهذا يدل على ان المبدل منه ليس في حكم المطروح اذ لا وجه لان يقال فآخران يقوم الاوليان

من قوله سأطأ فأتمل (قوله ولذا الخ) ولأن جعل معنى وضع لامن جعل الشيء شياً لم يمتد الى مفعولين (قوله الواو للحال) فلد في هذا صاحب الكشف وفيه ان لولا ذلك له نجس نظره في معنى الحالية بل الحال ما دخت عليه لوفيلزم استدراكها ويمكن أن يقال في توجيهه أى توجيه كلامه تعالى ان المعنى أيتكفهم ذلك ولو كان آياؤهم الآية (قوله فلا يكتفى بالتقليد) أى لم يصح الاقتداء الا بمن علم أنه عالم مهتدفن اقتدى بشخص لا يصح اقتداؤه الا بعلمه بان مقلده لا يقبل الا عن علم واهتداء فثبت عند المقتدى ما قاله المقتدى بالدليل اجبالا وهو انه يعلم أن لقوله (١٧٦) دليلا وحجة والام يقبله فرتفع التقليد للمحض اذ هو اتباع الغير بلا دليل

أصلا وهما سؤال لان
اللازم من ظاهر مقوله ان
مقاد الشافعي يجب أن يعلم
أن امامه على علم واهتداء في
القول المخصوص بوجوب
النية في الوضوء مع انه ليس
كذلك اذ لا يجب أن يكون
لمقلده علم بما ذكر وانما
غايته الطمان أن يراد بالعلم
الاعتقاد المرجح بدليل
أعم من القطع والظن وان
أربد أن الاقتداء انما
يصح عن علم انه عالم مهتد
في الجملة وفي بعض الامور
يرد عليه أنه لا يكفي في
اتباعه في الامر المخصوص
والجواب انه اذا اعتقد
المقتدى يقينا ان المقتدى
من العلماء يعتقد ان حكمه
لا بد أن يكون عن الدليل
وهذا يكفي في اتباعه في
الحكم المخصوص (قوله
وقرى بالرفع على الابتداء)
وحينئذ يمكن خبره عليكم
بمعنى الزموا مقدم عليه
وأن يكون التقدير حفظ

ذكر بحر وأذن أي شقوه واخلوا سبيلها فلا تترك ولا تحب وكان الرجل منهم يقول ان شفيت
فناقني سائبة ويجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها واذا ولدت الشاة أنفى فهي طم وان ولدت
ذكرا فهو لأختهم وان ولدتهما قارا وصات الانثى أخاها فلا يضح لها الذكر واذا نتجت من صلب
الفحل عشرة أبين حرموا نطفه ولم ينعه من ماء ولا مريمى وقالوا قد حرموا نطفه من ماء مريمى
ووضع ولدتا نعدى الى المذبول واحد وهو البحيرة ومن مزيدة (ولكن الذين كفروا يفترون
على الله الكذب) تحريم ذلك ونسبته الى الله سبحانه وتعالى (وأكثرهم لا يعلمون) أى
الحلال من الحرام والمبيح من المحرم أو الأمر من النهي ولكنهم يقولون كبارهم وفيه أن منهم
من يعرف بطريق لان ذلك ولكن بمنعهم حب الرئاسة وتقليد الآباء ان يعترفوا به (واذا قيل لم تعالوا
الى ما أنزل الله والى الرسول قالوا حسبي ما وجدنا عليه آباءنا) بيان لغو وعقوبته وانما حكمهم
في التقليد وان لا يستدلوا به (أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يعلمون) الواو للحال
والحمزة دخلت عليها لانكار الفعل على هذه الحال أى أحسنهم ما وجدوا عليه آباءهم ولو كانوا
جهة ضالين والمعنى أن الاقتداء انما يصح بمن علم أنه عالم مهتد وذلك لا يعرف الا بالجملة فلا يكتفى
التقليد (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) أى احفظوها والزمو الصلاحها والجارم المجرور
جعل اسما لازما ولذلك نصب أنفسكم وقرى بالرفع على الابتداء (لا يصركم من ضل اذا
اهتديتم) لا يصركم الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء أن ينكر المنكر حسب طاقته كما
قال عليه الصلوة والسلام من رأى منكم منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده فان لم يستطع
فليسأله فان لم يستطع فليقلبه والآية ترات لما كان المؤمنون يحسرون على الكفرة ويتمنون
ايمانهم وقيل كن الرجل اذا أسلم قالوا له سنهت آباءك فبزت ولا يصركم بحتمل الرفع على أنه
مستأنف ويؤيده أن قرى لا يصركم والحزم على الجواب أو النهي اكسبه ضمت الزاء اتباعا للضمة
الضاد المنقولة اليها من الزاء المدغمه وتنصهر قراءة من قرأ لا يصركم بالفتح ولا يصركم بكسر الضاد
وضمها من ضارده ويضوره (الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون) وعدو وعيد
للمفريقين وتنبية على أن أحدا لا يؤخذ بذنب غيره (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) أى فيما
أمرتم شهادة بينكم والمراد بالشهادة لاشارة الى الوصية واضفها الى الظرف على الاتساع وقرى
شهادة بالنصب والتنوين على ليقم (اذ حضر أحدكم الموت) اذ اشار به وظهرت أماراته وهو ظرف
لشهادة (حين الوصية) بدل منه وفي ابد التنبية على أن الوصية مما ينبغى أن لا يتهاون فيه وظرف

أنفسكم عليكم أى واجب عليكم خذف المضاف الذى هو الحفظ واعرب المضاف اليه وهو أنفسكم
بأعرايه (قوله ومن الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته) جواب سؤال وهو أنه قد يؤخذ الشخص فعمل غيره كما اذا اشتغل
أحد بشرب الخمر ولم ينعه غيره مع قدرته عليه فاجاب بان المؤاخاة ليس على شرب غيره الخمر بل على حيثية منعه عن المعصية حسب
القدرة (قوله تنبيه على ان أحدا لا يؤخذ بذنب غيره) لان قوله تعالى فينبئكم بما كنتم تعملون دال على تخصيص الشخص بانباء
عمله دون عمل غيره (قوله وفى ابد التنبية) لانه بصير المعنى لتقم شهادة بينكم حين الوصية فيكون الامر بالشهادة حين الوصية
فيحصل ضمنا المراد بها

فظاهر أنه وقوعه الخ لا يني بالقصود المذكور والذي يستحق أن يعلم أنه تعالى لما كان مجرد بالذات وبالفعل عن المادة وعن التعالق بها كان نسبتها إلى جميع الجزئيات على السوية فإذا علم أنه تعالى تحقق عذره أحوال بعض الجزئيات وهو الكعبة وما يتعلق بها علم أنه عالم بكل الجزئيات إذ نسبتها إلى جميعها على السوية فكونه تعالى عالماً ببعض دون الآخر ترجيح بالمرجح (قوله فاشياء اسم جمع الخ) قال في المحاج تصغيره على شيء وشيء بكسر الشين ولا يقال شوى والجمع (٢٧١) أشياء غيره مصروف وظاهر كلامه مخالفة

الاحكام لدفع المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المترتبة عليها دليل حكمه الشارع وكمال علمه (وأن الله بكل شيء عليم) تعميم بعد تخصيص وبما بلغه بعد اطلاق (اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم) وعيد ووعيدان انتبهك بحارمه ولمن حافظ عليها ولمن أصر عليه ولمن أفلح عنه (ماعلى الرسول الابلاغ) تشديدي في إيجاب القيام بما أمر به أى الرسول في بما أمر به من التبليغ ولم يبق لكم عذر في التفریط (والاعلم ما يبدون وما تكتمون) من تصديق وتكذيب وفعل وعزيمة (قل لا يستوى الخبيث والطيب) حكم عام في نفي المساواة عند الله سبحانه وتعالى بين الردي من الأشخاص ولا أعمال والاموال وجيد هارغبه في مصالح العمل وحلال المال (ولو أجبكم كثرة الخبيث) فإن العبرة بالجوذة والرداءة ودون القلة والكثرة فإن الحمود القليل خير من المذموم الكثير والخطاب لسلك معتبر ولذلك قال (فأفان الله يأولى الالباب) أى فأنه في تحرى الخبيث وإن كثروا تزاولوا الطيب وإن قل (لعلكم تفلحون) راجح أن تلبوا والفلح روى أنها زيات في حجاج العجامة لهم المسامحة أن يوقعوا بهم فهو اعنه وإن كانوا مشركين (يأيا الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدل لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدل لكم) الشرطية بما عطف عليها صفتان لأشياء والمعنى أنسألو الرسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء إن تظهر لكم نعمكم وإن تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كقدمتين تتجانح ما يمنع السؤال وهو أنه مما يغفهم والعاق لا يفعل ما يغفهم وأشياء اسم جمع كظراء غير أنه قبلت لانه جعلت لعماء وقيل أفعلاء حذف لامه جمع لكى على أن أصله شيء كهيأ أوشىء كهديق خفف وقيل أفعال جمع له من غير تغيير كبيت وأبيات وورده منع صرفه (عفا الله عنها) صفة أخرى أى عن أشياء عفا الله عنها ولم يكف بها إذ روى أنه لما نزلت ولله على الناس حج البيت قال سرافة بن مالك أكل كل عام فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أعاد ثلاثا فقال لا لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم فاتركوني ما ترككم فجزلت أو استئناف أى عفا الله عما ساف من مسئلتكم فلا تعودوا لمثلها (والله غفور رحيم) لا يعاجلكم بعقوبه بما يفرط منكم ويعفو عن كثير وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه عليه الصلاة والسلام كان يحط بذاة يوم وهو غضبان من كثرة ما يسألون عنه ما لا يعنهم فقال لا تسأل عن شيء إلا أجب فقال رجل ابن أبى فقال في النار وقال آخر من أبى فقال حذافة وكان يدعى لغيره فجزلت (فدسأها قوم) الضمير للمسئلة التي دل عليها تسألوا ولذلك لم يعد من أول الأشياء بحذف الجار (من قبلكم) متعلق بسأها وليس صفة لقوم فإن ظرف الزمان لا يكون صفة للجثة ولا لالامنها ولا خبرا عنها (ثم أصبحوا بها كافرين) أى بسببها حيث لم يأتروا بها سألوا بحجود (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) رد وانكار لما ابتدعه أهل الجاهلية وهو أنهم إذا نتجت السائقة خسة أبطن آخرها

الكلام المصنف (قوله أو استئناف) فكأنه لما قال لا تسألوا عن أشياء إن تبدل لكم تسؤكم سأل سائل ما حال ما سأل من المسئلة أجيب عنه بما ذكر (قوله وهو أنه مما يغفهم الخ) يعنى أنه علم من الكلام الاول ان العاقل لا ينبغي أن يشتغل بما يغفهم ومن الكلام الثاني أن السؤال مما يغفهم فحصل من هاتين المقدمتين ان السؤال لا ينبغي للعاقل أن يشتغل به ويرد عليه أن المقدمة الاولى كافية في المطلوب المذكور ولا يحتاج الى الثانية والجواب ان الحاصل من المقدمة الاولى المنع من السؤال عن أشياء ان ظهرت كان ظهورها موجبا للتعلم لا يعلم من مجردها ان السؤال موجب للظهور فلا يعلم أن السؤال عنها موجب للتعلم وانما يعلم بانضمام المقدمة الثانية وهى أن السؤال يرتب عليه ظهور الموجب للتعلم وانما قدمت

المقدمة الثانية في القرآن للاهتمام به (قوله وأشياء بحذف الجار) فيكون التقدير قد سأل عنها (قوله وليس صفة قوم الخ) فيه ان الصورة المذكورة ليس فيها الظرف خبرا بل الجار والمجرور غاية الامر ان المجرور ظرف وبامنه وهوان يكون نفس انظر خبرا فان قيل انهم استدلوا على الدعوى المذكورة بان جعل ظرف الزمان خبرا عن الجثة مما لا يفيد كقولك ز بدوم السبت اذا لا فائدة فيه وهذا الدليل جار فاباذا أخبر عن الجثة بالجار ومجرور هو ظرف الزمان فلما لا نسلم عدم الفائدة لان وصف القوم بكونهم من قبل يفيد فائدة هي انهم ليسوا معهم فان قلت هذا يستفاد من سألها قلنا حينئذ المنع من وصف القوم بما ذكر ليس كونه جثة بل لان تقدمهم حصل

نكرة مختصة بوصف أو إضافة فلا يجب تقديم الحال عليه كما جاء في الحديث سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل لجاء فرس له سابقا (قوله باعتبار محله) هذا إذا أضيف إليه الجزاء فيكون مفعولا في الحقيقة (قوله وإن نصبته) أي أن نصبت الجزاء كان كفارة خبر المحذوف مثل أو الواجب كفارة (قوله والثقل الشديد الخ) الظاهر أن هذا ناظر إلى ضمير وبال أمره إلى الله تعالى فلا بد من تقدير وهو أن يكون المعنى لينوق وبال مخالفة أمره (قوله لم ينعف الله عما سلف) أن قيل العفو فرع المعصية وهي تحصل باشتغال المحرم بالصديد بعد نزول آية (١٧٠) التحريم فامعنى العفو عن قتل الصيد محرما في الجاهلية أو قبل التحريم

قلنا العفو ههنا مجرد عدم المؤاخذه (قوله فهو ينتقم الله) انما قدر المبتدأ وهو هو لأن المضارع إذا كان جزاء لا تدخل الغاء عليه (قوله وليس فيه ما يمنع السكفرة على العائد) إذ يجوز أن يكون المعنى ينتقم الله منه إذا لم يكفر (قوله عطف بيان على جهة المدح) انما قال على جهة المدح لانه ليس للإيضاح إذ السكفرة في غاية الشهرة والوضوح بحيث لا يحتاج إلى ما يوضحها فان قيل ما الفرق بين الصفة على جهة المدح وبين عطف البيان على جهته قلنا من شرط الاشتقاق في الوصف وهم أكثر النحاة فالفرق ظاهر عندهم ومن لم يشترط كان الحاجب بالفرق أن قصد البالات في التعت إلى المعنى والقصد بالبالات في عطف البيان إلى الذات (قوله أعل عينه) إذ هو في لاصل مصدر قوم فقلبت

قلنا العفو ههنا مجرد عدم المؤاخذه (قوله فهو ينتقم الله) انما قدر المبتدأ وهو هو لأن المضارع إذا كان جزاء لا تدخل الغاء عليه (قوله وليس فيه ما يمنع السكفرة على العائد) إذ يجوز أن يكون المعنى ينتقم الله منه إذا لم يكفر (قوله عطف بيان على جهة المدح) انما قال على جهة المدح لانه ليس للإيضاح إذ السكفرة في غاية الشهرة والوضوح بحيث لا يحتاج إلى ما يوضحها فان قيل ما الفرق بين الصفة على جهة المدح وبين عطف البيان على جهته قلنا من شرط الاشتقاق في الوصف وهم أكثر النحاة فالفرق ظاهر عندهم ومن لم يشترط كان الحاجب بالفرق أن قصد البالات في التعت إلى المعنى والقصد بالبالات في عطف البيان إلى الذات (قوله أعل عينه) إذ هو في لاصل مصدر قوم فقلبت

وأوباه (قوله ونصبه على المصدر أو الحال) فيه أن ما ذكرنا من أن المعنى اتعاشا لهم أي بسبب اتعاشهم الأحكام يدل على أنه مفعول ثان لجعل أن جعل البيت الحرام عطف بيان فقوله ونصبه على المصدر أو الحال يخالفه ثم إن نصبه على المصدر يقال المعنى يتعاش الناس اتعاشا فلهذا قدر الفعل والفاعل وذكر الفاعل بعده بعد دخول حرف الجر عليه فوجب حذف فعله قال الرضى المصدر إذا جرف فاعله أو مفعوله بلاضافة أو بحرف الجر يجب حذف فعله قياسا (قوله تعالى ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في الخ) ما رأينا فيها ورد عليه من التفسير ما يبين أن العلم بما ذكر دليل على العلم بأن الله تعالى يعلم كل شيء ما قول المصنف فان شرع الأحكام لدفع المضار قبل

صيد المخل فقلناه في الحرم وهي عالم يؤكل لحها فهو بذلك ان المراد بالصيد ما يحل أكله وأيضا قوله عليه الصلاة والسلام يقتلن مشعر بان الاشياء المذكورة ليست بصيد ولا لاقيل خمس تصاد في الحل والحرم (قوله بل لقوله ومن عاذ فينتقم الله منه) لان العدم منشأ للاستقام لا الخطأ ولعمد بالمعنى الذى ذكره لا يتصور قبل نزول الآية بل بالعود الى الصيد بعد نزولها (قوله ولان الآية نزات الخ) مؤيد ثان لان يكون متعمدا ليس بقيد لوجوب الجزاء يعنى ذكره متعمدا ليس انتقيد الحسك لئلا يورد بل لانه نزات الآية في شأن المتعمدين وفيه ان قوله اذ روى الخ يدل على ان قتله كان عن قصد ولا يدل على ان قتله كان عن علمه بان قتله حرام عليهم لان قوله فينزات الخ دال على ان حرمة صيد الحرم بعد نزول الآية فلا يدل على ان قتله كان عن تعدلان التعمد على ما فسر عبارة عن أن يكون القتل عن قصد ومع العلم بأنه حرام (قوله وعليه الخ) أى على رفع الجزاء والمثل لا يتبع في الجار وهو ممن بجزاء الذى هو المصدر لانه لو كان الجار صفة لوجب تقديمه على صفة المصدر الذى هو مثل لما ذكر فيكون من التعمد صفة المصدر فيكون المعنى جزاء بمن اتى ما قتل كمن من النعم (قوله ما قيمته قيمته) أى هيا قيمته قيمة الصيد (قوله وألحقم (١٦٩) مثل الخ) فيكون كناية عن جزاء ما قتل كان مثلى لا يقول كذا كناية

عن انالاً قول كذا فافظ المثل في الموضعين زائد يعنى انه لو حذف لم يخل المعنى (قوله وخزاهم مثل ما قتل) أى قرئ هكذا باضافة الجزاء الى الضمير (قوله واللفظ الاول أوفق) أى لفظ القرآن أوفق بمذهب الشافعى رضى الله عنه لان المتبادر من قوله من النعم ان يكون بعض النعم فتكون المماثلة باعتبار الخلقه وأيضا المتبادر من المثل هو غير المماثلة باعتبار القيمة (قوله حال من ضهير خبره) أى اذ جعل خبر مبتدأ بتقدير فعليه جزاء كان يحكم به ذوا عدل حال عن الضمير الذى في خبره (قوله

في الحل والحرم الحدأة والغراب والعقرب والفأرة والسكاب العقور وفي رواية أخرى الحية بدل العقرب مع ما فيه من التنبيه على جواز قتل كل مؤذ واختلاف في أن هذا التسمية هل يلقى حكم الذبيح لحدائق مذبح الحرم بالميتة ومذبح الوثنى أولا فيكون كاشاة المغضوبة اذ ذبحها الغاصب (ومن قتله مسكك بمسكك) ذا كرا الاحرام علم بالانه حرام عليه قبيل ما يقتله والاكثر على أن ذكره ليس لتقيد وجوب الجزاء فان اتلاف العمد والخطي واحد في ايجاب الضمان بل لقوله ومن عاذ فينتقم الله منه ولان الآية نزات فيمن تعمد اذ روى انه عن طهم في عمرة الحديبية جاز وحش فطعن أبو اليسر برحمه فقتله وتزات (جزاء مثل ما قتل من النعم) برفع جزاء والمثل قراءة السكوفيين ويعقوب يعنى فعليه أى فواجبه جزاء بمن اتى ما قتل من النعم وعليه لا يتبع الجار بجزاء الفصل بينهما بالاصفة فان متعاقب المصدر كالماله فلا يوصف ما لم يتمها وانما يكون صفته وقرأ الباقون على اضافة المصدر الى المفعول والحاق مثل كفى قولهم مثلى لا يقول كذا والمعنى فعليه أن يجزى مثل ما قتل وقرئ جزاء مثل ما قتل بنصبه ما على فليجز جزاء أو فعليه أن يجزى جزاء بمن اتى ما قتل وجزاه مثل ما قتل وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة عند مالك والشافعى رضى الله تعالى عنهما والقيمة عندنا في حنة رحمه الله تعالى وقال قوم الصيد حيث صيد فان بلغت القيمة ثمن هدى تخير بين أن يهدى مقيمة قيمته وبين أن يشتري بها طعاما فيعطى كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعا من غيره وبين أن يصوم عن طعام كل مسكين يوما وان لم تبلغ تخير بين الاطعام والصوم والمأظف للاول أوفق (يحكم به ذوا عدل مسكك) صفة جزاء ويحتمل أن يكون حالا من ضميره في خبره أو منه اذا أضفتم أو وصفتم ورفعت به بخبر مقدران وكان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد يحتاج الى المماثلة في الخلقة والهيئة الهما فان الأنواع تشابه كثيرا وقرئ ذو عدل على ارادة لجلس أو الامام (هديا) حال من الهما في به أو من جزاء وان نون انخصصه بالاصفة أو بدل من مثل

(٢٢ - (يضاهى) - ثاني)

أومنه اذا أضفتم الخ) أى أو يكون يحكم به ذوا عدل حالا من الجزاء اذا أضفتم الى مثل أوجعته موصوفا به ورفعت أى رفعت الجزاء على كل من التقديرين المذكورين بخبر مقدران في قوله ومن قتل فيكون التقدير ومن قتل مسكك متعمدا فيجب عليه جزاء مثل ما قتل من النعم فيكون جزاء فاسل ذلك المقدر (قوله وكان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد الخ) جواب سؤال الهوانه اذا كان لابد من عدلين متجهدين في الامر يلزم ان يكون المراد من المثل في قوله جزاء مثل ما قتل المثل باعتبار القيمة فلزم خلاف مذهب الشافعى الذى هو مذهب فاجاب بانه كما ان المماثلة باعتبار القيمة تحتاج الى الاجتهاد كذلك المماثلة باعتبار الهيئة والخلق (قوله وقرئ ذو عدل على ارادة المجلس) يعنى لا يكون المراد الواحد بل من يحكم بالعدل فيكون المراد اثنين (قوله وان نون) أى وان نون جزاء فيكون منكرا لانه نكرة مختصة بالوصف فيصلح كونه ذا حال فان قيل اذا كان صاحب الحال نكرة وبتقديم الحال عليه فالجواب ان تقدمها اذا كان ذو الحال نكرة محضة أما اذا كان

(قوله ما لم يحرم عليهم) هذا التقدير يستلزم جناح فباطعوا من الحلال اذ لم يتقوا من الحرام وليس كذلك بل الجناح اذ لم يتقوا في عدم التقوى من الحرام لا فبطعوا من الحلال فواجبه ان يقدر السلام جناح فيما ابطعوا واذما اتقوا في المطعومات بان تجنبوا المحرمات والحب ان صاحب الكشاف قرر السلام على ما قررناه وغير المصنف الى ما تراو يمكن أن يقال مراده مما لم يحرم ما لم يحرم عينه والمراد بما اذا اتقوا التقوى في كسبه بان لم يكسبه بطريق محرم وهذا كلام آخر وهو انه لزم من السلام الكسب ان المؤمنين لا جناح عليهم في المطعومات اذا اجتنبوا المحرمات ويتقوا على الايمان والعمل الصالح فيفهم منه انهم اذ لم يعملوا الصالحات لهم جناح فباطعوا مع انهم اتقوا من الحرام واما كذلك ويمكن أن يقال المراد بذلك كرا الايمان والعمل الصالح ههنا الترغيب فيه والحث عليه باهم ان من ليس كذلك (١٦٨) فعليه جناح في الطعوم وان كان حلالا (قوله باعتبار الاوقات

الثلاثة) الماضي والحال والاستقبال يعني اتقوا في الماضي ثم اتقوا في الحال ثم اتقوا في المستقبل فتكون خارجة عن الاستقبال كما في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما توكلتهم لم يفلحوا واذا راوا تجارة أو هوا انفضوا اليها (قوله استعمل الانسان التقوى بينه وبين نفسه الخ) الحالة الاولى هي ان لا يفعل شيئا يضر نفسه وان لم يكن منفصلا للغير والثانية ان لا يفعل ما يصل ضرره الى الناس والثالثة ان لا يفعل شيئا يتعلق بجناح العزة والكبرياء جلاله عما لا يليق به (قوله المبدأ والوسط والمنتهى) أي مبدأ السلوك والتموجه الى الله تعالى ووسط السلوك اليه وانهاءه الموجب

على الله عليه وسلم بتواكف فاعلم عليه البلاغ وقد أدى وانما ضررتم به أنفسكم (ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما طعموا) مما لم يحرم عليهم (قوله) اذا ما اتقوا وآمنوا وعمالوا الصالحات أي اتقوا المحرمات وتقوا على الايمان والاعمال الصالحة (ثم اتقوا) ما حرم عليهم بمكالمات (وآمنوا) بتعريمه (ثم اتقوا) ثم استمروا وتيقوا على اتقاء المعاصي (وأحسنوا) وتحروا الاعمال الجميلة واشتغلوا بهار وى انه لما نزل تحريم الخمر قال الصحابة رضي الله تعالى عنهم يا رسول الله فكيف يا خونا الذين ما نواهم بشر بون الخمر ويا كلون الميسر فزلت ويحتمل أن يكون هذا التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة أو باعتبار الحالات الثلاث استعمال الانسان التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله تعالى ولذلك بدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة اشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام في تفسيره أو باعتبار المراتب الثلاث المبدأ والوسط والمنتهى أو باعتبار ما يتقوا فانه ينبغي أن يترك المحرمات توقيا من العقاب والشبهات تحزاعن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا لعن دس الطيبة (والله يحب المحسنين) فلا يؤاخذهم بشئ وفيه أن من فعل ذلك صار محسنا ومن صار محسنا صار له محبوا (يا أيها الذين آمنوا ائيبواكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم وراحكم) نزلت في عام الخديبية ابتلاهم الله سبحانه وتعالى بالصيد وكانت الوحوش تغشاهم في رحا لهم بحيث ينجسون من صيدها اذا بايدهم وطعنا برماحهم وهم محرمون والتقليل والتحقيق في شئ من النبوة على أنه ليس من العظام التي تدحض الاقدام كالايتلاء ببذل النفس والاموال فمن لم يثبت عنده كيف يثبت عنده ما هو أشد منه (ليعلم الله من يخافه بالغيب) ليميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر لقوة ايمانه من الخوف باضعف قلبه وقلة ايمانه فذكر العلم وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعاقب العلم (فمن اعتدى بعد ذلك) بعد ذلك الايتلاء بالصيد (فله عذاب أليم) فالوعيد لاحق به فان من لا يملك جأشه في مثل ذلك ولا يراعي حكم الله فيه فكيف به فيا تكون النفس أميلا اليه وأحرص عليه (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) أي محرمون جيع حرام كذا حرم وردح ولعله ذكر القتل دون الذبح والذكاة للتعميم وأراد بالصيد ما يؤكل لحمه لانه غالب فيه عرفا وبؤده قوله عليه الصلاة والسلام خمس يقتلن

لوصول الى المحبوب الحقيقي ويمكن أن يقال المراد بمبدأ العمر وآخره وسطه (قوله وهو غائب) أي في العذاب غائب أي لم يتحضر منتظرا أي مترقبا ان يقع به (قوله فذكر العلم وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعاقب العلم) فيه نظر لان لفظ الله فاعل يعلم فلا يصح ان يكون معنى العلم ما ذكر والاختل نظام الكلام كالايتناء نعم لو كان المراد من مجموع ليعلم الله من يخافه بالغيب ما ذكر كان وجه المعنى على الاول ليعلم الخائف ويقع وعلى الثاني ليعلم الله بتحقق الخوف في الخارج بعد ان كان بالقوة (قوله فالوعيد لاحق به) قلنا في هذه العبارة الكشف وهو مناسب لمذهبه ان الوعيد لاحق بالفساد البتة لا يعني عنه ما على طريق المصنف فيكون المعنى أي يستحق ان يلحق به الوعيد أو فالوعيد لاحق به ان شاء الله تعالى (قوله للتعظيم) أي ذكر القتل للتعظيم فانه أعظم الذبح والذكاة (قوله وبؤده قوله عليه الصلاة والسلام الخ) فانه لما جاز قتلها في الحرم علم انه لم يكن صيدا لولا كان

(قوله ومعنى أو الخ) فيه مساحاة اذ هذا ليس معنى أو والالوجب هذا المعنى في كل موضع استعمل فيه ولكن مراده ان لأودخلا في افادة هذا المعنى في هذا الموضع (قوله اذ احلفتم وحنتم) لك ان تقول فلناسب ان يكون موضع اذ احلفتم اذ احنتم لان الحلف مذكور صريح في ذلك كفارة ايمانكم والحنت يجب اعتباره ولم يذكر صريحاً والجواب ان عدم ذكر الحنت للإشارة الى ان حقه نظرا الى ذاته ان لا يقع وانما يناسب وقوعه بسبب انضمام شيء آخر من الخارج اليه وهذا مدلول قوله واحفظوا ايمانكم على بعض تفاسيره (قوله بأن تضنوا الخ) أي شأن الحلف ان لا يقع على كل شيء بل يقع على شيء له شأن (قوله أو بان تكفروها اذ احنتم) فان قيل اذا وقع الحنت فاحفظ الایمان قلت حفظها حفظ حرمتها (١٦٧) بان يصرف الكفارة التي هي رادعة عن

الحنت فيها (قوله أي الاصنام الخ) سبق في أول السورة تفسير الانصاب بمعنىين أحدهما انه عبارة عن الأصجار التي كانت منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها بعدون ذلك قربة وقيل هي الاصنام وههنا خص الانصاب بالاصنام ولا يظهر باعث عليه فلو قال سبق تفسيره في أول السورة كما ذكر في الازام أولى (قوله أو لضاف محذوف) يفهم منه انه لولم يحذف المضاف لكان الكلام صحيحا على ما هو التفسير الاول ولا يخفى انه لا يصح الاخبار عن الامور المذكورة بالعمل فوجب تصحيح الكلام تقدير المضاف وهذا مقتضى كلام الكشف فانه قال فان قلت الام يرجع هذا

الایمان قياسا على كفارة القتل ومعنى أو إيجاب إحدى الخصال الثلاث مطلقا وتخبر المكاف في التعيين (فمن لم يجد) أي واحدا منها (فصيام ثلاثة أيام) فكفارته صيام ثلاثة أيام وشرط فيه أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه التتابع لانه قرئ ثلاثة أيام متتابعات والشواذ ليست بحجة عندنا اذا لم تثبت كتابا ولم تر سنة (ذلك) أي المذكور (كفارة ايمانكم اذ احلفتم) وحنتم (واحفظوا ايمانكم) بان تضنوا بها ولا تبذلوا الكل أسرا أو بان تبرأ فيها ما استتعتكم ولم يفت بها خيرا أو بان تكفروها اذ احنتم (كذلك) أي مثل ذلك البيان (يبين الله لكم آياته) اعلام شرائعه (لعلكم تشكرون) نعمة التعاميم ونعمه الواجب شكرها فان مثل هذا التبيين يسهل السك الخرج منه (يا أيها الذين آمنوا انما الخ والميسر والانصاب) أي الاصنام التي نصب للعبادة (والازلام) سبق تفسيرها في أول السورة (رجس) فقرر تعاف عنه العقول وأفرده لانه خبر للخرم وخبر المعطوفات محذوف وأضاف محذوف كانه قال انما تعاطى الخ والميسر (من عمل الشيطان) لانه مسبب عن تسويله وترتيبه (فاجتنبوه) الضمير للرجس ولما ذكر أو لتعاطى (لعلكم تغفلون) لكي تغفلوا بالاجتناب عنه واعلم انه سبحانه وتعالى كد تحريم الخ والميسر في هذه الآية بان صدر الجملة بانما قرنها بالانصاب والازلام وما هما رجسا وجعلهما من عمل الشيطان تنبيه على أن الاشتغال بهما شربحت وأغاب وأمر بالاجتناب عن عينهما وجعله سببا يرجي منه الفلاح ثم قرر ذلك بان بين ما فيه من المفساد الدنيوية والدينية المقضية للتحريم فقال تعالى (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخ والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة) وانما خصهما بالعادة الذكر وشرح ما فيه من الوبال تنبيه على انهما المقصود بالبيان وذكر الانصاب والازلام للدلالة على انهما مثلهما في الحرمة والشرارة لقوله عليه الصلاة والسلام شارب الخمر كعابد الوثن وخص الصلاة من الذكر بالافراد للتعظيم والاشعار بان الصادعها كالصدا عن الايمان من حيث انها عماده والفرق بينه وبين الكفر ثم أعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام من تبع على ما تقدم من أنواع الصوارف فقال (فهل أنتم منتهون) ايذا بان الامر في المنع والتحذير بلغ الغاية وأن الاعذار قد انقطعت (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) فيما أمر به (واحذروا) ما نهاي عنه أو مخالفتهما (فان توليتم فاعلموا انما علموا رسولنا البلاغ المبين) أي فاعلموا انكم لن تضلوا الرسول

الضمير في قوله فاجتنبوه قلت الى المضاف المحذوف كانه قيل انما شأن الخ والميسر أو تعاطيها وما شابه ذلك ولذا قيل رجس من عمل الشيطان (قوله وأمر بالاجتناب عن عينهما) فكأنه نهى عن القرب منهما والتلبس بهما فصيروا دليلا على النهي عن تعاطيها فيفيد المبالغة في النهي عنه (قوله لقوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن) أي هو مثله في ترك الفرائض والعبادات (قوله من حيث انها عماده) فان الدين قائم بالصلاة فمن ترك الصلاة مطلقا قد ينجر الى الكفر نعوذ بالله (قوله والفرق بينه وبين الكفر) فان الصلاة أقوى أركان الاسلام بعد الشهادتين فمن أخل بها وتركها مطلقا كان اخلا للباقي أولى وحال من يكون كذلك قريب من الكفر وقد ينجر اليه (قوله ثم أعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الخ) أي لماعدل عن صيغة الامر الى صيغة الاستفهام أشعر بأنه لا حاجة الى الامر بالانتهاء لانه قد اتم الحجة وانقطع العذر بل يكفي الاستفهام

(قوله تعالى وكأول ما رزقكم الله حلالا طيبا) فان قيل كل ما وصل الى الشخص حلالا كان أَوْسرا ما فهو رزق فما الفائدة في رزقكم الله مع انه يشعر بان في الوجود رزق غيره قلنا فائدة ذكره ان يعلم ان الحرام أيضا من رزق الله اذ لو قيل كلوا حلالا طيبا لم يعلم ان الحرام أيضا رزق (قوله ويجوز ان تكون مفعوله الخ) أي يجوز ان يكون مزارعكم الله مفعول كما والاعني قولوا شيئا مما رزقكم الله (قوله والاعني المؤمنين لا قصد مع الخ) أي لا يقصد معناه سواء كان صدوره من غير قصد بل سبق لسان أو بقصد له لكن يكون جاهلا بمعناه (قوله لانه مصدر وحال منه) أي الالغو مصدر فيصح تعاقب في أيامكم به وقوله وأحال منه عطف على قوله صلة (قوله واستدل بظاهرة الخ) أي ذكر الكفارة بعد (١٦٦) عقد الايمان وقيل ذكر الحنث دال على ما ذكره وأما قال واستدل الدال

على ضعف الاستدلال لان قوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان معناه على ما فسره الاكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فعلى هذا تكون الكفارة بعد الحنث اذ لو لم يعتبر الحنث لزم المؤاخذة بمجرد الايمان وليس كذلك (قوله وهو مدلك مسكين) الظاهر ان الضمير راجع الى الاوسط في القدر وحينئذ يبقى الاوسط في النوع ميبها لم يعلم قدره الا ان يقال الضمير راجع الى مطاني الاوسط أي الاوسط سواء كان في النوع أو القدر فهو مد (قوله والرفع على البدل من اطعام) والمعني اطعام من أوسط ما تطعمون فيها مضاف ومقدر (قوله أو من أوسط لمن جعله بدلا) فاند في هذا ما نقل من حواشي الكشاف عن مصنفه واعترض عليه بأنه يلزم منه اختلال المعنى لانه يصير المعني فكفارته اطعام عشرة مساكين كسوتهم لان المعطوف على البدل في حكم البدل وأجيب بان المبدل منه قد يكون في حكم المنحى فكان لم يكن مذكو را هكذا نقله العلامة التفناني وفيه انه لا يتخلو امان يكون للمبدل منه فائدة تقوت بعده أولا فان كانت له فائدة فلا يكون في حكم المنحى وان لم يكن له فائدة لزم وقوعه مالا فائدة له في القرآن وهو محال (قوله وقيل نوب جامع فيص أو رداء) كلامه كالصريح في ان كل واحد منها نوب جامع لكن كلام الكشاف دال على خلافه فانه قال وعن ابن عمر ازار وقيص أو رداء وعن مجاهد نوب جامع والمفهوم من عبارته ان الثوب الجامع هو ما يستر البدن على ما هو المتعارف

فصوموا وأفطروا وقوموا واناموا فاني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدم وأتى النساء فمن رغب عن سنني فليس مني فنزلت (وكأول ما رزقكم الله حلالا طيبا) أي كما ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون حلالا لمفعول كما وما محال منه تقدمت عليه لانه نكرة ويجوز أن تكون من ابتدائية متعلقة بكأول ويجوز أن تكون مفعولا وحلالا حال من الموصول أو العائد المحذوف أو صفة لمصدر محذوف وعلى الوجه لولم يقع الرزق على الحرام لم يكن له كراهية الحلال فائدة زائدة (واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون لا يؤاخذكم الله بالأغوي في أيامكم) هو ما يبدو من المرء بالافصد كقول الرجل لا والله وبلى والله واليه ذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه وقيل الخلف على ما ينظرون انه كذلك ولم يكن واليه ذهب أبو حنيفة رحمه الله تعالى وفي أيامكم صلة يؤاخذكم أو اللغو لانه مصدر وأحال منه (ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان) بما وافقتم الايمان عليه بالقصد والنية والمعني ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم أو بنسكت بما عقدتم خذف للعلم به وقرأ جزء والكسائي وابن عياش عن عاصم عقدتم بالتخفيف وابن عامر بن وابنه ابن ذكوان عقدتم وهو من فاعل بمعنى فعل (فكفارته) فكفارة نسكته أي الفعلة التي تذهب اثمه وتستتره واستدل بظاهرة على جواز التكفير بالمال قبل الحنث وهو عندنا خلافا للحنفية لقوله عليه الصلاة والسلام من خاف على بين ورأى غيرهما خيرا منها فليكفر عن بينه وليأت الذي هو خير (اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم) من أقصده في النوع أو القدر وهو مدلك مسكين عندنا ونصف صاع عند الحنفية ومعه النصب لانه صفة مفعول محذوف تقديره أن تطعموا عشرة مساكين طعاما من أوسط ما تطعمون أو الرفع على البدل من اطعام وأهلون كارضون وقرئ أهليكم يسكون الباء على لغة من يسكنها في الاحوال الثلاث كالالف وهو جمع أهل كالباء في جمع ليل والارض في جمع أرض وقيل هو جمع اهلاة (أو كسوتهم) عطف على اطعام أو من أوسط ان جعل بدلا وهو نوب يغطي العورة وقيل نوب جامع قيص أو رداء أو ازار وقرئ بضم الكاف وهو اهة كقود في قود وكأوسهم بمعنى أو كثل ما تطعمون أهليكم اسرافا كان أو تقبيرا أو اسون بينهم وبينهم ان لم تطعموهم الاوسط والسكاف في محل الرفع وتقديره أو اطعامهم كسوتهم (أو تحريرو رقبة) أو اعتاق انسان وشرط الشافعي رضي الله تعالى عنه فيه

الايمن منه اختلال المعنى لانه يصير المعني فكفارته اطعام عشرة مساكين كسوتهم لان المعطوف على البدل في حكم البدل وأجيب بان المبدل منه قد يكون في حكم المنحى فكان لم يكن مذكو را هكذا نقله العلامة التفناني وفيه انه لا يتخلو امان يكون للمبدل منه فائدة تقوت بعده أولا فان كانت له فائدة فلا يكون في حكم المنحى وان لم يكن له فائدة لزم وقوعه مالا فائدة له في القرآن وهو محال (قوله وقيل نوب جامع فيص أو رداء) كلامه كالصريح في ان كل واحد منها نوب جامع لكن كلام الكشاف دال على خلافه فانه قال وعن ابن عمر ازار وقيص أو رداء وعن مجاهد نوب جامع والمفهوم من عبارته ان الثوب الجامع هو ما يستر البدن على ما هو المتعارف

يقولوا ربنا آمنا ولم يدخلوا في المؤمنين وان أر بدن بعضهم كذلك فهذا لا يدل على ان كوا الصاري مطلقا أقرب مودة والجواب ما هو المنقول عن ابن عباس (قوله فوضع موضع الامتلاء للمبالغة) أى اطلق الفيض وأرى بده الامتلاء للاشعار بان الامتلاء وصل الى مرتبة توجب انصاب الدمع (قوله أوجعلت أعينهم الخ) الفرق بين هذا المعنى وبين المعنى الاول انه على المعنى الاول جعل تفيض بمعنى تمتلئ استعما للفظ السبب في معنى السبب وعلى الثاني جعل (١٦٥) التركيب من المجاز العقلي وقد أسلفنا البحث

عن هذا المجاز في أوائل تفسير سورة البقرة ولا يخفى ان المبالغة في هذا المعنى أكد (قوله أو للترغيب) وعلى هذا تكون ما مصدرية والمعنى من عرفاهم بعض الحق (قوله أوجواب سائل الخ) فيه نظر فان علماء العربية صرحوا بان جواب السؤال لا بد فيه من الفصل لا يعطى على السؤال اللهم الان يقال ان هذه الواو ليست للعطف بل زائدة وقد أثبتوا الكو فيون والاختف وجاعة ومثله بقوله تعالى حتى اذا جاها فتحدث أبواها وقال لهم خزنتها فان احدى هاتين الواوين زائدة والاولى ان يقال ان عطفا على مقدر كانه قيل آمنا لتحقيقه عندنا وما لنا لا نؤمن بالله (قوله وذكره توطئة وتعلظا) فيه انه اذا كان توطئة وتعلظا لا يظهر أصل معنى وما لنا لا نؤمن بالله ولذا لم يذكره صاحب الكشف ولا غيره (قوله

لا يستكبرون وهو بيان لرفعة قلوبهم وشدة خشيتهم ومساغرتهم الى قبول الحق وعدم تأييدهم عنه والفيض انصاب عن امتلاء فوضع موضع الامتلاء للمبالغة أوجعلت أعينهم من فرط البكاء كأنها تفيض بانفسها (مما عرفوا من الحق) من الاولى للابتداء والثانية لتبيين ما عرفوا وأول تبعيض فانه بعض الحق والمعنى انهم عرفوا بعض الحق فابكاهم فكيف اذا عرفوا كله (يقولون ربنا آمنا) بذلك أو بمحمد (فاكتبنا مع الشاهدين) من الذين شهدوا بانه حق أو بنبوته أو من أمته الذين هم شهداء على الامم يوم القيامة (وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين) استفهام انكار واستبعاد لانتفاء الايمان مع قيام الداعي وهو الطمع في لا تخراط مع الصالحين والدخول في مداخلهم أوجواب سائل قال لم آمنت ولا نؤمن حال من الضمير والعامل ما في اللام من معنى الفاعل أى شئ حصل لنا غير مؤمنين بالله أى يوجد انبيته فانهم كانوا مثلثين أو بكاه ورسوله فان الايمان بهم ما ايمان به حقيقة وذكره توطئة وتعلظا ونطمع عطف على نؤمن وأخبر بخشوف والوالوالحال أى ونحن نطمع والعامل فيها عامل الاولى مقيد بها أو نؤمن (فإنها لله بما قالوا) أى عن اعتقاد من قولك هنا قول فلان أى معتقده (جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين) الذين أحسنوا النظر والعمل أول الذين اعتادوا الاحسان في الامور والآيات لاربع روى أنها نزات في النجاشي وأصحابه بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتابه فقراء ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأحضر الرهبان والقسيسين فاسرجعوا أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة مريم فبكوا وامنوا بالقرآن وقيل نزات في ثلاثين أو سبعين رجلا من قومه وقيدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم سورة يس فبكوا وامنوا (والذين كفروا وكذبوا بايئنا أولئك أصحاب الجحيم) عطف التشكيب بايئنا الله على الكفر وهو ضرب منه لان القصد الى بيان حال المكذبين وذكرهم في معرض المصدقين بها جاعا بين الترغيب والترهيب (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أى ما طاب ولذ منه كأنه لما تضمن ما قبله مدح النصارى على ترهيبهم والحث على كسر النفس ورفض الشهوات عقبه النهي عن الافراط في ذلك والاعتداء بما أحل الله سبحانه وتعالى الى مجهول الحلال حرما فقال (ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) ويجوز أن يراد به ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم الى ما حرم عليكم فتكون الآية ناهية عن تحريم ما أحل وتحليل ما حرم داعية الى القصد بينهما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف القيامة لأصحابه يوما بالغ في اذارهم فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان ابن مظعون وانفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين وأن لا ياموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقرىوا النساء والطيب ويرفضوا الدنيا ويأبوا المسوح ويسيجوا في الارض ويجبوا مذا كبرهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اني لم أومر بذلك ان لا تفسك عليكم حقا

مقيدا بها) اذ لم يقيد بها لزم ان يكون المعنى وما لنا نطمع فيكون رد الطمع دخول الجنة ولا وجهه (قوله ومن قولك هذا قول فلان أى معتقده) على هذا يناسب ان يفسر ما قالوا بما اعتقدوا (قوله أحسنوا النظر والعمل) الاول يتعلق بالقلب والثاني يتعلق بالجوارح (قوله فتكون الآية ناهية) فان النهي عن تحريم ما أحل مستفاد من لا تحرموا وكذا النهي عن تحليل ما حرم لانه اذا كان الشر وع في الحرام منه نهيها كان تحليله بطريق الاولى

(قوله أي لا ينهى بعضهم بعضاً) أراد أن النهى عن المنكر بعد وقوعه لا رجوعه فيكون المراد النهى عن المعاودة ألبه أو يكون المراد من فعلوه أرادوا فعله أو المراد يتناهون منهم وينقلعون (قوله تعجب من سوء فعلهم) فإن اللوم على الإصرار على الذنب يستحق أن تعجب منه خصوصاً إذا كان مقرراً بالقسم (قوله والخلود في العذاب) يدل على أن قوله في العذاب هم خالدون بتأويل مفرد معطوف على المحصور بالدم وكذا قولهم لا كبسهم السخط والخلود لكن بتأويل أن سخط بالسخط لأجل أن المصدر به واما الجملة الثانية فليست تحت إن حتى يصبح جعلها بتأويل المصدر فالظاهر جعلها تذييلاً لسخط الله تعالى (قوله نبيهم) لأنه إذا قيل آمن ذلك القوم بالنبي تبادر منه أن المراد نبيهم (١٦٤) (قوله وإن كانت الآية في المنافقين فالمراد نبيهم صلى الله عليه وسلم) لأن

المنافقين آمنوا بنبيهم أي يسلمون نبوته كقرون بنيينا فلا يمكن أن يكون المراد بالنبي نبيهم (قوله ذالاجمان يمنع ذلك) فيه أن أصل الإيمان لا يمنع حب جماعة من الكفار فإنه قد يكون لأجل أغراض دينوية والجواب أن المراد حب الكفار بغض الرسول الله صلى الله عليه وسلم كإبراهيم ولا يخفى أن الحب المذكور كفر (قوله لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم) فيه أن بعض النصاري قالوا بأن الله هو المسيح ابن مريم وبعضهم بأنه ابنه وقال بعضهم أنه وابنه الله واليهود لم يقولوا مثل ذلك بل قالوا عزرا بن الله والجواب أنه لا ينافي تضاعف كفر اليهود لأن أنواع الكفر والضلال كثيرة وما ذكر بعض منه (قوله واليه أشار بقوله)

أسلافهم وأنهم الذين قد ضلوا قبل مبعث محمد صلى الله عليه وسلم في شريعته (وأضلوا كثيراً) ممن شايعهم على بدعهم وضلالهم (وضلوا عن سواء السبيل) عن قصد السبيل الذي هو الإسلام بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم لما كذبوه وبغوا عليه وقيل الأول إشارة إلى ضلالهم عن مقتضى العقل والثاني إشارة إلى ضلالهم عما جاء به الشرع (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم) أي لعنهم الله في الزبور والإنجيل على لسانهما وقيل إن أهل يثا لعملة لما اعتدوا في السبت لعنهم الله تعالى على لسان داود فسخهم الله تعالى قرده وأصحاب المائدة لما كفروا دعاء عليهم عيسى عليه السلام وأعنهم فاصبحوا خنازير وكانوا خسة آل فرجل (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أي ذلك الملعن الشنيع المقتضى للسبخ بسبب عصيانهم واعتدائهم محرم عليهم (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) أي لا ينهى بعضهم بعضاً عن معاودة منكر فعلوه أو عن مثل منكر فعلوه أو عن منكر أرادوا فعله وتهيموا له أو لا ينتهون عنه من قولهم تناهى عن الأمر وانتهى عنه إذا امتنع (لبئس ما كانوا يفعلون) تعجب من سوء فعلهم مؤكداً بالقسم (ترى كثيراً منهم) من أهل الكتاب (يتولون الذين كفروا) يوالون المشركين بغض الرسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين (لبئس ما قدمت لهم أنفسهم) أي لبئس شيئاً قدموه ليردوا عليه يوم القيامة (أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) هو المحصور بالدم والمعنى موجب سخط الله للخلود في العذاب أو علة الذم والمحصور مخذوف أي لبئس شيئاً ذلك لأنه كبسهم السخط والخلود (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي) يعني نبيهم وإن كانت الآية في المنافقين فالمراد نبيهم صلى الله عليه وسلم (وما أنزل اليه ما نتخذوهم أولياء) إذا الإيمان يمنع ذلك (ولكن كثيراً منهم فاسقون) خارجون عن دينهم أو متمردون في نفاقهم (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا) لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم وأنهما كلهم في اتباع الهوى وركوبهم إلى التقليد وبعدهم عن التحقيق وغمرتهم على تكذيب الأنبياء ومعاداتهم (ولتجدن أقر بهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انصاري للين جانبهم ورقة قالوهم وقلة حرصهم على الدنيا وكثرة اهتمامهم بالعلم والعمل واليه أشار بقوله (ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون) عن قبول الحق إذا فهموه أو يتواضعون ولا يتكبرون كاليهود وفيه دليل على أن التواضع والاقبال على العلم والعمل ولاعراض عن الشهوات محمودان كانت من كافر (وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع) عططف على

لا

ذلك بأن منهم الخ) فيه أن كون بعضهم قسيسين ورهبانا لا يدل على كون كل النصاري

على ما ذكر نعم قوله تعالى وأنهم لا يستكبرون يدل عليه ما فسرهم فالوجه أن يقال إن المراد بعض النصاري فإن بعضهم يظهرون العداوة للمسلمين كذا قاله ابن عباس وقال آخرون مذهب اليهود أنه يجب عليهم إيصال الشر إلى من يخالفهم في الدين بأي طريق كان من القتل وغصب المال أو بوجه المكيد والحيل وليس النصاري مذهبهم ذلك بل الإبداء في دينهم حرام وهذا وجه التفاوت بالعداوة والمودة هكذا قاله النيسابوري وعلى هذا يمكن إرادة العموم وحينئذ نقول أن القسيسين والرهبان متقدموهم والباقيون تابعون لهم في المودة (قوله تعالى وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول الخ) ظاهر الكلام أن النصاري كلهم كذلك وليس كذلك فإن نصاري بجران لم

وانما معناه ان ايس لم جمع من الانصار والاولى أن يقال انه رد لهم في دعوى ان لهم أنصارا كثيرة حيث زعموا ان أسلافهم ينصرونهم
ويمكن أن يقال ان ايراد الجرح ههنا للاشعار بأن نصرة الواحد أمر غير محتاج الى التعرض الى نفيه لشدة ظهوره وانما ينبغي التعرض
لنفي نصرة الجميع (قوله فاما ظنك بغيره) أي انهم عظمه واعيسى روح الله (١٦٣) وكتبه وعيسى مهاديهم بذلك وصار

التعظيم المذكور سببا

لكونهم ظالمين لاناصر لهم

فما حال من عظم مخلوقا

نازل الدرجة (قوله مستحق

للعادة من حيث انه مبدأ

لجميع الموجودات) لولم

يخصص هذا التيدل كان

أولى لانه تعالى يستحق

العبادة من حيث الذات

والانصاف بالسكالات

فتخصص استحقاقها

بالحيثية المذكورة تخصيص

بالخصوص (قوله ولجس

الذين كفروا من النصارى)

المعنى الاول يفيد ان المراد

من الذين كفروا من كان

كافرا ومقرا على الكفر فله

العذاب وهذا المعنى يفيد

ان من أحدث الكفر من

النصارى فله العذاب (قوله

وتنبه على ان العذاب الخ)

أي ذكر الشهادة مرة بعد

أخرى مشعر بدوام

الكفر (قوله وهو أعجب)

لان اعطاء الحياة لاجزاء

البدن الذى كان حيا قبل

أقرب من اعطائها لمجماد

الذى لم يدرك الحياة قط

(قوله ودل على انه لا يوجب

الخ) لوقال ودل على ما ينافي

بالاثر الكوعد لوعن طريق الحق وهو يحتمل ان يكون من تمام كلام عيسى عليه الصلاة والسلام
وأن يكون من كلام الله تعالى نبه به على أنهم قالوا ذلك تعظيما لعيسى صلى الله عليه وسلم وتقر بالية
وهو معاد بهم بذلك ومخاضهم فيه فما ظنك بغيره (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة) أى
أحد ثلاثة وهو حكاية عما قاله النسطورية والمساكنية منهم القائلون بالاقايم الثلاثة وماسبق قول
اليقونية القائلين بالاتحاد (وامن الالهة الواحد) وما في الوجود ذات واجب مستحق للعبادة
من حيث انه مبدأ جميع الموجودات الالهة واحد موصوف بالوحدانية متعال عن قبول الشركة ومن
من بدة للاستغراق (وان لم يتنبهوا عما يقولون) ولم يوحدهوا (لجس الذين كفروا منهم عذاب
أليم) أى لجس الذين بقوا منهم على الكفر أو لجس الذين كفروا من النصارى وضعه موضع
لجسهم تنكر برا للشهادة على كفرهم وتنبيه على أن العذاب على من دام على الكفر ولم ينقطع عنه
فلذلك عقبه بقوله (أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه) أى أفلا يتوبون بالانتهاء عن تلك العقائد
والاقوال الزائفة ويستغفرونه بالتوحيد والتزبه عن الاتحاد والحلول بعد هذا التقرير والتهديد
(والله غفور رحيم) يغفر لهم ويمتنحهم من فضله ان تابوا في هذا الاستهتام تعجيب من اصرارهم
(ما ناسي ابن مريم الارسل قد خلت من قبله الرسل) أى ما هو الرسول كالرسل قبله خصه الله
سبحانه وتعالى بالآيات كإخصهم بها فان أحيا الموتى على يده فقد أحيا العاصي وجعلها حية تسمى على
يد موسى عليه السلام وهو أعجب وان خلقه من غير أب فقد خلق آدم من غير أب وأم وهو أغرب
(وأمة صديقة) كسائر النساء اللائي يلازمهن الصدق أو يصدقن الانبياء عليهم الصلاة والسلام
(كانا ياكلان الطعام) ويفتقران اليه افتقارا لحيوانات بين أولأقصى ما لها من الكمال ودل
على أنه لا يوجب لها الألوهية لان كثير من الناس يشاركونها في مثله ثم نبه على نقصها ما ذكر ما ينافي
الربوبية ويقضى أن يكونان من عداد المربكات السكائنة الفاسدة ثم عجب من يدعى الربوبية لهما
مع أمثال هذه الأدلة الظاهرة فقال (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أى يؤفكون) كيف
يصرفون عن استماع الحق وتأمله وتم التفات ما بين العجيبين أى ان بياننا للآيات عجب واعراضهم
عنها أعجب (قل أنعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضررا ولا نفعا) يعنى عيسى عليه الصلاة والسلام
وهو وان ملك ذلك تخليق الله سبحانه وتعالى اياه لا يملكه من ذاته ولا يملك مثل ما يضر الله تعالى به
من البلايا والصائب وما ينفذ به من الصحة والسعة وانما قال ما نظر الى ما هو عليه في ذاته توطئة لنفي
القدرة عنه وأساوتنبها على أنهم من هذا الجنس ومن كان له حقيقة تقبل المجانسة والمشاركة فيه عزل
عن الألوهية وانما قدم الضر لان اشجرت عنه أهم من تحرى النفع (والله هو السميع العليم)
بالاقوال والعقائد فيجازي عليها ان خيرا غير وان شرا فشر (قل يا أهل الكتاب لا تغلوفوا دينكم
غبرا لالحق) أى غلوا باطلا فترفعوا عيسى عليه الصلاة والسلام الى أن تدعوا له الألوهية وتضعوه
فترغموا أنه لغير رشدة وقيل الخطاب للنصارى خاصة (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل) يعنى

الألوهية لكان أولى لان الرسالة تافى الألوهية (قوله نظر الى ما هو عليه في ذاته) يعنى أطلق ما الذى هو اغير العقل وأر يده عيسى
عليه السلام نظر الى ما هو عليه في ذاته وهو عدم انصافه بصفات العقلاء نظرا الى نفسه فان انصافها لامن ذاته بل من خالقه تعالى فجعل
في حكم غير العقلاء نظرا الى هذه الحالة وانما نظر الى حاله في ذاته للقص الى نفي القدرة عنه مطلقا (قوله وتنبيه على ان هذا الجنس)
أى من جنس ما لا يملك نفعا ولا ضرا!

لا يكون فر يقين ولانه لا يحسن ان تقول ان اكرمت اخي اكرمت قلت هو محذوف بدل عليه فر يقا كذبوا و فر يقا
يقولون فكأنه قيل كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه هذه عبارته وهى صريحة فى عدم جواز جعل فر يقا كذبوا الآية جوابا
للمحذور بن المذكور بن لكن المصنف اختار كونه جوابا لذكر ما اختاره صاحب الكشف بقوله وقيل فلهذا نظر الى ما ذكره
النسابة ورى فى دفع ما قاله صاحب الكشف ان عدم حسن التركيب المذكور فى محل النزاع واما ان الرسول الواحد لا يكون فر يقين
فتعليط لان قوله كلما جاءهم يدل على كثرة الرسل فلذا صرح به فى يقين هكذا كلامه وفيه نظرا ما أولا فلان عدم حسن
التركيب المذكور بسبب ان تقديم المفعول يفيد الاختصاص وتقرى بأصل الفعل مع النزاع فى المفعول وتعليقه بالشرط يشمر بالشك فى
أصل الفعل هكذا قاله المحققان الطيبي والنسابة ورى وأما ثانيا فلان كون كلما يدل على كثرة الرسل لا يدفع المحذور والمذكور لان
المحذور هو ان أى زمان جاءهم رسول واحد من الرسل كذبوا فر يقامنه و يقبلون فر يقامنه وهذا المعنى غير صحيح واعلم أن فيما ذكره
المحققان مجازا يمكن أن يقال ان تقديم المفعول فى القرآن ليس للاختصاص بل التقديم فى قوله فر يقا يقولون لرعاية الفاصلة فى قوله
تعالى فر يقا كذبوا المطابقة لفر يقين (١٦٢) فلان قس العارة القرآنية ههنا على المثال الذى أورده صاحب

الكشف (قوله) وتنبها
على أن ذلك ديدنهم ماضيا
ومستقبلا فيكون الفعل
المضارع بمعنى الاستمرار
وهذا مطابق لما قاله فى تفسير
قوله تعالى أو كلما جاءكم
رسول بما لا تهوى أنفسكم
استكبرتم ففر يقا كذبتم
وفر يقا يقولون حيث ذكر
من نكبات ابراد الفعل
المضارع انهم بعد فيه فانهم
حاولوا قتل محمد صلى الله
عليه وسلم لولا عصمة الله
(قوله) وهى للتحقيق أى
ان التى من الحروف المشبهة
للتحقيق والحسبان الظن
فدخلوه عليه لاجل ما ذكر

و انما جيء بيقولون موضع فتلوا على حكاية الحال الماضية استحضارها واستفظاء القتل وتنبها
على أن ذلك من ديدنهم ماضيا ومستقبلا ومحافظة على رؤس الآي (وحسبوا أن لا تكون فتنة)
أى وحسب بنو اسرائيل أن لا يصيبهم بلاء وعذاب بقتل الانبياء وتكذيبهم وقرأ أبو عمرو ووجزة
والكسائي ويعتوب لا تكون بالرفع على أن هى المخففة من الثقيلة وأصله انه لا تكون فتنة
نخفت أن وحذف ضمير الشأن فصار أن لا تكون وادخل فعل الحسبان عليه وهى للتحقيق تنزيل له
منزلة العلم لتكفنه فى قلوبهم وان أو أن بما فى حينها ساد مسددا مفعوليه (فعموا) عن الدين أو الدلائل
والهدى (وصموا) عن استماع الحق كجعلهوا حين عبود العجل (ثم تاب الله عليهم) أى ثم تابوا فتاب
الله عليهم (ثم عموا وصموا) كذا خرى وقرى بالضم فيه ما على أن الله تعالى عمهم وصمهم أى ما هم
بالعمى والصمم وهو قليل واللغة الفاشية أعمى وأصم (كثير منهم) بدل من الضمير وأفاعل والواو
علامة الجمع كقولهم كفى البراغيث أو خبر مبتدأ محذوف أى العمى والصمم كثير منهم وقيل مبتدأ
والجاء قوله خبره وهو ضعيف لان تقديم الخبر فى مثله منتهى (والله بصير بما يعملون) فيجاز بهم على
وفى أعمالهم (انك كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يابى اسرائيل عبدوا
الله وورى بكم) أى فى عبد مريم بوب مثلكم فاعبدوا خالفكم (انهم يشرك بالله) أى
فى عبادته وفىما يختص به من الصفات والافعال (فقد حرم الله عليه الجنة) بمنع من دخولها كما يمنع
الحرم عليه من الحرم فانها دار الموحدين (ومأواه النار) فانها المعدة للشركين (وما للظالمين
من أنصار) أى وما لهم أحد ينصرهم من النار فوضع الظاهر موضع الضمير تسجيلا على أنهم ظهروا

بالأشراك

(قوله) لان تقدم الخبر فى مثله منتهى لان الخبر وهو عموا وصموا أسند الى

ضمير المبتدأ وقد قالوا ان خبر اذا كان مسندا الى ضمير المبتدأ لثلاث لئس بالفاعل كما فى زيد قام فانه لو قيل قام
زيد لالتبس المبتدأ بالفاعل فان قيل الالتباس المذكور انما هو فيها اذا كان الضمير مستترا كما فى زيد قام أم عبارة القرآن المذكورة
فلا يحصل فيها الالتباس لو قدم الخبر اذا الضمير بارز فى الفعل الذى هو الخبر فلهذا قد أجاب عنها الرضى بأنه يشبه المبتدأ بالبدل من الفاعل
أو بالفاعل على طريقة يتعاقبون فيكم ملائكة واعلم أن بعضهم جوز أن يكون كثير منهم مبتدأ والفعل المقدم عليه خبر اوله وبال
بالاشبهاء المذكور وفيه ما فيه (قوله) تعالى انهم يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) لانه تامل على أن كل مشرك لا يدخل الجنة وان
لم يصل اليه دعوة نبي فتدل على أن التوحيد مما يستقل به العقل كمان معرفة الله من حيث وجوده وعلمه وقدرته كذلك اذا لا يمكن أن
يكون التصديق مستفاد من الشرع لان اثبات الشرع موقوف على اثبات الرسالة واثباتها موقوف على اثبات وجود المرسل العالم القادر
المربد فلو توقف اثبات هذه الامور على الشرع عزم الضرر وهذا يؤيد ما قاله بعض اكابر العارفين من ان اثبات الرسالة متوقف على
التوحيد اذا لو وجد الشرع بك رفع التنازع فى تعيين الشخص بالرسالة (قوله) أى وما لهم أحد ينصرهم) فيه ان ما ذكره ليس معنى الكلام

(قوله ناطقة بوجوب الطاعة) هذا يدل على ان كل الخلق يجب عليه طاعة شرع كل نبي مالم ينسخ لان قوله آمرة بالامان بمن صدقه المجيزة كذلك أى يجب على جميع البرية الامان بكل نبي صدقه المجيزة وهو مصادم لقوله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم بعث الى قومه وبعث الى الناس عامة ويمكن ان يقال المراد وجوب طاعته على من بعث اليه (قوله والافاعلوا أوأؤاتم بغاة) اذ التقدير أوأؤابغاة وأؤاتم كذلك وايس أؤاتم معطوف على اسم ان والاولو جب ان يقال واياكم لان أؤاتم مبرم مرفوع لا يطف على الضمير المنصوب الذى هو اسم ان ولا يجوز عطفه على محل اسم ان اذ لا يجوز العطف على المرفوع المتصل من غير تأكيده وفعل (قوله وهو كاعتراض دل به الخ) انما قال كاعتراض لان هذه الجملة (١٦١) معطوفة على الجملة السابقة (قوله أولى بذلك) انما كان أولى لان

في تقديم الصابئين اشعار بان قبول الامانهم مع اسمهم بعيدون من الأديان دليل على قبول ايمان غيرهم اذ الدليل يقدم على مدلوله (قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها) قال العلامة النسابورى هذه عبارة الأكثرين وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتدأ اذ الاسم وحده منصوب وعبارة البعض ان العطف انما هو على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل مرفوعا (قوله كان الخبر خبر المبتدأ وخبر ان فاجتمع عليه علمان) لانهما كان الصابئون مرفوعا كان رفعه بالابتداء فيكون خبره وهو خبر ان مرفوعا بالمبتدأ ولما كان خبر ان كان مرفوعا فلزم اجتماع

اليك من ربكم) ومن قامتها الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والاذعان لحكمه فان الكتب الالهية بأسرها آمرة بالامان عن صدقه المجيزة ناطقة بوجوب الطاعة والمراد اقامة أصولها ومالم ينسخ من فروعها (وايزيدن كثير منهم ما نزل اليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين) فلا تحزن عليهم لزيادة طغيانهم وكفرهم بما نبأهم اليهم فان ضرر ذلك لاحق بهم لا يتخطاهم وفي المؤمنين مندوحة لك عنهم (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى) سبق تفسيره في سورة البقرة والصابئون رفع على الابتداء وخبره محذوف والنية به التأخير عما في حيزان والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك كقوله * فاقى وقيار بها الغريب * وقوله

والافاعلوا أوأؤاتم * بغاة ما يقيننا في شقاق أى فاعلوا أوأؤابغاة وأؤاتم كذلك وهو كاعتراض دل به على أنه لما كان الصابئون مع ظهور ضلالهم وميلهم عن الأديان كلها يتاب عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح كان غيرهم أولى بذلك ويجوز ان يكون والنصارى معطوف عليه ومن آمن خبره ما وخبر ان مقدر دل عليه ما بعده كقوله نحن بما عسى ندنا وأنت بما * عندك راض والرأى مختلف

ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط بالفرغ من الخبر اذ لو عطف عليه قبله كان الخبر خبر المبتدأ وخبر ان معا فيجتمع عليه علمان ولا على الضمير في هادوا والعدم التأكيده الفصل ولانه يوجب كون الصابئين هودا وقيل ان معنى نعم وما بعدها في موضع الرفع بالابتداء وقيل الصابئون منصوب بالفتحة وذلك كاجوز بالياء جوز بالواو (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا) في محل الرفع بالابتداء وخبره (فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) والجملة خبر ان أو خبر المبتدأ كاسم والراجع محذوف أى من آمن منهم أو النصب على البدل من اسم ان وما عطف عليه وقرئ والصابئين وهو الظاهر والصابئون بقلب الهمزة فياء والصابئون محذوفان صبا ببدال الهمزة ألفا ومن صبت لانهم صبو الى اتباع الشهوات ولم يتبعوا شرعا ولا عقلا (لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا) ايند كروهم وليبينوا لهم أمر دينهم (كلما جاءهم رسول بما لا تؤمنون أنفسهم) بما يخالف هواهم من الشرائع ومشايق التكاليف (فريقا كذبوا وفريقا يقتلون) جواب الشرط والجملة صفة رسلا والراجع محذوف أى رسول منهم وقيل الجواب محذوف دل عليه ذلك وهو استئناف

(١٦١ - (بىاضى) - ثانى) عاملين على معمول واحد واعتراض عليه بانما يلزم ذلك لو كان المذكور خبرا عنها مثل ان زيد او عمر اقامتا وما على نية التأخير واعتبار مضى الخبر تقديره فيكون المذكور معمول ان فقط وخبر الماعطوف محذوف كما في ان زيدا قاتم وعمر وعطفا على محل ان مع اسمها (قوله ولانه يوجب كون الصابئين هودا) ويمثل هذه الالة بمتنع عطفه على ضمير آمنوا (قوله أو خبر المبتدأ) كما مر في قوله ويجوز ان يكون النصارى معطوف على الخ (قوله ببدال الهمزة ألفا) فاذا بني اسم الفاعل انقلب الياء كفى رعى جعل اسم الفاعل منه رام فيسقط في الجمع (قوله جواب الشرط والجملة صفة رسلا) هذا صريح خلاف الكشف حيث قال فان قلت ان جواب الشرط قلت قوله فريقا كذبوا وفريقا يقتلون ناب عن الجواب لان الرسول الواحد

وأشرك فيه الآخرون لانهم رضوا بقوله (وايزيدن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) أى هم طاغون كافرون ويزدادون طغيانا وكفرا بما سمعوا من القرآن كما يزداد المريض مرضا من تناول الغذاء الصالح للاصحاء (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) فلا توافق قلوبهم ولا تطابق أقوالهم (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) كلما أرادوا حرب الرسول صلى الله عليه وسلم وأثارة شر عليه ردهم الله سبحانه وتعالى بأن أوقع بينهم منازعة كف بها عنه شهرهم أو كلما أرادوا حرب أحد غلبوا فافهم لما قالوا حكم التوراة وسلط الله عليهم يختصر ثم أفسدوا فسلط عليهم فطرس الرومي ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين والحرب صلبة أوقدوا أو صفة نارا (ويسعون في الأرض فسادا) أى للفساد وهو اجتهدهم في الكيد وأثارة الحرب والفتن وهتك المحارم (والله لا يحب المفسدين) فلا يجازيهم الاثرا (ولو أن أهل الكتاب آمنوا) بمحمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به (واتقوا) ماعدنا من معاصيهم ونحوه (لكفرنا عنهم سيئاتهم) التي فعلوها ولم نؤاخذهم بها (ولأدخلناهم جنات النعيم) وجعلناهم داخلين فيها وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم وأن الاسلام يجب ما قبله وان جل وان الكتابي لا يدخل الجنة ما لم يسلم (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل) باذاعة ما فيها من نعت محمد عليه الصلاة والسلام والقيام باحكامهما (وما أنزل اليهم من ربه) يعني سائر الكتب المنزلة فانهم من حيث انهم مكافون بالآيات بها كالمنزل اليهم والقرآن (لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) لوسع عليهم أرزاقهم بأن يفيض عليهم بركات من السماء والارض أو يكثر ثمرة الاشجار وغلة الزروع أو يرزقهم الجنان البائنة الثمار فيجتنبونها من رأس الشجر وبلتقطن مناساقل على الارض بن بذلك أن ما كف عنهم بشؤم كفرهم ومعاصيهم لا تقصو والفيض ولو أنهم آمنوا أقاموا ما أمروا به لوسع عليهم وجعل لهم خير الدارين (منهم أمة مقصدية) عادلة غير غالية ولا مقصرة وهم الذين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وقيل مقصدية متوسطة في عداوته (وكثير منهم سوء ما يعملون) أى بس ما يعملونه وفيه معنى التعجب أى ما أسوأ عملهم وهو المعاندة وتحرى الحق والاعراض عنه والافراط في العداوة (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) جميع ما أنزل اليك غير مرأب أحدا ولا خائف مكرها (وان لم تفعل) وان لم تبلغ جيعه كما أمرتك (فابالغت رسالته) فبالدبت شيئا منها لان كتمان بعضها يضيع ما أدى منها كتركك بعض أركان الصلاة فان غرض الدعوة ينتقض به أو فكاكك ما بلغت شيئا منها كقوله فكاك ما قتل الناس جيعا من حيث ان كتمان البعض والكل سواء في الشناعة واستجلاب العقاب وقرأ نافع وابن عامر وأبو بكر رسالته بالجمع وكسر التاء (والله يعصمك من الناس) عدة وضمان من الله سبحانه وتعالى بعصمة روحه صلى الله عليه وسلم من تعرض الاعادي وإزاحة العاذر به (ان الله لا يهدي القوم الكافرين) لا يمكنهم بما يريدون بك وعن النبي صلى الله عليه وسلم بعنى الله برسالاته فضقت بها ذراعا فوحي الله تعالى الى ان لم تبلغ رسالتي عندك وضمن لي العصمة فقوميت وعن أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت فاحترج رأسه من قبة آدم فقال انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس وظاهر الآية بوجوب تبليغ كل ما أنزل ولعل المراد به تبليغ ما يتعلق به مصالح العباد وقصد بازالاه اطلاقهم عليه فان من الاسرار الالهية ما يحرم افشاؤه (قل يا أهل الكتاب اسم على شئ) أى دين يعتد به ويصح أن يسمى شيئا لانه باطل (حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل

أى نسب القول المذكور الى اليهود وان كان القائل واحدا منهم لانهم رضوا به فحكمهم حكمه (قوله وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم) لفظ السيئات جمع فيفيد الكثرة وأما العظم فيستفاد من منع دخول الجنة اذ صغائر الذنوب لا تمنع دخول الجنة عند اجتناب الكبائر كما قال تعالى ان تحتبوا كائرا ماتهن عنه الآية (قوله فيه معنى التعجب) لانهم شاهدوا صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأسموعا من أخبارهم وعرفوا انه النبي الموعود ثم أفرطوا في العداوة فهذه الحالة حقيق بان يتعجب منها ولان التعجب مشعر بالبلغة في العداوة التي هي المراد هنا (قوله عدة وضمان من الله بعصمة روحه الخ) فيه ان العدة بعصمة الروح فقط لا توجب ازالة العاذر مطلقا لا يجوز بقاء الخوف من الجبروح لان يقال خوف الجبروح ليس بمعذرة واعلم ان العلامة النيسابوري أو ردها سؤالا هو انه فان قيل أين ضمان العصمة وقد جرى عليه يوم أحد ما جرى فالجواب ان الآية نزلت بعد يوم أحد أو المراد انه بعصمة من القتل وعليه ان يتحمل كل ما دون النفس انتهى كلامه وهذا مؤيد لما قلنا اليكم

هذا كبرائه كان المناسب ان يقول وكان الرسول يعلمه حتى يناسبه قوله والله أعلم (قوله وقيل الكذب لقوله عن قولهم الائم) فيه انه لا يلزم من قول الائم الكذب اذ يمكن أن يكون قول الائم غيره كالتقديس مثلا وسائر ما يكون صادقا يأتى به غيره ولا يجوز الشرع اظهاره بالقول والله أعلم (قوله وغل اليد و بسطها مجاز عن البخل والجود الخ) فلا فرق بين ان يقال يدز يد مغفولة وبين ان يقال هو بخيل في ان المراد اثبات بخله ولم يقصد فيه اى اثبات بدو غل بل هو مجاز مركب لا يلتفت فيه الى المفردات بل الى المجموع من حيث المجموع (قوله ولذلك) أى ولاجل ان غل اليد ليس على حقيقته يستعمل حيث يتمتع اليد والغل كفى قوله جادا لحي بسط اليدين الخ والمراد من بسط اليدين السحاب و يتمتع فيه اليد و بسطها (قوله ثابتة الليل) اللمة بالسكسر الشعر الذى تجارز شحمة الاذن والمراد من التركيب المذكور انه طلع الصبح (قوله وقيل انه) (١٥٩) فقير الفرق بين هذا المعنى والمعنى الاول

ان الاول يفيد انه غنى لكانته بخيل والثاني يفيد سلب الغنى عنه واثبات فقره تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا (قوله فتكون المطابقة من حيث اللفظ وملاحظة الاصل الخ) أى اذا كان المراد غل اليدى حقيقة لا يطابق هذا ما سبق من قولهم يد الله مغفولة الامن حيث اللفظ فان لفظ الغل مستعمل في الموضوعين ومن حيث الاصل فان أصل الغل والمعنى الحقيقي منه مشترك بين الموضوعين وان كان المراد فى الاول المعنى المجازى وفى الآخر المعنى الحقيقي كما فى النظم المذكور فان السب الاول فى المعنى الحقيقي والسب الثانى فى المعنى المجازى وهما مشتركان فى اللفظ وفى أصل المعنى

من اليهود أو من المنافقين (يسارعون فى الائم) أى الحرام وقيل الكذب لقوله عن قولهم الائم (والعدوان) الظلم أو مجاوزة الحدى المعاصى وقيل الائم ما يختص بهم والعدوان ما يتعدى الى غيرهم (وأكلهم السحت) أى الحرام خصه بالذكر لمبالغة (لبس ما كانوا يعملون) لبس شياعملوه (ولولايهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الائم وأكلهم السحت) تخضض لعلماهم على النهي عن ذلك فان لولا اذ ادخل على الماضى أفاد التوبيخ واذ ادخل على المستقبل أفاد التحضيض (لبس ما كانوا يصنعون) أبانغ من قوله لبس ما كانوا يعملون من حيث ان الصنع عمل الانسان بعد تدرب فيه وتر و تحرى اجادة ولذلك ذم به خواصهم ولان ترك الحسنة أقبح من موافقة المعصية لان النفس تلتذ بها وتميل اليها ولا كذلك ترك الانكار عليها فكان جدير بأبناغ الذم (وقالت اليهود يد الله مغفولة) أى هو عسك يقر بالرزق وغل اليد و بسطها مجاز عن البخل والجود ولا قصد فيه الى اثبات بدو غل و بسط ولذلك يستعمل حيث لا يتصور ذلك كقوله

جاد لحي بسط اليدين يوابل * شكرت نداءه تلاعه وهاده

ونظيره من المجازات المركبة ثابتة الليل وقيل معناه أنه فقير لقوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا) دعاء عليهم بالبخل والتكدر والفقر والمسكنة أو يغل اليدى حقيقة يغفلون أسارى فى الدنيا ويوحونهم الى النار فى الآخرة فتكون المطابقة من حيث اللفظ وملاحظة الاصل كقوله سبى سب الله دابره (بل يدها مبسوطتان) تنى اليد بمبالغة فى الرد وفى البخل عنه تعالى واثباتا لغاية الجود فان غاية ما يبذل السخي من ماله أن يعطيه يديه وتبنيها على منح الدنيا والآخرة وعلى ما يعطى للاستدراج وما يعطى للاكرام (ينفق كيف يشاء) تأكيد لذلك أى هو مختار فى انفاقه بوسع تارة وينفق أخرى على حسب مشيئته ومقتضى حكمته لاعلى تعاقب سعة وضيق ذات يد ولا يجوز زجعه حاله من الهاء للفصل بينهما بالجر ولا نهما مضاف اليها ولان اليدين اذ لا ضمير لهما فيه ولان ضميرهما لذلك والآية نزات فى جناس بن عاز وراء فانه قال ذلك لما كف الله عن اليهود ما بسط عليهم من السعة بشؤم تكذيبهم مجددا صلى الله عليه وسلم

فان السب فى الاصل القطع وهو المراد من السب الثانى (قوله فان غاية ما يبذل السخي من ماله أن يعطيه يديه) أى غاية ما يبذل السخي بنفسه لا بواسطة غيره ان يبذل بيديه ولا فقد يتصور بديل باكثر مما يعطيه يديه يفرض بان يعطى يديه ويفوض العطايا الى غيره أيضا (قوله وتبنيها على منح الدنيا والآخرة الخ) أى ثنى اليدين لما ذكر ولا إشارة الى منح الدنيا والآخرة فتكون احدى اليدين إشارة الى عطية الدنيا والاخرى الى عطية الآخرة وأل عطية للاستدراج والعطية للاكرام (قوله لاعلى تعاقب سعة وضيق ذات يد) أى سعة الرزق وضيقه برادته لا بحسب سعة ذات اليد التى هى الرزق وضيقها تفاوت الرزق اذا كان بحسب سعة المال وضيقه لم يكونا بالمشية (قوله اذ لا ضمير لهما) فيه انه يفهم منه ان الحالية لا يجوز تقدير الرابط فيه بل يجب ان يكون مذكورا لفظا والالجاز جعله حالا ويقدر الضمير بأن يكون التقدير ينفق كيف يشاءهما

هو من السكينة (قوله وقيل مكانهم نصرافاً) أى منقلباً وهو جهنم (قوله بن غلوا) النصارى وقد سح اليهود فان النصارى غلوا فى أمر عيسى وقالوا فى شأنه ما حكى عنهم فى القرآن وسيجىء واليهود قد حوافيه وقالوا ما هو برى منه والاولى فى تفسيره سواء السبيل الا كتفاء بقصد الطريق والتوسط واما تخصيصه بما ذكر فلا يظهر له وجه ولذا لم يذكره غيره (قوله الزيادة مطلقاً) أى لهم الزيادة فى الامرين على بعض الاغيار كالنصارى مثلاً ثم انه وقيل الزيادة بالاضافة الى المؤمنين لم يبعد فيكون الكلام على سبيل الفرض والتقدير كما فى قوله تعالى أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً فان الحسنة بالنسبة الى أصحاب النار فيكون الكلام على الفرض والتقدير يعنى لو

(قوله أى وقسمةكم ثابت) فيكون جهة حالية لا لا تنقسمون منا الا فى حال قسمةكم (قوله الى قوله ونحن لهم مسلمون) فكان قوله صلى الله عليه وسلم أومن بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط وما أنزل موسى وعيسى الآية (قوله فوضعت ههنا موضعها) أى وضعت المثوبة موضع العقوبة على طريق المبالغة والتهمك يعنى على تقدير أن يكون المنقسم شيئاً منكراً فانهم يأهل الكتاب شرمنه ولا يخفى انه مستلزم للمبالغة باعتبار أنهم شرمن المنكر والتهمك باعتبار استعمل المثوبة فى العقوبة كما كان المثال المذكور يفيد المبالغة والتهمك باعتبار جعل التحية بينهم ضرراً وجعياً (قوله عطفه على من) فإنه على التقديرين الاولين مجرور (قوله جعل مكانهم شر) فكان خبثهم وقبحاتهم بمرتبة من الشدة بحيث يسرى الى مكانهم وأيضاً

الابتداء والخبر محذوف أى وقسمةكم ثابت معلوم عندكم ولكن حب الرياسة والمال يمنعكم عن الانصاف والآية خطاب لليهود سأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن يؤمن به فقال أومن بالله وما أنزل اليه الى قوله ونحن لهم مسلمون فقالوا حين سمعوا ذلك عيسى لانهم لم يدرنا شر من دينكم (قوله هل أبشركم بشر من ذلك) أى من ذلك المقوم (مثوبة عند الله) جزاء ثابتاً عند الله سبحانه وتعالى والمثوبة مختصة بالخبر كالعقوبة بالشر فوضعت ههنا موضعها على طريقة قوله * تحية بينهم ضرب وجيع * ونصبها على التمييز عن بشر (من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير) بدل من بشر على حذف مضاف أى بشر من أهل ذلك من لعنه الله أو بشر من ذلك دين من لعنه الله أو بشر محذوف أى هو من لعنه الله وهم اليهود أو بعد هم الله من رحمة وسخط عليهم بكفرهم وانهم ما كهم فى المعاصى بعد وضوح الآيات ومسح بعضهم قردة وهم أصحاب السد والبعض خنازير وهم كفار أهل مائدة عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل كلا المسخين فى أصحاب السبب مسخت شبانهم قردة ومشايخهم خنازير (وعبد الطاغوت) عطف على صلاة من وكذا عبد الطاغوت على البناء للتعول ورفع الطاغوت وعبد يعنى صار معبوداً فيكون الراجع محذوف أى فهم أو بينهم ومن قرأ أو عبد الطاغوت أو عبد على أنه نعت كضطن وبقظ أو عبدة أو عبد الطاغوت على أنه جمع كخدم أو أن أصله عبدة فحذف التاء للاضافة عطفه على القردة ومن قرأ أو عبد الطاغوت بالجر عطفه على من والمراد من الطاغوت الجبل وقيل السكينة وكل من أطاعوه فى معصية الله تعالى (أو أشك) أى للمعاونين (شر مكاناً) جعل مكانهم شراً ليكون أبغى فى الدلالة على شرارتهم وقيل مكاناً منصرفاً (وأضل عن سواء السبيل) قصد الطريق المتوسط بين غاوى النصارى وقدح اليهود والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقاً بالاضافة الى المؤمنين فى الشرارة والضلالة (وإذا جاؤكم قالوا آمناً) نزلت فىهم وقد نافقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فى عامة المنافقين (وقد دخلوا بالكفر وهم قد سخروا به) أى يخرجون من عندك كادخلوا لم يؤثر فيهم ماسمعوا منك والمجتان حالان من فاعل قالوا بالكفر وبه حالان من فاعلى دخلوا وخرجوا وقد ون دخلت لتقرر برب الماضى من الحال ليصح أن يقع حالاً فادت أيضاً ما فيها من التوقع أن اماراة النفاق كانت لأتمة عليهم وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يظنه ولذلك قال (والله أعلم بما كانوا يكتمون) أى من الكفر وفيه وعيد لهم (دري كثيراً منهم) أى

كان يستقر أصحاب النار ومقيلاً حسن لسان أصحاب الجنة خير مستقراً وأحسن مقيلاً فصار مطابقاً لما ذكر أولاً من قل هل أبشركم بشر من ذلك ثم انه يمكن أن يقال ان الاصل يعنى الضال فقد قال الرضى ان افعال اذا كان مجرداً عن اللام والاضافة أو من كان معنى الفاعل والتعريف عنه بافعول للبالغة فى الضلال (قوله لما بها من التوقع الخ) فيفيد توقع دخولهم متباسباً بالكفر وخروجهم أيضاً متباسباً به (قوله تعالى وهم قد سخروا به) فان قلت لم يقل وقد سخروا بالكفر قلت لا فائدة تأكيد الكفر بسبب التقوى لا هم كفرون عند الدخول وإذا دخلوا وسمعوا قول الرسول صلى الله عليه وسلم وأنكروه زاد كفرهم (قوله ولذلك قال والله أعلم الخ) أى فى قوله رابته أعلم دلالة على ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان عالماً أيضاً بما كانوا يكتمون لكن الله أعلم ويعلم

(۱۵۷)

(قوله على ان النهي عن موالاة الخ) أى ان النهي المذكور نهى

والذين آمنوا) ومن يتخذهم أولياء (فان حزب الله هم الغالبون) أى فاتهم هم الغالبون ولكن وضع الظاهر موضع المضمر تنبيه على البرهان عليه فكانه قيل ومن يتول هؤلاء فيهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون وتنويه بآيد كرههم وتعظيم الشأهم وتشريفهم بهذا الاسم وتعريضهم لى بولى غير هؤلاء بانه حزب الشيطان وأصل الحزب القوم يجتمعون لاسر حزم يأبىهم الذين آمنوا لانتخذا والذين اتخذوا ديناكم هز واوعيانم الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء) نزات فى رفاعة بن زيد وسويد بن اثرث أظهرها الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهم ما وقد رتب النهى عن موالاتهم على اتخاذهم دينهم هز واواعيا ايماء الى العلة وتنبهها على أن من هذا شأنه بعيد عن الموالاة جدير بالمعاداة والبغضاء وفصل المستهزين باهل الكتاب والكفار على قراءة من جره وهم أبو عمره والكسائى ويعقوب والكفار وان عم اهل الكتاب يطلق على المشركين خاصة لتضاعف كفرهم ومن نصه عطفه على الذين اتخذوا على أن النهى عن موالاة من ليس على الحق رأسا سواء من كان ذا دين تبع فيه الهوى وحرقه عن الصواب كأهل الكتاب ومن لم يكن كالمشركين (واتقوا لله) بترك المناهى (ان كنتم مؤمنين) لان الايمان حقا يقتضى ذلك وقيل ان كنتم مؤمنين بوعده وعيده (واذا ناديتهم الى الصلوة اتخذوها هزا ولعبا) أى اتخذوا الصلاة أو المناداة وفيه دليل على أن الاذان مشروع لصلاة روى أن نصرانيا بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول الله قال أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وأهله نيام فطار شررها فى البيت فأحرقه وأهله (ذلك بانهم قوم لا يعقلون) فان السفه يؤدى الى الجهل بالحق والهزوه والعقل يمنع منه (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا) هل تشكرون منا وتعييبون يقال تنقم منه كذا اذا أنكره واتقمه اذا كافأه وقرئ تنقمون بفتح القاف وهى لغة (الا أنما بانته وما أنزل الينا وما أنزل من قبل) الايمان بالكتب المنزلة كلها (وان أن كنتم فاسقون) عطف على أن آمننا وكان السكتنى لازم الامرين وهو الخالفه أى ما تنكرون منا الاختلافكم حيث دخلنا الايمان وأنتم خارجون منه أو كان الاصل واعتقاد أن أكثركم فاسقون لخذف المضاف أو على ماى وما تنقمون منا الا الايمان بالله بما أنزلو بأن أكثركم فاسقون أو على علة مخدوفة والتقدير هل تنقمون منا الا أن آمننا لقلنا انصافكم وفسقكم أو نصب باضمار فعل يدل عليه هل تنقمون أى ولانتمقون أن أكثركم فاسقون أو رفع على

حذفت المضاف لأجل هذه النكتة والاولى أن يقال وان أكثركم فاسقون أى كاملون فى الفسق فان الاحبار والرؤساء وشيعتهم يضلون غيرهم من أرادهم فلم يكل الفسق (قوله واعتقاد ان أكثركم فاسقون) فيكون الاعتقاد معطوفاً على ان آمنانه بتقدير الايمان بالله أى مانتمهمون منالالايمان بالله واعتقاد ما فسدتكم وانما قدس هذه التقديرات لان انكارهم وغيبهم المؤمنين بإيمانهم متصور فاما انكارهم وغيبهم المؤمنين بأن أكثرهم أى أهل الكتاب فاسقون فلا وجه له اذ هذا الوصف عيب أهل الكتاب لا عيب المؤمنين (قوله أى ولانتمهمون ان أكثركم فاسقون) فيكون محصل الآية توبيخ أهل الكتاب بانكم تعيبون منالاييمان ولم تعيبوا فسقكم

(قوله وللقابلة) فإنه وقع مقابلا لعزة على الكافرين (قوله مبالغتان) أحدهما في وحدة اللومة والاخرى في تنكير لائم اذ هو يفيد انهم لا يخافون أى لومة من أى لائم كان وهما كلام وهو انه لو قيل ولا يخافون لوم لائم يكون نفي الخوف من جنس اللوم فيفيد ان لا خوف لامن القليل ولامن الكثير بخلاف اللومة فان معناه نفي الخوف من اللوم الواحد فيوهم جواز اخوف من اللوم الكثير والجواب ان مراده انه في الاصل للمرة السكن المراد ههنا الجنس مجازا ونكتة التجوز لا اشعار بان جنس اللوم من كل لائم عندهم في حكم اللومة الواحدة ويؤيد ذلك ما قاله النسابورى معناه لا يخافون شيأ قط من لوم أحد من الامم ويمكن ان يقال الخوف من اللوم الكثير يستلزم الخوف من اللوم الواحد لانه من أسباب اللوم الكثير ومقدماه فاذا حصل خيف منه حصول الكثير عنده فتأمل ثم انه يحتمل ان تكون اللومة بعض اللوم فاذا اتقى الخوف عن بعض اللوم اتقى عن كل بعض فيفيد نفي الخوف عن كل لوم اسكونه تنكرة في سياق النفي (قوله للتنبية على ان الولاية لله على الاصله الخ) فيكون التنبية دبر اعما وليكم الله وكذلك رسوله والذين آمنوا هكذا قرره العلامة الطيبي وفيه انه يلزم التناقض (١٥٦) من ظاهر الكلام لانه حصر الولاية أول الله تعالى ثم شرك فيها رسوله

والمؤمنين ويمكن ان يقال المعنى انما وليكم بالاصالة هو الله تعالى وكذلك رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون أى يشتركون في أصل الولاية وان كانوا تابعين فيها ثم انه يمكن ان يقال لاحاجة في اثبات الاصله والاتباع المذكورين الى التقدير الذى ذكر لان اثبات الولاية أول الله ثم رسوله يوجب الى ان اثباته عليه السلام بالاتباع ما لو كان مقام المفرد والجمع بان قيل انما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا فان المجموع خبر عن الاولياء فلا يفيد اثبات الولاية أولا

دليل لا ذلول فان جمعه ذل واستعماله مع معنى اماتضمنه معنى العطف والحنو أول الله تنبيه على أنهم مع علو طبعتهم وفضلهم على المؤمنين خاضعون لهم وللقابلة (أعزة على الكافرين) شداد متغلبين عليهم من عزه اذ اعلمه وفقرى بالنصب على الحال (بجاهدون في سبيل الله) صفة أخرى اقوم وأحال من الضمير فى أعزة (ولا يخافون لومة لائم) عطف على يجاهدون بمعنى أنهم الجامعون بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في دينه وأحال بمعنى أنهم مجاهدون وحالهم خلاف حال المنافقين فانهم يخرجون في جيش المسلمين خائفين ملامة أولياؤهم من اليهود فلا يعملون شيأ يلحقهم فيه لوم من جهتهم واللومة المرة من اللوم وفيها وفي تنكير لائم مبالغتان (ذلك) اشارة الى ما تقدم من الاوصاف (فضل الله يؤتية من يشاء) بمنحه ويوفى له (والله واسع) كثير الفضل (عليهم) بمن هو أهله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) لما نهى عن موالاة الكفرة ذكر عقبيه من هو حقيق بها وانما قال وليكم الله ولم يقل أولياؤكم للتنبية على ان الولاية لله سبحانه وتعالى على الاصله ورسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين على التبعية (الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة) صفة للذين آمنوا فانه جرى مجرى الاسم أو بدل منه ويحوز نصبه ورفع على المدح (وهم راكعون) متخشعون في صلاتهم وزكاتهم وقيل هو حال مخصوصة بيؤتون أى يؤتون الزكاة في حال ركوعهم في الصلاة حرا على الاحسان ومصارعة اليه وانها نزلت في على رضى الله تعالى عنه حين سألهم سائل وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه واستدل بها الشيعة على امامته زاعمين ان المراد بالولى المتولى للامور والمستحق للتصرف فيها والظاهر ما ذكرناه مع أن جل الجمع على الواحد أيضا خلاف الظاهر وان صح أنه نزل فيه فاعله جىء بمفط الجمع لترغيب الناس في مثل فعله فيمدرجوا فيه وعلى هذا يكون دليلا على أن الفعل القليل في الصلاة لا يبطلها وان صدقة التطوع تسمى زكاة (ومن يتول الله ورسوله

لله تعالى) (قوله فانه جرى مجرى الاسم) بمعنى الذين آمنوا وصف لان الموصول وضع لكونه وصلة الى وصف والذين المعارف والوصف لا يوصف فاجاب بان الذين يؤمنون في معنى المؤمنين الشاكي الايمان فهو اسم يستحق ان يوصف واعلم ان العلامة التفتازانى قال ههنا لم يجعل صاحب الكشف الذين يقيمون وصفا للذين آمنوا لانهم واصفان والوصف لا يوصف الا اذا أجرى مجرى الاسم كالؤمن من مثلا بخلاف الذين آمنوا فانه في معنى الحدث ألا ترى أنه جعل الذى يؤسوس صفة الخناس لانه ليس في معنى الحدث انتهى كلامه ولا يخفى مخالفة هذا الكلام لقول المصنف فتأمل (قوله والظاهر ما ذكرنا) لانه سبق ان الولاية بمعنى المحبة في بابها الذين آمنوا لا يتخذوا اليهود والنصارى أولياء اذ الظاهر ان المراد بالولاية ليس المستحق للتصرف والمتولى الامور اذ المؤمنون لا يتخذون الجماعة المذكورة حكما (قوله وان صح انه نزل فيه فاعله الخ) فيه انه يلزم أن يكون من شرط الولي ابتداء الزكاة حال الركوع ان اريد بالذين آمنوا الخ على رضى الله عنه وغيره وان اريد على رضى الله عنه فقط نفي السؤال الوارد على ايراد لفظ الجمع (قوله وعلى هذا يكون دليلا الخ) أى على ان يكون وهم راكعون حالا مخصوصة ليؤتون الزكاة (قوله وان صدقة التطوع تسمى زكاة) فيه انه يحتمل أن يكون

على ما هو مذهب أهل السنة ثم ان مجرد كون الاتيان بما يوجب الشئ شيها بالاتيان به لا يصح نسبة الاتيان اليه الا ان يقال مراده انه قيل اتي الله بقول المؤمنين وأرشدني الله بما يوجب قول المؤمنين وفيه من التكليف ما لا يوجب مع ان ما يوجب هو الفتح ولعل مراده بما ذكر بيان مناسبة بين المعطوف عليه وهو الاتيان بالفتح وبين المعطوف وهو قول المؤمنين (قوله وفيه معنى التعجب) لان جوبوط أعمالهم دفعة مع اشتغالهم بهامدة مبددة فوجب التعجب واعلم ان عبارة الكشف هكذا حبطت أعمالهم من جهة قول المؤمنين أي بطلت أعمالهم التي كانوا يتكفونها في أعين الناس وفيه معنى التعجب كانه قيل (١٥٥) ما حبطت أعمالهم أو من قول الله عز وجل

شهادة لهم بحبوط أعمالهم
قال العلامة التفناني انما
قال في الاول فيه معنى
التعجب اذ ليس للمؤمنين
بذلك شهادة ولا فيه فائدة
تخلاف ما اذا كان من قول
الله تعالى فانه شهادة بذلك
وحكم وفيه تعجب للسامعين
اتهى حكم بحصول معنى
التعجب على التقدير الاول
وبحصول التعجب على
الثاني امكن المصنف حكم
بمدد كرا الوجهين بان فيه
معنى التعجب وهذا يحتمل
وجهين أحدهما على
الوجهين فيه معنى التعجب
والثاني ان فيه معنى التعجب
على الوجه الأخير وعلى
كلا التقديرين يخالف
لظاهر كلام الكشف
ويمكن توجيه كلام المصنف
بان مراده ان معنى التعجب
يحصل من الكلام المذكور
سواء كان التعجب للقائل
أو لغيره (قوله لانه بمعنى
أقسموا) أى بمعنى
صدره (قوله وهذا من

يقوله المؤمنون بعضهم لبعض تجمعا من حال المذاقين وتجمعا بما من الله سبحانه وتعالى عليهم من
الاخلاص أو يقولونه لليهود فان المنافقين حلفوا لهم بالمعاضدة كما حكى الله تعالى عنهم وان قولهم
لننصرنكم وجهاد الايمان أغلظها وهو في الاصل مصدر ونصبه على الحال على تقدير وأقسموا بالله
يجهدون جهداً بآبائهم خفف الفعل وأقيم المصدر مقامه ولذلك ساغ كونها معرفة أو على المصدر لانه
بمعنى أقسموا (حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين) اما من جهة القول أو من قول الله سبحانه
وتعالى شهادة لهم بحبوط أعمالهم وفيه معنى التعجب كانه قيل ما حبطت أعمالهم فإخسرهم (بأبائهم
الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه) قرأه على الاصل نافع وابن عامر وهو كذلك في الامام والباقر
بالادغام وهذا من الكائنات التي أخبر الله تعالى عنها قبل وقوعها وقدرت من العرب في أواخر
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فرق في يوم بدر وكان رئيسهم ذا الجار الاسود العنسي ثنياً
بالبن واستولى على بلاده ثم قتله فيروز بن الديلمي لبيعة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من غدها وأخبر
الرسول صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة فسر المسلمون وأتى الخبر في أواخر بيع الاول وبنو حنيفة
أصحاب مسيلة ثنياً وكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيلة رسول الله الى محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض نصفها الى نصفها لك فاجاب من محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى مسيلة الكذاب أما بعد فان الارض لله يومئذ يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فآمره
أبو بكر رضي الله تعالى عنه بجند من المسلمين وقتله وحشى قائل حزة بنو أسود قوم طليحة بن خويلد
ثنياً فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد فبعث اليه الشام ثم سلم وحسن اسلامه وفي
عهد أبي بكر رضي الله عنه سبع فزاره قوم عيينة بن حصن وغطفان قوم قرظة بن سلمة القشيري وبنو سليم
قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو بوع قوم مالك بن نويرة وبعض عجم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة
زوجة مسيلة وكندة قوم الاشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطيم بن زيد وكفى الله
أمرهم على يده وفي امرأة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه غسان قوم جبلة بن الايهم تنصروا الى
الشام (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) قيل هم أهل اليمن لما روي أنه عليه الصلاة والسلام أشار
الى أبي موسى الأشعري وقال هم قوم هذا وقبل الفرس لانه عليه الصلاة والسلام سئل عنهم فضر به
على عاتق سلمة وقال هذا ذووه وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية ألقان من النخع وخسة آلاف
من كندة ومجيلة وثلاثة آلاف من أفتاء الناس والراجع الى من تحذره فسوف يأتي الله
بقوم مكاره ومحبة الله تعالى للعباد زادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة
العبادة ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه (أذلة على المؤمنين) عاطفين عليهم متذللين لهم جمع

الكائنات التي أخبر الله عنها قبل وقوعها) كذا في الكشف وفيه ان من يرتد منكم إلخ لا يدل على وقوع الارتداد اذ هو جهة
شرطية لا تدل على وقوع الطرفين أو أحدهما كما اذا قيل من يكون شريكاً في الاولية فهو خالف فانه صادق مع امتناع الطرفين
والاولى ان يقال ان وقوعه مستفاد من قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم إلخ اذ هو يدل على وقوع انبائهم مكان المرتدين كما فسروه
والجواب انه لو كان الكلام مجرد الفرض والتقدير لكان الكلام قليل الجدوى والوجه ان يقال ان المقصود منكم من يرتد ومن يرتد
عن دينه فسوف يأتي الله الآية (قوله من أفتاء الناس) قال في الصحاح يقال هو من أفتاء الناس اذا لم يعلم انه من هو

(قوله وقرئ: أُنْخِمْ الجاهلية) بفتح الكاف (قوله كما في هيت لك) ومعناه هيت والخطاب لك (قوله لاتحادهم في الدين واجتماعهم على مضاررتكم) الاول خاص بموالاة بعض اليهود بعضا وموالاة بعض النصارى بعضا والثاني عام لما ذكر ولوالاة اليهود والنصارى (قوله وهذا التشديد) أى ليس من الاله من المؤمنين منهم في الحقيقة ولكن عدمهم للتشديد والمقصود من قوله تعالى فانه منهم انه قريب منهم أو هو في الظاهر منهم فان من نظر الى موالاة لهم بحسب أول الامر انهم (قوله لاتترأى ناراهما) قال العلامة التفتازاني ذكر في الفائق ان قوما من مكة أسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنارأي من كل مسلم مع مشرك فقبل لم يارسول الله فقال لاتترأى ناراهما أى يجب أن يبقعا اذا أوقدت ناراهما لم تلهج احداهما (١٥٤)

الآخرى واسناد الرواية الى النار مجاز كما يقال دور فلان تنناظر أى تقابل (قوله فترى الذين الخ) هذه الفاء اما للسببية المحضة أى بسبب ان الله لا يهدى القوم الظالمين الذين هم المنافقون الموالون لاعداء الله ترى الذين في قلوبهم مرض أولعطف على قوله ان الله لا يهدى القوم الظالمين من حيث المعنى فكانه قيل ترى الظالمين لا يهديم الله في الموالاة معك فترى الذين في قلوبهم مرض (قوله تعالى فعسى الله) الفاء علة لمخسوف والتقدير لاتبال بما قالوا ولا تحزن به فعسى الله الآية فان الوعد والترجيعة من الله المكريم متحقق الوقوع وهذه الفاء كما في قوله تعالى فانخرج منها فانك رجيم (قوله شاقفة اليهود) الشاقفة بالشين المعجمة والفاء قرحة

الله رسولا واستضعف ذلك في غير الشعر وقرئ: أُنْخِمْ الجاهلية أى يبعون كما حكم الجاهلية يحكم بحسب شهرتهم وقرأ ابن عامر تبغون بآء على قل لهم أُنْخِمْ الجاهلية تبغون (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) أى عندهم والام للبيان كما في قوله تعالى هيت لك أى هذا الاستفهام لقوم يوقنون فانهم هم الذين يتدبرون الامور ويتحققون الاشياء بانظارهم فيعلمون أن لا أحسن حكما من الله سبحانه وتعالى (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء) فلا تعتمدوا عليهم ولا تلتزمواهم معاشره الاحباب (بعضهم أولياء بعض) إيماء الى علة النهى أى فانهم متفقون على خلافكم بوالى بعضهم بعضا لاتحادهم في الدين واجتماعهم على مضادرتكم (ومن يتوكل معكم فانه منهم) أى ومن والاهم معكم فانه من جناتهم وهذا التشديد في وجوب محاببتهم كقوله عليه الصلاة والسلام لاتترأى ناراهما أولان الموالى لهم كانوا منافقين (ان الله لا يهدى القوم الظالمين) أى الذين ظلموا أنفسهم عوالاة الكفار أو المؤمنين بموالاة أعدائهم (فترى الذين في قلوبهم مرض) يعنى ابن أبى واضرناه (يسارعون فيهم) أى في موالاهم ومعانوتهم (يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة) يعتدرون بانهم يخافون أن تصيبهم دائرة من دوائر الزمان بان ينقلب الامر وتكون الدولة للكفار وى أن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى موالى من اليهود كثير اعددهم وانى أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم وأوالى الله ورسوله فقال ابن أبى انى رجل أخاف الدوائر لأبرأ من موالاة موالى فتزلت (فعسى الله أن يأتي بالفتح) لرسول الله صلى الله عليه وسلم على أعدائه واطهار المسالمين (وأمر من عنده) يقطع شاقفة اليهود من القتل والاجلاء أو الأمر باظهار أسرار المنافقين وقتلهم (فيمبحوا) أى هؤلاء المنافقون (على ما أسروا في أنفسهم نادمين) على ما سبطنوه من الكفر والشك في أمر الرسول صلى الله عليه وسلم فضلا عما أظهروه مما أشعر على نفاقهم (ويقول الذين آمنوا) بالرفع قراءة عاصم وحزرة والكسائي على أنه كلام مبتدأ يؤيده قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر مرفوعا غير وادعى انه جواب قائل يقول فاذا يقول المؤمنون حينئذ وبالنصب قراءة أبى عمرو ويعقوب عطف على أن يأتي باعتبار المعنى وكأنه قال عسى أن يأتي الله بالفتح ويقول الذين آمنوا أو يجعله بدلا من اسم الله تعالى داخل في اسم عسى معناه عن الخبر بما تضمنه من الحدث أو على الفتح بمعنى عسى الله أن يأتي بالفتح بقول المؤمنين فان الاتيان بما يوجب كالايتان به (أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً بما هم لهم بمعكم)

تخرج في أسفل القدم فتكوى ونذهب يقال في المثل استأصل الله شاقفته أى أذهب الله كما أذهب تلك القرحة بالسكى (قوله على أنه كلام مبتدأ) فتكون الجملة معترضة تنفيد مقالة المؤمنين في الحالة المذكورة (قوله عطف على ان يأتي باعتبار المعنى) المراد عطفه على يأتي حتى يلزم دخول ان عليه (قوله أو يجعله بدلا من اسم الله) أى يجعل ان يأتي بدلا منه (قوله فان الاتيان بما يوجب كالايتان به) يعنى انه لا يأتي بقوله بل الآتى بقوله هم اكن لما كان الله تعالى آتيا بما يوجب قولهم المذكور رفو كالأتى بقوله وجه الشبه السببية للقول المذكور وهذا على تقدير ان يكون الاتيان بالقول الاتصاف بكونه قائلاً وفيه انه لا حاجة الى هذا التكاف اذ يمكن ان يكون المراد من الاتيان بالشيء إجماده والآتى لكل شيء في الحقيقة هو الله تعالى اذ هو الفاعل المستقل لكل شيء

(قوله لتضمنه معنى لا تتحرف) فيكون المعنى لا تتحرف عما جاءك من الحق متبعاً لهواءهم كذا في الكشف وهذا أولى ولذا اقتصر عليه صاحب الكشف وإنما كان أولى لأن المقصود من النهي ههنا النهي عن اتباع أهوائهم وفي قوله لا تتحرف عما جاءك متبعاً لهواءهم اشعار بان المقصود النهي عن اتباع أهوائهم كما في قولك لا تذهب إلى فلان راكبا فان المقصود النهي عن الركوب بخلاف الاحتمال الثاني فإنه لا يدل على ما ذكر بل يدل ظاهراً على أن المقصود (١٥٣) النهي عن الميل عما جاءك إليه (قوله لانه

طريق إلى ما هو سبب الحياة الابدية) يفهم منه وجه الشبه بين الدين والشرعة فانها طريق إلى الماء الذي هو سبب الحياة الدنيوية فهما مشتركان في سببية مطلق الحياة (قوله واستدل به الخ) اذ لما كان السلك شرعة ومنهاجا صابن فلا وجه لاتباع شرع من قبلنا وإنما قال استدل بصفة التضعيف اذ على تقدير أن يكون شرع من قبلنا شرعاً صالحاً ان السلك منا شرعة ومنهاجا كصالح ان السلك من المسلمين شرعة (قوله وحيازة لفضل السبق والتقدم) لان من سبق في الخير دال لغيره عليه فله أجر من عمل بمن تبعه (قوله بالجزاء الفاضل الخ) فيكون الانباء بفعل لا بالقول (قوله ويجوز أن يكون جلة) يعني على التقديرين الاوّلين يكون احكام بمعنى المصدر لكن يجوز أن يكون جلة فتكون ان مفسرة لان الامر في معنى القول (قوله وفيه دلالة على

لها بالصحة والثبات وقرئ على بنية المفعول أي هو من عليه وحفوظ من التحريف والحفاظ له هو الله سبحانه وتعالى والحفاظ في كل عصر (فاحكم بينهم بما أنزل الله) أي بما أنزل الله اليك (ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) بالانحراف عنه إلى ما يشتهونه فعمل صلة لا تتبع لتضمنه معنى لا تتحرف أو حال من فاعله أي لا تتبع أهواءهم ما لا عما جاءك (لكل جعلنا منكم) أيها الناس (شرعة) شرعية وهي الطريق إلى الماء شبه بها الدين لانه طريق إلى ما هو سبب الحياة الابدية وقرئ بفتح الشين (ومنهاجا) وطريقا وواضحاً في الدين من نهج الامر اذ واضح واستدل به على تأخير متعدين بالشرائع المقدمة (ولولاء الله جعلكم أمّة واحدة) جماعة متفقة على دين واحد في جميع الاعصار من غير نسخ وتحويل بل برفعة ولولاء محذوف دل عليه الجواب وقيل المعنى لولاء الله اجناكم على الاسلام لاجبركم عليه (ولكن ليبولكم فيها آتاكم) من الشرائع المختلفة المناسبة لكل عصر وقرن هل تعلمون ههنا مدعين لما يعتقدون أن اختلافها بمقتضى الحكمة الالهية أم تزعمون عن الحق وتفرطون في العمل (فاستبقوا الخيرات) فابتدروها انهازاً للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم (إلى الله مرجعكم جميعاً) استئناف فيه تعليل الامر بالاستباق ووعده ووعيداً للعبادين والمقصدين (فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) بالجزاء الفاصل بين الحق والمبطل والاعمال والمقصر (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) عطف على الكتاب أي أنزلنا اليك الكتاب والحكم أو على الحق أي أنزلناه بالحق وبأن احكم ويجوز أن يكون جلة بتقدير وأمرنا بأن احكم (ولا تتبع أهواءهم) واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك (أي أن يضلوك ويصرفوك عنه وان يصلته بدل من هم بدل الاشتغال أي احذر فتنتهم أو مفعول له أي احذرهم مخافة أن يفتنوك ويؤاخذوا بآثار اليهود قالوا اذهبوا بنا إلى معبد ربنا ففتنه عن دينه فقالوا يا محمد قد عرفت أننا احبار اليهود وأما ان اتبعناك اتبعنا اليهود كلهم وان بيننا وبين قومنا خصومة فنتحاكم اليك فتقضى لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدّقك فإني ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فترزأت (فان تولوا) عن الحكم المنزل وأرادوا غيره (فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم) يعني ذنب التولي عن حكم الله سبحانه وتعالى فعبّر عنه بذلك تنبيهاً على أن لهم ذنوباً كثيرة وهذا مع عظمه واحد منها معدود من جرائمها وفيه دلالة على التعظيم كافي التنكير ونظيره قول لبيد * أو تربط بعض النفوس جاءها * (وان كثير من الناس لفاشقون) لمتوردون في الكفر معدودون فيه (أحكم الجاهلية يبغون) الذي هو الميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملّة الجاهلية التي هي متابعه الطهوى وقيل تزأت في بني قريظة والنضير طلبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى وقرئ يرفع الحكم على أنه مبتدأ أو يبغون خبره والراجع محذوف حذف في الآية في قوله تعالى أهدنا الذي بعث

(٢٠) - (بضائى) - (ثاني) التعظيم كفي التنكير) ففي التعبير ببعض الذنوب وعدم تعيينه اشعار بأنه لا ينبغي أن يُلَظَّفَ به لشدة قبحه (قوله أو تربط بعض النفوس) ير يدبعضها نفسه وقصد بذلك تعظيمها إذ إجماعها اشعار بأنه يصير تعيينه وصفه لعظم شأنها فيعبّر عنه بعبارة مبهمه (قوله واستضعف ذلك في غير الشرع) أي حذف الضمير من خبر المبتدأ كما في المثال المذكور نص عليه سيدي به كأنقله عنه الرضي

(قوله معطوف على المستكن في قوله بالنفس) ويكون المعنى النفس مأخوذة هي بالنفس ومأخوذة العين بالعين وإنما قال في الأصل لان أصل التركيب في الحقيقة ان النفس مأخوذة هي بالنفس فكان الضمير مفصولا عن الظرف الذي هو النفس فالمراد بالظرف قوله تعالى بالنفس (قوله والجار والمجرور) هو بالعين وظاهره لان المعنى أن النفس مأخوذة هي بالنفس ومأخوذة العين أي عينه المفقوأة بالعين فيكون الجار والمجرور متعلقا بما هو الحال حقيقة وإنما جعل بالعين مبينة للمعنى لان قوله ان النفس مأخوذة العين لا يظهر له معنى الا بقوله تعالى بالعين (قوله على أنه اجبال للحكم بعد التفصيل) ظاهر العبارة يدل على أن كونه اجبالا بعد التفصيل على قراءة الاربعة المذكورة ولك أن تقول على قراءة النصب أيضا اجبال للحكم بعد التفصيل ويمكن أن يقال انه انصب الجروح عطفًا على النفس كان الظاهر أن تكون الجروح لاشتمل ما ذكر اذا الظاهر الغالب عدم دخول أحد المعطوفين في الآخر فلا يكون اجبالا بعد تفصيل لان المراد من الاجبال اجبال الحكم في جميع ما فيه القصاص وأما اذ رفع الجروح فلا يكون معطوفاً على ما ذكره فالظاهر كونه اجبالا بعد التفصيل (قوله عطفًا على محذوف) مثل بيانافيكون المعنى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة بياناً وهدي وموعظة (قوله أو تعلقابه أي أو تعلقا بمحذوف ويكون التقدير وآتيناه هدى وموعظة فيكون أو تعلقا معطوفاً على عطفها والمعنى أنه يجوز ضمها بما يكونها مفصولا لهما وهذا على وجهين أحدهما عطفهما على محذوف هو مفعول له كما ذكرنا والثاني أن يكونا مفعولاً لافعل محذوف والتقدير وآتيناه الانجيل هدى وموعظة وعلى هذين

(١٥٢)

أن المرفوع منها معطوف على المستكن في قوله بالنفس وإنما ساغ لانه في الأصل مفصول عنه بالظرف والجار والمجرور وحال مبينة للمعنى وقرأ نافع والاذن بالاذن وفي آذنيه باسكان الدال حيث وقع (والجروح فقصص) أي ذات قصاص وقرأه الكسائي أيضا بالرفع وافقه ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر على أنه اجبال للحكم بعد التفصيل (فن تصدق) من المستحقين (به) بالقصاص أي فن عفا عنه (فهو) فالتصدق (كفارة له) للتصدق بكفراته به ذنوبه وقيل للجاني يسقط عنه ما زمه وقرئ فهو كفارت له أي فالتصدق بكفراته التي يستحقها بالتصدق له لا ينقص منها شيء (ومن لم يحكم بما أنزل الله) من القصاص وغيره (فأولئك هم الظالمون وقفيما على آثارهم) أي وأتبعناهم على آثارهم خذف المفعول لدلالة الجار والمجرور وعليه والضمير للنجديون (يعيسى بن مريم) مفعول ثان عدى اليه الفعل بالباء (مصداق لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل) وقرئ بفتح الهزمة (فيه هدى ونور) في موضع النصب بالخال (ومصداق لما بين يديه من التوراة) عطف عليه وكذا قوله (وهدى وموعظة للنجديين) ويجوز ضمها معاً على المفعول له عطفًا على محذوف أو تعلقابه وعطف (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) عليه في قراءة حجة وعلى الاول اللام متعلقة بمحذوف أي وآتيناه ليحكم وقرئ وأن ليحكم على أن ان موصولة بالامر كقولك أمرتك بأن فم أي وأمرنا بأن ليحكم (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) عن حكمه أو عن الإيمان ان كان مستهيناً به والآية تدل على أن الانجيل مشتمل على الاحكام وأن اليهودية مذسوخة ببعثة عيسى عليه الصلاة والسلام وأنه كان مستقلاً بالشرع وجمها على وليحكموا بما أنزل الله فيه من ايجاب العمل بأحكام التوراة خلاف الظاهر (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق) أي القرآن (مصداق لما بين يديه من الكتاب) من جنس الكتب المنزلة فاللام الاولى للعهد الثانية للجنس (وهي مناعليه) ورقبها على سائر الكتب يحفظه عن التغير ويشهد

على ما ذكره فالظاهر كونه اجبالا بعد التفصيل (قوله عطفًا على محذوف) مثل بيانافيكون المعنى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة بياناً وهدي وموعظة (قوله أو تعلقابه أي أو تعلقا بمحذوف ويكون التقدير وآتيناه هدى وموعظة فيكون أو تعلقا معطوفاً على عطفها والمعنى أنه يجوز ضمها بما يكونها مفصولا لهما وهذا على وجهين أحدهما عطفهما على محذوف هو مفعول له كما ذكرنا والثاني أن يكونا مفعولاً لافعل محذوف والتقدير وآتيناه الانجيل هدى وموعظة وعلى هذين

التقديرين يكون وليحكم معطوفاً على ما ذكر (قوله وعلى الاول الخ) أي على تقدير جعلهما حالين لا يصح له عطف ليحكم عليهما بل يكون متعلقا بفعل مقدر هو آتيناه وهذا كله على قراءة حجة وهي أن يكون ليحكم نصب الميم لتكون اللام لام العلة وأما على قراءة غيره وهو جزم ليحكم معطوف على محذوف مثل آتيناه وليتدبروا أو بتقدير وقلنا ليحكم (قوله وأن اليهودية مذسوخة الخ) لانه تعالى أوجب العمل بما في الانجيل وفيه نظراذ الظاهر ان من لم يحكم من أهل الانجيل بما أنزل الله فيه لم يعلم من مجردة نسخ اليهودية الا اذا ثبت أن كل اليهود من أهل الانجيل وهذا لا يفهم من مجرد الآية لم يجوز أن يكونوا اجتماعاً خصوصاً من يعلم من خارج أن دين عيسى ناسخ لليهودية (قوله يحفظ عن التغير) هذا مما زاد على الكشاف وهو صريح في أن القرآن حافظ للكتب السماوية عن التغير بل كن القرآن ناطق بأن اليهود قد غيروا التوراة كما قال أقتطمعون أن يؤمنوا السكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما علقوبهم ويعلمون أنهم قد فسدوا وبأنهم قد غيروا وصفاً رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة وآية الرجم الآن يقال ان تحريفهم كان قبل نزول القرآن وبعده لا يغير شيئاً من الكتب لكن لا بد لهذا من دليل

(قوله وأومس ومن بعده) حتى يتناول نينا صلى الله عليه وسلم (قوله مدحا لهم) اعترض عليه بان النبوة أعظم من الاسلام فكيف مدح النبي بانه رجل مسلم ولا يخفى ان النزول من الاعلى الى الادنى قصور في البلاغة واما وصف القديم سبحانه بالصفات فاما هاولان المقصود من الله الموصوف بها لغات لا لوصوف بالالوهية واعلان عبارة الكشف هكذا صفة أجريت على سبيل المدح والسؤال المذكور يتجه عليه أيضا لكن أجاب عنه العلامة التفتازاني بان المراد صفة أجريت على طريق المدح وان لم يكن المقصود منه مدحهم بل بقصد التعريض باليهود انتهى كلامه ولا يخفى انه لا يمكن دفع الاعتراض عن المصنف بالجواب المذكور ويمكن أن يقال الغرض من مدح النبيين بوصف الاسلام مدح الوصف نفسه لان مدح النبيين مع وصفهم بالنبوة بالاسلام غاية مدح الاسلام وترغيب الناس فيه فباعتبار ما ذكر داخل في البلاغة (قوله وتنبؤ بها بشأن المسلمين) أي تعظيمها لهم فان الاسلام الذي هو وصفهم مدح بالانبياء (قوله وتعرضا باليهود) أي تعرضا بابائهم غير مسلمين اذ جعل الاسلام صفة النبيين دون (١٥١) اليهود يوجب اليهود اذا كانوا غير مسلمين كانوا يعجز عن دين الانبياء

(قوله وهو يدل على ان النبيين انبياءهم) لان تخصيص الحكم باليهود دال عليه ولا يتوهم ان هذا تقبيح ماسبق من انه يجوز أن يكون المراد انبياء بني اسرائيل ويجوز أن يكون المراد اعم لان المراد من الدلالة ههنا رجحان المعنى الاول بقرينة اللام الدالة على الاختصاص وان احتمل المعنى الآخر وأيضا اذ جعل للنبيين هادوا متعلقا بانزلا يجوز تعميم الانبياء (قوله والراجع الى ما محذوف) أي بما استحفوه فان استحفوا متعمدا الى مفعولين صرح به صاحب الصحاح (قوله

بني اسرائيل وأومس ومن بعده ان قلنا شرع لنا لم ينسخ وهذه الآية تمسك القائل به (الذين أسلموا) صفة أجريت على النبيين مدحا لهم وتنبؤ بها بشأن المسلمين وتعرضا باليهود أنهم يعجز عن دين الانبياء عليهم الصلاة والسلام واقتفاء هديهم (للذين هادوا) متعلق بانزل أو يبعثكم أي يحكمون بها في تحاكمهم وهو يدل على ان النبيين انبياءهم (والرأبونيون والاحبار) زهادهم وعلماءهم السالكون طريقا أنبياءهم عطف على النبيين (بما استحفوا من كتاب الله) بسبب أمر الله اياهم بأن يحفظوا كتابه من التضييع والتعريف والراجع الى ما محذوف ومن النبيين (وكانوا عليه شهداء) رقباء لا يتركون أن يغير أو شهداء يبينون ما يخفى منه كقفل ابن صوريا (فلا تخشوا الناس واخشون) نهى للحكم أن تخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم أو مراقبة كبير (ولا تشبهوا بأبائكم) ولا تستبدلوا بالحكام التي أنزلها (غنا قليلا) هو الرشوة والجاه (ومن لم يحكم بما أنزل الله) مستهين به منكره (فاولئك هم الكافرون) لاستهانتهم به وتمردهم بان حكموا بغيره ولذلك وصفهم بقوله الكافرون والظالمون والفاسقون فكفرهم لانكاره وظلمهم بالحكم على خلافه وفسقهم بالخروج عنه ويجوز أن يكون كل واحدة من الصفات الثلاث باعتبار حال انضمت الى الامتناع عن الحكم به ملائمة لها أو لطائفة كقائل هذه في المسامين لاتصالها بخطابهم والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى (وكتبتنا عليهم) وفرضنا على اليهود (فيها) في التوراة (أن النفس بالنفس) أي ان النفس تقتل بالنفس (والعين بالعين والان بالاذن والسن بالسن) رفعها الكسائي على أنها جمل معطوفة على أن وما في حيزها باعتبار المعنى وكأنه قيل وكتبتنا عليهم النفس بالنفس والعين بالعين فان الكتابة والقراءة تقعان على الجمل كالقول ومستأنفة ومعناها وكذلك العين مقفولة بالعين والانف مجدوعة بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مقلوعة بالسن أو على

تعالى فلا تخشوا الناس) لما قال تعالى اننا أنزلنا التوراة قال بعد ذلك فلا تخشوا الناس أي فاحكموا بما يوافق مقتضاها ولا تخشوا الناس فنجأوا زوا عنها (قوله ولذلك الخ) أي ولا جمل حكمهم بغيرها وصفهم (قوله ويجوز أن يكون كل واحدة من الصفات الثلاثة الخ) يعني يجوز أن يكون كل واحدة من الصفات باعتبار حال مخصوص لطائفة مخصوصة كذا كرم ان كفرهم لانكاره الخ ويجوز أن تكون موزعة على الطوائف بان تكون واحدة من الصفات لطائفة مخصوصة وأخرى لاخرى (قوله فرضنا على اليهود) ههنا محل نظر وهو ان هذا الكلام يدل على ان النصاص فرض على اليهود وفي شرح المواقف ان القود أي القصاص متعين على اليهود وهذا في ماسيحي من قوله تعالى فمن تصدق به فهو كفرارة له لانه اذا جاز العقول لم يكن القصاص متعينا فالجواب ان هذا الحكم وهو التصديق بالنظر اليه لا يكون شرع اليهود (قوله باعتبار المعنى) لان معنى كتبتنا عليهم ان النفس بالنفس كتبتنا عليهم النفس بالنفس (قوله ومستأنفة) المقصود منه ان تكون جملة مستقلة لأن تكون تحت كتبتنا بل جواب سؤال يعني لما قيل ان النفس بالنفس فكانه سأل سائل ما حال العين وغيرها ففصل العين بالعين

من الاولين (قوله أى يملونه عن مواضع) هــ ابيان حاصل المعنى واماتين أصل المعنى فبان يقال يملونه من بعد وضعه في مواضعه
ولك أن تقول مافائدة لفظة (١٥٠) بعد ولم يقل من مواضعه الجواب ان ما ورد صريح في تحقق مواضعه فيفيد

مواضعه) أى يملونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها الما فلما باهماله أو تغيير وضعه وامامه معنى يحمله
على غير المراد و اجراء في غير موردده والجملة صفة أخرى لقوم أو صفة لسماعون أو حال من الضمير فيه
أو استئناف لاموضع له أو في موضع الرفع خبر لمحدوف أى هم يعرفون وكذلك (يقولون أن أوتيتهم
هناخذونه) أى أن أوتيتهم هذا المحرف فاقبلوه واعملوا به (وان لم تؤتوه) بل أفتنا كمحمد بخلافه
(فاخذروا) أى احذروا قبول ما أفتناكم به روى أن شريفا من خير زنى بشر بقة وكانا محضنين
فكهروار جهما فارسا مع رعط منهم الى بنى قريظة ليسأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه
وقالوا ان أمركم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا فارجم بالرجم فابوا عنه فجعل ابن سوريا
حكايته وبينهم وقال له أنشدك الله الذى لا اله الا هو الذى فاقى البحر لموسى ورفع فوقكم الطور
وأنجياكم وأغرق آل فرعون والذى أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من
أحصن قال نعم فوثبوا عليه فقال خفت ان كذبت أنه أنزل علينا العذاب فأمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالزانيين فرجعا عذاب المسجد (ومن برد الله فتنه) ضلالتة أو فضيحة (فلن تلاك له من
الله شيئا) فلن تستطيع له من الله شيئا في دفعها (أولئك الذين لم يرد الله أن يظهر قلوبهم) من
الكفر وهو كجارى نص على فساد قول المعتزلة (لهم في الدنيا خزي) هو ان بالجزية والخوف من
المؤمنين (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) وهو الخلود في النار والضمير للمذنبين هادوا وان استأنفت بقوله
ومن الذين والافان ريقين (سماعون للكذب) كرهه للتأكيـد (أكلون للسحت) أى
الحرام كالرشا من سحته اذا استأصله لانه مسحوت البركة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي
ويعقوب في المواضع الثلاثة يضمنون وهما الغتان والعتق وقرى بفتح السين على لفظ المصدر
(فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) تخيير لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتوا كوا اليه بين
الحكم والاعراض ولهذا قيل لو اتواكم كتيابين الى القاضي لم يجب عليه الحكم وهو قول للشافعي
والاصح وجوبه اذا كان المترافعان أو أحدهما ذميا لا لا التزامنا الذب عنهم ودفع الظلم عنهم والآية
ليست في أهل الذمة وعند أبي حنيفة يجب مطلقا (وان تعرض عنهم فلن يضرك شيئا) بان يعادوك
لا عراضك عنهم فان الله سبحانه وتعالى يعصمك من الناس (وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط) أى
بالعدل الذى أمر الله به (ان الله يحب المقسطين) فيحفظهم ويعظم شأنهم (وكيف يحكمونك
وعندهم التوراة فيها حكم الله) تعجب من تحكيمهم من لا يؤمنون به والحال ان الحكم منصوص
عليه في الكتاب الذى هو عندهم وتنبه على انهم ما قصدوا بالتحكيم معرفة الحق واقامة الشرع
وامنظار طوباه ما يكون أهون عليهم وان لم يكن حكم الله تعالى في زعمهم وفيها حكم الله حال من
التوراة ان رفعتها بالظرف وان جعلتها مبتدأ فن ضميرها المستكن فيه وتأنيها لكونها نظيرة
المؤث في كلامهم لفظا كمؤامة ودودة (ثم يتولون من بعد ذلك) ثم يعرضون عن حكمك بالموافق
لكتابتهم بعد التحكيم وهو عطف على يحكمونك داخل في حكم التعجب (وما أولئك بالمؤمنين)
بكتابتهم لا عراضهم عنهم أولا وعمما يوافقه ثانيا أو بك وبه (انا أنزلنا التوراة فيها هدى
يهدى الى الحق (ونور) يكشف عما استبهم من الاحكام (يحكم بها النبون) يعنى أنبياء

الاهتمام (قوله اما باهماله أو تغيير موضعه) أى اما
تركه وامواضعه في غير
مواضعه (قوله أو حال من
الضمير فيه) يلزم أن
يكون التحريف في حال
السماع (قوله وهو كجارى
نص على فساد قول المعتزلة)
فانهم ذهبوا الى ان الله
تعالى أراد اسلام الكافر
وتطهيره عن الشرك لكنه
لم يقع (قوله لانا لزمنا
الذب عنهم الخ) فان قلت
اذا كان أحدهما ذميا يمكن
أن يكون هو الظالم فلم يجز
العلة المذكورة في هذه
الصورة مع انه يجب الحكم
قلنا لما يمكن الظاهر
عند الترافع جاز أن يكون
الذمى مظلوما فيجب الحكم
فان قلت اذا كان المدعى
عليه ذميا دون المدعى
كيف يتصور الذب عنه قلنا
يتصور بدفع مطالبة المدعى
وابذائه عنه (قوله وعند
أبي حنيفة يجب مطلقا)
سواء كانا ذميين أو أحدهما
ذميا أولا (قوله فان الله
يعصمك من الناس) فيه
ان المصنف فسر العصمة أى
في قوله تعالى والله يعصمك
من الناس بعصمة الروح

وهو لا ينافي المضرة مطلقا والجواب ان مراده ههنا من إيراد هذه العبارة عدم الضرر مطلقا فتأمل (قوله)

لا عراضهم عنه) فان قلت الاعراض عن الشيء لا ينافي الايمان به لانه تصديق قلبى ويمكن وجود التصديق بحقيقة الشيء مع الاعراض
عنه قلنا قد حققنا ان الايمان هو التسليم والرضا القلبى والاعراض عن الشيء دال على عدم الرضا به فلا يجتمع مع الرضا لذى هو الايمان

فلذا يصح دخول الفاء في الجزاء وهذه الفاء تمنع عمل ما بعدها فيما قبلها بالاتفاق فلا يكون الكلام من باب شريطة التفسير (قوله وهو المختار في أمثاله) فيه نظر إذ يلزم منه أن يكون القرآن على غير المختار وأما ترجيح النصب بما ذكره ففيه ان العلامة التفتازاني ذكر ان الامر يقع في مثل هذا الموقع خبرا للمبتدأ لتأويل وذلك لكونه في الحقيقة جزء الشرط وتفضيل سببوه بقرأة النصب على قرأة العامة انما هو على تقدير عدم التأويل أي تأويل الكلام بالجملة الشرطية وعدم الصرف من باب شريطة التفسير وعبرة الكشف أحسن من عبارة المصنف فإنه قال وقرأة عيسى بن عمرو بالنصب وفضله سببوه به على قرأة العامة وانما كان أحسن لانه لم يحزم يكون النصب مختارا لما نقله عن سببوه به مع أن العلامة (١٤٩) الطيبي نقل عن صاحب الفوائد أن سببوه به

ما فضل النصب مطلقا بل فضله اذا بنى الاسم المتقدم على فعل الامر أما اذا لم يبن عليه بل بنى على محذوف جاء الفعل طارعا عليه فعنده لا يكون النصب مختارا ولذا قال تقديره حكم السارق والسارقة فيأتي على السارق والتبس الامر على الزخشي فظن ان السكك باب واحد (قوله ودل على فعلهما فاقطعوا) بل الجزاء والتكال يدلان على فعلهما وانما لم يعطف السكك على جزء لا لشعار بان القطع للجزاء لئلا تنكس (قوله ا كنفاء بتثنية المضاف اليه) أي لم يثن المضاف اليه لكونه تكرر بالتثنية (قوله والتفصي عن التبعات) أي عن مظالم العباد التي حصلت بالسرقه (قوله والعزم على عدم العود اليها) أي السرقه هذا باعتبار انه جعل التوبة

دخل الخبر لتضمنهما معنى الشرط اذ المعنى والذي سرق والتي سرقت وقرئ بالنصب وهو المختار في أمثاله لان الانشاء لا يقع خبرا لالفاظه وتاويل والسرقه اذ خذمال الغني خفية وانما توجب القطع اذا كانت من حرز والمأخوذ ربع دينار أو ما سواه بقوله عليه الصلاة والسلام القطع في ربع دينار فصاعدا وللعامة خلاف في ذلك لاحاديث وردت فيه وقد استقصيت الكلام فيه في شرح المصابيح والمراد بالابدي الايمان ويؤيد قرأة ابن مسعود رضي الله عنه أي ما هما ولذلك ساغ وضع الجمع موضع التثنية كما في قوله تعالى فقد صغت قلو بكذا كنفاء بتثنية المضاف اليه واليه داسم لتسام العضو ولذلك ذهب اخوارج الى أن القطع هو المنكس والجهور على أنه الرسخ لانه عليه الصلاة والسلام أتى بسارق فامر بقطع يمينه منه (جزء عما كسبنا من الله) منصوبان على المفعول أو المصدر ودل على فعلهما فاقطعوا (والله عز يزكيم فن تاب) من السارق (من بعد ظلمه) أي بعد سرقته (وأصلح) أمره بالتفصي عن التبعات والعزم على أن لا يعود اليها (فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقبل توبته فلا يعذبه في الآخرة وأما القطع فلا يقطع بها عند الاكثرين لان فيه حق المسروق منه (ألم تعلم أن الله ملك السموات والارض) الخطاب للمثنى صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد (يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير) قدم التعذيب على المغفرة ابتداء على ترتيب ماسبق أولان استحقاق التعذيب مقدم أولان المراد به القطع وهو في الدنيا (يأبها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) أي صنع الذين يبعون في الكفر سريرا أي في اظهاره اذا وجدوا منه فرصة (من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) أي من المنافقين والباء متعلقة بقالوا لا بآمنوا والواو تحتل الحال والعطف (ومن الذين هادوا) عطف على من الذين قالوا (سماعون للكذب) خبر محذوف أي هم سماعون والضمير للفرقيين أولان الذين يسارعون ويجوز أن يكون مبتدأ ومن الذين خبره أي ومن اليهود قوم سماعون واللام في الكذب اما خبره للتأكي كيد أو تاضمين السماع معنى القبول أي قائلون لما تنفريه الاحبار أو للعلة والمفعول محذوف أي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه (سماعون لقوم آخرين لم يأثوك) أي لجمع آخرين من اليهود لم يحضر ومجلسك وتحافوا عنك تكبرا وافرطا في البغضاء والمعنى على الوجهين أي مصغون لهم قائلون كلامهم أو سماعون منك لاجلهم والاسماء اليهم ويجوز أن تتعلق اللام بالكذب لان سماعون الثاني مكرر للتأكي كيد أي سماعون ليكذبوا لقوم آخرين (يحرفون السكك من بعد

مجرد الندم على ما فعل فيجب اعتبار العزم المذكور معه (قوله لان ما فيه حق المسروق منه) فيه نظر اذ لو كان عدم السقوط لما ذكر ثم السقوط اذا عفا المسروق منه وليس كذلك بل الفقهاء صرحوا بان حدة السرقه محض حق الله تعالى (قوله ابتداء على ترتيب ماسبق) فان العقوبة المستفادة من فاقطعوا أيديهما الآية مقدم في الذكر على المغفرة التي هي قبول التوبة (قوله لا بآمننا) اذ لو كان متعلقا به لكان مقول قولهم آمنا بأفواههم وليس كذلك لوجهين (قوله ليكذبوا عليك في كلامك) انما قال في كلامك لان الافتراء المطالب لاحاجة فيه الى سماع كلام المقرري عليه وانما الكذب في كلامه بان يز يدو ينقص ما يحتاج اليه (قوله والمعنى على الوجهين الخ) أمر يف الوجهين مشعر بان هذين الوجهين هما الوجهان المذكوران سابقا أي كن الوجه الثاني من هذين غير الثاني

(قوله وأعلى هذا التفصيل) أى على ما فسّر بأن يكون كل من العقوبات في صورة أخرى وقيل أنه للتخفيف ضعفه جهور الفقهاء بأنه يلزم منه أنه إذا أخاف السبيل من غير القتل والاخذ أن يقتله الامام واقتل وأخذ المال أن ينفيه (قوله تعالى ذلك لم يخزى في الدنيا ولم في الآخرة عذاب عظيم) ان قيل قال الامام النووي في فتاويه وفي شرح صحيح مسلم اذا قتل الشخص قصاصا سقط عنه عقوبة الآخرة فكيف يكون له الخزي في الدنيا وفي الآخرة العذاب العظيم قلنا اذا قتل قاطع الطريق قصاصا سقط عنه ثم القتل وبقي عليه ثم أخافه السبيل فإنه ضرر بمجماعة المسلمين وهذا الامام اعلم اهل قاطع طريق فيكون له في الآخرة عذاب بسبب الاخافة لكن هذا مخالف في الظاهر للحديث الصحيح الذي رواه النووي أنه قل صلى الله عليه وسلم من ارتكب شيئا فعوقب به كان كفارة له في الآخرة اذ يعلم منه أنه اذا اقتصر على مجرد الاخافة وفي من الارض يسقط عنه الائم فليس له في الآخرة عذاب اسكن الآية دللت على ان عليه العذاب ويمكن أن يقال معنى الحديث أنه يسقط به ما يتعلق بآلته (١٤٨) تعالى وأخافه السبيل فيه حق الله وحق المسلمين وبآلته يسقط الاول دون

الثاني ويمكن أن يقال لهم عذاب في الآخرة ان لم يخزى لهم الخزي في الدنيا (قوله يسقط بالتوبة حتى وجوبه لاجوازه) يفهم منه ان قتله مع كونه قصاصا واجب في هذه الصورة لا يسقط بعفو ولي التخصيص بخلاف سائر صور القصاص (قوله بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة) فالظاهرة الكفرة المحاربون والباطنة النفس الحيوانية الامارة والشیطان (قوله أولان الواو في مثله بمعنى مع) كذلك في الكشف فيكون الضمير راجعا الى ما في الارض الموصوف بكونه مع مثله قال العلامة التفثارتاني لا ينبغي ان ما في الارض ليس مع مولانا ذلك

ان أخذوا المال ولم يقتلوا (أو ينفوا من الارض) بنفوا من بادىء باديء لا يتمكنون من القرار في موضع ان اقتصر واعلى الاخافة وفسر أبو حنيفة النبي بالحس وأوفى الآية على هذا التفصيل وقيل أنه للتخفيف والامام مخير بين هذين العقوبات في كل قاطع طريق (ذلك لم يخزى في الدنيا) ذلك وفضيحة (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) اعظم ذنوبهم (الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم) استثناء مخصوص بما هو حق الله سبحانه ونعلى وبذل عليه قوله تعالى (فاعلموا أن الله غفور رحيم) اما القتل قصاصا في الاولياء يسقط بالتوبة وجوبه لاجوازه وتقييد التوبة بالتقدم على القدرة يدل على انها ما قدره لا تسقط الحد وان أسقطت العذاب وأن الأبدى فطاع المسلمين لان توبة المشرک تدبر عنه عقوبة قبل القدرة وبعدھا (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) أي ما تنسولون به الى توبته والزاني منه من فعل الطاعات وترك المعاصي من وسلى الى كذا اذا تقرب اليه وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة (وجاهدوا في سبيله) بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة (اعلمكم تفاحون) بالوصول الى الله سبحانه وتعالى والغزو بكرامته (ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض) من صفو الاموال (جميعا ومثلها معه ليفقدوا به) اي جعلا لو فدية لانفسهم (من عذاب يوم القيامة) والامام متعلقة بحدوف نفسه عليه لاذ التقدير لو أن لهم ما في الارض وتوحيد الضمير به والمالك كورشيان اما الجرح فمجرى اسم الاشارة في خوفه قوله تعالى عوان بين ذلك أولان الواو في مثله بمعنى مع (ما قبل منهم) جواب لو ولو بما في حيزه خبر ان والجملة تمثيل للزوم العذاب لهم وان لا سبيل لهم الى الخلاص منه (ولهم عذاب أليم) نصريح بالقصود منه وكذلك قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها) ولهم عذاب مقيم) وقرى يخرجوا من أن يخرجوا وانما قال وما هم بخارجين بدل وما يخرجون للمبالغة (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) جلتان عند سببوا به اذ التقدير فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وجلة عند المبرد والغاء للسببية

الفعل المحذوف ولا متعلقا به من جهة المعنى بل بمعنى الحصول المستفاد من الظرف الواقع خبر ان أغنى حصل لهم ولا دخل يجوز أن يجعل هو العامل في المفعول معه لان اذ كان له العامل معنى وجاز العطف تعيين العطف مثل ما زيد وعمر وبالجر ولا يجوز عمرا بالجنب اه أي اذا كان مثله مع مولا للفعل المستفاد من الظرف يجب أن يكون مرفوعا لانه يجب عطفه على الضمير الذي يكون فاعل حصل (قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب) أي مجاز مركب عنه من غير نظر الى مفردات التركيب يعني ان هذا المجموع مستعمل في معنى المجموع الذي هو لا سبيل لهم الى الخلاص من العذاب (قوله للمبالغة) يعني ان المناسب لقوله تعالى يريدون أن يخرجوا ان يقال ما يخرجوا فاعداول عنه الى ما ذكر لكته هي المبالغة فان ما هم بخارجين فيه تكرر في نسبة الخروج اليهم وتا كيد النبي بالياء كما قالوا لا يضرب أبغ من يضرب بـلان فيه تقوى النسبة (قوله والغاء للسببية الخ) هذا من تحت كلام المبرد وتوضيحه ان اللام في السارق والسارقة لام الموصول فيكون اما انما تعل فاعلين في صورة الاسم والتقدير ما ذكر فيكون المبتدأ متضما معنى الشرط

الناسبة يكون مسبباً عما قبلها كما في قوله أماناتنا فتجدنا فان الاتيان سبب للتحديث فيكون حاصل المعنى لو أننا نحن وانا وما ذكره رد على الكشف فان قيل ما المراد من الاستفهام في قوله تعالى أعجزت فقله المراد التعجب اذ تعجب من قصوره عن الغراب وعدم هباته لما هتدى اليه فيكون عدم الاهتداء تفسير القول أعجزت الخ ولذا لم يعطف فالتسبب ما هتدى اليه ما هتدى (قوله وعدم الظفر بما فعله من أجله) أى عدم الفوز بشئ قتل بسببه قاتل أخاه من أجل ذلك الشئ وهو زوج توأمته لانه خلاف حكم الله الذى أوامه الى آدم (قوله والمقصود منه تعظيم الخ) يعنى كل ما ذكر من وجوه التشبيه يمكن اجراؤه في غير ما ذكرنا بان يقال مثلاً من قتل نفسا بغير نكس أو فساد في الارض فكأنما قتل اثنين أو جماعة لكن تشبيهه بقتل الجميع للتحويل وتعظيم أمر القتل (قوله من أجل أمثال تلك الجناية) أى من أجل الاحتراز عن أمثال تلك الجناية وهي (١٤٧)

لمسرفون) فان قيل ما الفائدة في الارض مع انهم يعلمون امرافهم ليس الا في الارض لافى غير وقتنا لم يعلم ان امراف ذلك الكثير ليس أمرافهم وصاحبهم بل انشر شره في الارض وسرى الى غيرهم (قوله وبهذا انصلت الآية بما قبلها) فان مضعون الآية المتقدمة وهي قوله تعالى واتل عليهم الآية عيسى ابن آدم بالقتل بعدهم عنه كادل عليه قوله انى أريد أن تسوء بأنى وانك اذ صار مضعون هذه الآية بسبب ما وقع في آخرها وهو قوله تعالى ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون ثم بنى اسرائيل بالقتل بعدهم عنه فصار محصلهما واحدا وهو القتل بعد التنبه عن غرض الاتصال بينهما وما يمكن

في أمره وحله على رقبته سنة أو أكثر على ما قيل وتلذذ للقرب واسوداد لونه وتبرئ أبو به منه اذ روى أنه لما قتله اسود جسده فساءل آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكذا لقال بل قتلته ولذلك اسود جسدي وتبرأ منه ومكث بعد ذلك ما تيسر لا يضحك وعدم الظفر بما فعله من أجله (من أجل ذلك كتبناك بنى اسرائيل) بسببه قضينا عليهم وأجل في الاصل مصدر أجل شرا اذا جناه استعمل في تعميل الجنايات كقولهم من جارك فعلة أى من أن جرت به أى جنته ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل ومن ابتدائية متعلقة بكتبنا أى ابتداء الكتب ونشؤه من أجل ذلك (أنهم قتل نفسا بغير نفس) أى بغير قتل نفس بوجوب الاقتصاص (أو فساد في الارض) أو بغير فساد فيها كالشرك أو قطع الطريق (فكأنما قتل الناس جميعا) من حيث انه هتك حرمة الدماء وسن القتل وجرا الناس عليه أو من حيث ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم (ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا) أى ومن تسبب لبقاء حياتهم باعفو أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة فكأنما فعل ذلك بالناس جميعا والمقصود منه تعظيم قتل النفس وأحيائها في القلوب ترهيبا عن التعرض لها وترغيبا في المحاماة عليها (ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون) أى بعدما كتبنا عليهم هذا التشديد العظيم من أجل أمثال تلك الجناية وأرسلنا اليهم الرسل بالآيات الواضحة تكيد الامرار وتجديد العهد بكتي بتجماوعاتها كثير منهم يسرفون في الارض بالقتل ولا يبالون به وبهذا انصلت القصة بما قبلها والاسراف التباعد عن حد الاعتدال في الامر (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) أى يحاربون أولياءهما وهم المساهون جعل محاربهم محاربهم تعظيما وأصل الحرب السلب والمراد به هنا قطع الطريق وقيل المسكوبة بالصوصية وان كانت في مصر (ويسعون في الارض فسادا) أى مفسدين ويجوز انصبه على العلة أو المصدر لان سعيهم كان فسادا فكأنه قيل ويفسدون في الارض فسادا (أن يقتلوا) أى قصاصا من غير صلب ان أفردوا القتل (أو يصلبوا) أى يصلبوا مع القتل ان قتلوا وأخذوا المال وللفقهاء خلاف في أنه يقتل ويصلب أو يصلب حيا وترك أو يقطع حتى يموت (أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) تقطع أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى

أن يقال ان المراد اتصال هذه الآية بما سبق من الآيات الواردة في بنى اسرائيل من قوله تعالى ولقد أخذنا ميثاقا بنى اسرائيل الى قوله تعالى واتل عليهم فان تلك الآيات بيان لعصيان بنى اسرائيل وطغيانهم وهذه الآية بسبب هذا الكلام الأخير مشتقة على عصيانهم أيضا فلذا حصل الاتصال في بعض النسخ انصلت القصة بما قبلها أى انصلت قصة ابى آدم بما قبلها وعلى هذا فالشارح الى هذا قوله بعدما كتبنا الخ فانه يوجب اتصال قصة ابى آدم بما قبلها من أحوال بنى اسرائيل اذ تبين منه ان ذكر القصة هكذا لاجل حال بنى اسرائيل من أنه كتب عليهم بسببها ما ذكر من مفهوم قوله تعالى كتبنا الخ ثم انهم تجاوزوا عما كتب الله عليهم (قوله لان سعيهم كان فسادا) أى افسادا ايلا ثم قوله يفسدون والظاهر ان الغرض ان يسعون بمعنى يفسدون مجازا وقوله لان سعيهم كان فسادا أى مستلزما له فذكر السعى وأريد ما هو لازم له مجازا

فلا تقبل منه الطاعة لكن خاتمة قاييل الى الشرك على ما روى انه لما قتل أخاه هرب عن أرض اليمن الى عدن فأتاه بليس وقال إنما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يخدم النار وبعدها فبنى بيت نار وهو أول من عبد النار (قوله لان الدفع لم يبع بعد) أي دفع الصائل لم يكن مباح يومئذ (قوله وأتحر بالمهاو الافضل) هذا لا يناسب قوله تعالى (أني أخاف الله رب العالمين) لانه يفيد ان تحرى الافضل للخوف والخوف انما يكون علة للاحتراز عن غير الجائز لا عن المفضول الجائز ولذا لم يذكره صاحب الكشف (قوله وانما قال مانأنا ببسط يدي اليك الخ) أي انما قال بالجلاء الاسمية ليفيد العموم في الازمنة (قوله ارادة أن تحمل انمي لو بسطت اليك يدي) أي مثل انمي اذ لاثم عليه حتى يتحمل عنه عين ذلك الاثم ثم كأن أن نقول تحمل مثل الاثم الذي لم يقع لاجله اذ يلزم منه أن يكون للقاتل اثمان اثم قتله لصاحبه واثم قتل صاحبه (١٤٦) اياه لو وقع واثم مثله بالمستيان ما قاله في البادي فقياس مع الفارق فان

كان هابيل أقوى منه ولكن تخرج عن قتله واستسلم له خوفا من الله سبحانه وتعالى لان الدفع لم يبع بعداً وتحري بالمهاو الافضل قال عليه الصلاة والسلام كن عبداً للمقتول ولا تكن عبداً لله القاتل وانما قال مانأنا ببسط في جواب لئن بسطت للتبري عن هذا الفعل الشنيع رأساً والتحرز من أن يوصف به ويطبق عليه ولذلك كدلتني بالبلاء (أي ار يدأن تبوء بآثمي واثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزء الظالمين) تعليل ثان للامتناع عن المعارضة والمقاومة والمعنى انما استسلم لك ارادة أن تحمل انمي لو بسطت اليك يدي واثمك يسطك يدك الى ونحوه المستبان ما قاله في البادي ما لم يعتد المظالم وقيل معنى بآثمي بآثمي قتي وبآثمك الذي لم يتقبل من أجله قربانك وكلاهما في موضع الحال أي ترجع ملتسباً بالاثمين حاملهما ولعلمهم بدمه عصية أخيه وشقاوته بل قصده هذا الكلام الى ان ذلك ان كان لامحالة واقعا فإر يدأن يكون لك لاني فالمراد بالذات أن لا يكون له لأن يكون لأخيه ويجوز أن يكون المراد بالاثم عقوبته واردة عقاب العاصي جائزة (فطوعت له نفسه قتل أخيه) فسهلته له وسعته من طاع له المرتع اذا اتسع وقرى فطوعت على أنه فاعل بمعنى فعل أو على أن قتل أخيه كأنه دعاها الى الاقدام عليه فطاعته وله زيادة الربط كقولك حفظت لزبد ماله (فقتله فأصبح من الخاسرين) ديناً ودنيا اذ بقي مدة عمره مطروداً ومحرزاً قيل قتل هابيل وهو ابن عشرين سنة عند عقبة حراء وقيل بالبصرة في موضع المسجد الاعظم (فبعث الله غراباً يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوءة أخيه) روى أنه لما قتلته تحير في أمره ولم يدبر ما يصنع به اذ كان أول ميت من بني آدم فبعث الله غرابين فافتتلا فقتل أحدهما الآخر فخر له بمنقاره ورجليه ثم ألغاه في الحفرة والضمير في ليريه لله سبحانه وتعالى وللغراب وكيف حال من الضمير في يواري والجللة ثانی مفعول يري والمراد بسوءة أخيه جسده المات فانه مما يستقيح أن يرى (قال يا ويلتا) كلمة جزع ونحسر والالف فيها بدل من ياء المتكلم والمعنى يا ويلتي احضري فهذا وأناك والويل والويله الهلكة (أعجزت ان أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخني) لأهتدي الى مثل ما هتدي اليه وقوله فأواري عطف على أكون وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى ههنا لو عجزت لو اريت وقري بالسكون على فأنا وأواري وأعلى تسكين المنصوب تخفيفاً (فأصبح من النادمين) على قتله لما كبده فيه من التحدير

السب وقع من الجانبين فتحمل البادي اثم السب الصادر من السب الآخر فان قلت المراد من مثل اثمه أي مثل اثم هابيل هو اثم قتل قاييل اياه لان هذا الاثم مثل اثم هابيل لو بسط يده الى قتل قاييل فلتناكبكون المعطوف والمعطوف عليه واحداً لكن الظاهر ان المراد ههنا جمع الاثمين وهذا التفسير لصاحب الكشف وتبعه المصنف أسكن ابن عباس وابن مسعود والحسن وماتدة قالوا معناه تحمل اثم قتي واثمك الذي كان قبل قتي وفسره الزجاج بالتفسير الثاني من التفسيرين اللذين ذكرهم المصنف ويمكن أن يقال انه أراد اجتماع الاثمين عليه لكن لا يلزم من مجرد اذاعة ثني وقوعه لكن بقي المباحث

على هذا التفسير حتى يتحوج الى هذا التكاف (قوله فالمراد بالذات ان لا يكون له الخ) في
 لك أن تقول اذا كان المقصود بالذات ما ذكره كلف عدل الى المعنى الذي ذكره ويمكن الجواب بان العدو لردعه عن القتل وتخويفه منه بان جزاءه الدخول في النار (قوله ويجوز أن يكون المراد بالاثم الخ) فيه أن ارادة هابيل عقوبة قاييل بآثمه مستلزمة لارادة اثمه اذ هذا القول صدر قبل القتل فكانه قال أر يدأن تأثم بقتلي فعوقبت به ولو قيل المراد أن أر يد ان عوقبت بآثمك السابق على قتي بني انه لم يظهر لقوله بآثمي معنى (قوله أو على ان قتل أخيه) أي تصور قتل أخيه دعاه (قوله وكيف حال عن الضمير) أي على أي حال يواري وهي المواراة على تلك الكيفية المخصوصة (قوله كلمة جزع ونحسر) أي أنحسر وأجزع عن العجز عن مواراة سوءة أخني وقوله والمعنى الخ أي أصل معناه ذلك لكن استعمل ههنا فإذ كرم من التحسر (قوله اذ ليس المعنى لو عجزت لو اريت) فان ما بعد الغاء

(قوله تعالى واتل عليهم نأبني آدم الخ) يمكن أن يكون معطوفاً على قوله واذ قال موسى اذهب في تقدروا ذكرا ذقال موسى (قوله ولم يرد بهما ابني آدم الخ) زيف هذا بما سيجيء من قوله تعالى فبعث الله غراباً إليه اذ لو كانا غرابين آدم من صلبه لما التبس على القاتل مواراة أخيه بالدفن (قوله ظرف النباء وأحوال منه) فعلى الاول يكون التقدير نأبهما في زمان قر بهما وعلى الثاني نأبهما واقعا في زمان قر بهما وهذا مما زاد على الكشف وفيه نظر لانهم (١٤٥) صرحوا بان الحال قيد للعامل فيكون الوقوع في زمان القر بان كان في ضربت

(محرمه عليهم) لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم (أو بعين سنة يقيمون في الارض) عامل الظرف اما محرمه فيكون التحريم وقتاً غير مؤبد فلا يخالف ظاهر قوله التي كتب الله لسمك ويؤيد ذلك ما روي أن موسى عليه الصلاة والسلام سار بعده بن نقي من بني اسرائيل ففتح أربعاً وأقام بهما شاء الله ثم قبض وقيل أنه قبض في التيه ولما احتضر أخبرهم بأن يوشع بعده نبي وأن الله سبحانه وتعالى أسره بقتال الجبارة فسار بهم يوشع وقتل الجبارة وصار الشام كله لبني اسرائيل وأما يقيمون أي يسرون فهم متحيرين لا يرون طريقاً فيكون التحريم مطلقاً وقد قيل لم يدخل الارض المقدسة أحد من قال انان لن يدخلها بل هلكوا في التيه وانما قاتل الجبارة أولادهم روى انهم ابشوا ر بعين سنة في ستة فراسخ يسرون من الصباح الى المساء فاذا هم بحيث ارتحلوا عنه وكان الغمام يظلمهم من الشمس وعمود من نور يطلع بالليل فيضيء لهم وكان طامهم المن والسلاوى وماؤهم من الحجر الذي يحملونه والاكثر على أن موسى وهرون كانا معهم في التيه الا أنه كان ذلك روحاً لهم وزيادة في درجتهم او عقوبة لهم وأنهم لما تافيه مات هارون وموسى بعده بسنة ثم دخل يوشع أربعاً بعد ثلاثة أشهر ومات النقيب فيه بغتة غير كالب ويوشع (فلانأس على القوم الفاسقين) خاطبه موسى عليه الصلاة والسلام لما ندبهم على الدعاء عليهم وبين أنهم أحقاء بذلك لفسقهم (واتل عليهم نأبني آدم) قابيل وهابيل أوحى الله سبحانه وتعالى الى آدم أن يزوجه كل واحد منهما تأومة الآخر فسخط منه قابيل لان تأومته كانت أجل فقال لها آدم قر باقر فافان أي كما قيل تزوجها فقبل قر بان هابيل بان زلت نارفاً كتته فازداد قابيل سخطاً وفعل ما فعل وقيل لم يرد بهما ابني آدم لصلبه وانهما رجلا من بني اسرائيل ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل (بالحق) صفة مصدر مخدوف أي تلاوة متلثة بالحق وأحوال من الضمير في اتل أو من نأب أي متلبساً بالصدق موافقاً لما في كتب الاولين (اذ قر باقر بانا) ظرف لنأب أو حال منه أو بدل على حذف مضاف أي واتل عليهم نأبهما نأباً ذلك الوقت والقر بان اسم ما يتقرب به الى الله سبحانه وتعالى من ذبيحة أو غيرها كما ان الخولان اسم ما يحل به أي يعطى وهو في الاصل مصدر ولذلك لم يثن وقيل تقديره اذ قرب كل واحد منهما قر بانا قيل كان قابيل صاحب زرع وقرباً أردأ فح عنده وهابيل صاحب زرع وقرب جلا سميماً (فتمقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر) لانه سخط حكم الله سبحانه وتعالى ولم يخلص التية في قر بانة وقصد الى أخس مانعده (قال لأقتلك) توعد به بالقتل لفرط الحسد له على تقبل قر بانة ولذلك (قال انما يتقبل الله من المتقين) في جوابه أي انما أتيت من قبل نفسك بترك التقوى لانه قبلي فلم تقتلني وفيه إشارة الى أن الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره ويجهده في تحصيل ما به صار المحسود محظوظاً لاني ازاله فله فان ذلك مما يضره ولا ينفعه وأن الطاعة لا تقبل الا من مؤمن متق (لأن بسطت اليك يديك لتقتلني ما أنا باسطة يدي اليك لأقتلك اني أخاف الله رب العالمين) قيل

زمان القر بان كان في ضربت زياردا كباذا الركوب في وقت الضرب فتأمل (قوله أو بدل على حذف مضاف) بدل البعض من الكل (قوله ظرف النباء) لان نأبهما في الاصل مصدر لانه حينئذ بمعنى المفعول فلم يبين التاميح الاصل (قوله لفرط الحسد على قبول قر بانة) لك أن تقول يحتمل أن يكون التوعد المذكور لفرط العداوة على ما ترتب عليه من تزوج هابيل توأمة أي تومة قابيل والجواب انه لما كان التزوج المذكور سبب تقبل قر بانة نسب التوعد بالقتل اليه (قوله وان الطاعة لا تقبل الا من مؤمن متق) فيه ان المعلوم من قواعد الشرع ان كل نفس متقية كانت أو عاصية اذا فعلت الطاعة وأخلصت النية قبلت منها قال القرطبي قال علماؤنا رحمه الله المخلصون وهم المؤمنون يعملون الفواحش

(١٩ - (بيضاوي) - ثاني) والكبائر غسنتهم في السكة المظلمة فيكون لكبارهم نقل فان كانت الحسنات أقل دخل الجنة وان كانت السيئات أقل دخل النار وهما صريح في قبول الطاعات والحسنات من غير المتقين اذ لو لم تقبل أصلاً لم تدخل في الميزان ولم يكن لها أثر فيحمل الكلام على ان القر بان المذكور لم يتقبل الا من المتقين وأقول يمكن أن يقال المراد من التقوى التقوى من الشرك والكفر والعبادة انما يتقبل من المتقين من الشرك فان من كان مشركاً أو كان غافقاً الى الشرك

(قوله والنصب على الجواب) أى على جواب لا تردوا فان المضارع المدخول للقاء اذا كان بعد واحد من الامور الستة التي منها التهمى يكون منصوباً (قوله من الذين يخافون الله) لانهم لم يخافوا الجبارة ولو كان معنى يخافون يخافون الجبارة لوجب أن يكونا خائفين أيضاً (قوله فعلى هذا الواو ابني اسرائيل الخ) اذ لا يجوز رجوعه الى الجبارة لانهم لم يكونوا خائفين لامن الله تعالى ولا من بني اسرائيل فيكون التدبر من الذين يخافونهم (قوله وبشهادة) أى لما قال صاحب القيل وعلى المعنى الاول يكون هذا من الاخافة اذ اربدر جلان كالب ويوشع ويخافون من الله (١٤٤) وهو المعنى الاول يكون يخافون بالضم من باب الافعال (قوله ويجوز أن يكون

علمهما بذلك الخ) ويجوز أن يقال انهما صارا ملهمين بذلك لحسن سيرتهما وصفاء سريرتهما (قوله على التأكيدي التأييد) التأكيد مستفاد من لن (قوله قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله الخ) لا أن تقول لم لا يجوز أن يكون ما قالوا لشدة خوفهم وضمنهم بارواحهم وأما قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين لا يدل على ما ذكر اذ يجوز أن يكون فسقهم لعدم اطاعتهم أمر نبيهم وقال صاحب الكشف والظاهر انهم قصدوا بذلك استهانة بالله ورسوله وعبرة المصنف أقرب الى المناقشة والجواب أن يقال لو كان عدم ذهابهم الى الجبارة من الخوف لوجب عليهم تحليل عدم الذهاب بالخوف فالمدول عنه الى هذه العبارة الدالة على عظم الجراءة تدل على الاستهانة (قوله وقيل اذهب أنت

وأطعتم لقوله لهم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم ولا تردوا على أدباركم) ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبارة قيل ما سمعوا احاطهم من النقباء بكوا وقالوا ليتنا متنا بمصر نعالوا نجعل علينا رأسا ينصرف بنا الى مصر أو لا تردوا عن دينكم بالعصيان وعدم الوثوق على الله سبحانه وتعالى (فتنقلبو انا سرين) ثواب الدارين ويجوز في فتنقلبو الحزم على العطف والنصب على الجواب (قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين) متعابين لانتائى مقاومتهم والجبار فعال من جبره على الامر بمعنى أجبره وهو الذى يجبر الناس على ما يريد (وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا فاداخلون) اذ لا طاعة لنا بهم (قال جلان) كالب ويوشع (من الذين يخافون) أى يخافون الله سبحانه وتعالى ويتقونه وقيل كانا رجلا من الجبارة أسما وسار الى موسى عليه الصلاة والسلام فعلى هذا الواو ابني اسرائيل والراجع الى الموصول مخدوف أى من الذين يخافهم بنو اسرائيل ويشهد له أنه قارئ الذين يخافون بالضم أى الخوفين وعلى المعنى الاول يكون هذا من الاخافة أى من الذين يخوفون من الله عز وجل بالتدكير أو يخوفهم الوعيد (انعم الله عليهم) بالايمان والتثبيت وهو صفة ثمانية لرجلان أو اعتراض (ادخلوا عليهم الباب) باب قريتهم أى باغثوهم وضاعطوهم في المضيق وامنعوهم من الاحرار (فاذا دخلتموه فانسك غايبون) لتعسر الكسر عليهم في المضائق من عظم أجسامهم ولا تهم أجسام لا فلوب فيها ويجوز أن يكون علمهما بذلك من اخبار موسى عليه الصلاة والسلام وقوله كتب الله لكم أو ما علمنا من عادة الله سبحانه وتعالى في نصرته رسله وما عهدا من صنعه لموسى عليه الصلاة والسلام في قهر أعدائه (وعلى الله فتوكرا ان كنتم مؤمنين) أى مؤمنين به ومصدين بوعده (قالوا يا موسى اننا لن ندخلها أبدا) نفوا دخولهم على التأكيدي والتأييد (ماداموا فيها) بدل من أبدا بدل البعض (فاذهب أنت وربك فقاتلا فانهما قاعدون) قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما وقيل تقديره اذهب أنت وربك يعينك (قال رب انى لأملك الانفسى وأخى) قاله شكوى به وحزنه الى الله سبحانه وتعالى لما خالفه قومه وأيس منهم ولم يلق معه موافق يثق به غير هرون عليه السلام والرجلان المذكوران وان كانا موافقانه لم يثق عليهما لما كبدا من تلون قومه ويجوز أن يراد باخى من بواخنى في الدين فيدخلان فيه ويحتمل نصبه عطفاعلى نفسى أو على اسم ان ورفع عطفاعلى الضمير فى لأملك أو على محل ان واسمها وجره عند الكوفيين عطفاعلى الضمير فى نفسى (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) بان تحكمتنا بما نستهحقه ونحكم عليهم بما يستحقونه أو بالتأيميد بيننا وبينهم وتخليصنا من محبتهم (قال فانها) فان الارض المقدسة

وربك يعينك) الظاهر ان هذا أيضا استهزاء لان المعلوم من عادة الله تعالى أنه لا يغلب واحد بلا أنصار محرمة على الجوع الكثيرة القوية (قوله والرجلان المذكوران الخ) هذا جواب سؤال يتوهم على قوله انى لأملك الانفسى وأخى وتقريره ان الرجلين المذكورين كانا موافقان موسى عليه السلام فلم قال لأملك الانفسى وأخى فاجاب بما ذكر (قوله وعلى اسم ان) ويكون المعنى ان أخى لا يملك الانفسى (قوله ورفع عطفاعلى الضمير فى لأملك) فيه انه يلزم أن يكون أخى فاعل املاك وهو فاسد الآن يقال فى مثل هذه الصورة أن يكون العامل فى المعطوف قد لا يكون العامل فى المعطوف عليه والمعنى انى لأملك أخى الانفسى قوله وجره عند الكوفيين الخ) فاهم جواز والعطف على الضمير المجزور من غير إعادة الخافض ويكون التقدير الانفسى أخى

في الدنيا بالقتل والامر بالمسخ) وقال العلامة النيسابوري يمكن المعارضة بوقعة أحد و بقتل أحياء الله كالخس والحسين رضي الله عنهما وأوجب بان المعارضة بوقعة أحد ساقطة لانهم وان ادعوا أنهم الاحياء لكن مادعوا أنهم الانبياء أقول لو عورض بقتل الانبياء لكان أولى والاولى الاكتفاء من هذه الثلاثة بالمسخ فان بدية العقل حاكمة بان المسخ على صورة حيوان خسيس لا تعرض لأحياء الله بخلاف القتل والامر فانهم اعرضوا لاجرائه (قوله بل أتم بشر من خاق) فان قيل هذا لا يناسب ما فسر به قوله نحن أبناء الله وأحباؤه لان كونهم أشباع ابن الله يناقض البشرية فاننا المقصود من هذا القول انهم من جنس البشر بعدتهم الله لو يشاء كسائر البشر فقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه يدل على ان غرضهم انهم ليسوا من بعاملهم الله كسائر البشر وبحكم فيهم بما يحكم فيهم واليه أشار المصنف بقوله يعاملهم معاملة الناس (قوله أي جاءكم على حين فتور) (٤٣) فتكون على معنى في كما في قوله تعالى على

ملك سليمان (قوله أي لا تعجزوا واقعدا جاءكم) فتكون الفاء اسبغية ما بعدها لما قبلها فان النهي عن الاعتذار سب مجيء البشر والنذير ويسمى مثل هذه الفاء فصيحة لانه يفصح عن المخوف بحيث لو ذكر لم يكن له ذلك احسن (قوله وكانوا أحوج ما يكون اليه) أي كانوا في وقتهم أحوج وأوقات كونهم أي وجودهم اليه أي البعث (قوله إذ جعل فيكم أنبياء) ان جعل التركيب على المعنى الحقيقي فكثرة الانبياء باعتبار موسى وهرون ويوسف وان ارتكب التجوز فجميع أنبياء بني اسرائيل داخلون بمعنى انه قدر في جنسكم الانبياء (قوله حين فتلوا يعني الخ) أي تكاثروا الملوك

في الدنيا بالقتل والامر بالمسخ واعتروهم بأنه سيعذبكم بالنار أياما معدودات (بل أتم بشر من خاق) من خلقه الله تعالى (يعجز لمن يشاء) وهم من آمن به وبرسله (ويعذب من يشاء) وهم من كفر والمعنى أنه يعاملهم معاملة سائر الناس لا مزية لكم عنده (ولله ملك السموات والارض وما بينهما) كما هو سواء في كونها خلقا وملكها (واليه المصير) فيجازي المحسن باحسانه والمسيء بأسائه (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين اليقين أي الدين وحذف لظهوره أو ما كنتمم وحذف لتقدم ذكره ويجوز أن لا يقدر مفعول على معنى يبدل لكم البيان والجله في موضع الحال أي جاءكم رسولنا أمين اليكم (على فترة من الرسل) متعلق بجاءكم أي جاءكم على حين فتور من الارسل واقتطاع من الوحي أو بين حال من الضمير فيه (أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير) كراهة أن تقولوا ذلك وتعتذروا به (فقد جاءكم بشير ونذير) متعلق بمحذوف أي لا تعتذروا بما جاءنا فقد جاءكم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الارسل التي ترى كإفعل بين موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام إذ كان بينهما ألف وسبع مائة سنة وأف نبي وعلى الارسل على فترة كما فعل بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام كان بينهما مائة وأربع مائة وتسع وستون سنة وأربع مائة أنبياء ثلاثة من بني اسرائيل وواحد من العرب خالد بن سنان العيسى وفي الآية اثنتان عليهم بأن بعث اليهم حين انظمت آثار الوحي وكانوا أحوج ما يكونون اليه (وإذ قال موسى لقومه يا قوم إذ كروا نعمت الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء) فأرشدكم وشرفكم بهم ولم يبعث في أمته مبعث في بني اسرائيل من الانبياء (وجعلكم ملوكا) أي وجعل منكم أوفيكهم وقد تكاثروا فيهم الملوك تكاثرا لا يبيد بعدهم فرعون حتى قتلوا يحيى وهو يقتل عيسى وقيل لما كانوا ملوكين في أيدي القبط فأنقذهم الله وجعلهم ممالكين لا يفسدهم وأمورهم ساهم ملوكا (وأتاكم ما لم يأت أحد من العالمين) من فلق البحر وتظليل الغمام وانزال اللط والسلاوى ونحوها مما أتاهم الله وقيل المراد بالعلمين على زمانهم (يا قوم ادخلوا الارض المقدسة) أرض بيت المقدس سميت بذلك لانها كانت قرار الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومسكن المؤمنين وقيل الطور وما حوله وقيل دمشق وقيل طين وبعض الاردن وقيل الشام (التي كتب الله اليكم) أو كتب في الوح أنها تكون مسكنكم ولكن ان أنتم

فيهم بعد قتل يحيى تكاثروا الانبياء بعد فرعون أي لما فتلوا يحيى انقطع كثرة الانبياء عنهم بشؤم فعلهم القبيح وفي أكثر النسخ حتى فتلوا الخ وعلى هذا فيكون المعنى تكاثروا الانبياء والملوك فيهم قبل يحيى فاما قتل يحيى انقطع عنهم كثرة ما ذكر (قوله وقيل المراد بالعالمين على زمانهم) انما قال قيل لانه لا حاجة الى هذا التخصيص لان فلق البحر وتظليل الغمام وأمثالها لم توجد في غيرهم (قوله سميت بذلك الخ) فعلى هذا يكون الاصل الارض المقدس سا كما حذف المضاف فانقلب الضمير البحر ومرتفعوا واستتر (قوله وقيل الطور وما حوله الخ) فتقديره باعتبار تجليه تعالى لموسى كما قال تعالى انك بالوادي المقدس طوى وتقديس دمشق وغيره ممكن أيضا باعتبار كونها مساكن الانبياء أو غيرهم (قوله قسمها اليكم) أي أفردوها عنها اليكم من جلة الارض (قوله ولكن ان أنتم الخ) متعلق

للتبيين ولذا لم يقع العطف بينهما (قوله لان المراد بهما واحد) الواحد الاول على تقدير ان يكون النور هو الكتاب المبين والثاني على تقدير ان يكون النور محمد صلى الله عليه وسلم ومراده انه على هذا التقدير المراد بالضيق النور والكتاب فهو مثنى المعنى. ووجد اللفظ للاشعار بانهما في حكم أمر واحد لان من اتبع أحدهما لا بد ان يكون متبع الآخر (قوله وقيل لم يصرح به واحد منهم ولكن لما زعموا الخ) رد أن القرآن صرح بكفرهم مع انه على هذا التقدير لا يلزم كفرهم فان القول بما يستلزم الكفر غير الكفر كما قالوا ان الالتزام غير الالتزام وتوضيحه ان صاحب المواقف بعد ما ذكر انه لا يكفر أحد من أهل القبلة قل ان المعتزلة كفرت في أمرو وكذا المعتزلة كفرو وأهل السنة تم قال ما حاصله ان جميع ما ذكره القول بما يستلزم الكفر ولا يلزم الكفر منه لان الالتزام غير الالتزام والجواب انه ان سلم أنهم لم يصرحوا بما ذكره كراكن حكم قولهم الله كور حكم صريح الالتزام اذ من البين الذي في غاية الظهور ان القول الله كور مستلزم لما ذكره بخلاف الاقوال من أهل القبلة فان استلزامها للكفر ليس بذلك الظهور وفلذا لم تكفر وهما نظروا وهوان زعمهم ان فيه أى في المسيح لاهوتا يمكن (١٦٢) أن يكون المراد ان اللاهوت ظهر فيه ظهور تاما وهذا لا يستلزم الكفر وان

لاله الواحد لم يلزم منه أن يكون المسيح هو الله بل يلزم ان يكون الله موجودا فيه (قوله وتقريره ان المسيح مقدور الخ) المراد بالمقدور ما يكون وجوده بالقدرة وبالطه ورما يكون تحت حكم الباري واثبات الحكمين ظاهر أما الاول فيجدهونه وأما الثاني فيالقياس الى جميع أمثله وأما اثبات فلان ما هو حادث لا بد ان يكون قابلا للفناء (قوله اذ احدهما عرض لهم من الشبهة في أمره) يفهم من تفسيره ان الشبهة التي توجب اعتقاد كون المسيح هو الله كونه مخلوقا من غير أب لان

يعنى القرآن فانه الكاشف لظلمات الشك والاضلال والكتاب الواضح الانجاز وقيل ير يد بالنور محمد صلى الله عليه وسلم (يريد به الله) وحده الضمير لان المراد بهما واحدا ولانهما كواحد في الحكم (من اتبع رضوانه) من اتبع رضاه بالايمان منهم (سبل السلام) طرق السلامة من العذاب أو سبل الله (ويخرجهم من الظلمات الى النور) من أنواع الكفر الى الاسلام (بأذنه) بإرادته أو توفيقه (وهديهم الى صراط مستقيم) طريق هو أقرب الطرق الى الله سبحانه وتعالى ومؤد الىه لا محالة (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم) هم الذين قالوا بالانحاد منهم وقيل لم يصرح به أحد منهم ولكن لما زعموا أن فيه لاهوتا وقالوا لاله الا واحد لزمهم أن يكون هو المسيح ففسب الهم لازم قولهم توضيح حالهم وتفضيحه لا تقدمهم (قل فلن يملك من الله شيئا) فمن يمنع من قدرته وأرادته شيئا (ان أراد أن يهلك المسيح) عيسى (ابن مريم وأمه ومن في الارض جميعا) احتج بذلك على فساد قولهم وتقريره أن المسيح مقدور مقهور قابل للفناء كسائر المخلوقات ومن كان كذلك فهو بمعزل عن الالهية (ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير) اذ احدهما معرض لهم من الشبهة في أمره والمعنى انه سبحانه وتعالى قادر على الاطلاق يخلق من غير أصل كما خلق السموات والارض ومن أصل تخلق ما بينهما فينشئ من أصل ليس من جنسه كآدم وكثير من الحيوانات ومن أصل يحاسبه امامه ذكر وحده كما خلق حواء أو من أنثى وحدها كعيسى أو منهما كسائر الناس (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه) أشباع ابنه عزير والمسيح كما قيل لاشباع ابن الزبير الخبيثون والمقر بون عنده قرب الاولاد من والدهم وقد سبق لتجوز ذلك من يدبيان في سورة آل عمران (قل فلم يعذبكم بذنوبكم) أى فان صح ما زعمتم فلم يعذبكم بذنوبكم فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه وقد عذبكم

المدكور هو ذلك لكن اطلاقها في غاية الظهور اذ كونه غير مخلوق من أب لا يصلح أن يتوهم منه ما ذكرتم كونه مصدرا للاحياء مثلا يصلح أن يكون منشأ لافعال الجاهلين (قوله كما قيل لاشباع ابن الزبير الخبيثون) الخبيث بضم الخاء المهجمة تصغير الخب اسم لابن عبد الله بن الزبير واذ اجاز جمع اسم الابن واطلاقه على أشباع ابن أولى وفيه نظر اذ الابن نفسه داخل في الاول دون الثاني وقال العلامة اتفقوا في وجه التمثيل فلما اجاز جمع خبيث لايه وأشباع ابنه فالولى أن يجوز جمع ابن الله لابن وأشباعه أقول فيه أيضا نظر لان المراد من أبناء الله على ما فسر صاحب الكشف وتبعه المصنف أشباع الابن فلا يدخل فيه الابن فقوله فالولى الخ غير مناسب للمقام (قوله وقد سبق لتجوز ذلك من يدبيان في سورة آل عمران) انما قال لتجوز ذلك لانه لا بد كذلك بعينه في السورة المذكورة لذكر ما هو قريب منه من كونهم محبين لله وغلوهم في أمر عيسى (قوله فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه) أى من كان حبيب الله تعالى لا يفعل شيئا يوجب أن يكون سببا لان يعذبه الله وفيه ان الاحباء هم المحبوبون فالأنسب أن يقال ان المحب لا يعذب المحبوب بهذه الانواع المذكورة (قوله وقد عذبكم

(قوله وأصله الذب) أى المنع فإن من نصر آخر وقواء ذب عنه (قوله بخلاف من كفر قبل ذلك إذ قد يمكن الخ) عر وض الشبهة بعد الميثاق المذكور يمكن أيضا لأنه أبعد من عروضا قبله وقال النيسابورى ان الضلال بعد الشرط المؤكد المعاق به الوعد العظيم أشبع فلناخص بالذكر (قوله استئناف لبيان قسوة قلوبهم) فكان التحريف والنسيان دليلين على قسوة قلوبهم وان كانت القسوة سببا في الواقع (قوله إذ لا ضمير فيه) أى لا ضمير في بحر فون الذى (١٤١) هو الجلة الحالية يرجع الى صاحب الحال

الذى هو القلوب (قوله وعزرتوهم) أى نصرتموهم وقويتوهم وأصله الذب ومنه التعزير (وأقرضتم الله قرضاحسنا) بالانفاق في سبيل الخير وقرضا يحتمل المصدر والمفعول (لا تكفرن عنكم سيئاتكم) جواب القسم المدلول عليه باللام في لئن ساد مسد جواب الشرط (ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار فن كفر بعد ذلك) بعد ذلك الشرط المؤكد المعاق به الوعد العظيم (منكم) فقد ضل سواء السبيل (ضلالا لا شبهة فيه ولا عنرمع بخلاف من كفر قبل ذلك إذ قد يمكن أن يكون له شبهة ويتوهم له معذرة (فما نقضهم ميثاقهم لعناهم) طردناهم من رحمتنا أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية (وجعلنا قلوبهم قاسية) لانه فعل عن آيات والنذور وقراجزة والكسافى قسيه وهى امامباغة قاسية أو بمعنى رديئة من قولهم درهم قسى اذا كان مغشوشا وهو أيضا من القسوة فان المغشوش فيه ييس وصلابة وقرى قسيه بانواع القاف للسبين (يعرفون السكم عن مواضعه) استئناف لبيان قسوة قلوبهم فانه لا قسوة أشد من تغيير كلام الله سبحانه وتعالى والافتراء عليه ويجوز أن يكون حالا من مفعول لعناهم لان القلوب لا لا ضمير له فيه (ونسوا حظا) وتركوا نصيبا وافيا (عماذكروا به) من التوراة أو من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم والمعنى انهم حرفوا التوراة وتركوا حظهم مما أنزل عليهم فلم ينالوه وقيل معناه انهم حرفوها فزلت بشؤمه أشياء منها عن حفظهم لما روى ابن مسعود قال قد ينسى المرء بعض العلم بالعبادة وتلاهذه الآية (ولا تزال تطلع على خائنة منهم) خيانة منهم أو فرقة خائنة أو خائن والثناء للمبالغة والمعنى أن الخيانة والغدر من عادتهم وعادة أسلافهم لانزال ترى ذلك منهم (الاقليات منهم) لم يخونوا وهم الذين آمنوا منهم وقيل استثناء من قوله وجعلنا قلوبهم قاسية (فأعف عنهم واصفح) ان تابوا وآمنوا أو عاهدوا والتمزوا الجزية وقيل مطلق نسخ بآية السيف (ان الله يحب المحسنين) لتعليل للامصافح وحث عليه وتنبيه على أن العفو عن الكفار الخائن احسان فضلا عن العفو عن غيره (ومن الذين قالوا اننا نصارى أخذنا ميثاقهم) أى وأخذنا من النصارى ميثاقهم كما أخذنا من قبلهم وقيل تقديره ومن الذين قالوا اننا نصارى قوم أخذنا وانما قال قالوا اننا نصارى ليدل على انهم سهوا أنفسهم بذلك ادعاء لتصرة الله سبحانه وتعالى (فسوا حظا عماذكروا به فاغرنا) فالزمنا من غرى بالشئ اذا صق به (بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) بين فرق النصارى وهم نسطور بقو يعقوبية ومالكانية أو بينهم وبين اليهود (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) بالجزاء والعقاب (يا أهل الكتاب) يعنى اليهود والنصارى ووجد الكتاب لانه للجنس (قد جاءكم رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب) كنعت محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم في التوراة وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام باجدا صلى الله عليه وسلم في الانجيل (ويعفون كثير) مما تخفونه لا يخبر به اذا لم يضطر اليه أمر ديني أو عن كثير منكم فلا يؤاخذهم بجرمه (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين)

عزرتوهم) أى نصرتموهم وقويتوهم وأصله الذب ومنه التعزير (وأقرضتم الله قرضاحسنا) بالانفاق في سبيل الخير وقرضا يحتمل المصدر والمفعول (لا تكفرن عنكم سيئاتكم) جواب القسم المدلول عليه باللام في لئن ساد مسد جواب الشرط (ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار فن كفر بعد ذلك) بعد ذلك الشرط المؤكد المعاق به الوعد العظيم (منكم) فقد ضل سواء السبيل (ضلالا لا شبهة فيه ولا عنرمع بخلاف من كفر قبل ذلك إذ قد يمكن أن يكون له شبهة ويتوهم له معذرة (فما نقضهم ميثاقهم لعناهم) طردناهم من رحمتنا أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية (وجعلنا قلوبهم قاسية) لانه فعل عن آيات والنذور وقراجزة والكسافى قسيه وهى امامباغة قاسية أو بمعنى رديئة من قولهم درهم قسى اذا كان مغشوشا وهو أيضا من القسوة فان المغشوش فيه ييس وصلابة وقرى قسيه بانواع القاف للسبين (يعرفون السكم عن مواضعه) استئناف لبيان قسوة قلوبهم فانه لا قسوة أشد من تغيير كلام الله سبحانه وتعالى والافتراء عليه ويجوز أن يكون حالا من مفعول لعناهم لان القلوب لا لا ضمير له فيه (ونسوا حظا) وتركوا نصيبا وافيا (عماذكروا به) من التوراة أو من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم والمعنى انهم حرفوا التوراة وتركوا حظهم مما أنزل عليهم فلم ينالوه وقيل معناه انهم حرفوها فزلت بشؤمه أشياء منها عن حفظهم لما روى ابن مسعود قال قد ينسى المرء بعض العلم بالعبادة وتلاهذه الآية (ولا تزال تطلع على خائنة منهم) خيانة منهم أو فرقة خائنة أو خائن والثناء للمبالغة والمعنى أن الخيانة والغدر من عادتهم وعادة أسلافهم لانزال ترى ذلك منهم (الاقليات منهم) لم يخونوا وهم الذين آمنوا منهم وقيل استثناء من قوله وجعلنا قلوبهم قاسية (فأعف عنهم واصفح) ان تابوا وآمنوا أو عاهدوا والتمزوا الجزية وقيل مطلق نسخ بآية السيف (ان الله يحب المحسنين) لتعليل للامصافح وحث عليه وتنبيه على أن العفو عن الكفار الخائن احسان فضلا عن العفو عن غيره (ومن الذين قالوا اننا نصارى أخذنا ميثاقهم) أى وأخذنا من النصارى ميثاقهم كما أخذنا من قبلهم وقيل تقديره ومن الذين قالوا اننا نصارى قوم أخذنا وانما قال قالوا اننا نصارى ليدل على انهم سهوا أنفسهم بذلك ادعاء لتصرة الله سبحانه وتعالى (فسوا حظا عماذكروا به فاغرنا) فالزمنا من غرى بالشئ اذا صق به (بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) بين فرق النصارى وهم نسطور بقو يعقوبية ومالكانية أو بينهم وبين اليهود (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) بالجزاء والعقاب (يا أهل الكتاب) يعنى اليهود والنصارى ووجد الكتاب لانه للجنس (قد جاءكم رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب) كنعت محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم في التوراة وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام باجدا صلى الله عليه وسلم في الانجيل (ويعفون كثير) مما تخفونه لا يخبر به اذا لم يضطر اليه أمر ديني أو عن كثير منكم فلا يؤاخذهم بجرمه (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين)

بالشئ اذا صق به) فتكون العداوة والبغضاء ياصقان بهم لانه فكان عنهم (قوله وهم نسطور بقا الخ) النسطورية الذين قالوا بان أقوم العلم انخذ بجمدد المسيح بطريق الاشراق كائنشرق الشمس من كوة على بلور واليعقوبية هم الفائلون بان الاقنوم المذكور واتخذ بجسد المسيح بان صار لحما ودماء المالكانية هم الذين قالوا بنقل اقنوم العلم الى جسد المسيح فامتزج بناسوته امتزاج الحار بالماء (قوله قد جاءكم من الله الخ) هذا تأكيد لقوله تعالى فاجاءكم رسولنا الخ لان مجيء النور والكتاب يؤكد مجيء الرسول

د كذا لبيان ربط هذه الجملة بسبق فان انشاء التعم وتفض الميثاق أمران قد يكونان خفيين وقد يكونان جليين (قوله وبين انه مقتضى الهوى) أى الجور مقتضى الهوى اذ تبين ان الجور مقتضى الغضب (قوله وتكرى هذا الحكم) الظاهر ان يقال المشار اليه هو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا (١٤٠) آمنوا كونوا قوامين لله شهداء الخ لانه ذكر هذا الحكم في سورة النساء

للتقوى صرح لهم بالامر بالعدل وبين أنه يمكن من اتقوا بعد ما نهاهم عن الجور وبين انه مقتضى الهوى واذا كان هذا للعدل مع الكفار فما ظنك بالعدل مع المؤمنين (واتقوا الله ان الله خير بما تعملون) فيجوز ان يكون به وتكرى هذا الحكم اما لاختلاف السبب كما قيل ان الاولى نزات في المشركين وهذه في اليهود ولما بدلا لهما بالعدل والمبالغة في اطفاء نائرة العيظ (وعدا الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم) انما حذف ثانى مفعولى وعد استغناء بقوله لهم مغفرة فانه استئناف بيانه وقيل الجملة في موضع المفعول فان الوعد ضرب من القول وكأنه قال وعدهم هذا القول (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) هذا من عاداته تعالى أن يتبع حال أحد الفر يقين حال الآخر وفاء بحق الدعوة فيه من بدو وعد المؤمنين وتطبيب لقلوبهم (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم) روى أن المشركين رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابه بعسافان قاموا الى الظاهر معا فلما صلوا ندموا ألا كانوا أكبوا عليهم وهو أن يوقعوا بهم اذا قاموا الى العصر فرد الله عليهم كيدهم بأن أنزل عليهم صلاة الخوف والآية اشارة الى ذلك وقيل اشارة الى ما روى أنه عليه الصلاة والسلام أتى قريظة ومعهم الخلفاء الأربعة يستقرضهم لدية مساهمين قتلها عمر وبن أمية الضمرى يحسبهما مشركين فقالوا نعم يا أبا القاسم اجلس حتى نطعمك ونقرضك فأجلسوه وهو باقتله فعمد عمر وبن جحاش الى رضى عظيمة يطرحها عليه فامسك الله يده فنزل جبريل فاخبره فخرج وقيل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا وعاق سلاحه بشجرة وتفرق الناس عنه فجاء أعراقي فسل سيفه فقال من يمنعك منى فقال الله فاسقطه جبريل من يده فاخذته الرسول صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك منى فقال لا أحد أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فنزات (ادهم قوم أن بسطوا اليكم أيديهم) بالقتل والاهلاك يقال بسط عليه يده اذا بطش به وبسط اليه لسانه اذا شتمه (فكف أيديهم عنكم) منعها ان تمد اليكم ورد مضمرها عنكم (واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) قاله السكاكي لا يصل الخير ودفع الشر (واقدا أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعتنا منهم اثني عشر نقيبا) شاهدا من كل سبط ينقب عن أحوال قومه وينقش عنها أو كفيلا يكفل عنهم بالوفاء روى أن بني اسرائيل فرغوا من فرعون واستقر وأبصر أمرهم الله سبحانه وتعالى بالمسير الى أريحا من أرض الشام وكان يسكبها الجبارة الكنعانيون وقال انى كتبته اليكم دارا وقرارا فاسترجعوا اليها وجاهدوا فيها فأتى ناصرهم وأمر موسى عليه الصلاة والسلام أن يأخذ من كل سبط كفيلا عنهم بالوفاء بما أمر به فاخذ عنهم الميثاق واختار منهم النقباء وسار بهم فلما دنا من أرض كنعان بعث النقباء يتجسسون الاخبار ونهاهم أن يحددوا قومهم فرأوا أجراما عظيمة وبنسا شديدا فهابوا ورجعوا وحدثوا قومهم ونكثوا الميثاق الا كالب بن يوفنا من سبط يهوذا ويوشع بن نون من سبط افرايم ابن يوسف (وقال الله انى معكم) بالنصرة (لئن أقمت الصلاة وآتيت الزكاة وآمنت برسلى

في قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالنسب شهداء لله ولوعلى أنفسكم وقوله ان الاولى نزات في المشركين معناه ان ما في سورة النساء نزات فيهم أى في العدل معهم والثانية نزات في بيان العدل مع اليهود والقرينة على ذلك انه لما كان آباء بعض المؤمنين وأقاربهم كانوا مشركين أمر المؤمنين برعاية العدل معهم ولما كان بعد هذه الآية التي في المائدة حكاية اليهود ناسب ان تكون الآية لبيان حال اليهود (قوله وكأنه قال وتدهم) هذا القول الاول أولى لان الوعد بالقول ليس مقصودا بذاته بل المقصود نفس القول وان كان الوعد بالقول من القائل الصادق يقينا في حكم القول (قوله وقيل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا وعاق سلاحه) هذا لا يناسب ذكر القوم في الآية اذا اهتم شخص واحد الا اذا قيل بتقدير مضاف وهو البعض أو يقال ان القوم أرسلوا ذلك الواحد بسط يده

ففسب الفعل الى مجموع القوم توسعا (قوله وآمنت برسلى) ان قيل لم أذكر الايمان بالرسول عن وعز وتوهم الصلاة والزكاة قلنا لعله رعاية لما يدرك من أحوال المؤمن فان ما يدرك من حال المؤمن أولا الاعمال ثم يستدل به على الايمان وأشرف الاعمال التي تدرك في العموم الصلاة والزكاة

بضرب الغاية أو تقديره وامسحوا بأرجلكم مراداً به الغسل الشبيه بالمسح تنبيهاً على وجوب الإقتصار أو بالتزام الجمع بين الحقيقة والمجاز دفعاً لاختلاف القراءتين ولا يخفى ما في كل من الاحتمالات من التكافؤ (قوله وفي الفصل بينه الخ) إيراد المسح بين غسل الوجه واليد وبين غسل الرجل أشعاراً بوجوب رعاية الترتيب بين الأمور والمذكورة أولاً لم يكن الترتيب واجباً لكان الأول ذكر غسل الأعضاء الثلاثة متصلة وإفراد ذكر المسح وانما قال إيماء ولم يقل دلالة ذلك أن نقول لهذا يدل على حسن الترتيب وهو لا يدل على الوجوب (قوله وأرجلكم مغسولة) فإن قيل يلزم عطف الأخبار على الإنشاء لأن هذه الجملة معطوفة على قوله تعالى فاغسلوا فلها هذا الأخبار بمعنى الإنشاء لأن المقصود فاغسلوا أرجلكم استكنه ذكر بصيغة الأخبار للمبالغة فكانه أمر محقق أخبر عنه (قوله فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) الباء ههنا زائدة كقوله (١٣٩) المصنف في تفسير قوله وامسحوا برؤوسكم

وحيث لا ينافي وجوب استيعاب الوجه واليدين (قوله ليظهركم بالتراب) لقائل أن يقول إذا كان التراب لا يرفع الحدث ولا يدفع الخبث عند الشافعية فما معنى التطهير بالتراب نعم هذا التفسير مناسب لمن ذهب إلى أن التيمم رفع للحديث ولذا ذكر النيسابوري أن التراب يوجب التكدير فكيف يكون التراب منظفاً ومطهراً وقال إمام الحرمين القول بكون التراب مطهراً قول ركيك ومنعه الإمام أبو حامد استكن ما قاله مناف لما ورد في صحيح البخاري من أنه صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً إلا أن يراد بالتطهير التطهير عن

أنه ينبغي أن يقتصد في صب الماء عليها ويغسل غسلًا يقرب من المسح وفي الفصل بينه وبين أخويه إيماء على وجوب الترتيب وقرئ بالرفع على وأرجلكم مغسولة (وان كنتم جنباً فاطهروا) فاغسلوا (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) سبق تفسيره وأهل تكريره ليتصل الكلام في بيان أنواع الطهارة (ما ير يد الله ليجمع عليكم من حرج) أي ما ير يد الأمر بالطهارة للصلاة أو الأمر بالتيمم تضييقاً عليكم (ولكن يريده إظهاركم) لينظفكم أوليظهركم عن الذنوب فإن الموضوع تكفير للذنوب وأوليهظهركم بالتراب إذا أعوزكم التطهير بالماء فقول يريدي الموضوعين محذوف وللإزالة وقيل مزيدة والمعنى ما ير يد الله أن يجعل عليكم من حرج حتى لا يرخس لكم في التيمم ولكن يريده أن يظهركم وهو ضعيف لأن أن لا تقدر بعد المزمع (وأوليتهم نعمته عليكم) ليتيمم بشرع ما هو مطهرة لأبدانكم ومكفرة لذنوبكم نعمته عليكم في الدين وأوليتهم برخصه انعامه عليكم بهزائه (لعلكم تشكرون) نعمته والآية مشتملة على سبعة أمور ركلكها مثنى طهارة أن أصل وبدل والأصل اثنتان مستوعب وغير مستوعب وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل ومسح وباعتبار المحل محدود وغير محدود وأن آتاهما مانع وجامد وموجبهما حدث أصغر أو كبر وأن المبيح للعدول إلى بدل مرض أو سفر وأن الموعود عليهما تطهير الذنوب وانعام النعمة (واذكروا نعمته الله عليكم) بالاسلام التذكركم بالمنعم وترغبكم في شكره (وميثاقه الذي واثقكم به إذ قاتم سمعنا وأطعنا) يعني الميثاق الذي أخذه على المسلمين حين إياهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره أو ميثاق ليلة العقبة أوبيعة الرضوان (واتقوا الله) في أنساء نعمته ونقض ميثاقه (ان الله عليكم بذات الصدور) أي بخصياتها فيجازيكم عليها فضلاً عن جليات أعمالكم (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهادة بالقسط ولا تجرمونكم شئاً من قوم على أن لا تعدلوا) عداء بمعنى لتضمنه معنى الحل والمعنى لا يجملحكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فقتلوا عنهم بارتكاب ما لا يحل كثلة وذقد وقتل نساء وصديقة ونقض عهد تشفياً بما في قلوبكم (ان عدلوا هو أقرب للتقوى) أي اعدلوا أقرب

الذنوب ولعل التيمم كذلك أو يكون المراد رفع مانع الصلاة بشرطه (قوله لان لا تقدر بعد المزمع) هذا خلاف ما صرح به الرضوي حيث قال الظاهر ان قدر ان بعد الالام الزائدة التي بعد فعل الامر والارادة نحو أمرت لاعدل ويريد الله ليذهب عنكم (قوله أوليتهم برخصه الخ) الحكم ان ثبت على خلاف الدلائل فرضة والافزعة (قوله سبعة) أحدها الطهارة الثانية الطهارة الأصلية الثالث غير المستوعب الرابع آلة الطهارة الخامس الموجب للطهارة السادس المبيح للعدول السابع الموعود عليها (قوله أصل وبدل) الأصل الطهارة بالماء والبدل التيمم (قوله مستوعب وغير مستوعب الخ) فالمتوعب الغسل لا يند يستوعب جميع البدن وغير المستوعب الوضوء وهو غسل ومسح والمحدود تطهير الوجه واليد والرجل وغير المحدود تطهير الرأس وان آتاهما مانع وجامد أي آلة الطهارة فالمانع الماء والجامد التراب (قوله ليند كرم المنعم الخ) فان الاتريدل على المؤثر (قوله فضلاً عن جليات أعمالكم)

(قوله لان مطلق اليد يشتمل عليها) قال المحققون من الفقهاء ان اسم اليد عند الجمهور موضوع للعض من الاصبع الى المنكب وجعل المحققون الى في هذا السلام غاية للترك والمعنى اتركوا منها الى المرفق والغاية لا تدخل في ذى الغاية على المشهور فلا يدخل المرفق في المترك وهذا الوجه أول من الوجوه التي ذكرها المصنف اما الوجه الاول فقد قدح فيه واما الثاني فلانه خلاف الجمهور واما الثالث فلان الملازم غسل المرافق احتياط بخلاف الاول فان وجوب غسلها مفهوم الكلام (قوله احتياطاً) أى لما احتمل دخول المرافق في وجوب الغسل حكم بوجوب غسلها لتيقن الخروج عن العهدة (قوله لكن لما لم تميز الغاية عن ذى الغاية الخ) لان المرفق مفصل الذراع والعضد ولم تميز في الخس عن الذراع (قوله احتياطاً) أى لما لم تميز اليد عن المرفق حكم بوجوب غسل المرفق لتيقن غسل اليد (قوله بخلاف ما لو قيل لمسحوا رؤسكم) فعلى هذا اذا كانت الباء زائدة كما اختاره المصنف كان في حكم وامسحوا رؤسكم فيقتضى الاستيعاب لان الحرف الزائدة يقتضى تأكيده ما دخل عليه فيفيد تأكيده مسح جميع الرأس فان قيل ان الباء وان كانت زائدة فهي تقييد للتبعيض قلنا فمبق (١٣٨) الفرق بين اذا كانت زائدة أو للتبعيض وهو خلاف كلام المصنف فتأمل (قوله أخذ باليقين)

من آخر القرآن نزولاً فاحلوا حلها وحرموا حرامها (فاغسلوا وجوهكم) أمروا الماء عليها ولا حاجة الى ذلك خلافاً لما لك (وأيدكم الى المرافق) الجمهور على دخول المرفقين في المغسول ولذلك قيل الى بمعنى مع كقوله تعالى ويزدكم قوة ان قوتكم أو متعلقة بحذف تقديره وأيدكم مضافة الى المرافق ولو كان كذلك لم يبق معنى التحديد ولالذكرة من بدفائدة لان مطلق اليد يشتمل عليها وقيل الى تقييد الغاية مطلقاً وأما دخولها في الحكم أو خروجها منه فلا دلالة لها عليه وإنما يعلم من خارج ولم يكن في الآية وكانت الأيدي متداولة لها حكم بدخولها احتياطاً وقيل الى من حيث انها تقييد الغاية تقتضى خروجها والامتناع عن ذى الغاية لقوله تعالى فتنظروا الى مبصرة وقوله تعالى ثم اتوا الصيام الى الليل لكن لما لم تميز الغاية ههنا عن ذى الغاية وجب ادخالها احتياطاً (وامسحوا برؤسكم) الباء مزيدة وقيل للتبعيض فانه الفارق بين قوله مسحتم المنديل وبلنديل وجهه أن يقال انها تدل على تضمين الفعل معنى الاصاق فكأنه قيل وأصقوا المسح برؤسكم وذلك لا يقتضى الاستيعاب بخلاف ما لو قيل وامسحوا رؤسكم فانه كقوله فاغسلوا وجوهكم واختلاف العلماء في قدر الواجب فأوجب الشافعي رضي الله تعالى عنه أقل ما يقع عليه الاسم أخذ باليقين وأبو حنيفة رضي الله تعالى عنه مسح ربع الرأس لانه عليه الصلاة والسلام مسح على ناصبته وهو قريب من الربع ومالك رضي الله تعالى عنه مسح كله أخذاً بالاحتياط (وأرجلكم الى الكعبين) نصبه نافع وإن عامر وحفص والكسائي ويعقوب عطفوا على وجوهكم ويؤيده السنة الشائعة وعمل الصحابة وقول أكثر الأئمة والتحديد اذا مسح لم يجد وجهه الباقيون على الجوار ونظيره كثير في القرآن والشعر كقوله تعالى عذاب يوم أليم وهو عذاب الجحيم في قراءة حرة والكسائي وقوطهم يحرض خرب وللنحابة بابي ذلك وفائدته التنبيه على

لان ما ثبت يقيناً وجوب مسح بعض الرأس فلا بد من وجوب الزائد اذ لا دليل عليه (قوله أخذ بالاحتياط) أى لما احتمل ان يكون الواجب مسح كل الرأس حكم بوجوبه بالخروج عن العهدة بيقين (قوله ووجهه الخ) أى وجهه كونه للتبعيض ما ذكر من أنه يدل على مطلق الاصاق فيشمل مسح البعض والسكك لان الباء موضوعة للبعض (قوله جره الباقيون على الجوار) ههنا الشكال وهو ان أرجلكم على هذه القراءة اما معطوف على رؤسكم أو على وجوهكم

وعلى الاول يلزم ان يكون الواجب المسح لا الغسل وعلى الثاني يلزم ان يكون هذا الجرح عاملاً له مع ان الاعراب لا بد ان يكون له عامل وقد يقال ان الجرح على الجوار لا عراب ولا بناء فلاحاجة الى العامل واما قول صاحب الكشاف هو معطوف على المسح لا ليس مع ولكن لينبئ على وجوب الاقتصاد ففيه انه اذا عطف على المسح يلزم وجوب مسحهما لا غسلهما وقد طولوا السلام في هذا المقام والذي ظهر لي والله أعلم ان يقال ان ههنا حذف مضاف والتقدير عباد أرجلكم الى الكعبين ويكون هذا التقدير مثل قوله تعالى والله يد الآخرة بجز الآخرة على تقدير والله يد عرض الآخرة فيكون مبدأ أرجلكم منصوب معطوف على وجوهكم ولا حاجة الى القول بالجرح على الجوار مع ان هذه المسئلة ما اختلف فيه النحاة فان قيل مثل هذا التقدير حيث لا تناسق قلنا لا تناسق ههنا لان قراءة النص بدالة على وجوب الغسل فقراءة الجرح يجب ان تطابق تلك القراءة وهذا يحصل بان يقرأ ما ذكرنا وقال العلامة التفتازاني أقرب ما قيل في غسل الرجل ان قراءة النص توجب الغسل لانه لا محل للعطف على محل الحار والمجرور مع الانتباس فوجب حمل قراءة الجرح عليه بطريق المشاكاة أو الجرح على الجوار لاتقاء الانتباس

(قوله بما جل ودق) أى بالامر الظاهر والامر الخفى أو بالامر العظيم والصغير (قوله اليوم أحل لكم الطيبات) فان قيل الطيبات قبل هذا اليوم كانت حلالاً قلنا المراد من اليوم ليس يوماً بعينه بل المراد منه الزمان الحاضر وما يند منه من الأزمنة الماضية والآتية ومن هذا يظهر ان تفسير اليوم بالزمان الحاضر وما يتصل به من الأزمنة الآتية كإفعله اصف سابقاً ليس كما يفتنى بل يجب ان يجعل شاملاً للأزمنة الماضية كإفعله صاحب الكشاف ثم ان الاول أن قل ان إعادة هذا الحكم لان يعلم صريحاً ببقاء هذا الحكم عند اكمال هذا الدين للاهتمام بشأنه (قوله وتقييد الحل بآياتها الخ) مفهوماً هذا الكلام تقييد أصل الحل بالآية لانه الحث على الاول الا أن يقال يعلم من النصوص الاخر انه ليس بالإتقاء شرطاً في جواز الوطء فالقوله غيب

(١٢٧)

والمحصنات حل لكم اذا وهو ما لم تأكل منه لقوله عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم وان أكل منه فلا تأكل انما أمسك على نفسه واليه ذهب أكثر الفقهاء وقال بعضهم لا يشترط ذلك في سباع الطير لان تأديها الى هذا الحد معتذر وقال آخرون لا يشترط مطلقاً (واذكروا اسم الله عليه) الضمير لماعلمته والمعنى سموا عليه عند ارساله اولاً أمسكن بمعنى سموا عليه اذا أدركتم ذكره (واقفوا الله) في محرماته (ان الله سريع الحساب) فيؤاخذكم بما جل ودق (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم) يتناول الذبائح وغيرها ويعم الذين أتوا الكتاب اليهود والنصارى واستثنى على رضى الله تعالى عنه نصارى بني تغلب وقال يسوع النصارى ولم يأخذوا منها الا شرب الخمر ولا لمحق بهم المجوس في ذلك وان أخفوا بهم في التقرير على الجزية لقوله عليه الصلاة والسلام سنوهم سنة أهل الكتاب غيرنا نحن نسأهم ولا على ذبائحهم (وطعامكم حل لهم) فلا عليكم أن تطعموهم وتبيعوه منهم ولو حرم عليهم لم يجز ذلك (والمحصنات من المؤمنات) أى الحرائر أو العاقدات وتخصيهن بعث على ما هو الاول (والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم) وان كن حريات وقال ابن عباس لا تحل الحريات (اذا أتيتموهن أجورهن) فهو رهن وتقييد الحل بآياتها لتأكيده وجوبها والحث على ما هو الاول وقيل المراد بآياتها التزامها (محصنين) أعفاء بالنكاح (غير مسافحين) غير مجاهرين بالزنا (ولا متخذين أخدان) مسررين به واخذن الصديق يقع على الذكر والانثى (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) يريد بالايان شرائع الاسلام وما كفر به انكاره والامتناع عنه (يا أيها الذين آمنوا اذقتم الى الصلوة) أى اذا ردمتم القيام كقوله تعالى ما ذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم عبر عن ارادة الفعل بالفعل المسبب عنها للايجاز والتنبية على أن من أراد العبادة ينبغي أن يبادر اليها بحيث لا يشغل الفعل عن الارادة واذا قصدتم الصلاة لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد له وظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم الى الصلاة وان لم يكن محدثاً والاجماع على خلافه لما روى أنه عليه الصلاة والسلام صلى الصلوات الخمس بوضوء واحد يوم الفتح فقال عمر رضى الله تعالى عنه صنعت شيئاً لم تكن تصنعه فقال عمداً فعلته فقبل مطاني أو رده التقييد والمعنى اذا قمتم الى الصلاة محدثين وقيل الامر فيه للندب وقيل كان ذلك أول الامر ثم نسخ وهو ضعيف لقوله عليه الصلاة والسلام المائدة

والمحصنات حل لكم اذا أتيتموهن أجورهن وكذا الذين أتوهن لكن ذكر الاول وترك الثاني للاهتمام بالاول (قوله تعالى محصنين غير مسافحين) فيه تأكيد للاهتمام بالاحسان اذ هو معلوم من قوله تعالى محصنين (قوله اذا أردتم القيام الى الصلاة) تدبيرة القيام بالي يدل على ان القيام الى الصلاة التوجه اليها وحيداً بلزم استدراكه في الكلام لان التوجه الى الصلاة هو قصد لها وارايتها فيكون معنى أردتم القيام الى الصلاة أردتم القصد والتوجه اليها ولا يخفى انه يكفي أن يقال اذا توجهتم الى الصلاة واذا أردتموها يؤيد ذلك ما سبق من انه يحتمل أن يكون المعنى اذا قصدتم الصلاة والجواب أن يقال المراد من القيام

(١٨ - (ميساوى) - ثانياً) الى الصلاة للاشتغال بها وفيه ما فيه والاول أن يقال المعنى اذا توجهتم الى الصلاة وهو. يب عما ذكرنا (قوله لان التوجه الى الشيء الخ) فيه انه ان أراد أن التوجه الى الشيء والقيام له قصد حقيقة وليس كذلك لان القيام الى الشيء ليس قصد حقيقة بل مستلزم له وان أراد انهما مستلزمان له ففيه ان التوجه الى الشيء قصد حقيقة لا مستلزم له (قوله وقيل الامر فيه للندب) قال صاحب الكشاف يحتمل أن يكون الامر للوجوب فيكون الخائب للمحدثين خاصة وأن يكون للندب وفي كلامه انظر اذا لوجه لكون الامر للندب والا لزم خروج الحديث عن هذا الحكم مع ان المقصود بالذات حكمه فالوجه هو الاول (قوله وهو ضعيف الخ) فيه ان المصنف قال في تفسير قوله تعالى ولا اشهر الحرام ان المراد لقتال فيه وهو صريح في سورة التوبة بان الجهر على ان حرمة القتال في الاشهر الحرم منسوخة

موجباً لكمال الدين فلم يكن كاملاً في ذلك الزمان والجواب عنه ما ذكر وهو ان المراد بالكمال الدين تحقيق قواعد العقائد وتبيين قواعد الاجتهاد وهذا لا ينفي وقوع الاجتهاد وتخريج الاحكام بعده (قوله بالهداية والتوفيق) لك أن تقول الهداية والتوفيق كانا حاصلين قبل ذلك اليوم وكذا ما ذكر سابقاً من التنصيص على قواعد العقائد والتوفيق المذكور والجواب ان المراد بكمال الهداية والتوفيق وكذا المراد بكمال التنصيص (قوله تعالى ورضيت لكم الاسلام ديناً) فيه ان ظاهره انه معطوف على قوله تعالى أكتلت لكم دينكم فيكون المعنى اليوم رضيت لكم الاسلام ديناً ويتوجه حينئذ انه لفائدة هذا التنصيص اذ هو تعالى راض بكون الاسلام لهم ديناً من أول الامر والجواب ان المراد بالرضى حكمه تعالى باختيار الاسلام لكم حكماً ابدياً لا ينسخ كان هذا في ذلك اليوم (قوله بان يأكلها تلذذاً) يفهم منه ان اذ أكل المضطربة للميتة لتلذذ لا لاسد الرق كان حراماً عليه إلا أن ية له لئلا يتصور فتأمل (قوله وأما جوار حاد الرخصة) لك أن تقول الاضرار (١٣٦) لا يجتمع تجاوز حد الرخصة لان المضطر مأذون في الاكل حتى يزول الاضرار إلا أن يقال ذلك

أصول الشرائع وقوانين الاجتهاد (وأتممت عليكم نعتي) بالهداية والتوفيق أو بكمال الدين أو بفتح مكة وهدم منار الجاهلية (ورضيت لكم الاسلام ديناً) اخترته لكم ديناً من بين الاديان وهو الدين عند الله لا غير (فن اضطر) متصل بذكر المحرمات وما بينهما اعتراض لما يوجب التجنب عنها وهو ان تناولها فسوق وحرمتها من جهة الدين الكامل والنعمة التامة والاسلام المرضي والمعنى فن اضطر الى تناول شيء من هذه المحرمات (في منجزة) جماعة (غير متجانف لائم) غير مائل ولم منحرف اليه بان يأكلها تلذذاً أو مجاوزاً حد الرخصة كقوله غير باغ ولا عاد (فان الله غفور رحيم) لا يؤاخذ به بأكله (يسئلونك ماذا أحل لهم) لما تضمن السؤال معنى القول أو وقع على الجمل وقد سبق الكلام في ماذا وأما قال لهم ولم يقل لتأكلوا الخبكية لان يسئلونك بلفظ الغيبة وكلا الوجهين سائغ في أمثاله والمسؤول ما أحل لهم من المطاعم كأنهم لما سألوا عن ما حرم عليهم سألوا عما أحل لهم (قل أحل لكم الطيبات) ما لم تستخبه الطباع السليمة ولم تنفر عنه ومن مفهومه حرم مستحبات العرب أو ما لم يبدل نص ولا قياس على حرمة (وما علمتم من الجوارح) عطف على الطيبات ان جعلت مأموصلة على تقدير وصيدها علمتم وجلة شرطية ان جعلت شرطاً وجوابها فكلوا والجوارح كواصب الصيد على أهلها من سباع ذوات الاربع والطيور (مكبلين) معللين اياه الصيد والمكبل مؤدب الجوارح ومضرر بها بالصيد مشتق من المكاب لان التأديب يكون أكثر فيه وأثر أولان كل سبع يسمى كلباً لقوله عليه الصلاة والسلام اللهم سلط عليه كلباً من كلابك وانتصاه على الحال من علمته وفائدتها المبالغة في التعليم (تعلمونهم) حال ثانية أو استئناف (بما علمكم الله) من الحيل وطرق التأديب فان العلم بها الهام من الله تعالى أو مكتسب بالعقل الذي هو منحة منه سبحانه وتعالى أو بما علمكم الله أن تعلموه من اتباع الصيد بالرسالة صاحبه وأن ينزح برزحه وينصرف بدعائه ويمسك عليه الصيد ولا يأكل منه (فكلوا مما أمسكن عليكم)

للتأكد (قوله كقوله غير باغ ولا عاد) يظهر منه ان المراد من الباغي من يأكلها تلذذاً ومن العادي من جاوز حد الرخصة لكنه فسر في سورة البقرة الباغي بالمستأثر على مضطر آخر (قوله لان يسئلونك بلفظ الغيبة) فالناسبان يقول يقال لهم بضمهم الغائب ولو كان مكان يسئلون تسئلون بلفظ الخطاب لكان المناسب لكم لاهم (قوله لما تضمن السؤال معنى القول أو وقع على الجملة) لا حاجة الى التضمن المذكور بل السؤال اذا كان عن حكم لا يتعلق بالاجابة (قوله أو ما لم يبدل نص ولا قياس

على حرمة) عطف على قوله ما لا تستخيه الطباع السليمة فان قيل خرج عنه ما يدل الاجماع على حرمة قلنا وهو الاجماع لا بد له من وجود نص وجده العلماء المجمعون وان كان غير ظاهر علينا كما ذكر في الاصول فهو داخل في القسم الاول (قوله مشتق من المكاب لان التأديب الخ) يعني لما كان المراد من المكاب معلم الجوارح ومؤدبها وهو أعلم من أن يكون مؤدباً بالكل وغيره فلم اشتق لاسم من المكاب فأجاب بجوابين أحدهما ان التأديب للمكاب أكثر وأثر والثاني ان المكاب شامل لجميع أنواع السباع ومنها جوارح الطيور كما سيأتي في كلام المصنف (قوله سلط عليه كلباً من كلابك) لا بد من إيراد زيادة واردة في الحديث ذكرها صاحب الكشف وهي فأكله الاسد ان هذه الزيادة يعلم مقصوده وهو ان المكاب شامل لكل سبع (قوله وفائدتها المبالغة) هذه المبالغة اما المبالغة في صيغة التفضيل واما بذكر التكميل بعد ذكر تعليم الجوارح (قوله أو مكتسب بالعقل الذي هو منحة منه) أي لما كان العقل الذي هو الكسب نعمة من الله تعالى لانه يوجد العقل فكان ما تعلمون بما علمكم الله أي من الاشياء التي يكون الباري سبب العلم بها وهذا اكتشاف اذهنا العلم بما يحض الالهام أو بسبب العقل الذي هو منحة منه تعالى

(قوله وهو بدل على ان جوارح الصيد الخ) هذا شامل للطيور كالصقار والبازي اذا اصطادت لأنها داخله في جوارح الصيد (قوله الا ما أدركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة) فسروها بان لا يصير الحيوان الى حركة الذبح فيفيد ان كلاهما ذكر اذا صار الى حركة الذبح يكون حرما (قوله من ذلك) أي بما ذكر من المنخقة (قوله وقيل الاستثناء مخصوص) يعني أن الجمهور على ان الاستثناء متعلق بكل من المذكورات فقوله من ذلك اشارة الى جميع ما ذكر من قوله والمنخقة الخ وقال بعضهم ان الاستثناء مخصوص بما كل السبع (قوله مسمى على الأصنام) أي مذكورا على وجه تعظيم الأصنام بان يقال اذبح هذه الغنم مثلا باسم اللات وقال العلامة النيسابوري بأن ذبح على اعتقاد تعظيم الصنم ويحتمل أن يكون الذبح للأصنام واقعا عليها (قوله والنصب واحد الانصاب) فيكون مفردا ولذلك ذكر بعد ذلك وقيل جمع (قوله لانه دخول في علم الغيب) فيه أنه يحتمل انهم كانوا يجعلونه موجبا للظن ولا يزعمون العلم الا اذا ثبت انهم كانوا يزعمونه وقال العلامة النيسابوري قال الواحدى (١٣٥) انما حرر لأنه طلب معرفة الغيب وأنه

مختص بالله تعالى وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهي عنه كالقائل وكما يدعيه أصحاب الفرسات ولذلك أي النيسابوري كونه فسقا بمعنى المبرر ظاهر وأما بمعنى طلب الخير والشر فوجه انهم كانوا يعتقدون ان ما خرج من الامر والنهي فهو بإرشاد الاصنام واعانتها فلذلك كان فسقا وهو أيضا موقوف على ثبوت ما ذكره والأسلم أن يكون اشارة الى الميسر والى تناول ما حرم عليهم (قوله ان أر يدبرني) أي ان أراد المستقسم الله بقوله ربي (قوله والميسر المحرم) هذا عطف على قوله دخول

(والمنخقة) أي التي ماتت بالخنق (والموقودة) المضروبة بنحو خشب أو حجر حتى تموت من وقدها اذا ضربته (والمتردية) التي تردت من عل أو في برفقات (والطبيعة) التي ناطقتها أخرى فانتساب النطق والتألف فيها للنقل (وما كل السبع) وما كل منه السبع فانت وهو بدل على أن جوارح الصيد اذا كانت مما اصطادته لم تحل (الاما ذكيتم) الاما أدركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة من ذلك وقيل الاستثناء مخصوص بما كل السبع والذكاة في الشرع لقطع الخلقوم والمرء بمحدد (وما ذبح على النصب) النصب واحد الانصاب وهي أبحار كانت منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قربة وقيل هي الاصنام وعلى معنى اللام أو على أصلها بتقدير وما ذبح مسمى على الاصنام وقيل هو جمع الواحد نصاب (وأن تستقسموا بالازلام) أي وحرم عليكم الاستقسام بالازلام وذلك أنهم اذا قصدوا فعلا ضربوا ثلاثة أقداح مكتوب على أحدها أمر في ربي وعلى الآخر نهى في ربي والثالث غفل فان خرج الأمر مضوا على ذلك وان خرج النهى تجنبوا عنه وان خرج الغفل أجالوه انما فغنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم لهم بالازلام وقيل هو استقسام الجزور بالأقداح على الانصاب العلوية وواحد الازلام زلم كجمل وزلم كصر (ذلك فسق) اشارة الى الاستقسام وكونه فسقا لانه دخول في علم الغيب وضلال باعتقاد أن ذلك طريق اليه واقتراء على الله سبحانه وتعالى ان أر يدبرني بالله وجهالة وشرك ان أر يدبه الصنم والميسر المحرم أو الى تناول ما حرم عليهم (اليوم) لم يردبه يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الزمته الآتية وقيل أراد يوم زولها وقد نزلت بعد عصر يوم الجمعة عرفة بحجة الوداع (يس الذين كفروا من دينكم) أي من ابطاله ورجوعكم عنه بتجليل هذه الحباث وغيرها ومن أن يغلبوكم عليه (فلا تخشوهم) أن يظهروا عليكم (واخشون) وأخلصوا خشيتي (اليوم أكملت لكم دينكم) بالنصر والظهار على الاديان كلها والتبصيص على قواعد العقائد والتوقيف على

في علم الغيب فكانه قال وكون الاستقسام فسقا لانه دخول في علم الغيب الخ أي ان كان المراد به المعنى الأول ولأنه ليس المحرم ان كان المراد المعنى الثاني وقوله والى تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام (قوله وأخلصوا خشيتي) بدل على النهي من الخشية من غير الله تعالى مطلقا وفيه ان بأس الدين كفر وامن الدين القويم لا يستلزم عدم خشية المؤمنين مطلقا انما يستلزم عدم خشية المؤمنين من غلبة الكفار على دينهم مع ان الفناء في فلا تخشوهم يدل على الاستلزام المذكور وان أراد النهي عن الخشية من غيره تعالى اذ ليس لغیره تعالى تأثيرا صلا ففیه انه لا دخل لذلك فی بأس الذین کفروا من دین المؤمنین والجواب ان المراد واخشوني في أمر دينكم أي لا تخشوهم في أن يصيروا سببا للتغير بدينكم لانه تعالى حكم بأس الكفار في ولسكن اخشوني في أمر الدين فاني قادر على تقليب قلوبكم وجعلكم مرتدين (قوله على قواعد العقائد) هي أصول الاعتقادات والمراد بأصول الشرائع القواعد التي تستلزمها الاحكام والمراد بقوانين الاجتهاد ما يجب أن يراعى فيه وهذا جواب عن دليل نفاة القياس فانهم تمسكوا على ابطاله بان الدين كل في آخر عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان القياس جائزا بعده كان ذلك القياس لا بد أن يكون لاظهار حكم لم يكن معلوما فكان القياس

القيام بالفسق أمر دائم لله تعالى كما في زبد أوبوك عطا فانه لم يلزم منه عدم الأوبة اذ لم يكن عطا فاذ العطفة لازمة (قوله وفيه تعسف) اذ يلزم منه استثناء المحلين للصيد في حال الاحرام عن المؤمنين وهو غير ملائم لأن شأن المؤمنين ليس اطلاق الصيد حال الاحرام بل تحريره ثم ان حق (١٣٤) العبارة على تقدير الاستثناء أن يقال وهم حرم حتى يرجع الضمير الى المستثنى الذي هو المحلون (قوله وهي اسم

ما أشعر) لفظ اسم يدل على ان الشعيرة ليست بصفة مع ظهور الاشتقاق ودلالة على معنى زائد على الذات والدليل على عدم وصفيته ان المراد منها شيء مخصوص جعل شعار الحج فلم يبق فيه ايهام الذات (قوله) والخيار أن اسم الفاعل الموصوف لا يعمل لضعف مشابهته للفعل لأن الموصوفة تقتضي شبهه بالفعل اذ هي من خصائص الاسم (قوله ورضوانا بزعمهم) لأن المشركون يزعمون أن الحج يقر بهم الى الله (قوله وعلى هذا فالآية منسوخة) لأن مفهوم آمين البيت الحرام يتبعون على هذا التفسير ان المشركون اذا كانوا آمين البيت الحرام لا يتعرض لهم ولا يخفى أنه منسوخ بقوله تعالى واقتلوه حيث وجدتموه ويرد على المصنف أنه وان لم ينسخ هذا الحكم لكن الآية مشتملة على أحكام كثيرة غير هذا الحكم فلا

استثناء وفيه تعسف والصيد يحتمل المصدر والمفعول (وانتم حرم) حال ما استكن في محلي والحرم جمع حرام وهو المحرم (ان الله يحكم ما يريد) من تحليل أو تحريم (يا أيها الذين آمنوا لاتخلوا شعار الله) يعني مناسك الحج جمع شعيرة وهي اسم ما أشعر أي جعل شعار اسمي به أعمال الحج وموافقها لانها علامات الحج وأعلام النسك وقيل دين الله لانه سبحانه وتعالى ومن يعظم شعائر الله أي دينه وقيل فرائضه التي حدها لعباده (ولاالشهر الحرام) بالقتال فيه أو بالنسيء (ولا الهدى) ما أهدي الى الكعبة جمع هدية كجدي في جمع جذية السرج (ولا القلائد) أي ذوات القلائد من الهدى وعطفها على الهدى للاختصاص فانها ما أشرف الهدى وألقلائد أنفسها والنهي عن اطلاقها بالغة في النهي عن التعرض للهدى ونظيره قوله تعالى ولا يبدن زينتهن والقلائد جمع قلادة وهي ما قلده الهدى من نعل أو لواء شجر أو غيرهما ليعلم به أنه هدى فلا تعرض له (ولا آمين البيت الحرام) قاصدين لزيارته (يتبعون فضلا من ربهم ورضوانا) أن يتبعهم ورضى عنهم والجملة في موضع الحال من المستكن في آمين وإيست صفة له لانه عامل والخيار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل وفائدته استنكار تعرض من هذا شأنه والتنبيه على المنافع له وقيل معناه يتبعون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ روى ان الآية نزلت عام القضية في حجاج العجماء لمسلم المسلمون أن يتعرضوا لهم بسبب انه كان فيهم الخطيب من شرح بن ضبيعة وكان قد استاق سرح المدبسة وعلى هذا فالآية منسوخة وقرئ يتبعون على خطاب المؤمنين (واذا حللتم فاصطادوا) اذن في الاصطياد بعد زوال الاحرام ولا يلزم من ارادة الاباحة ههنا من الأمر دلالة الامر الآتي بعد الخطر على الاباحة مطلقا وقرئ بكسر الفاء على القاء حركة همزة الوصل عليها وهو ضعيف جدا وقرئ احللتم يقال حل المحرم وأحل (ولايجرمكم) لايجرمكم أو لايجزئكم (شأن قوم) شدة بغضهم وعداوتهم وهو مصدر أضيف الى المفعول أو الفاعل وقرأ ابن عامر واسماعيل عن نافع وابن عباس عن عاصم يسكون النون وهو أيضا مصدر كلبان أو نعت بمعنى بغض قوم وفعلان في النعت أكثر كعطشان وسكران (أن صدوكم عن المسجد الحرام) لان صدوكم عنه علم الحديبية وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وبكسر الهمزة على أنه شرط معترض أغنى عن جوابه لايجرمكم (أن تعبدوا) بالانتقام وهو ثانی مفعول بجرمكم فانه يعدى الى واحد وإلى اثنين ككسب ومن قرأ بجرمكم بضم الباء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى مفعولين (وتعاونوا على البر والتقوى) على العفو والاغضاء ومتابعة الامر ومجانبة الهوى (ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) لتثني والانتقام (واتقوا الله الله شديد العقاب) فانتقامه أشد (حرمت عليكم الميتة) بيان ما يتلى عليكم والميتة ما فارقه الروح من غير تذكية (والدم) أي الدم المسفوح لقوله تعالى أو دم مسفوحا وكان أهل الجاهلية يصبونه في الامعاء ويشبهونها (ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) أي رفع الصوت لغير الله به كقولهم باسم اللات والعزى عند ذبحه

يلزم نسخ الآية الآن ان يراد نسخ بعض ما فيها (قوله ولا يلزم من ارادة الاباحة ههنا) اذ من المعلوم أن ليس والمنقحة

القصود ههنا من الامر ايجاب الصيد والاستحبابه لأن الأمر ههنا لازلة الحرمه فيدل على الاباحة بخلاف الصور الأخرى اذ يمكن أن يكون في بعضها ما يناسب الايجاب والاستحباب (قوله لانه شرط معترض أغنى عن جوابه لايجرمكم) صريح في أن جزء الشرط لا يتقدم عليه اذ لو كان جائز التقدم لكان تقدير الجزاء لغوا

(قوله شدوا العناج الخ) العناج حبل يشد في أسفل الدلو ثم يشد الى العراق والعرقوتان الخشبستان المعترضتان على الدلو كالصلب والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراق ثم يثنى ويثاق ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعض الحبل الكبير فاستاعر عقد الحبل على الدلو للعهد وشرح بذلك شد العناج وشد الكرب هكذا قال جمع من المعلقين على الكشف وفيه ان المذكور في البيت هو العقد بلا تقييد بشئ وهو أعم من عقد الحبل على الدلو الان براد انه استعمال العقد ولا في عقد الحبل على الدلو بطرقي استعمال العام في الخاص مجازا ثم استعمال في العهد تجوزا عن هذا المعنى وفيه تكلف لكن الباعث عليه استعمال الالفاظ المخصوصة ههنا بعقد الحبل على الدلو (قوله ولعل المراد بالعقد الخ) هذا بخلاف ما قاله صاحب الكشف لانه قال الظاهر انها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حاله وتحريم حرامه فانه كلام قدم مجازا ثم عقب بالتفصيل لكن كلام المصنف شامل لما ذكره صاحب الكشف وغيره وهو أي كلام المصنف أعم فائدة وأيضاً ليس ههنا تفصيل الحلال والحرام فقط بل غير من التعاون على البر والتقوى وكيفية الوضوء وغيرهما (قوله ان جلنا الامر على المشترك الخ) فيكون معنى الامر وهو أوفوا جميع الابقاء فيكون شاملاً لما يجب إيقاؤه وما يحسن أي يستحب (قوله كل حي لا يميز) يشمل الصبي قبل سن التمييز الان يراد حي لا يكون قابلاً للتمييز (قوله و اضافتها الى الانعام للبيان) كذا في الكشف وفيه انهم قد شرطوا في الاضافة البيانية ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه فكأنهم فضة فان الحاتم أعم من الفضة من وجه والفضة أعم منه من وجه آخر لكن الهيمنة ليست كذلك بالنسبة الى الانعام فان الانعام لا توجد دون الهيمنة قال العلامة التفتازاني اشترطوا فيها كون المضاف اليه جنساً للمضاف فكأنهم فضة وههنا (١٢٣)

قوم اذا عقدوا عقداً خارجاً * شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

وأصله الجمع بين الشئين بحيث يعمر الانفصال ولعل المراد بالعقد ما يعمر العقود التي عقدها الله سبحانه وتعالى على عباده وألزمها إليهم من التكليف وما يعقدون بينهم من عقود الامانات والمعاملات ونحوها مما يجب الوفاء به أو يحسن ان جلنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب (أحلت لكم بهيمة الانعام) تفصيل للعقود والهيمنة كل حي لا يميز وقيل كل ذات أربع و اضافتها الى الانعام للبيان كقولك ثوب خز ومعناه الهيمنة من الانعام وهي الازواج الثمانية وألحق بها الطبايع وبقر الوحش وقيل هما المراد بالهيمنة ونحوهما مما يماثل الانعام في الاجترار وعدم الانياب و اضافتها الى الانعام للملازمة الشبهة (الامياتي عليكم) المحرم ما يتلى عليكم كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة أو الامياتي عليكم تحريمه (غير محلي الصيد) حال من الضمير في لكم وقيل من واو أوفوا وقيل

الانعام التي هي المستثنى منه لان ما يتلى لفظ فقد محرم ما يتلى ليكون من جنس المستثنى منه وكذا الامياتي عليكم تحريمه فان قيل يلزم على التقدير الثاني حذف الفاعل قلنا قال العلامة الطيبي في توجيهه انه حذف المضاف وهو التحريم وأقيم الضمير المحرور مقامه فصار الضمير المرفوع محروراً فاستقر في يتلى (قوله حال من الضمير في لكم) على تقدير ان يكون حالاً عن ضمير لكم كان المعنى أحلت لكم بهيمة الانعام حال كونكم غير محلي الصيد وأتم حرم فلزم عدم الاحلال حال احلال الصيد وهم حرم وليس كذلك اذا الاحلال حاصل في الحال المذكور وفي غيره واما ما قاله التفتازاني من انه يمكن دفع هذا الاشكال بان المراد بالانعام أعم من الاسى والوحش مجازاً وأنغلياً أو كيفما شئت واحلالها على عمومها مختص بحال كونهم غير محلي للصيد في الاحرام اذ مع تحريم البعض وهو الوحش ففيه انه يلزم منه استدراك اعتبار الاحلال بل يكفي ان يقال أحلت لكم بهيمة الانعام غير محرمين لان في حال الاحرام لم يحل جميع الانعام بل البعض محرم وهو الوحش كما ذكره الجواب ان المراد من محلي الصيد وأتم حرم على هذا التقدير الصائدون حال الاحرام حينئذ نصح أن يقال أحلت جميع الانعام حال كونكم غير صائد من حالة الاحرام فلزم انهم اذا كانوا صائد من حالة الاحرام لم يحل لهم جميعها بل يحرم البعض وهو ما كان سبباً لصيده (قوله وقيل من واو أوفوا) فان قيل لزم أن يكونوا مكلفين بإبقاء العقود حال كونهم غير محلي دون حال الاحلال لكنهم مكلفون في كل حال بإبقاء العقود فنقول لا يلزم ما ذكره انما يلزم لو لم تكن الحالة دائمة أما اذا كانت دائمة فلا والحال ان عدم احلال الصيد حال الاحرام لازم بإبقاء العقود اذ هو من جنس ما ذكره المراد منه على هذا التقدير عدم اعتقاد حل الصيد حالة الاحرام فهو مثل قوله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط اذ لا يلزم منه عدم الشهادة المذكورة حين عدم القيام بالقسط لأن

(قوله لانه جعل أخوها عصبة) هذا يفهم من قوله تعالى وإن كانوا أخوة رجالا ونساء فلذلك كرم مثل حظ الأنثيين لانه يدل على أن الاخ عصبة لان شأن العصبة أن تكون حصته كذلك ويفهم من قوله تعالى وله أخت فلها نصف ما ترك ان المراد ما ذكر لان الاخت لا يرث النصف أصلا وكذا قوله تعالى وإن كانوا أخوة رجالا ونساء فلذلك كرم مثل حظ الأنثيين لأن تفضيل الذكر من الاخوة على الانثى لا يكون في الاخوة من الام بل هم متساويان في الحصة (قوله والولد على ظاهره الخ) يعني ان الولد أعظم من ان يكون ابنا أو بنتا ذكرا كون الاخت ترث النصف لا بد فيه ان لا يكون للميت ابن ولا بنت هذا رد على الكشاف فانه صرح بان المراد من الولد الابن (قوله ان أرديرتها الخ) ان أرديرتها جميع المال فلا بد (١٣٣) ان لا يكون للميت ولد لمطلقا لابن ولا بنت وان كان المراد يرث يرث

الى الله سبحانه وتعالى وقيل الى الموعود (صراط مستقيما) هو الاسلام والطاعة في الدنيا وطر يق الجنة في الآخرة (يستمتونك) أى في السكالة حذف لدلالة الجواب عليه روى أن جابر بن عبد الله كان مر يضاعفاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كلاله فكيف أصنع في مالي فترثت وهي آخر ما نزل من الاحكام (قل الله يفتيك في السكالة) سبق تفسيرها في أول السورة (ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) ارتفع امرؤ بفعل بفسره الظاهر وليس له ولد صفة له أو حال من المستكن في هلك والواو في وجهه احتمل الحال والعطف والمراد بالاخت الاخت من الابوين أو الاب لانه جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة والولد على ظاهره فان الاخت وان ورثت مع البنت عند عامة العلماء غير ابن عباس رضي الله تعالى عنهما السكالا لارث النصف (وهو يرثها) أى والمرء يرث أخته ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرنا كان وأثنى ان أرديرتها يرث جميع مالها والا فلا يرثه الله كذا البنت لا تحجب الاخ والآية كما لم يدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم يدل على عدم سقوطهم به وقصدت السنة على أهم لا يرثون مع الاب وكذا مفهوم قوله قل الله يفتيك في السكالة ان فسرته بالميت (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك) الضمير لمن يرث بالاخوة وتنفيته بمحولة على المعنى وفائدة الاخبار عنه باثنتين التنبيه على أن الحكم باعتبار العدد دون الصغر والكبر وغيرهما (وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلذلك كرم مثل حظ الأنثيين) أصله وان كانوا اخوة وأخوات فغلب الذكر (يبين الله لكم أن تضلوا) أى يبين الله لكم ضلالكم الذي من شأنكم اذا خيلتم وطباعكم لتعجزوا وعنه وتحرر واخلافه أو يبين لكم الحق والصواب كراهة أن تضلوا وقيل للضلوا الخذف لاهو قول الكوفيين (والله بكل شئ عليم) فهو عالم بمصالح العباد في الحيا والممات * عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة النساء فكأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ورث ميراثا وأعطى من الاجر كمن اشترى محررا ويرى من الشرك وكان في مشيئة الله تعالى من الذين يتجاوز عنهم

﴿سورة المائدة مدنية وآية مائة وعشرون آية﴾

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الأمانة والعقد العهد الموثق قال الخطيب

الجلسة فالمراد الذكرا لان البنت لا تمنع ميراث الاخ مطلقا (قوله والآية كما لا تدل الخ) أى الآية دلت على سقوط الاخوة بالولد لقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فتدل على انه ان كان لها ولد لم يرثها لكن لا تدل على سقوط الاخوة بغير الولد ولا على عدم سقوطهم به أى بغير الولد بل هو مسكوت عنه اسكن السنة أى الحديث دل على سقوط الاخوة بغير الولد أى بالاب (قوله ان فسرته بالميت) يعنى لو كان المراد بالسكالة الميت وهي من لم يكن لها ولد ولا والد كان معنى الكلام انه يرث الاخ من الميت التي لم يكن لها أب ولا ولد فعلم انه اذا كان لها أب لم يرث والا كان القيد مستدركا فعلم ان مراده بقوله ان الآية أنها لا تدل مطلقا

على كل احتمال على ما ذكر بل على بعض الاحتمالات لانه اذا فسر السكالة بمن لم يكن أب أو لابنا

لا يدل على ما ذكر وهو سقوط الاخوة بغير الولد ثم انه اذا فسر السكالة بالميت يوجب ان يكون المراد من المرء الهالك وكذا الاخت الهالكه هي السكالة وهي التي لا يكون لها ولد ولا والد فيزعم استدراك قوله وليس له ولد وكذلك قوله ان لم يكن لها ولد هذا القيد يفهم من السكالة (قوله وتنبيه) مجمل على المعنى لان الاخت مفرد اللفظ (قوله ضلالكم الذي من شأنكم الخ) لا يخفى ان العمل على خلاف ما في الآية بعد نزولها ضلالا واماقبلها فليس كذلك فالاولى ان يفسر الضلال بالتعجز في الامر أو العمل على خلاف ما ينبغي

ويبقى ﴿سورة المائدة﴾

أر بد الهداية الى جهنم الهداية البهائية الآخرة كان لما ذكر وجهه ثم انه يمكن تقدير فعل يكون خاندن حلا من فاعله وهو يدخلون (قوله) أى واحد بالذات لاتعد فيه بوجه من الوجوه) هذا صريح فى أن المراد بالثلاثة هو القول الثانى وهو أن الله ثلاثة لان قوله تعالى انما الله واحد واحد لثقتهم وهو يرد أن الله مركب من ثلاثة أقانيم (١٢١) ولا يرد كون الآلهة ثلاثة نعم لوقال واحد

لأشريك له ولا تعدد فيه يرد هذه المقالة أيضا (قوله) لا يمتثل له شئ من ذلك يتخذة ولدا لان الولد لابد أن يكون من جنس الوالد (قوله) للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يتوهم منه أن جماعة عبدا والملائكة والمسيح فقال المراد انه للرد على عبدة المسيح وعلى عبدة الملائكة أيضا (قوله) باعتبار التكثير دون التكبير الخ) الاول بالهاء المثلثة والثانى بالباء الموحدة يعنى أن المباغة تحصل فى المعطوف باعتبار الكثرة دون الكبر والعظمة يعنى ان يستنكف المسيح وهو شخص واحد والاشخاص الكثيرة التى هم الملائكة المقربون (قوله) وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقا والزاع فيه) فيه انه لولم يستلزم ذلك لزوم مذهب ناث لم يقل به أحد لان مذهب أهل السنة ان الانبياء أفضل من الملائكة من غير تفصيل ومذهب المعتزلة العكس من غير

أوالله ثلاثة ان صح أنهم يقولون الله ثلاثة أقانيم الابن وروح القدس ويريدون بالاب الذات والابن العلم وروح القدس الحياة (انتهوا) عن التثليث (خير لكم) نصبه كسابق (انما الله واحد) أى واحد بالذات لاتعد فيه بوجه ما (سبحانه أن يكون له ولد) أى أسبجه تسبيحا من أن يكون له ولد فانه يكون ان يعادله مثل وبتطرق اليه فناء (له ما فى السموات وما فى الارض) ملكا وخالقا لا يمتثل له شئ من ذلك فيتخذة ولدا (وكفى بالله وكيفا) تنبيه على غناه عن الولد فان الحاجة اليه ليكون وكيفا لابه والله سبحانه وتعالى قائم بحفظ الاشياء كاف فى ذلك مستغن عن تخلفه أو يعينه (ان يستنكف المسيح) ان يأتمن من نكفت الدمع ادنا حجت به باصبعك كيلا يرى أثره عليك (أن يكون عبدا لله) من أن يكون عبدا له فان عبودته شرف يتباهى به وانما المذلة والاستنكاف فى عبودية غيره روى أن وفد نجران قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تعبد صاحبنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صاحبكم قالوا عيسى عليه السلام قال عليه السلام وأى شئ أقول قالوا تقول انه عبد الله ورسوله قال انه ليس بعار أن يكون عبدا لله قالوا ابى فترأت (ولا الملائكة المقربون) عطف على المسيح أى ولا يستنكف الملائكة المقربون أن يكونوا عبيدا لله واحتج به من زعم فضل الملائكة على الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقال مسافة لرد قول النصارى فى رفع المسيح عن مقام العبودية وذلك يقتضى أن يكون المعطوف على أعلى درجة من المعطوف عليه حتى يكون عدم استنكافهم كالدليل على عدم استنكافه وجوابه أن الآية لارد على عبيدة المسيح والملائكة فليتجه ذلك وان سلم اختصاصها بالنصارى فعليه ايراد المعطوف المباغة باعتبار التكثير دون التكبير كقولك أصبح الأمير لا يخالقه رئيس ولا مرؤس وان أراد به التكبير فعاقبته تفضيل المقر بين من الملائكة وهم الكروبيون الذين هم حول العرش ومن أعلى منهم رتبة من الملائكة على المسيح من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقا والزاع فيه (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر) ومن يرتفع عنها والاستكبار دون الاستنكاف ولذلك عطف عليه وانما يستعمل حيث لا يستحقاق بخلاف التكبر فانه قد يكون بالاستحقاق (فسيحشرهم اليه جميعا) فيجازيهم (فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفىهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فإني عذبناهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا) تفصيل لمجازاة العامة المدلول عليها من غوى الكلام وكأنه قال فسيحشرهم اليه جميعا يوم يحشر العباد للمجازاة أو لمجازاتهم فان اثابة مقابلتهم والاحسان اليهم تعذيبهم بالغم والحسرة (يأبىها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نور هادي) عني بالبرهان المعجزات والنور القرآن أى قد جاءكم دلائل العقل وشواهد النقل ولينبى لكم عذر ولا علة وقيل البرهان الدين أو رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن (فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم فى رحمة منى) فى ثواب قبره بآزاء إيمانهم وعملهم رحمة منه لأقضاء لحق واجب (وفضل) احسان زائد عليه (ويهدىهم اليه)

تفصيل لكن كون الملائكة المقربين أفضل من عيسى دون البعض الآخر من الانبياء تفصل فى التفضيل فالاولى الاختصار على ما ذكر سابقا (قوله) فانه قد يكون باستحقاق) كما يطلقى المتكبر على الله (قوله) فكانه قال فسيحشرهم اليه جميعا) يوم يحشر العباد للمجازاة أو لمجازاتهم يعنى اذا كان ما ذكر تفصيلا لجزء المتكبرين يجب أن تكون اثابة المؤمنين الصالحين من تفصيل جزاء المستكبرين ووجهه أن اثابة المؤمنين تقدير روحاني للمستكبرين

مجزز وهذا الايلاء ماسبق من انه تعالى اعطى محمد صلى الله عليه وسلم الخ (قوله قالوا ما نشهدك) فيكون قوله تعالى لكن الله يشهد الخ رد لهذا القول (قوله وعلى الثالث حال من المفعول) لان ضمير بعلمه على هذا التقدير راجع الى القرآن والمعنى انزل القرآن ملتبساً بعلمه بما يستفاد منه وهو (١٣٠) ما يحتاج اليه امر المعاش والمعاد (قوله وفيه تنبيه على انهم الخ) في كونه تنبيهاً

ما قبله فكأنه لما اعتدوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء واحتج عليهم بقوله انا وحينا اليك قال انهم لا يشهدون ولكن الله يشهد وأنهم أنكروه ولكن الله يشهد ويقرره (بما أنزل اليك) من القرآن المجزأ الدال على نبوتك روى أنه لما نزل انا وحينا اليك قالوا ما نشهدك فزلت (أنزله بعلمه) أنزله ملتبساً بعلمه الخاص به وهو العلم بتأليفه على نظم يجزئ عنه كل بليغ أو بحال من يستعد للنبوة ويستأهل نزول الكتاب عليه أو بعلمه الذي يحتاج اليه الناس في معاشهم ومعادهم فالجار والمجور وعلى الأولين حال من الفاعل وعلى الثالث حال من المفعول والجملة كال تفسير لما قبلها (واللائكة يشهدون) أيضاً بنبوتك وفيه تنبيه على أنهم يودون أن يعلموا صحة دعوى النبوة على وجه يستغنى عن النظر والتأمل وهذا النوع من خواص الملك ولاسيلا للإنسان الى العلم بمثل ذلك سوى الفكر والنظر فلو أنى هؤلاء بالنظر الصحيح لعرفوا نبوتك وشهدوا بها كما عرفت الملائكة وشهدوا (وكفى بالله شهيدا) أى وكفى بما أقام من الحجج على صحة نبوتك عن الاستشهاد بغيره (ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا) لانهم جعوا بين الضلال والاضلال ولان المضل يكون أعرق في الضلال وأبعد من الانقلاع عنه (ان الذين كفروا وظلموا) محمد عليه الصلاة والسلام بانكار نبوته أو الناس بصددهم عما فيه صلاحهم وخلصهم أو باعهم من ذلك والآية تدل على ان الكفار مخاطبون بالفروع الخ المراد بهم الجامعون بين الكفر والظلم (لم يكن الله ليغفر لهم ولا يهديهم طريقا) الا طريق جهنم خالدين فيها أبداً لجري حكمه السابق ووعده المحتوم على أن من مات على كفره فهو خالد في النار وخالدين حال مقدرة (وكان ذلك على الله يسيرا) لا يصعب عليه ولا يستعظمه (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم) لما قرأ أمر النبوة وبين الطريق الموصل الى العلم بها ووعدهم أن أنكرها خاطب الناس عامة بالدعوة الزام الحجة والوعد بالاجابة والوعيد على الرد (فأمنوا وخير الحكم) أى ايماننا خيرا الحكم وأتوا أمرنا خيرا الحكم مما أتم عليه وقيل تقديره يكن الايمان خيرا الحكم ومنعه البصريون لان كان لا يتخفف مع اسمه الا فيها لا بد منه ولانه يؤدى الى حذف الشرط وجوابه (وان تكفروا فإن الله ما فى السموات والارض) يعنى وان تكفروا فهو غنى عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا ينتفع بايمانكم ونيه على غناه بقوله لله ما فى السموات والارض وهو يعلم ما شئتم الله عليه وما تركتم الله (وكان الله علما) باحوالهم (حكيا) فيما يدرهم (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم) الخطاب للفرقة بين غلت اليهودى حط عيسى عليه الصلاة والسلام حتى رموه بانه ولد من غير رشدة والنصارى فى رفعه حتى اتخذوه الها وقيل الخطاب للنصارى خاصة قاله وفق لقوله (ولا تقولوا على الله الا الحى) يعنى تزييه عن صاحبة والولد (انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته أنزلنا الى مريم) أو صلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) وذور وح صدر منه لا توسط ما يجرى مجرى الاصل والمادة له وقيلسمى روحا لانه كان يحيى الاموات والقلوب (فأمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة) أى الالهة ثلاثة الله والمسيح ومريم ويشهد عليه قوله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأهى الهين من دون الله

على مودتهم لماذا كرا نظر وكذا فى أصل مودتهم بل قوم منهم يجحدون فيبعدان يقال ان أهل الكتاب يودون العلم بصحة نبوته صلى الله عليه وسلم (قوله يدل على ان الكفار مخاطبون بالفروع الخ) هذا اذا فسر الظلم بالظلم على النفس وأما اذا فسر بانكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فهو داخل فى الكفر ثم انه يمكن أن يكون المراد بالظلم على النفس بالاعتقادات الباطلة وان لم يكن كفرا كاعتقادات أهل البدع (قوله وبانه يؤدى الخ) لان التقدير ان تؤمنوا يكن الايمان خيرا الحكم (قوله ما شئتم الله عليه الخ) أى ما قام لهم ما فى جوفهما (قوله وما تركتم الله) هو أجزاءها (قوله لقوله لا تقولوا على الله الا الحى) لا يتخفى أن اليهود قالوا على الله غير الحق من كون عزير ابنه نعم ماسيحي من قوله ولا تقولوا ثلاثة مناسبة للنصارى بل لا يبعد أن يدعى ان الخطاب مخصوص بهم لماذا كره

والجواب عن عدم اختصاص النصارى واشراك اليهود فى القول الغير الحق ان ظاهر قوله انما المسيح الخ ان يكون تفسير القول تعالى ولا تقولوا على الله الا الحى فيكون مختصاً بالنصارى (قوله خالدين حال مقدرة) الظاهر انه حال من مفعول يهديهم فان أراد بالهداية هدايتهم فى الدنيا الى طريق جهنم أى الى ما يؤدى الى الدخول فيها فهم فى هذه الحالة غير خالدين فيها نعم ان

عطف العام على الخاص كفى قولك ذكره الامام وجيع المحققين (قوله ان جعل يؤمنون خيرا لاولئك) يلزم منه انه لو لم يجعل خيرا لاولئك لم يكن المقيد من الصلاة منصوبا على المدح ولم يظهر وجهه لم لا يجوز ان يكون جملة معترضة قال العلامة النيسابوري طعن الكسافي في القول بالنصب على المدح بانه يكون بعد تمام الكلام وههنا ليس كذلك لان الخبر اولئك والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فما الدليل على انه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره وعبارة الكشف هكذا وارتفع الراسخون على الابتداء و يؤمنون خبره والمقيمون نصب على المدح ولا يراد على هذه العبارة ما ورد على عبارة المصنف ثم قوله ان جعل الخ يدل على ان نصبه احتمالا آثم مثل ان يكون حالا عن ضمير المؤمنين (قوله والاضمير في يؤمنون) يلزم منه ان يكون المعنى والمؤمنون هم والمقيمون الصلاة ولا يخفى ما فيه والداله المذكورة في الكشف (قوله لاحد الوجوه (١٢٩) المذكورة) وهو العطف على الراسخين وعلى الضمير او على انه مبتدأ

(قوله لانه المقصود بالآية) أي لان الايمان بالانبياء والكتب مقصود الآية لان الآية في بيان حال الراسخين في العلم من أهل الكتاب ويناسب ذكر انسابهم بالقرآن واقامتهم الصلاة وابتداء الزكاة أي بهذه الصفات يمتازون عن غيرهم من أهل الكتاب ويمكن أن يقال تأخيرهم للتصريح بما علم ضمنا لكيد (قوله جواب لاهل الكتاب) هذا لا يناسب بعض الوجوه المذكورة هناك (قوله فان ابراهيم أول اولي العزم منهم) أي أول اولي العزم من النبيين بعد نوح لأنه أول اولي العزم منهم مطلقا فان نوحا منهم بالاتفاق وسيصرح المصنف به في قوله فاصبر كاصبرا ولولا العزم

أومن المهاجرين والانصار (يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك) خبر المبتدأ (والمقيمون الصلاة) نصب على المدح ان جعل يؤمنون الخبر لأولئك وأعطى على ما أنزل اليك والمراد بهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام أي يؤمنون بالكتب والانبياء وقرى بالرفع عطفا على الراسخون أو على الضمير في يؤمنون أو على انه مبتدأ والخبر أولئك سنوئتهم (والمؤمنون الزكوة) رفعه لاحد الالوجه المذكورة (والمؤمنون بالله واليوم الآخر) قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدق من اتباع الشرائع لانه المقصود بالآية (أولئك سنوئتهم أجزاعظما) على جمعهم بين الايمان الصحيح والعمل الصالح وقرأ أجزع سنوئتهم بالياء (انا وحينا اليك كما وحينا الى نوح والنبيين من بعده) جواب لاهل الكتاب عن اقتراحهم ان ينزل عليهم كتابا من السماء واحتجاج عليهم بان أمره في الوحي كسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام (واوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان) خصهم بالدكر مع اشتمال النبيين عليهم تعظيمهم فان ابراهيم أول اولي العزم منهم وعيسى آخرهم والباقيون أشرف الانبياء ومشاهيرهم (وأتينا داود وزبور) وقرأ أجزع زبور بالاضم وهو جمع زبور بمعنى امزبور (ورسلا) نصب بمضمر دل عليه أوحينا اليك كارسلا وأفسره (قد قصصناهم عليك من قبل) أي من قبل هذه السورة واليوم (ورسلا) نقصصهم عليك وكلهم الله موسى تسكيا) وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى بينهم وقد فضل الله محمد صلى الله عليه وسلم بان أعطاه مثل ما أعطى كل واحد منهم (رسلا مبشرين ومنذرين) نصب على المدح أو باظهار أرسلنا وعلى الحال ويكون رسلا موطئا لما بعده كقولك مررت بزيد جلاصا (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) فيقولوا لولا أرسلت الينا رسولا فينبهنا ويعلمنا ما لم نكن نعلم وفيه تنبيه على أن بعثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام الى الناس ضرورة لقصور الشكل عن ادراك جزئيات المصالح والاكثر عن ادراك كلياتها واللام متعلقة بأرسلنا أو بقوله مبشرين ومنذرين وحجة اسم كان وخبره للناس أو على الله والاخر حال ولا يجوز تعلقه بحجة لانه مصدر وبعد ظرف لها وأوصفة (وكان الله عزيزا) لا يغلب فيما يرده (حكيا) فيما يدر من أمر النبوة وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز (لكن الله يشهد) استمدك عن مفهوم

(١٧) - (بيضاوي - ثاني)

(قوله وأفسره قد قصصنا) أي رسلا منصوب به امل يفسر قد قصصنا (قوله وقد فضل الله محمد صلى الله عليه وسلم بان أعطاه ما أعطى كل واحد منهم) صريح في أنه صلى الله عليه وسلم كاهم الله تسكيا كموسى وهذا بناء على ما قاله الامام النووي في شرح صحيح مسلم انهم اختلفوا في أن نبينا صلى الله عليه وسلم كاهم به عز وجل ليلة الامراء بغير واسطة أم لا فحكى عن الاشعري وقوم من التسكيا من انه كاهم وعزاهذا القول بعضهم الى جعفر بن محمد وابن مسعود وابن عباس (قوله والاخر حال) أي اذا جعل واحدا منها خيرا كان الاخر حال (قوله ولا يجوز تعلقه بحجة لانه مصدر) أي هي مصدر فلا يتقدم عليه ما يتلوه به وقد قلنا عن الرضى الحق خلاف ما ذكر (قوله وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز) مناسب زمانه فانه لما كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ظهور بالبلاغة خص بالقرآن الذي هو

(قوله لا يقولهم هذا على حسب حسابهم) أى لم يذمهم الله تعالى لمجرد قولهم المذكور رادهم مطابق ظنهم - أو ليس قصدهم الكذب حتى يذموا بل ذمهم باعتبار ما استفاد من كلامهم من التبجح والسرور بقتله ولك ان تقول يمكن ان يكون ذمهم بانهم جرموا بقتل عيسى مع وجود ما يكتد به قتأمل (قوله ١٢٨) تعالى وان الذين اختلفوا فيه لاني شك منه) ههنا شك لان أحد ههنا الظاهر

من قوله تعالى وقولهم انا قتلنا المسيح الخ ان جميع اليهود على اعتقادهم انهم قتلوا عيسى وهذا القول أعني ان الذين اختلفوا فيه الخ على ما فسر يدل على ان بعضهم في التردد والنائي ان الذين اختلفوا فيه بعضهم في التردد وبعضهم غير متردد بل جازم بقتله فكيف يصح اطلاق الحكم بان الذين اختلفوا فيه لاني شك والجواب ان المراد بالشك ههنا ما يقابل العلم وكلام في الشك في قتله بهذا المعنى اذ ليس لهم علم به وما تردد بعضهم في قتله فغناه انهم اعتقدوا اعتقادا راسخا في قتله فاخرج في قولهم الشبهة المذكورة (قوله فيتصل الاستثناء الخ) لا يخفى ان اتباع الظن الذي هو المستثنى ليس داخلا في العلم بالمعنى كان نعم لو كان المعنى ما لهم من اتباع علم الانباع الظن لكان كما قال رلذا اكتفى صاحب الكشف بكونه مستثنى منقطعاً (قوله هذا كان نوعاً منهم الخ) أى هذا السلام كالوعيد لاهل الكتاب لانه فهم منهم

وتعالى بما دل عليه السلام من جرائتهم على الله سبحانه وتعالى وقصدهم قتل نبيه المؤيد بالمجرات الباهرة وتبجحهم به لا يقولهم هذا على حسب حسابهم وشبهه مسنداً الى الجار والمجرور كانه قيل ولكن وقع لهم التشبيه بين عيسى والمقتول أو في الامر على قول من قال لم يقتل أحد ولكن أرجف بقتله فشاع بين الناس أو الى ضمير المقتول للدلالة لما قلناه على أن ثم قتيلاً (وان الذين اختلفوا فيه) في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام فانه لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس فقال بعض اليهود انه كان كاذباً فقتلناه حقاً وتردد آخرون فقال بعضهم ان كان هذا عيسى فاين صاحبنا وقال بعضهم الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا وقال من سمع منه ان الله سبحانه وتعالى يرفعني الى السماء انه رفع الى السماء وقال قوم صلب الناسوت وصعد الملائهوت (اني شك منه) اني تردد والشك كما يطلق على ما لا يترجح أحد طرفيه يطلق على مطلق التردد وعلى ما يقابل العلم ولذلك أكد بقوله (ما لهم من علم الاتباع الظن) استثناء منقطع أى انكهم يتبعون الظن ويجوز أن يفسر الشك بالجهل والعلم بالاعتقاد الذي تسكن اليه النفس جزماً كان أو غيره فيتصل الاستثناء (وما قولوه بقيناً) قتلنا قيناً كازعموه بقولهم انا قتلنا المسيح أو متيقنين وقيل معناه ما علموه بقيناً كقول الشاعر كذا كذا تخبر عن الملمات بها * وقد قلت بعلمى ذاك بقيناً

من قولهم قتلنا الشئ علماً ونحوه علماً اذا تابغ علمك فيه (بل رفعه الله اليه) رد وانكار لقتله واثبات لرفعه (وكان الله عزيزاً) لا يغلب على ما يريد (حكماً) فيها بره لعيسى عليه الصلاة والسلام (وان من أهل الكتاب الا يؤمن به قبل موته) أى وما من أهل الكتاب أحد الا يؤمن به بقوله ليؤمنن به جلة قسمية وقعت صفة لاحد يعود اليه الضمير الثاني والاول لعيسى عليه الصلاة والسلام والمعنى مامن اليهود والنصارى أحد الا يؤمنن بان عيسى عبد الله ورسوله قبل أن يموت ولو حين أن تزهى بروحه ولا ينفعه ايمانه يؤيد بذلك أنه قريء الا ليؤمنن به قبل موته بضم النون لان أحد افي معنى الجمع وهذا كالوعيد لهم والتحرىض على معاجلة الايمان به قبل أن يضطروا اليه ولم ينفعهم ايمانهم وقيل الضمير ان لعيسى عليه أفضل الصلاة والسلام والمعنى أنه اذا نزل من السماء آمن به أهل الملل جميعاً روى أنه عليه الصلاة والسلام نزل من السماء حين يخرج الدجال فيهلكه ولا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهى ملة الاسلام وتقع الامنة حتى ترزع الاسود مع الابل والخمر مع البقر والذئب مع الغنم وتلعب الصبيان بالحبات ويلبث في الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المساكون ويدفونونه (ويوم القيامة يكون عليهم هيدا) فشهد على اليهود بالنكذب وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله (فيظلم من الذين هادوا) أى فبأى ظلم منهم (حرماً عليهم طيبات أحلت لهم) يعنى ما ذكر في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا (وبصدهم عن سبيل الله كثيراً) ناساً كثيراً أو صفاً كثيراً (وأخذهم الربوا وقد نهوا عنه) كان الربا محرماً عليهم كاهو محرم علينا وفيه دليل على دلالة النهى على التحريم (وأكلهم أموال الناس بالباطل) بالرشوة وسائر الوجوه المحرمة (وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً) دون من تاب وآمن (لكن الراسخون في العلم منهم) كعبد الله بن سلام وأصحابه (والمؤمنون) أى منهم

يؤمنون به قبل موته ولا ينفع الايمان فامرهم حق فلولم يؤمنوا به قبل ذلك الوقت لكانوا كافرين مستحقين للعذاب او فان قيل ما الفائدة قبل موته مع ان من العلوم ان الايمان لا يكون الا في الحياة قبل الموت قلنا لولم يكن هذا القيد لوهم انه يمكن ان يكون الايمان بعد البعث (قوله تعالى وأكلهم أموال الناس بالباطل) اما ان يحمل هذا على غير الربا بقريضة المقابلة أو يحمل من

النجوم التركيب البدني الضعيف الذي لا يطبق الرؤية أو كونهم في الدنيا ورؤيته تعالى لا تكون الا في الآخرة (قوله ويجوز اني
قوله فيظلم) لو كان كذلك لكان الظاهر ان يقال وبظلم حتى يكون الكلام فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم وقيل لهم الخ وبظلم حرمانا عليهم
الخ الا ان يقال فيظلم بدل عاصي (قوله فيكون من صلاته وقولهم الخ) فيكون التقدير فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم بل
طبع عليها بكفرهم لان طبع الله على هذا التقدير من متعلقات قلوبهم قلوبنا غاف الذي هو معطوف على الجور والذي هو نقضهم فلا
يعمل في الجار الذي هو الباطن في ما نقضهم والالزام اعمال ما يمتنع (١٢٧) بالمجور في الجار وهو غير صحيح (قوله تعالى

بل طبع الله الخ) لك ان
تقول ما الفرق بين كون
القلوب في الاكثية كما هو
التفسير الثاني وبين كونها
مطبوعا عليها حتى يضرب
عن الاول الى الثاني قلنا
غرضهم من قلوبهم قلوبنا
في اكنة ان قلوبهم هكذا
خاقت فاجرم منهم ومعنى
الاضراب انه ليس الامر
كذلك بل الطبع عليها
بسبب فعلهم الذي هو
الكفر فتأمل (قوله
ويجوز ان يعطى مجموع
هذا الخ) فيكون المعنى
في جمعهم بين نقض الميثاق
والكفر بايات الله وقتلهم
الانبياء بغير حق وقولهم
قلوبنا غاف وجعلهم بين
الكفر بعيسى وبهت
مريم وقولهم انما قلنا المسيح
وفيه دليل على دلالة النهي
على التحريم لان الله تعالى
جعل اخذ الرابقيدا
بكونه منها بانه سببا
لتحريم الطيبات فيدل

جاها على التوراة اذا لم تأتهم بعد (فعفو ناعن ذلك وآتيناهم موسى سلطانا مبينا) تسلطوا بظواهر اعلمهم
حين امرهم بان يقتلوا أنفسهم توبة عن اتخاذهم (ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم) بسبب ميثاقهم
ليقبلوه (وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا) على لسان موسى والطور مغل عليهم (وقلنا لهم لا تعدوا
في السبت) على لسان داود عليه الصلاة والسلام ويحتمل أن يراد على لسان موسى حين طلل
الجبل عليهم فانه شرع السبت ولكن كان الاعتداء فيه والمسخ به في زمن داود عليه الصلاة والسلام
وقرأ ورش عن نافع لا تعدوا على أن أصله لا تعدوا فأدغم التاء في الدال وقرأ قالون باخفاء حركة
العين وتشديد الدال والنص عنه بالاسكان (وأخذنا منهم ميثاقا غليظا) على ذلك وهو قلوبهم بسمنا
وأطعنا (فما نقضهم ميثاقهم) أي غاف القوا ونقضوا فغافناهم ما فعلنا بنقضهم وما من يد للثأر كيد
والباء متعلقة بالفعل المخوف ويجوز أن تنافي بحرمانا عليهم طيبات فيكون التحريم بسبب النقض
وما عطف عليه الى قوله فيظلم لا بما دل عليه قوله بل طبع الله عليها مثل لا يؤمنون لان رد قلوبهم قلوبنا
غلف فيكون من صلاته وقولهم المعطوف على المجور فلا يعمل في جاره (وكفرهم بايات الله)
بالقرآن أو بما جاء في كتابهم (وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غاف) أوعية العلوم أو في
أكنة مما تدعون اليه (بل طبع الله عليها بكفرهم) فجعلها محجوبة عن العلم وأخذها ومنعها
التوفيق للتدبر في الآيات والتذكر في المواعظ (فلا يؤمنون الا قليلا) منهم كعبادته بسلام
أو بما نقلا فلا لا عبرة بانه انقصناه (وكفرهم) بعيسى عليه الصلاة والسلام وهو معطوف على
بكفرهم لانه من أسباب الطبع أو على قوله فيما نقضهم ويجوز ان يعطى مجموع هذا وما عطف عليه على
مجموع ما قبله ويكون تكرير ذلك الكفر ايداناً لتكرير كفرهم فانهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم
بمحمد عليهم الصلاة والسلام (وقولهم على مريم هتانا عظيما) يعني نسبتها الى الزنا (وقولهم انما قلنا
المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) أي زعموه ويحتمل أنهم قالوه استهزاء ونفايه ان رسولكم
الذي أرسل اليكم ليجنون وأن يكون استهتافا من الله سبحانه وتعالى بسد أو وضع اليد كالحمن مكان
ذكرهم القبيح (وما قلنا له وما صلوه ولكن شبه لهم) روي أن رهطاً من اليهود سبوه وأمه فدعا
عليهم فذبحهم الله تعالى فردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فآخبره الله تعالى بانه رفعه الى السماء
فقتل لصحابه أيكم برضى أن يلقى عليه شبهة فيقتل ويصاب ويدخل الجنة فقام رجل منهم فأتى الله
عليه شبهة فقتل وصاب وقيل كان رجلاً نافقته فخرج ليدل عليه فألقى الله عليه شبهة فأخذ وصاب
وقتل وقيل دخل طيطانوس اليهودي بيتا كان هو فيه فلم يجده وألقى الله عليه شبهة فلما خرج ظن أنه
عيسى فأخذ وصاب وأمثال ذلك من الخوارق التي لا تستبعد في زمان النبوة وانما ذمهم الله سبحانه

على ان المنهى عنه سبب لما ذكر ولو لم يكن المنهى دالا على الحرمة لم يصلح ان يكون سببا لما ذكر (قوله وأضعاء لاند كالحسن
الخ) أي ان اليهود وضوء عيسى بما تنزه شأنه عنه فلم يذكر الله تعالى ما ذكره مما يوجب الذم ذكره بما يوجب المدح (قوله وهو
معطوف على بكفرهم) ظاهر هذه العبارة انه رجح العطف على بكفرهم والكشف سوى بين العطف عليه وبين العطف على قوله فيما
نقضهم لانه قال الوجه ان يعطى على فيما نقضهم ميثاقهم ويجوز ان يعطى على ما يليه وهو قوله تعالى وبكفرهم فانظر ما بين عبارة
الكشف والمصنف

لفظ الله فيلزم المحذور الذي فرغته والجواب ان الانسلم ان لا يحب مستعمل في هذا التركيب في معنى بل لا يقصده شئ فكان لا يحب الله مفرد ذكر يدو لا يحب جزء منه فكان جزء، زيد لا يقصده معنى فكذلك لا يحب الان الفرق ان جزء زيد ليس له معنى ولا يحب له معنى لكن لا يقصده معنى عدم الحب وان كان مراد في هذا التركيب لكن لامن لفظ لا يحب بل يقصد بالجموع المجموع من غير التعجوز في واحد من أجزاء اللفظ فيكون هنامن المجاز المركب الذي كل جزء منه لاحقيقة ولا مجاز انهما فرغ لاستعمال اللفظ يمكن أن كل جزء لم يتم ولم يقصده معنى متأمل (قوله فاتم أولى بذلك) أي أتم أولى بالعفو لضعف قدر تكلم بل لعدم قدر تكلم على اتصال الشر حقيقة اذ هو انما لله تعالى وأيضا لولم يعف اتقم من الغير يحتمل ان يصير المنتقم منه مصر على الضرب بل القطع والقتل (قوله تعالى ويريدون ان يفرقوا الخ) لك (١٢٦) ان تقول بين هذين الكلامين تنادف فكيف يجمع بينهما بالواو بيان

اتناني انه فسر التفریق بين الله ورسوله بأن يؤمن بالله ويكفر برسوله وهذا دال على الكفر بجميع الرسل وقوله يؤمن ببعض ويكفر ببعض صريح في الايمان ببعضها والكفر ببعض آخر والجواب ان يقال ان التفریق بين الله ورسوله يمكن بالتفریق بين الله وكل أحد من رسوله وان يكون بالتفریق بينه وبين بعضهم فانه مستلزم لكفر بمجموعهم وهو التفریق بين الله وبين الرسل وحياته فيكون قوله تعالى ويقولون يؤمن ببعض ونكفر ببعض تفسيراً للمجالة المتقدمة عليه وهكذا نقول ان قوله تعالى ويريدون ان يفرقوا بيان لقوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسوله فان

فاتم أولى بذلك وهو حث المعلوم على العفو بعد ما رخص له في الالاتصار جملا على مكارم الاخلاق (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله) بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسوله (ويقولون يؤمن ببعض ونكفر ببعض) يؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعضهم (ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا) طريقا وسطا بين الايمان والكفر والواسطة اذ الحق لا يختلف فان الايمان بالله سبحانه وتعالى لا يتم الا بالايمان برسوله وتصديقهم فيما بلغوا عنه تفصيلا واجالا فالكافر ببعض ذلك كالكافر بالكل في الضلال كما قال الله تعالى فاذا بعد الحق الاضلال (اولئك هم الكافرون) هم الكاملون في الكفر لا عبرة بايمانهم هذا (حقا) مصدر مؤكد لغيره ووصفة لمصدر الكافرون بمعنى هم الذين كفروا ككفر احقا أي يقينه محققا (وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا) الذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم (أضدادهم) مقابلوهم واعداخل بين على أحد وهو يقتضي تعددا عموميه من حيث انه وقع في سياق النبي (أولئك سوف يؤتوهم أجورهم) الموعودة لهم وتصديره بسوف لتأكيدهم والادلة على أنه كائن لاحالة وان تأخر وقرأ حصص عن عاصم وقانون عن يعقوب بالياء على تلويح الخطاب (وكان الله غفورا) لما فرط منهم (رحيما) عايمهم بضعيف حسناتهم (يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء) نزلت في أحبار اليهود قالوا ان كنت صادقا فأتنا بكتاب من السماء جلة كما في به موسى عليه السلام وقيل كتابا محررا بخط سماوي على ألواح كما كانت التوراة أو كتابا ناعينه حين ينزل أو كتابا الينا باعينا بنا بانك رسول الله (فقد سألو موسى أكرم من ذلك) جواب شرط مقدم أي ان استكبرت ماسألوهم فقد سألو موسى عليه السلام أكبر منه وهذا السؤال وان كان من آبائهم أسند اليهم لانهم كانوا آخذين بمذهبهم تأبه بين لمذهبهم والمعنى ان عرفهم راسخ في ذلك وأن ما فترحوه عليكم ليس باول جهالاتهم وخيالاتهم (فقالوا أن الله جهره) عيا ما أي أنادونه جهره أو بجهرين معانين له (فاخذتهم الصاعقة) نار جاءت من قبل السماء فاهلكتهم (بظلمهم) بسبب ظلمهم وهو تعنتهم وسؤالهم ما يستحيل في تلك الحال التي كانوا عليها وذلك لا يقتضي امتناع الرؤية ماعدا (ثم اتخذوا الجبل من بعد ما جاءتهم البينات) هذه الجناية الثانية التي اقترفها أيضا وأنكلمهم والبيانات المعجزات ولا يجوز

حاجها

التفریق هو الكفر بالله ورسوله ولذا قال المصنف الكافر ببعض ذلك كالكافر بالكل

(قوله هم الكاملون في الكفر الخ) هذا يستفاد من ضمير الفصل وتعر يف المشتق اذ مفهومه انهم كافرون لا غير ولما لم يكن الواقع كذلك علم ان المراد الكمال (قوله وانما داخل بين على أحد) قد سبق تزييف هذا الكلام وتحقيق الحق فيه وايرجع اليه (قوله على تلويح الخطاب) أي على الالتفات من التكلم الى الغيبة (قوله جواب شرط مقدم الخ) لا يخفى ان لاربط بين الشرط والجزاء المذكورين بل هو مثل قولك ان تكرمني فقد أكرمك أس ولا بد من تقدير شئ آخر والاولى ان يقال التقدير وهذا ليس بمجبب منهم فقد سألو موسى أكرم من ذلك فتكون انما لتعطيل قال الرضي قد يكون فاء السببية بمعنى لام السببية اذا كان ما بعده سببا قبله كقوله أخرجه منها فانك رجيم وتقول أكرم زيدا فانه فاضل (قوله لما يستحيل في تلك الحالة التي كانوا عليها) أي كونهم على ذلك

في أمرهم (قوله أو سلطان يسلط عليكم عقابه) كسلط يختصر على بنى اسرائيل أي ساطما جاثرا يسلط الله عليكم عقاب ذلك السلطان ومحصول الكلام أنه يمكن أن يكون السلطان عبارة عن الحجة وأن يكون عبارة عن الشخص له الساطنة (قوله وإنما كان كذلك الخ) لنافيه كلام علقناه على قصة المنافقين في أوائل تفسير سورة البقرة (قوله والتحرريك أوجه) قال في الكشف الوجه التحريك وقال العلامة التفتازاني لأن أفعالا يكون جوع فعل بالتحريك كجمل وأجال بالاسكون فانه شاذ ففرق ما بين عبارة الكشف والمصنف (قوله لأن الناظر يدرك النعمة أولا فيشكر شكرامهما الخ) فيه نظر فإن الشكر هو فعل بني عن تعظيم المنعم لكونه منعمًا فالشكر لا يكون إلا بعد معرفة الشاكر بالمنعم فمعنى قوله فيشكر شكرامهما ثم بمن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به والجواب أن مراده أن الشاكر يعرف أولاً بالمنعم معرفة غير حقيقية (١٢٥)

كما لا توضيحه ان المراد بالايان الايمان العتيبر الذي هو اعتقاد اتصاف المنعم بصفاته السكائية ويمكن أن يقال وجه تقديم الشكر ظهوره أولا قبل ظهور الايمان فان الايمان أمر قاي خفي لا يظهر الا بافعال الجوارح الدالة على تعظيم المنعم المتعالى وهو الشكر (قوله ان رجلا ضاف قوما) يقال ضفت الرجل ضيفا اذا زلت عليه ضيفا (قوله فنزلت) رخصة في ان يشكر كذا ذكر العلامة النيسابورى (قوله وقرئ) من ظلم على البناء للفاعل (الخ) قال صاحب الكشف يجوز أن يكون من ظلم مرفوعا كأنه قيل لا يجب الجهر بالسوء من القول الا الظالم على لغة من يقول ما جاء في رد الامر والمغنى

(أتريدون أن نجعلوا الله عليكم سلطانا مبينا) حجة بينة فان موالاتهم دليل على النفاق أو سلطانا يسلط عليكم عقابه (ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار) وهو الطبقة التي في قعر جهنم وإنما كان كذلك لانهم أخذوا الكفر فادّخروا الى الكفر استهزاء بالاسلام وخداعا للمسلمين وأما قوله عليه الصلاة والسلام ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم أنه مسلم من اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أتمن خان ونحوه فمن باب التشبيه والتغليظ وإنما سميت طبقاتها السبع دركات لانها متدركة متناهية بعضها فوق بعض وقرأ الكوفيون بسكون الراء وهى لغة كالسطر والسطر والتحريك أوجه لانه يجمع على ادراك (وان تجد لهم نصيرا) يخرجهم منه (الذين نابوا) عن النفاق (وأصحاوا) ما فسدوا من اسرارهم وأحوالهم في حال النفاق (واعتصموا بالله) وثقوا به أو تمسكوا بدينه (وأخا صوابينهم لله) لا يريدون بطاعتهم الاوجه سبحانه وتعالى (فأولئك مع المؤمنين) ومن عداهم في الدارين (وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما) فيسألهونهم فيه (ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم) أي شفي به غيظا أو يدفع به ضررا أو يستجلب به نفعا وهو الغنى المتعالى عن النفع والضرر وإنما يعاقب المصر بكفره لان اصراره عليه كد ومزاج يؤدي الى مرض فاذا أزاله بالايان والشكر روي نفسه عنه تخلص من تبعته وانما قدم الشكر لان الناظر يدرك النعمة أولا فيشكر شكرامهما ثم بمن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به (وكان الله شاكرا) مثيبا يقبل اليسر ويعطي الجزيل (عليما) بحق شكركم وإيمانكم (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) الاجهر من ظلم بالبداء على الظالم والتظلم منه روي أن رجلا ضاف قوما فلم يطعموه فاشتكاكم فعوتب عليه فنزلت وقرئ من ظلم على البناء للفاعل فيكون الاستثناء منقطعاً أي واسكن الظالم يفعل ما لا يحب الله (وكان الله سميعا) لكلام المظالم (عليما) بالظالم (ان تبدوا خيرا) طاعوا برا (أو تخفوه) أو تغفوه سرا (أو تغفوا عن سوء) لكم المؤاخذه عليه وهو المقصود ذكر ارباء الخير واخفائه تشبيها ولذلك رتب عليه قوله (فان الله كان عفوا قديرا) أي يكثر العفو عن العصاة مع كل قدرته على الانتقام

ما جاء في الاعمر وقال العلامة التفتازاني لغة بني تميم يجوزون في غير الجنس البدل ما يضرب من التأويل كالتيان من الانيس واما على جعل البدل منه بمنزلة غير المذكور حتى يكون الاستثناء مفرغا والنفى عاما لانه صرح بنفي بعض أفراد العام لزيادة الاهتمام بالنفي عنه أو لكونه مظنة لتوهم الاثبات فيقولون ما جاء في رد الامر بمعنى ما جاء في الاعمر وكذا هي المعنى لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم وذكر انه لزيادة تحقيق نفي هذه القضية عنه فان قيل ما بعد الاحتمال لا يكون فاعلا وهو ظاهر فيكون بدلا غلظ قلنا انما يكون بدلا غلظ لولم يكن هذا الخ في موقع العام ولم يكن المعنى ما جاء في أحد الامر و فان قيل فيكون لفظ الله مجازا عن أحد ولا سبيل الى ذلك قلنا لا بل يكون لا يحب الله مؤولا بلا يحب أحديه وواقع موقعه من غير تجوز في لفظ الله انتهى كلامه وفيه نظر لانه اذا كان لا يحب الله بمعنى لا يحب أحد ولا ينبغي ان لا يحب مشترك بين العبارتين ومستعمل في معناه الحقيقي فلا يجاز فيه أصلا فيكون المجاز في

هذامو جودا في الكشاف ولا النيسابوري (قوله وقرئ بالفتح على البناء) فيه ان ما قالوه هو ان يقل اذا اُضيف الى ما صدره ما ولا وان يجوز بناؤه على الفتح لكن مثله لم يسم كذلك فالاولى ان يقال انه منصوب بانه خبر تكونون المقدر (قوله حينئذ اوفي الدنيا) أي في الآخرة اوفي الدنيا (١٢٤) (قوله واحتج به أصحابنا على فساد شراء الكافر المسلم) لان مال الكية السيد العبد

سجدة له عليه (قوله وهو ضعيف الخ) فان قيل عدم البيئونة بمجرد الارتداد يثبت الحجة للكافر على المسلم فيما ذكر قلنا نعم واذ ليس له ان يمنع نكاح المسلم في حال الارتداد بل المنع انما هو من الشرع وان قيل اذا بقيت الزوجية الى حين يتوقف الطوط ويمنع الى عود الزوج الى الاسلام فلم يحصل التملك ويمنع التصرف الى الاسلام قلنا في صورة لزوجة ادمعين يمكن انتظاره وهو انقضاء العدة وما في صورة شراء العبد المسلم فلم يكن امد يوقف ويمنع التصرف الى حصوله وايضا لزوجة حاصلة قبل الكفر بخلاف تملك المبيع فانه في حين الكفر (قوله ليخالوهم مؤمنين) أي فيخيل المنافقون للمؤمنين أي يوقعون في خيال المؤمنين انهم مؤمنون فعلى هذا كان يراون بمعنى التفعيل ويحتمل أن يكون للقبالة بان يرى كل واحد صاحبه شيئا على ما فصله المصنف

(انكم اذا منلهم) في الاثم لانكم قادرون على الاعراض عنهم والانكار عليهم أو الكفران رضيت بذلك أولان الذين بقاعدون الخاضعين في القرآن من الاحبار كانوا منافقين وبدل عليه (ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) يعني القاعدين والمقعود معهم واذاملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها الفعل وافراد مثلهم لانه كالصدر أولا لاستغناء بالاضافة الى الجمع وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى مبنى كقوله تعالى مثل ما أنتم تنطقون (الذين يتر بصون بكم) ينتظرون وقوع أمر بكم وهو بدل من الذين يتخذون أوصفة للمنافقين والكافرين أو ذم مرفوع أو منصوب أو مبتدأ خبره (فان كان لكم فتنة من الله قالوا ألم نكن معكم) مظاهرين لكم فاسمهم والناس فيها غمتم (وان كان للكافرين نصيب) من الحرب فاهما سجال (قالوا ألم نستحوذ عليكم) أي قالوا للكفرة ألم تغلبكم وتمكن من قتلكم فابقينا عليكم والاستحواذ الاستيلاء وكان القياس أن يقال استحاذ يستحذ استحاذة جاءت على الاصل (ونمنعكم من المؤمنين) بان خذلانهم بتخييل ما ضعفت به قلوبهم وتوانينا في مظاهرتهم فاشركونا فيما أصبتم وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا خسة حظهم فانه مقصور على أمر دنيوي سريع الزوال (فأنه يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) حينئذ اوفي الدنيا والمراد بالسبيل الحجة واحتج به أصحابنا على فساد شراء الكافر المسلم والخنفية على حصول البيئونة بنفس الارتداد وهو ضعيف لانه لا ينبغي أن يكون اذا عاذا الى الايمان قبل مضى العدة (ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم) سبق الكلام فيه أول سورة البقرة (واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى) متشاقبين كالكفرة على الفعل وقرئ كسالى بالفتح وهما جميعا كسلان (يراون الناس) ليخالوهم مؤمنين والمرأة مفاعلة بمعنى التفعيل كنعم وناعم وألقابها فان المرأى يرى من رايته عمله وهو يريه استحسانه (ولا يذكرون الله الا قليلا) اد المرأى لا يفعل الا بخسرة من رايته وهو أقل أحواله أولان ذكرهم باللسان قليل بالاضافة الى الذكر بالقلب وقيل المراد بالذكرا الصلاة وقيل الذكرفها فانهم لا يذكرون فيها غير التكبير والتسليم (مذبذبين بين ذلك) حال من واو يراون كقوله ولا يذكرون أي يراونهم غير ذاكرين مذبذبين أو واو يذكرون أو منصوب على التهم والمعنى مرددين بين الايمان والكفر من الذنبه وهي جعل الشيء مضطرا بأصله الذنب بمعنى الطرد وقرئ بكسر الذا لمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو يذبذبون كقولهم صلصل بمعنى تقاضل وقرئ بالذال الغير المجعلة بمعنى أخذوا تارة في دبة وتارة في دبة وهي الطريقة (لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء) لامنسو بين الى المؤمنين ولا الى الكافرين أو لأصاثرين الى أحد الفريقين بالكية (ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا) الى الحق والصواب ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله نورا فلن يهتد نور (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) فانه صنيع المنافقين ودينهم فلا تشبهوا بهم

اتريدون

ولك أن تقول معنى يراون الناس فيلزم اراءة الناس أعمالهم للمنافقين لا اراءة الناس اياهم

استحسان أعمالهم الأثر يقال ان الاستحسان أيضا عمل (قوله وهو أقل أحواله) أي كون المرأى لا يفعل الا بخسرة مرأيه وهو أقل الاحوال (قوله فانهم لا يذكرون فيها الا التكبير والتسليم) حتى يراون الناس زمان ابتداء صلاتهم (قوله والمعنى مرددين بين الكفر والايمان) لانهم في الحقيقة والباطن كافرون وفي الظاهر مؤمنون فنظر الى ظاهرهم بحكم بايمانهم ثم اذا وجد فيهم أصل الكفر تردد

(قوله أثبتوا على الإيمان الخ) فثبتوا على تقدير ان يكون الخطاب للمسلمين وقوله وأمنوا بد قولو بكم على تقدير ان يكون الخطاب للمنافقين وقوله آمنوا ايما ما على تقدير ان يكون الخطاب يؤمنى أهل الكتاب (قوله ومن يكفر بشئ من لك) يعني لا يتوهم من ظاهر هذه العبارة ان الضلال البعيد هو الكفر بجميع ما ذكر بل الضلال البعيد هو الكفر بواحد منها فإظهار ان يقال الواو همنا بمعنى أو بدلائل دلالة على ان الكفر بكل واحد من الأمور المذكورة موجب للضلال البعيد واما ما قال العلامة التفقازاني من انه يعمل الواو بمعناها الحقيقية والحكم بالأمور المتعاطفة قد يرجع الى كل واحد منها وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن ففيه انه اذا كان الحكم واجعا الى كل واحد كان خلاف الظاهر جاعدا من قبيل ان يقول

(١١٣)

اذ روى أن ابن سلام وأصحابه قالوا يا رسول الله نؤمن بك وبكتابك وبسوى التوراة وعزرونا كفرا بما سواها فثبت (أمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل) اثبتوا على الإيمان بذلك ومواعيله وأمنوا به بقول بكم كما آمنتم بأستكم أو آمنوا بإيماننا بما في الكتب والرسول فان الإيمان بالبعض كالأيمان والكتاب الاول القرآن والثاني الجنس وقرأ نافع والكوفيون لذي نزل والذي أنزل بفتح النون والهمزة والزاي والباقون بضم النون والهمزة وكسر الزاي (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر) أي ومن يكفر بشئ من ذلك (فقد ضل ضلالا بعيدا) عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه (ان الذين آمنوا) يعني اليهود آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام (ثم كفروا) حين عبدوا البجل (ثم آمنوا) بعد عوده اليهم (ثم كفروا) بعيسى عليه الصلاة والسلام (ثم ازدادوا كفرا) بمحمد صلى الله عليه وسلم أو قومنا كسرهم من الارتداد ثم أضروا على الكفر وازدادوا تماديا في النفي (لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا) اذ استبعد منهم أن يتوبوا عن الكفر ويثبتوا على الإيمان فان قلوبهم ضربت بالكفر وبصائرهم غيبت عن الحق لا أنهم لو اخلصوا الإيمان لم يقبل منهم ولم يغفرهم وخبر كان في أمثال ذلك محذوف تعاقبه الالام مثل لم يكن الله مريدا ليغفرهم (بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما) يدل على أن الآية في المنافقين وهم قد آمنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد أخرى ثم ازدادوا بالانصرار على النفاق وفساد الامر على المؤمنين و وضع بشر مكان أنذر تنكير بهم (الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين) في محل الصب أو الرفع على التزم بمعنى أريد الذين أوهم الذين (أيتقون عذابهم العزة) أيتعززون بموالاهم (فان العزة لله جميعا) لا يتميز ادمن أعزها لله وقد كتب العزة لأولياءه فقال والله اعزرة ورسوله وللمؤمنين ولا يؤبه بعز غيرهم بالاضافة اليهم (وقد نزل عليكم في الكتاب) يعني القرآن وقرأ صم نزل وقرأ الباقر نزل على البناء للفعول والقديم مقام فاعله (أن اذا سمعتم آيات الله) وهي الخففة والمعنى أنه اذا سمعتم (يكفر بها ويستزأ بها) حالان من آيات جيء بهما التقيد النهي عن المجالسة في قوله (ولا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) الذي هو جزاء الشرط بما اذا كان من مجالسته هازئا معاندا غير مرجو يؤيده الغاية وهذا كالمنازل عليهم بمكة من قوله واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم الآية واضمير في معهم للكثرة الدلول عليهم بقوله يكفر بها ويستزأ بها

ويقصد أن الجائي أحدهم بقوله بحيث لا يكاد يعود الى طريقه هذا لا يصح الا اذا كان الآية في جمع مخصوص لان بعض المشركين الذين يكفرون بالله وملائكته وكتبه ورسوله اليوم الآخر قد سلم بعضهم والظاهر انه لا حاجة الى هذه المبالغة بل المراد من اضمال البعيد ما يعسر العود منه الى سواء النار ايق (قوله لا يستبعد منهم ان يتوبوا عن الكفر) هذا لا يناسب ان يكون تفسير القول تعالى لم يكن الله ليغفر لهم ولا دليله الذي ذكره وهو قوله فان قلوبهم ضربت بالكفر وبصائرهم غيبت عن الحق وعلى هذا فالمناسب ان يستحيل منهم عادة ان يتوبوا عن الكفر ويؤيده ما سيجيء في قوله من ان قوله تعالى بشر المنافقين الآية يدل على ان الآية في

المنافقين (قوله يدل على ان الآية في المنافقين) اذ لم يصحح ان الآية جزء من تكرار منه الكفر مع ان المناسب للتصريح به هو التمهيد والتخويف اعظم الجرم فينا سب ان يكون بشر المنافقين الآية نصري يجزأهم وهذا يدل على ان الآية في المنافقين اذ لم يكن لم يحصل ما ذكرناه من المقصود (قوله ولا يؤبه بعز غيرهم بالاضافة اليهم) دفع سؤال وهو انه قد تكون العزة أي الغلبة لغير المذكورين بل تكون للكفار فقال ان عزة الكفار ليست بمعندها بالنسبة الى عزة المؤمنين (قوله بما اذا كان من مجالسته) متعلق بقوله لتقيد النهي (قوله غير مرجو) هذا التقيد غير مفهوم من الآية بل المفهوم منها النهي عن مجالسة الظالمين لكان كافر بالآية فالظاهر ابقاء الآية على ظاهرها كما بقى المصنف على اطلاقه قوله تعالى واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا الآية ولم يقيد بغيره لم يكن مرجو الاسلام وليس

مافي السموات ومافي الارض ظاهر واما البعض الآخر فلا يظهر تقريره له وهو قوله تعالى ولقد صبنالحق فلنا يفهم من اختصاص التقوى به تعالى انه الزاقي لا غيره اذ لو كان شخص آخر زاقا لوجب رعايته وتقواه فلما كان هو الزاقي لجميع الخلائق لا غيره كان كافيافي الاعتقادعليه في الرزق (قوله فليطلبهما) يفهم من كلامه انه اذا طلب بالعبادة الامر الاخرى والدينوى معا يفوز بهما كالجاهد بجاهدالمشرك والغنيمة وفيه اختلاف بين العلماء فقال الامام حجة الاسلام اذا أشرك في العبادة غير وجه الله تعالى فالاعتبار الى غلبة الباع فان كان وجه الله أغلب كان مثابا والا فلا وقال ابن عبدالسلام انه لا أجر فيما فيه شرك وقصد غير وجه الله بوجه من الوجوه سواء تساوى القصدان أو اختلفا والآيات والأحاديث الدالة على هذه قال أبوهريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمن أشرك في عمله خذ أجره (١٢٢) ممن علمت له ورى عبادة ان الله عز وجل يقول في السكلمات القدسية

الناس) بفننكم ومفعول يشأخذوف دل عليه الجواب (وبأت بآخرين) ويوجد قوما آخرين مكانكم وأولخا آخرين مكان الانس (وكان الله على ذلك) من الاعدام والابحاد (فديروا) بلغ القسرة لا يهجز مراد وهذا أيضا تقر برلفناه وقدرته وتهديد لمن كفر به وخالف أمره وقيل هو خطاب لمن عادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من العرب ومعناه معنى قوله تعالى وان تتولوا يستبدل قوما غيركم لا يروى أنه لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على ظهر ساهمان وقال انهم قوم هذا (من كان يريد ثواب الدنيا) كالجاهد بجاهد الغنيمة (فعندالله ثواب الدنيا والآخرة) فانه يطلب أحسهما فليطلبهما مكن يقول ربنا آتاني الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة أو أطلب الأشرف منهما فان من جاهد خالصا لله سبحانه وتعالى لم تحطه الغنيمة وله في الآخرة ما هي في جنبه كالأشقي أو فعندالله ثواب الدارين فيعطى كلاما يرده كقوله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزدله في حرثه الآية (وكان الله سميعا بصيرا) عارفا بالاعراض فيجازى كلا بحسب قصده (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط) مواظبين على العدل مجتهدين في إقامة (شهادته) بالحق تقيمون شهادتكم لوجه الله سبحانه وتعالى وهو خير ثان وأحال (ولو على أنفسكم) ولو كانت الشهادة على أنفسكم بان تقرروا عاها لان الشهادة بيان للحق سواء كان عليه أو على غيره (أو والدين والاقرين) ولو على والديكم وأقاربكم (ان يكن) أى المشهود عليه أوكل واحد منه ومن المشهود له (غنيا وفقيرا) فلا تمتنعوا عن إقامة الشهادة ولا تتجوروا فهاهم لا وترجا (فأله أولى بهما) بالحق والفقير والنظر لهم اقول لم تكن الشهادة عليهما أو لهم اصلالحا لشرعها وهو علة الجواب أقيمت مقامه والضمير في بهما راجع لمادل عليه المذكور وهو جسد الغنى والفقير لا اليه والاولوحدو يشهد عليه أنه قرىءة قاله أولى بهم (فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا) لان تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا من العدل (وان تولوا) ألسنتكم عن شهادة الحق أو حكمومة العدل قرأه نافع وابن كثير وأبو بكر وأبو عمرو وعاصم والسكسائي باسكان اللام وبعدها واوان الاولى مضمومة والثانية سكتة وقرأه جزء وابن عامر وان تولوا معنى وان وليتم إقامة الشهادة فأدبتموها (أو تعرضوا) عن أدائها (فان الله كان بما تعملون خبيرا) فيجازى بكم عاها (يا أيها الذين آمنوا) خطاب للمسلمين أو للمنافقين أو لمؤمني أهل الكتاب

أنا أغنى عن الأغنياء عن الشرك من عمل لي عملا فأشرك معي غيرى ودعت نصيبي لشريكي وفي هذا المعنى أحاديث أخرى بالجامة المختار هو التقرير الثاني اذ لا اختلاف فيه بين العلماء (قوله عارفا بالاعراض الخ) الأولى ان يقال معنى ثواب الدنيا أعسم من ان يكون أراد به بدعائه أو يفعل لطلب ذلك الثواب وحيدته يقول معنى سميعا بصيرا للدعوات ومعنى بصيرا بصيرا بأفعال العباد الدالة على مطالبهم فيجازى بهم على حسب أغراضهم ومطالبهم وهو علة الجواب وهو فلا تتبعوا الخ (قوله لاليه والا لوحيد) أى لو كان الضمير راجعا الى المذكور وهو أحد الجنسين لوجب توحيد الضمير لان المرجع واحد

وهو أحد الجنسين ولا ينبغي ان ماذكر وجه حجة تثنية الضمير واماوجه العدول عن الظاهر الذى هو التوحيد فهو ان الافراد هم أن الحكم متعلق أحد همدادن الآخر (قوله ويشهد عليه) لان ضمير الجميع لا يرجع الى الواحد أصلا وقد يرجع الى المثنى بالتوسع كما ان القلوب وهو صيغة الجمع مستعمل بمعنى التثنية في دصفت قلوبكم (قوله لان تعدلوا عن الحق الخ) صلة تعدلوا فيكون تعدلوا من العدول لامن العدل وهذه على تقدير ان يكون ان تعدلوا علة انتهى الذى هو الاتباع في هذه العبارة (قوله تعالى وان تولوا أو تعرضوا) لم يوضح المصنف حق التوضيح ولا صاحب الكشف ولا النساجو رى الفرق بين الملى والاعراض والظاهر ان المراد من الملى ههنا أداء الشهادة على غير وجهها الذى تستحق الشهادة ان يكون عليه ومن الاعراض ان لا يتقوه بها أصلا بوجه

محمودا لكان أصلح خيرا وأجده منه قال الرضى اذا قلت أنت أعلم من الجاد فسكاً فكذلك قلت ان أمكن ان يكون للجناد علم فانت أعلم منه وهما كلام وهو انما كان الصلح خيرا والتنازع شرا فلم لم يقل ألا فليصلحنا بينهما صلحا والحواب انه لمزيد الاهدنام فانه أثبت أولا ان لا ضرر في الصلح ثم أثبت انه هو الخير لا غيره (قوله ولذلك اغتفر عدم مجازتهما) أى لما كان قوله تعالى والصلح خير وقوله تعالى وأحضرت الأنفس الشح جملتين محكمتين معترضتين لم يعتبر (١٢١) فيهما التجانس وعلم منه ان احدهما غير معطوفة على الأخرى

الخصومة والواجب زان براديه التفضيل بل بيان أنه من الخير وكان الخصومة من الشرور وهو اعتراض وكذا قوله (وأحضرت الأنفس الشح) ولذلك اغتفر عدم مجازتهما والاول للترغيب في المصالحة والثاني لتهديد العنبر في المماكسة ومعنى احضار الأنفس الشح جعلها حاضرة له مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح بالاعراض عنها وتقصر في حقها ولا الرجل يسمح بان يسكها او يقوم بحققها على ما ينبغي اذا كرهها وأحب غيرها (وان تحسنوا) في العشرة (وتتقوا) الشوز والاعراض ونقص الحق (فان الله كان بما تعملون) من الاحسان والخصومة (خيرا) عالما به وبالغرض فيه فيجازيكم عليه أقام كونه عالما بعمالهم مقام اثباته اياهم عليها الذي هو في الحقيقة جواب الشرط اقامة السبب مقام المسبب (وان تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء) لان العدل أن لا يقع ميل لأبنة وهو متعذر فلذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول هذا قسمي فيما أملك فلا تلوأخني فيما تملك ولا أملك (ولو حرصتم) أى على تحرى ذلك وبالغتم فيه (فلا تملأوا كل الميل) بترك المستطاع والجور على المرغوب عنها فان ما لا يدرك كله لا يترك كله (فتلروها كالمعلقة) التي ليست ذات بعل ولا مطلقه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان عيىل مع احدهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل (وان تصالحوا) ما كنتم تفسدون من أمورهن (وتتقوا) فيما يستقبل من الزمان (فان الله كان غفورا رحيمًا) يغفر لكم ماضى من ميلكم (وان يتفرقا) وقرى وان يتفارقا أى وان ينفارق كل منهما صاحبه (يغن الله كلا) منهما عن الآخر ببدل أو سلوة (من سعتهم) غناه وقدرته (وكان الله واسعا حكيما) مقتضرا متقنا في أفعاله وأحكامه (ولله مافى السموات ومافى الأرض) تنبيه على كمال سعتهم وقدرته (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود والنصارى ومن قبلهم والكتاب للجنس ومن متعلقة بوصينا أو بآوتوا ومساق الآية لتأ كيد الأمر بالاخلاص (واياكم) عطف على الذين (أن اتقوا الله) بان اتقوا الله ويجوز أن تكون أن مفسرة لان التوصية في معنى القول (وان تكفروا فان الله مافى السموات ومافى الأرض) على ارادة القول أى وفانا لهم والسك ان تكفروا فان الله مالك الملك كله لا يتضرر بكفركم ومعاصيكم كما لا يتفجع بشكركم وتقواكم وانما وصاكم رحمة لالحاجة ثم قرر ذلك بقوله (وكان الله غنيا) عن الخلق وعبادتهم (حييدا) في ذاته حيد أولم يحمد (ولله مافى السموات ومافى الأرض) ذكره ثالثا للدلالة على كونه غنيا حيدا فان جميع الخلوقات تدل بحاجتها على غناه وبما أفاض عليهم من الوجود وأنواع الخصائص والكمالات على كونه حيدا (وكفى بالله وكبيرا) راجع الى قوله يغن الله كلام من سعتهم فانه توكل بكفايتهما وما بينهما تقرر لذلك (ان يشأ يذهبكم ايها

الخصومة والواجب زان براديه التفضيل بل بيان أنه من الخير وكان الخصومة من الشرور وهو اعتراض وكذا قوله (وأحضرت الأنفس الشح) ولذلك اغتفر عدم مجازتهما والاول للترغيب في المصالحة والثاني لتهديد العنبر في المماكسة ومعنى احضار الأنفس الشح جعلها حاضرة له مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح بالاعراض عنها وتقصر في حقها ولا الرجل يسمح بان يسكها او يقوم بحققها على ما ينبغي اذا كرهها وأحب غيرها (وان تحسنوا) في العشرة (وتتقوا) الشوز والاعراض ونقص الحق (فان الله كان بما تعملون) من الاحسان والخصومة (خيرا) عالما به وبالغرض فيه فيجازيكم عليه أقام كونه عالما بعمالهم مقام اثباته اياهم عليها الذي هو في الحقيقة جواب الشرط اقامة السبب مقام المسبب (وان تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء) لان العدل أن لا يقع ميل لأبنة وهو متعذر فلذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول هذا قسمي فيما أملك فلا تلوأخني فيما تملك ولا أملك (ولو حرصتم) أى على تحرى ذلك وبالغتم فيه (فلا تملأوا كل الميل) بترك المستطاع والجور على المرغوب عنها فان ما لا يدرك كله لا يترك كله (فتلروها كالمعلقة) التي ليست ذات بعل ولا مطلقه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان عيىل مع احدهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل (وان تصالحوا) ما كنتم تفسدون من أمورهن (وتتقوا) فيما يستقبل من الزمان (فان الله كان غفورا رحيمًا) يغفر لكم ماضى من ميلكم (وان يتفرقا) وقرى وان يتفارقا أى وان ينفارق كل منهما صاحبه (يغن الله كلا) منهما عن الآخر ببدل أو سلوة (من سعتهم) غناه وقدرته (وكان الله واسعا حكيما) مقتضرا متقنا في أفعاله وأحكامه (ولله مافى السموات ومافى الأرض) تنبيه على كمال سعتهم وقدرته (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود والنصارى ومن قبلهم والكتاب للجنس ومن متعلقة بوصينا أو بآوتوا ومساق الآية لتأ كيد الأمر بالاخلاص (واياكم) عطف على الذين (أن اتقوا الله) بان اتقوا الله ويجوز أن تكون أن مفسرة لان التوصية في معنى القول (وان تكفروا فان الله مافى السموات ومافى الأرض) على ارادة القول أى وفانا لهم والسك ان تكفروا فان الله مالك الملك كله لا يتضرر بكفركم ومعاصيكم كما لا يتفجع بشكركم وتقواكم وانما وصاكم رحمة لالحاجة ثم قرر ذلك بقوله (وكان الله غنيا) عن الخلق وعبادتهم (حييدا) في ذاته حيد أولم يحمد (ولله مافى السموات ومافى الأرض) ذكره ثالثا للدلالة على كونه غنيا حيدا فان جميع الخلوقات تدل بحاجتها على غناه وبما أفاض عليهم من الوجود وأنواع الخصائص والكمالات على كونه حيدا (وكفى بالله وكبيرا) راجع الى قوله يغن الله كلام من سعتهم فانه توكل بكفايتهما وما بينهما تقرر لذلك (ان يشأ يذهبكم ايها

(١٦) - (بيضاوى) - ثانياً من الغنى سعة الرزق حتى يردانه فيهم من الكلام المذكور انه لو لم يتفرقا لم يوسع الرزق عليهم (قوله لتأ كيد الأمر بالاخلاص) فان قيل يفهم انه ذكر سابقا الأمر بالاخلاص حتى تكون هذه الآية مؤكدة له قلنا قد سبق بآيات في قوله ومن أحسن ديناً من أسلم وجهه لله فانه يتضمن الأمر بالاخلاص (قوله ويجوز أن تكون مفسرة الخ) وقد مر من البحث في مثله (قوله تدل بحاجتها على غناه) لانها كان كل واحد من الخلوقات محتاجا اليه وجب غناه تعالى اذ لو كان محتاجا أيضاً لم الدور (قوله راجع الى قوله يغن الله كلام من سعتهم) وما بينهما مقرر ولذلك فان قلت تقرر بغنى يغنى مرفوعه تعالى وليس

(قوله لا اختلا له لفظا ومعنى) اما لفظه فلا يخلط على الضمير المجزوم من غير إعادة الخافض وامامه في فلان الافشاء في حكم النساء وميراثهن فلو عطف ما يتلى على الضمير يكون المعنى في حكم ما يتلى عليكم وهذا فاسد (قوله والافيدل من فيهن) أى يدل البعض لكنه لا يناسب ما سبق لان ما سبق في حكم ميراث النساء لا خصوص اليتامى منهن والجواب أن يقال لما رث يتامى النساء مع قوة ضعفهن عن الجهاد المانع عن الميراث بزعم الجاهلية فغيره من النساء أولى بالميراث فتأمل (قوله وأضمير المستكن) فيه أنه يصير المعنى حينئذ قل الله بفتيكم ما يتلى عليكم في الكتاب فزعموا الجاهلية الخيرية عن ضمير المتبدأ وهو مستلزم لعدم الربط إلا أن يتكشف فيقدر شيء بأن يقال ما يتلى عليكم في الكتاب النازل (١٢٠) من عنده ولهذا التفسير لم يذكره صاحب الكشف بل اقتصر على أن ما يتلى

عليكم على لفظ الله (قوله كما يقول كلنك اليوم الخ) هذا يحتمل غير المعنى المقصود اذ يجوز أن يكون المعنى كلنك اليوم في حال زيد أى على حال فالأولى أن يثقل بمثل ما أورد في الحديث أن امرأة عذبت في هرة أى بسببها (قوله وأوعن أن تنكحوهن) يعنى يمكن أن لا يقدّر عن فيكون المعنى ترغبون في نكاحهن أو يقدّر عن والمعنى النفرة عن نكاحهن وما ذكر مشير إلى كل من المعنيين (قوله والعرب ما كانوا يورثونهم) لانهم كانوا يورثون من يشهد القتال ويجوز الغنيمة كما مر والمستضعفون من ولدان كذلك (قوله وان جماعته بدلا فالوجه نصها الخ) أى لا يصح عطفها على يتامى النساء على تقدير أن يكون بدلا من فيهن

عليكم في الكتاب عطف على اسم الله تعالى أو ضميره المستكن في بفتيكم وساغ للفصل فيكون الافشاء مسندا إلى الله سبحانه وتعالى وإلى ما في القرآن من قوله تعالى يوصيكم الله ونحوه والفعل الواحد ينسب إلى فاعلين مختلفين باعتبارين مختلفين ونظيره أغناي زيد وعطاؤه وأستشفاف معترض لتعظيم المتلوع عليهم على أن ما يتلى عليكم مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ ويجوز أن ينصب على معنى وبين اسم ما يتلى عليكم أو يخفف على القسم كأنه قيل وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ولا يجوز عطفه على المجزوم في فيهن لا اختلا له لفظا ومعنى (في يتامى النساء) صلة يتلى أن عطف الموصول على ما قبله أى يتلى عليكم في شأنهن والافيدل من فيهن أو صلة أخرى لفتيكم على معنى الله يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كما تقول كلنك اليوم في زيد وهذه الإضافة بمعنى من لاها إضافة الشيء إلى جنسه وقرئ يا أيها نبي الله على أنه أيها فقابلت همزة نياه (اللاقي لا تؤنوهن ما كتب لهن) أى فرض لهن من الميراث (وترغبون أن تنكحوهن) في أن تنكحوهن أو عن أن تنكحوهن فان أولياء اليتامى كانوا يرغبون فيهن أن كن جميلات ويا كلون ما لهن والا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن والواو تحتل الحال والعطف وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة اذ لا يلزم من الرغبة في نكاحها جر بان العقد في صغرها (المستضعفين من ولدان) عطف على يتامى النساء والعرب ما كانوا يورثونهم كالأورثون النساء (وأن تقوموا لليتامى بالقسط) أى عطف عليكم أى وفتيكم أو ما يتلى في أن تقوموا وهذا اذا جعلت في يتامى صلة لا حدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطف على موضع فيهن ويجوز أن ينصب وأن تقوموا بضارفعلى أى وأمركم أن تقوموا وهو خطاب للامة في أن ينظر لهم ويستوفوا حقوقهم وألقوا بالصفة في شأنهم (وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليا) وعلم أن آخر الخير في ذلك (وان امرأة خافت من بعلها) توقعت منه لمظهرها من الخايل وامرأة فاعل فعل بفسره الظاهر (نشوزا) تخافا عنها وترفعان صحبتها كراهة لها ومنعها لحقوقها (أو اعراضا) بأن يقبل مجالستها ومخاطبتها (فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا) أن يتصالحا بان تحط له بعض المهر والقسم أو تهب له شيئا تستعمله به وقرأ الكوفيون أن يصلحان من أصل بين المتنازعين وعلى هذا جاز أن ينتصب صلحا على المفعول به وبينهما ظرف وحال منه أو على المصدر كفي القراءة الأولى والمفعول بينهما أو هو محذوف وقرئ يصلحان من أصل بمعنى اصطليح (والصلح خير) من الفرقه وأسوء العشرة أو من

اذ يلزم من العطف أن يكون أن تقوموا لليتامى بدلا بياض من فيهن ولكن لو كان بدلا لكان بدل غلط ولزم ترك بيان المقصود لان المقصود بيان ميراث النساء والقيام لليتامى بالقسط شيء آخر (قوله من أصل بين المتنازعين الخ) لا يخفى أن معنى أصل بين المتنازعين أوقع الأصل بينهما فيلزم أن يكون لفظ الصلح بعده تكرارا لا يقال أن أصل بمعنى أوقع لان قوله من أصل بين المتنازعين ياباه (قوله أو على مصدر) فيكون الصلح بمعنى الإصلاح (قوله والمفعول بينهما) أى بينهما هو المفعول أو هو محذوف والمعنى أن يصلحا أحدهما (قوله والصلح خير من الفرقه وسوء العشرة) فيه أنه لا خير في الفرقه وسوء العشرة ولا في الخصومة المذكورة ويمكن أن يقال اطلاق الخير بمعنى التفضل بناء على التقدير أى لو كانت الخصومة أمرا

(قوله ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب) أي لاجل ان عدم نقص الثواب دال على عدم زيادة العقاب اقتصر على ذكره عقيب الثواب ولم يفت الى عدم زيادة العقاب في الآية السابقة لان الاثر دال على الثاني **(قوله تنبيهه على ان ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية)** فيه ان العلم بأنه لا رب سوى الله تعالى وهو التوحيد وعمل الصالحات وترك السيئات واتباع الملة الحنيفية أمر مشترك بين المؤمنين والمؤمنين و وراءه مراتب أخرى في معرفة الله بسبب القابلية والارادة الالهية فكيف يقال ان التوحيد منتهى ما تبلغه القوة البشرية نعم لو كان المراد من اسلام الوجه هو الفناء في التوحيد بان

(١١٩)

يقطع النظر عن غير الله لكان لما قاله وجه **(قوله تنبيهه بكرامة الخليل عند خليله)** يفهم أن اطلاق خليل الله على ابراهيم ليس حقيقة لغوية بل بالمجاز بالوجه المذكور ولذا صرح صاحب الكشاف بأنه مجاز عن اصطفاؤه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ولك أن تقول قوله من الخلّة يفيدان من معاني الخليل من يوافق الآخر في الخصال والاخلاق و ابراهيم عليه السلام تخاق باخلاق الله تعالى بل هذا شأن الاكابر كما ورد تخلفوا باخلاق الله فلم لا يجوز أن يكون الخليل المطلق على ابراهيم عليه السلام بهذا المعنى حتى يكون حقيقة قال العلامة النيسابوري قيل الخليل هو الذي يوافقك في أخلاقك وقال صلى الله عليه وسلم تخلقوا باخلاق الله فبلغ ابراهيم مبلغا يبلغه من تقدم فلا

ومن للابتداء **(وهو مؤمن)** حال شرط اقتران العمل بها في استدعاء الثواب المذكور تنبيه على أنه لا اعتداد به وأنه فيه **(فأرسلك يدخلون الجنة ولا يظلمون تقيرا)** بنقص شيء من الثواب واذ لم ينقص ثواب المطيع فباخرى لا يزداد عقاب العاصي لان المجازى أرحم الراحمين ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر يدخلون الجنة هنا وفي غافر ومريم بضم الياء وفتح الخاء والباقون بفتح الياء وضم الخاء **(ومن أحسن ديناً من أسلم وجهه لله)** أحص نفسه لله لا يعرف لها رباً سوى الله وقيل بذل وجهه له في السجود وفي هذا الاستفهام تنبيه على أن ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية **(وهو محسن)** آت بالحسنات تارك للسيئات **(واتبع ملة ابراهيم)** الموافقة لدين الاسلام المتفق على صحته **(حنيفاً)** مانعاً عن سائر الأديان وهو حال من اتبعه أو من الملة وأبراهيم **(واتخذ الله ابراهيم خليلاً)** اصطفاؤه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله وإنما عاود ذكره ولم يضم تفضيلاً لشأنه وتخصيصاً على أنه المدح والخلّة من الخلل فإنه ودخل النفس وخالطها وقيل من الخلل فان كل واحد من الخليين يسد خلل الآخر أو من الخل وهو الطريق في الرمل فانهما يتراققان في الطريق أو من الخلّة بمعنى الخلصة فانهما يتوافقان في الخصال والجلّة استئناف جيء بها للترغيب في اتباع ملته صلى الله عليه وسلم والايذان بأنه نهاية في الحسن وغاية كمال البشر روى أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام بعث الى خليله لمصر في أزمة أصابت الناس بمتارمته فقال خليله لو كان ابراهيم يريد نفسه لقتل ولكن يريد للاضياف وقد أصابنا ما أصاب الناس فاجتاز غامسه ببطحاء لينتفعوا منها الغرائر حياء من الناس فلما أخبروا ابراهيم ساء الخبر فغلبته عيناه فنام وقامت سارة الى غرارة منها فأخبرت حوارى واختبرت فاستيقظ ابراهيم عليه السلام فاشتم رائحة الخبز فقال من أين لكم هذا فقات من خليلك المصري فقال بل هو من عند خليلي الله عز وجل فسماه الله خليلاً **(ولله ما في السموات وما في الارض)** خلقا وملكاً يختار منهما من يشاء وما يشاء وقيل هو متصل بذكر العمال مقر ولوجوب طاعته على أهل السموات والارض وكما قدرته على مجازاتهم على الاعمال **(وكان الله بكل شيء محيطاً)** احاطة علم وقدره فكان عالماً بالاعمال فيجاز بهم على خبرها وشهرها **(ويستفتونك في النساء)** في مبرائهن اذ سب نزوله أن عينه بن حصن أي النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخبرنا انك تعطى الابنة النصف والاخذ النصف وإنما كننا نورث من يشهد القتال ويحوز الغنيمة فقل عليه الصلاة والسلام كذلك أمرت **(قل الله يفتيك فيهن)** يبين لكم حكمه فيهن والافشاء تبين الميهم **(وما يتلى)**

جرم استحق اسم الخليل والجواب أن الخليل حقيقة المحبوب وهو من تميل النفس اليه لكمال ادراك فيه ومحال أن يكون الله تعالى محبا لشيء حقيقة بالمعنى المذكور فلا بد من التأويل والامور المذكورة بيان مأخذ هذه السكامة أي الخليل فتأمل **(قوله والجلّة استئناف جيء بهم للترغيب الخ)** أي الواو في واتخذت ليست للعطف اذ ليس ما يحسن عطف هذه الجلّة عليه أما عطته على اتباعه فافساد المعنى لان اتباع عطف على أسلم فهو صلة من وأما عطفه على من أحسن ديناً فله عدم الجهة الجامعة التي تصحح العطف فتكون جملة مستقلة مستأنفة برأسها كقوله وبعلمكم الله بقوله واتقوا الله ونحوه ونقر في الارحام ما نشاء بالرفع بعد قوله لتبين لكم **(قوله اللازمة)** النقط

(قوله والجل الرابع حكاية عما ذكره الشيطان نطقاً أو أثراً فعلاً) يعني يحتمل قوله تعالى أن يكون حكاية عن قول الشيطان بأن نسلك بالجل المذكور وهو يحتمل أن يكون حكاية عن فعل الشيطان بفعله تحت القول على الجواز والعلامة أن من يريد بفعل شيئاً فمرمر نفسه وغطاها فالشيطان إذا أراد الأفعال قال مع نفسه لاضلهم ثم فعل الأضلال ولهذا قال المحققون منهم الشريفة العلامة تبعاً لابن سينا المتفكر يناجي نفسه وصرحوا بأن (١١٨) المعاني لا تتصور إلا تخيل الألفاظ بأزائها مقدمة وإنما خص ما ذكر

بالجل الرابع التي هي لأضلتهم الخ وليدخل لا تخذن من عبادك في الحكم لان لا تخذن مجمل تفصيله بالجل الرابع (قوله عنها) حال والمعنى لا يجردون محيصة بالبعد عنها (قوله فان جعل مصدراً فلا يعمل فيما قبله) عدم عمل المصدر فيما قبله وهو المشهور بين النحاة لكن الرضى قال وأنا لأرى منعاً من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفاً وشبهه قول تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة (قوله وحقة على أنه حال من المصدر) على تقدير ما ذكر يكون المصدر وهو وعد الله مفعولاً وعا له يدخلهم بمعنى بعدهم الدخول فكيف يكون حالا والحال لا يكون الاعن الفاعل والمفعول به ولم يذكره صاحب الكشاف وتوجيهه كلامه أن يجعل حالا من الإدخال الذي هو المصدر المقدر وهو مفعول به

الشمس والقمر وتغير فطرة الله تعالى التي هي الاسلام واستعمال الجوارح والقوى فبالا يعود على النفس كلاً ولا يوجب لها من الله سبحانه وتعالى زاني وعموم اللفظ يمنع الخصاء مطلقاً لكن الفقهاء رخصوا في خصاء البهائم للحاجة والجل الرابع حكاية عما ذكره الشيطان نطقاً أو أثراً فعلاً (ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله) بإشارته ما يدعو اليه على أمر الله به ومجاورته عن طاعة الله سبحانه وتعالى الى طاعته (فقد خسر خسرنا مديناً) ان يضع رأس ماله وبدل مكانه من الجنة بمكان من النار (يعدهم) ما لا ينجزه (ويعنيهم) ما لا ينالون (وما يدهم الشيطان الا غروراً) وهو اظهار النفع فيها فيه الضرر وهذا الوعد بما بالخواطر الفاسدة أو بلسان أوليائه (أولئك مأواهم جهنم ولا يجردون عنها محيصة) معنلاً ومهراً بمن حاص يحصى اذا عدل وعنه حال منه وليس صلته لانه اسم مكان وان جعل مصدراً فلا يعمل أيضاً فيما قبله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبداً وعد الله حقاً) أى وعده وعدا وحق ذلك حقاً فالاول مؤكد لنفسه لان مضمون الجملة لاسمية التي قبله وعد والثاني مؤكد لغيره ويجوز أن ينصب الموصول بفعل يفسره ما بعده وعده الله بقوله سندخلهم لانه بمعنى نعدهم ادخالهم وحقا على انه حال من المصدر (ومن أصدق من الله قيلاً) جملة مؤكدة بليغة والمقصود من الآية معارضة المواعيد الشيطانية الكاذبة لقراءة بوعده الله الصادق لا لوليائه والمبالغة في توكيده ترغيباً للعباد في تحصيله (ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب) أى ليس ما وعده الله من الثواب ينال بأمانيتكم أيها المسلمون ولا بأمانى أهل الكتاب وإنما ينال بالآيمان والعمل الصالح وقيل ليس الآيمان بالتمنى ولكن ما وقرى القلب وصدقه العمل روى أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا فقال أهل الكتاب نينا قبل نبيكم وكتابتنا قبل كتابكم ونحن أولى بالتمسك وقال المسلمون نحن أولى منكم بيننا خاتم النبيين وكتابتنا يقضى على الكتب المتقدمة فترزت وقيل الخطاب مع المشركين ويدل عليه تقدم ذكرهم أى ليس الامر بأمانى المشركين وهو قولهم لاجنة ولانار وقولهم ان كان الامر كما يزعم هؤلاء لتكون خير امهم وأحسن حالا ولا أمانى أهل الكتاب وهو قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هوداً أو نصارى وقولهم لن تمسنا النار الا أياماً معدودة ثم قرر ذلك وقال (من يعمل سواء يجزيه) عاجلاً وأجلاً لما روى انها لما نزلت قال أبو بكر رضى الله تعالى عنه فمن ينجومع هذا يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام أما تحزن أمانتكم ما يصيبك الا آراء قال بل يا رسول الله قال هو ذاك (ولا يجردون عن الله ولياً ولا نصيراً) ولا يجردون نفسه اذا جازموا لاله ونصرته من يواليه وينصره في دفع العذاب عنه (ومن يعمل من الصالحات) بعضها وأشياء منها فان كل أحد لا يتمكن من كلها وليس مكلفاً بها (من ذكر أو أنسى) في موضع الحال من المستكن في يعمل ومن للبيان أو من الصالحات أى كائنه من ذكر أو أنسى

فتأمل (قوله جملة مؤكدة) بسبب انها أثبتت صدقة ونفت أصدق غير بل أثبتت أصدقته تعالى ومن كما حققنا قبل (قوله فمن ينجومع هذا يا رسول الله الخ) حل الصديق رضى الله عنه قوله تعالى على ان من عمل سواء يجزيه به يوم القيامة ويعذب به فلذا قال فمن ينجومع من عذاب الله يوم القيامة فاجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه ليس المراد من الجزاء ما زعمت بل الجزاء أعظم من المصائب الدنيوية والاخر به يقول النبي صلى الله عليه وسلم في جواب الصديق يدل على ان الجزاء أعظم من أن يكون عاجلاً أو أجلاً في الآخرة (قوله في موضع الحال من المستكن في يعمل الخ) فالغنى ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنسى

(قوله فان الشرك أعظم أنواع الضلالة الخ) لك ان تقول في الصانع تعالى كما هو رأي المعتلة أعظم من الشرك والظاهر انه لا يحتاج الى ما ذكرنا للدعوى المذكورة اذ من البين ان الشرك ضلال عظيم (قوله وانما ذكر في الآية الاولى الخ) أي ذكر سابقا فان الله لا يفرق بين شركه ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما وهذا كقولك في الآية لا افتراء (قوله وذلك اما لتأنيث أسماءها) فيان لبعض أسماء الاصنام علامة التأنيث دون البعض (١١٧) الآخرون ابن عباس قال صارت الاوثان التي كانت بعد قوم نوح في

الحرب اما ود فكانت بدومة الجندل واما سواع فكانت هذيل واما يعقوب فكانت لمرادم صارت لبي غطيف ولهذا لم يذكر صاحب الكشف هذا الوجه الا ان يقال المراد من الداعين الذين يعبدون اللات ومناة والعزى ثم ان تأنيث العزى ومناة ظاهر واما تأنيث اللات فلا يحتاج اليه كقوله المصنف في تفسير سورة النجم فله من لوى لانهم كانوا يولون عليها (قوله وما ذكر فان يسمن فاشي الخ) هذا الغز والمعنى ما ذكر اذ اسمن وكبر صار انثى ويكون شديد للزام والصوق بشئ وليس له أضرار (قوله كراب) وهذا التشبيه ليس بجيد فانه يقتضى أن يكون الرباب بكسر الراء كالناتسكن في الصحاح أنه بضم الراء (قوله وثنا) بالتخفيف وتنقيص الشاء وكونها كجاء الاسدي جمع على أسد بضم السين وعلى

عند الله سبحانه وتعالى فترت (ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالا بعيدا) عن الحق فان الشرك أعظم أنواع الضلالة وابعدها عن الصواب والاستقامة وانما ذكر في الآية الاولى فقد افترى لانها متصلة بقصة أهل الكتاب ومشأثرهم كان نوع افتراء وهو دعوى التنبى على الله سبحانه وتعالى (ان يدعون من دونه الاناثا) يعنى اللات والعزى ومناة ونحوها كان لكل سحر صم يعبدونه ويسمونه أنثى بنى فلان وذلك اما لتأنيث أسماءها كقوله

وما ذكر فان يسمن فاشي * شديد لازم ليس له ضرور

فانه عنى القراء وهو ما كان صغيرا سمي قرا اذا ذكركم سمي حمة أو لانها كانت جمادات تؤث من حيث انها ضاهت الاناث لانفعالها ولعل سبحانه وتعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على أنهم يعبدون ما يسمونه اناثا لانه يفعل ولا يفعل ومن حق المعبود أن يكون فاعلا غير منفعل ليكون دليل على تناهى جهلهم وفطر حاقهم وقيل المراد الملائكة لقولهم الملائكة بنات الله سبحانه وتعالى وهو جمع أى كراب وربى وقرى أى على التوحيد وثنا على أنه جمع أى تكب وخبث وثنا بالتخفيف وثنا بالتثقل وهو جمع وثن كأسد وأسود وأسود وأنثا أى تنبها على قب الواد اضمه همزة (وان يدعون) وان يعبدون بعبادتها (الاشيطان امرىدا) لانه الذى أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها فكان طاعته فى ذلك عبادة له والمراد بالذى لا يعاقب بخير وأصل التركيب للملاسة ومنه صرح بمرد غلام أمرد وشجرة مرداء التي تنثر ورقها (لعنه الله) صفة ثانية للشيطان (وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا) عطف عليه أى شيطانا مریدا جامع بين اعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس وقدره من سبحانه وتعالى أولا على أن الشرك ضلال فى الغاية على سبيل التعليل بان ما يشركون به يفعل ولا يفعل فاعلا اختياريا وذلك ينافى الاولية غاية المناقاة فان الاله يبنى أى يكون فاعلا غير منفعل ثم استدلت عليه بانه عبادة الشيطان وهى أفضح الضلال لثلاثة اوجه الاول أنه مرید منهك فى الضلال لا يعاقب بشئ من الخير والهدى فتكون طاعته ضلالا بعيدا عن الهدى والثانى أنه ملعون لضلالة فلا تستجلب مطاوعته سوى الضلال والاعن والثالث أنه فى غاية العداوة والسبى فى اهلاكم وموالاة من هذا شأنه غاية الضلال والاعن والمفروض المقطوع أى نصيبا قدرلى وفرض من قوهم فرض له فى العطاء (ولأضلنهم) عن الحق (ولأمنينهم) الامانى الباطلة كطول الحياة وان لا يبعث ولا عقاب (ولأمرنهم فليستنك اذان الانعام) يشقونها التحريم ما أحل الله وهى عبارة عما كانت العرب تنقل بالبحاثر والسواب وإشارة الى تحريم كل ما أحل ونقص كل ما حاقا كاملا بالفعل أو القوة (ولأمرنهم فليغيرن خلق الله) عن وجهه وصورته وصفته ويندرج فيه ما قبل من فقهين الحامى وخصاء العبيد والوشم والواط والسحق ونحو ذلك وعبادة

أسد بسكونها (قوله وأنها الخ) قرئ انما بقلب الواو همزة مع تخفيف اشاء المثلثة وسكونها (قوله وإشارة الى تحريم كل ما أحل) أى ليس المقصود من تنك اذان الانعام مجرد تحريمها بل تحريمها ونحو غيرها (قوله ونقص كل ما حاقا كاملا بالفعل أو بالقوة) المراد من الكمال بالقوة ما يكون مستمدا وقابلا للكمال لكن لم يصل اليه بعد ونقصه عبارة عن ازالة قلبه كالحصاة لعبد فان العبد الصالح لان يصير رجلا كامل القوة غير نقص يعترض من الخصاص فمن فعل به الخصاص فقد زال استعدادده وكنهه فطره الصبي ونحوه الكفر اليه فانه نقص يعرض لمن يستعد للكمال وهو الاسلام

أنبأه في كل أمر إلا ما خصه الدليل والأصح ما وقع في كثير أيضا أن المعنى ولولا فضل الله عليك ورحمته بإعلام ما هممت عليه والصبر للرسول (قوله وليس قصد فيه أي نفي الهم الخ) إذ من الظاهر أن الهم المذكور حاصل للطائفة المذكورة فيكون المعنى لهمت طائفة منهم هم مؤثرا (قوله إذ لا فضل أعظم من النبوة) يدل على أن النبوة أعظم من الرسالة والامر كذلك على ما صرح به العلماء ولا يلزم منه تفضيل النبي على الرسول لأن (١١٦) كل رسول نبي عند الجهور وروجهنا كلام فصلناه في الحواشي التي كتبناها

على شرح المواقف (قوله) كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل (لاحاجة إلى ما ذكره آخر فإن كل ما يستحسنه الشرع لابد أن لا ينكره العقل) (قوله) وإن من فعل خيرا الخ اعلم أن ظاهر قوله تعالى ومن يفعل ذلك الآية يدل على أن من فعل خيرا الخض وجه الله تعالى لا يدخل فيه رياء وسمعة كان له أجر عظيم وهذا لا ينفي أن يكون إذا كان الخير لله مع شوب من الرياء أن لا يكون له أجر مطلقا إذ الآية تنفي الأجر المقيد بالعظم ولا تنفي الأجر مطلقا نعم إن هذه المسئلة وهي أن يكون العمل لله وغيره فالعلماء فيها اختلاف فقال الامام حجة الاسلام إذا غلب جهة الله تعالى على الرياء كان الفاعل مثابا وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام من كبار العلماء الرياء بأي وجهه كان محبطا للعمل قال الله تعالى وما أمروا الا

بالحق مع علمهم بالخال والجهة جواب لولا وليس قصد فيه إلى نفي مهم بل إلى نفي تأثيره فيه (وما يظنون لأنفسهم) لأنه ما أزال عن الحق وعادو باله عليهم (وما يضررك من شيء) فإن الله سبحانه وتعالى عصمك وما خطر ببالك كان اعتدادا منك على ظاهر الأمر لا ميلا في الحكم ومن شيء في موضع النصب على المصدر أي شيا من الضرر (وأرسل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم) من خفيات الأمور أو من أمور الدين والاحكام (وكان فضل الله عليك عظيما) إذ لا فضل أعظم من النبوة (لاخبرني كثير من نجواهم) من متناجهم كقوله تعالى وإذ هم نجوى أو من تناجهم فقوله (الان أمر بصدقة أو معروف) على حذف مضاف أي الانجوى من أمر أو على الانقطاع بمعنى ولكن من أمر بصدقة في نجواه الخبير والمعروف كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل وفسره هنا بالقرض وإغاثة الملهوف وصدقة التطوع وسائر مافسر به (أو إصلاح بين الناس) أو إصلاح ذات البين (ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما) نبي الكلام على الامر ورتب الجزاء على الفعل ليدل على أنه لما دخل الأمر في زمرة الخيرين كان الفاعل أدخل فيهم وأن العمد والغرض هو الفعل واعتبار الامر من حيث انه وصلة إليه وقيد الفعل بأن يكون لطلب مرضاة الله سبحانه وتعالى لان الاعمال بالنيات وأن كل من فعل خيرا رياء وسمعة لم يستحق به من الله أجرا ووصف الاجر بأعظم تنبيها على حقارة ما فات في جنبه من أعراض الدنيا وقرأحة وأبو عمر ويؤتيه بالياء (ومن يشاقق الرسول) يخالفه من الشق فإن كلاما من المتخالفين في شق غير شق الآخر (من بعد ما تبين له الهدى) ظهر له الحق بالوقوف على المجزآت (وبتبع غير سبيل المؤمنين) غير ما هم عليه من اعتقاد أو عمل (نوله ماتولى) نجعله والياء ماتولى من الضلال ونخل بينه وبين ما اختاره (واضله جهنم) وتدخله فيها وقرى بفتح النون من ضله (وساءت مصيرا) جهنم والآية تبدل على حرمة مخالفة الاجماع لأنه سبحانه وتعالى رب الوعيد الشديد بدعى المشاققة واتباع غير سبيل المؤمنين وذلك اما حرمة كل واحد منهما أو أحدهما أو اجماع بينهما والثاني باطل إذ يقبح أن يقال من شرب الخمر وأكل الخنزير استوجب الحد وكذلك الثالث لان المشاققة محرمه ضم اليها غيرها ولم يضم وإذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم عن عرف سبيلهم اتباع غير سبيلهم وقد استقصيت الكلام فيه في مرصاد الافهام إلى مبادئ الاحكام (ان الله لا يغير أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) كرهه للتأ كيد أو لقصة طعمة وقيل جاء شيخنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اني شيخ منهمك في الذنوب الا أني لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته وأمنت به ولم أخذن من دونه ولا ياولا وأوقع المعصي جزاء وما توهمت طرفه عين أي أنجز الله هر باواني لادام نائب فترى حال

عند

لبيعدوا الله مخلصين له الدين قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم العمومات الواردة في فضل الجهاد

انما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصا وكذا الثناء على العلماء والمؤمنين في وجوه الخبرات كله محمول على من فعل ذلك مخلصا (قوله) ونخل بينه وبين ما اختاره (هنا من كلمات المعتزلة ولذا ورد صاحب الكشاف في كثير من المواضع لكن المناسب لمذهب أهل السنة ما ذكره أولا (قوله) كرهه الله تعالى للتأ كيد الخ) أي ذكر الله تعالى سابقا ان الله لا يغير أن يشرك به فذكره هنا للتأ كيدا ولقصة طعمة وإرثاده والظاهر هذا الوجه لان مجرد التأ كيد لا ينقص ذكره هذا المقام

بالأخيار والأيام ومراعاة الأسرار عنه وقد صرح الإمام محجة الإسلام بان لهم بما يؤاخذ به العبد قال العلامة التفازاني والله يابو ري قال بعض الطاعنين في عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام لولان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد أن يخاصم لاجل ذلك الخائن لما ورد النهي عنه ولما أمر بالاستغفار والجواب ان النهي عن الشيء لا يقتضي حصول المنهي عنه بل ثبت في الرواية ان قوم طعمة لما التمسوا منه صلى الله عليه وسلم ان يدرا عن طعمة ويلحق السرة باليهودي توقف وانتظر الوحي ولعل القوم شهدوا بسرة اليهودي وبراءة طعمة ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القبح في شهادتهم ففهم بالقضاء على اليهودي فاطماه الله على حقيقة الحال ولعل المراد واستغفر لاولئك الذين يدعون براءة طعمة انتهى وعلى هذا ظهر تقصير المصنف في تبين معنى الاستغفار والنهي عن الجدل (قوله) أو جعل المعصية خيانة لها كذا في الكشاف وليس مراده ان المعصية شئت بالخيانة فاستعبرت الخيانة لها ثم سرى الى الاستعارة التبعية في الفعل فينبذ بلزم ان يكون معنى يختانون أنفسهم (١١٥) يعصون أنفسهم ولا وجه له بل المراد ان المعصية جعلت خيانة توسع افصارت

عليها أو جعل المعصية خيانة لها كما جعلت ظاهرا عليها والضمير لطعمة وأمثاله أوله واقومه فانهم شاركوه في الام حيث شهدوا على براءته وخاصة واعنه (ان الله لا يحب من كان خوانا) مبالغة الخيانة مصرعا عليها (أثبا) منهم كما فيهمار وى أن طعمة هرب الى مكة واراد ونقب حائطها يسرق أهلها فسقط الحائط عليه فقتله (يستغفون من الناس) يستترون منهم حياء وخوفا (ولا يستخفون من الله) ولا يستحيون منه وهو أحق بان يستحيا ويخاف منه (وهو معهم) لا يخفى عليه سرهم فلا طريق معه الا ترك ما يستبحه ويؤاخذ عليه (اذيبتون) يدبرون ويزورون (ملا) رضى من القول من رضى البرى والخلف الكاذب وشهادة الزور (وكان الله بما يعملون محيطا) لا يفوت عنه شيء (ها أنتم هؤلاء) مبتدأ وخبر (جادلتم عنهم في الحياة الدنيا) جلة مينة لوقوع أولاء خبرا أو صلة عند من يجده موصولا (فن جادل الله عنهم) يوم القيامة أم من يكون عليهم (وكيلا) محاميا يحجبهم من عذاب الله (ومن يعمل سوءا) فيجب حيا سوء به غيره (أو يظلم نفسه) بما يخص به ولا يتعداه وقيل المراد بالسوء مادون الشرك وبالظلم الشرك وقيل الصغيرة والكبيرة (ثم يستغفر الله) بالتوبة (بجد الله غفورا) لذنوبه (رحيما) متفضلا عليه وفيه حث اطعمة وقومه على التوبة والاستغفار (ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه) فلا يتعداه وبالله كقوله تعالى وان أسأتم فلها (وكان الله عليا حكيم) فهو عالم بفعله حكيم في مجازته (ومن يكسب خطيئة) صغيرة أو مالا عمد فيه (أو اثما) كبيرة أو ما كان عن عمد (ثم يرم به برثا) كما رى طعمة يزبد ووحيد الضمير لكان أو (فقد احتمل بهتاما وانما مدينا) بسبب رضى البرى وبرقة النفس الخاطئة ولذلك سوى بينهما وان كان مقترفا أحدهما دون مقترف الآخر (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) باعلام ما هم عليه بالوحى والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم (طعت طائفة منهم) أى من بنى ظفر (أن يضربوك) عن القضاء

صاحب المغنى معنى أم المنقطعة الاضراب ثم تكون تارة للاضراب مجردا وتارة تتضمن مع ذلك استنهما انكارا أو طلبا فن الاول نحو قوله تعالى هل يستوى الأعمى والبصير أم هل تستوى الظلمات والنور (قوله ولذلك سوى بينهما) أى جعل جزءا هما واحدا وهو فقد احتمل أى جعل جزءا كسب الخطيئة وهي الصغيرة أو مالا عمد فيه مع الرمي وكذا جزءا كسب الاثم وهو الكبيرة أو ما يكون عمدا مع الرمي واحدا مع ان كسب الصغيرة أو مالا عمد فيه ليس ككسب الكبيرة أو ما فيه عمد الهتان وانما جعل كذلك لانه وان لم يقترب الاثم للمين بالاستقلال لكنه اقترفه في ضمن الرمي لانه متضمن لبراء النفس الخاطئة (قوله) وجعه للتعظيم أوله ولا مثله) هكذا وقع في كثير من النسخ والظاهر ان المراد من جمع الضمير جمعه في مثل هذا الموضع كقوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لا تبعتم الشيطان الا قليلا يكون بمآذ كر كما قال في تفسير سورة هود في قوله فاتوا به عشر سور مثله مقتربات وادعوا من استطعت من دون الله ان كنتم صادقين فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا انما أنزل بكم الله ان جمع الضمير في قوله لكم ما لتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم وأوله ولؤلؤنا بين أيضا لانهم كانوا يجادلونهم وكان أمر الرسول يتناولهم من حيث انه يحب عليهم

(قوله ونظيره قوله والذين يوقوا الدار (١١٤) والايمن) لان التيقوا حقيقة الدار فجعل متعاقبا لايمان أيضا أي كان الاخذنى

الحقيقة متعاقبا بالاسلحة
 فجعل متعاقبا بالخردوسعا
 (قوله وهذا مما يؤيدان
 الامر بالاخذ بالوجوب
 دون الاستحباب) لان
 معنى السلام لا حرج
 عليكم في ترك اخذ السلاح
 بسبب ما ذكر فيدل
 بفهمه -ه على ان عليهم
 حرجا ان لم يأخذوا عند
 عدم الاعذار المذكورة
 (قوله واخذوا حذرهم)
 الظاهر انه عطف على مقار
 وهو واخذوا الرخصة في
 ترك اخذ السلاح (قوله
 مسايقين) أي مصادرين
 السيوف ومرايين أي
 ترامون السهام ومشيخين
 بصيغة المفعول أي مجروحين
 (قوله وهذا دليل على أن
 المراد بالذكر الصلاة) أي
 ذكر هذا الحكم وهو ان
 للصلاة وقتا محدودا لا يجوز
 اخراجها عنه في أي حال
 يناسب أن يحمل الذكر في
 قوله فاذكروا الله على
 الصلاة (قوله وإما واجبة
 الخ) أي الصلاة واجبة
 كيفما أمكن إلا أن هذه
 الجملة متعلقة بقوله تعالى
 فاذا أطعموا أنتم الخ إذا كون
 الصلاة طارفت محدود
 ليس له اختصاص بحال

وتأتى الأولى فتؤدى الركعة الثانية بغبرقراءة وتم صلاتها ثم تعود وتأتى الأخرى فتؤدى الركعة
 بقراءة وتم صلاتها (ولما أخذوا حذرهم وأسلحتهم) جعل الحذر لئلا يتحصن بها المغزى لجمع
 بينه وبين الأسلحة في وجوب الأخذ ونظيره قوله تعالى والذين يوقوا الدار والايمن (ود
 الذين كفروا ولتعفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة) تمنوا أن ينالوا منكم
 غرة في صلاتكم فيشدون عليكم شدة واحدة وهو بيان ما لاجله أمر واخذوا الحذر والسلاح (ولا
 جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضوا أسلحتكم) رخصة لهم في وضعها
 اذا نقل عنهم أخذها بسبب مطر أو مرض وهذا مما يؤيد أن الامر بالاخذ للوجوب دون الاستحباب
 (واخذوا حذرهم) أمرهم مع ذلك بأخذ الحذر كي لا يهجم عليهم العدو (ان الله أعد للكاثرين
 عذابا مهينا) وعد للمؤمنين بالنصر على الكفار بعد الامر بالخزم المتقوى قلوبهم وليعلموا أن الامر
 بالخزم ليس لضعفهم وغلبة عدوهم بل لان الواجب ان يحافظوا في الامور على مراسم التيقظ والتدبر
 فيتوكلوا على الله سبحانه وتعالى (فاذا قضيت الصلاة) أدبتم وفرغتم منها (فاذكروا الله قياما
 وقعودا وعلى جنوبكم) فدوموا على الذكر في جميع الاحوال أو اذا أردتم أداء الصلاة واشتد
 النوف فادوها كيفما أمكن قياما مسايقين ومقارعين وقعودا مرايين وعلى جنوبكم مشخين
 (فاذا أطعموا) سكنت قلوبكم من الخوف (فاقيموا الصلاة) فعدلوا واحفظوا أركانها
 وشرائطها وأتوا بها تامة (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) فربما محدود الاوقات
 لا يجوز اخراجها عن أوقاتها في شيء من الاحوال وهذا دليل على أن المراد بالذكر الصلاة وأنها
 واجبة الاداء حال المسايقة والاضطراب في المعركة وتاميل الامر بالابتاء بها كيفما أمكن وقال
 أبو حنيفة رحمه الله تعالى لا يصلي المحارب حتى يطعم (ولاتهنوا) ولاضعفوا (في ابتغاء القوم)
 في طلب الكفار بالقتال (ان تكونوا تاتلون فاتهم بأون كما تاون وترجون من الله ما لا يرجون)
 الزام لهم وتقريع على اتوائ في فيه بأن ضرر القتال دائر بين الفريقين غير مختص بهم وهم
 يرجون من الله بسببه من اظهار الدين واستحقاق الثواب ما لا يرجو عدوهم فيمنين أن يكونوا
 أرغب منهم في الحرب وأصير عليها وقرئ أن تكونوا بالفتح بمعنى ولاتهنوا لان تكونوا تاتلون
 ويكون قوله فاتهم بأون علة لانهم عن الوهن لاجله والآية نزلت في بدر الصغرى (وكان الله علما)
 بأعمالكم وضماؤكم (حكبا) فلما يامر ونهى (انا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين
 الناس) نزلت في طعمة بن أبيرق من بني ظفر سرق درعا من جاره قتادة بن النعمان في جواب
 دقيق لجعل الدقيق يكثر من خرق فيه وخبأها عند زيد بن السمين اليهودي فالتفت الدر عند
 طعمة فلم توجد وحلف مأخذها وماله بها علم فتركوه وانبعوا أثر الدقيق حتى انتهى الى منزل
 اليهودي فاخذوها فقال دفعها الى طعمة وشهد له ناس من اليهود فقالت بنو ظفر اطلقوا بنا الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا لم تفعل هلك واقتض
 و برى اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل (بما أراك الله) بما عرفك الله
 ونوحى به إليك وليس من الرؤى بمعنى العلم ولا استدعى ثلاثة مفاعيل (ولاتكن للخائفين)
 أي لاجلهم والذب عنهم (خصبا) للبراء (واستغفر الله) مما هممت به (ان الله كان غفورا
 رحبا) لمن يستغفره (ولا تجادل عن الذين يحتانون أنفسهم) يحتنونها فأن وبال خيانتهم يعود

عليها

الاطمئنان بل متعاقب به بغير من الأحوال المذكورة وحمل الجملة

المذكورة وهي قوله تعالى ان الصلاة الآتية على ما ذكر لاطلاعها وعدم تقيدها بشئ (قوله بما هممت به) الظاهر ان الهم كان

(قوله كالتام في الصحة) أي ليس معنى انها تمام غير مقصورة بل المراد ما ذكر (قوله والثاني لا ينفى جواز الزيادة) لك أن تقول اذا كانت الصلاة في الاصل ركعتين وأقرت عليهما في السفر كيف تجوز الزيادة مع ان الزيادة والنقص في الفريضة غير جائز فإنها لا يجوز أن يصلى الصبح مثلاً أربع ركعات ويمكن أن يقال المراد من قولها أقرت في السفر أي أقرت الصلاة الواجبة في السفر على ركعتين ومعنى زيدت في الحضر زيدت الصلاة الواجبة على ركعتين في الحضر وكون الصلاة الواجبة في السفر ركعتين لا تنافي جواز الزيادة عليهما بان تكون الزيادة غير واجبة كافي الرواية الثانية عن عائشة رضي الله عنها فانه يدل على ان الصلاة الواجبة في السفر ركعتان مع جواز الزيادة عليها (قوله فلا حاجة الى تأويل الآية) أي من أوجب القصر للعديدين المذكورين اضطر الى تأويل الآية لان ظاهرها عدم وجوب القصر فاولها بما ذكر أي لا قصر حقيقة بل (١١٣) الركعتان صلاة تامة في نفسها غير مقصورة

من الرابعة وذكر القصر في الآية لانه لما ذكر التعبير بعدم الجناح الدال بحسب الظاهر على عدم وجوب القصر لطلب أنفسهم لانهم كانوا يخيلون ان في القصر جناحاً حرجياً (قوله ثم يطهروا باعتبار) (العالم) يعني ذكر ان ختم الحرام لانه شرط القصر حقيقة فلا يقصرونه عند عدم الخوف بل لاجل انه كان الغالب الخوف في السفر في وقت نزول الآية لكثرة المشركين وأهل الحرب (قوله تعلق بمفهومه من خص) مراده من المفهوم مفهوم الخطاب أي تخصيص الخطاب بالنبي صلى الله عليه وسلم يشعر بان هذه الصلاة مخصوصة به ومن معه لانه ذكر في الآية حال الصلاة اذا كان

أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين فأقرت في السفر وزيدت في الحضر فظاهرهما يخالف الآية الذكر بمقتضى ما قاله الاول مؤول بأنه كالتام في الصحة والجزاء والثاني لا ينفى جواز الزيادة فلا حاجة الى تأويل الآية بأنهم ألفوا الاربع فكانوا مطمئنين لان يخطر ببالهم أن ركعتي السفر قصر ونقصان فسمى الاثنيان بهما قصر على ظنهم وفي الجناح فيه لتطاع به نفوسهم وأقل سفر تقصر فيه أربع برء عندنا وستة عند أبي حنيفة وقرئ تقصروا من أقصر بمعنى قصر ومن الصلاة صفة محذوف أي شيئاً من الصلاة عند سببها وهو مفعول تقصروا وزيدت من عند الاخفش (ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافر بن كانوا السكندر وميندا) ثم بطله باعتبار الغالب في ذلك الوقت ولذلك لم يعتد بمفهوماها كالمعتبر في قوله تعالى فان خفتم أن لا يقي حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به وقد تظاهرت السنن على جوازه أيضاً في حال الامن وقرئ من الصلاة أن يفتنكم بغير ان خفتم بمعنى كراهة ان يفتنكم وهو القتال والتعرض بمباكره (واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة) تعلق بمفهومه من خص صلاة الخوف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم لفضل الجماعة وعامة الفقهاء على أنه تعالى علم الرسول صلى الله عليه وسلم كيفيتها التامة بالآية بعده فانهم نواب عنه فيكون حضورهم كحضوره (فلتقم طائفة منهم معك) فاجعاهم طائفتين فلتقم احداً معك يصلون وتقوم الطائفة الاخرى تجاه العدو (ولياخذوا أسلحتهم) أي المصلون حرماً وقيل الضمير للطائفة الاخرى وذكر الطائفة الاولى يدل عليهم (فاذا سجدوا) يعني المصلين (فليكنونوا) أي غير المصلين (من ورائكم) يحرسونكم يعني النبي صلى الله عليه وسلم ومن يصلى معه فغلب الخطاب على الغائب (ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا) لاشتغالهم بالحراسة (فليصلوا معك) ظاهره يدل على أن الامام يصلى مرتين بكل طائفة مرة كإفادته رسول الله صلى الله عليه وسلم ببطن نخل وان أراد به أن يصلى بكل ركعة ان كانت الصلاة ركعتين فكيفيته أن يصلى بالاولى ركعة وينتظر قائماً حتى يجواصلتهم منفردين ويذهبوا الى وجه العدو وتأتى الاخرى فيتم بهم الركعة الثانية ثم ينتظر قاعداً حتى يجواصلتهم ويسلموا بهم كإفادته رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع وقال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه يصلى بالاولى ركعة ثم يذهب هذو وتقف بازاء العدو وتأتى الاخرى فتصلى معه ركعة ويتم صلاته ثم تعود الى وجه العدو

(١٥ - (يضاهى) - ثاني) الرسول صلى الله عليه وسلم في المؤمنين ولم يذكر حالاً حين لم يكن فيهم فيمكن أن يفهم ان الصلاة المذكورة مخصوصة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله عامة الفقهاء الخ) فيكون المراد أنه اذا كنت فيهم كان الحكم ما ذكر واذالم تكن فيهم فليقم بهم امامهم تلك الصلاة (قوله وذكر الطائفة الاولى يدل عليهم) أي الطائفة المذكورة في قوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك تدل على وجود طائفة أخرى (قوله فغلب الخطاب الخ) أي غلب الخطاب الذي هو النبي صلى الله عليه وسلم على الغائب الذي هم المؤمنون (قوله ظاهره يدل على ان الامام يصلى بكل طائفة مرة) لان قوله فليصلوا معك يدل بظاهره على ان تمام صلاة كل من الطائفتين مع تمام صلاة الامام وهذا لا يكون الا بان يصلى بكل مرة

(ح) أي قوله تعالى فأولئك جعلناهم معطوفين على ما كانوا يتبعه لان قول الملائكة لهم السلام المذكور الدال على التوبيخ على ترك الواجب دال على سوء عاقبتهم (قوله لا يتمكن الرجل من إقامة دينه) أي لم يتيسر له فعل الواجب وترك الحرمان وهما منافقتان في المفهوم من الآية توبيخ الملائكة الجماعة المذكورة الواجب عليهم الهجرة من مكة على تركها ومن أقدمهم الكفار فكان وجوب الهجرة سبب التوبيخ على الإقامة وهذا لا يدل على ما ذكر المصنف فان قيل بلغهم من الآية وجوب الهجرة من مكة والتوبيخ على تركها ولا يخفى أن وجوب الهجرة إنما كان لعدم تيسر إقامة الدين للمسلمين فهذا السبب إنما وجد وجبت الهجرة قلنا بل وجوب الهجرة أول الامر لا بمجرد ما ذكره بله وثني (١١٢) آخره ودفع أذى المشركين لان المشركين آذوه وعذبوهم لان رجوعوا

عن الاسلام وكان في هذا خوف ارتدادهم ويوهن أمر الاسلام ويؤيد ذلك ان بعضهم يساعدون الكفار كما ذكر المصنف (قوله لعدم دخولهم في الموصول وضميره الإشارة) لان الموصول عبارة عن الظالمين وكذا الضمير والأشارة لكن المستغنيين ليسوا الظالمين (قوله ان أريد الممالك فظاهر وان أريد به الصبيان الخ) يعنى يفهم من العفوان الهجرة واجبة عليهم لكن يعنى عنهم بعضهم فاذا أثر بد لهم الممالك فالامر ظاهر أى ظاهر ان عدم الوجوب عليهم لاجل ضعفهم وأما اذا كان المراد الصبيان فليس عدم الوجوب عليهم لضعفهم بل لاهم غير مكافئين بشئ ولو كانوا أقوياء لم يجب عليهم شئ فإبراهيم للمبالغة والأشعار

أوجههم وفي الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه من إقامة دينه عن النبي صلى الله عليه وسلم من فردينه من أرض إلى أرض وان كان شبرا من الأرض استوجبت له الجنة وكان رفيق أبيه إبراهيم ونبيه محمد عليهما الصلاة والسلام (الاستغنيين من الرجال والنساء والولدان) استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول وضميره ولإشارة اليه وذكر الولدان ان أريد به المالك فظاهر وان أريد به الصبيان فالمراد بالامر والأشعار بانهم على صدد وجوب الهجرة فاهم اذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا يحصى لهم عنها وأن قومهم يحب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت (لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) صفة للمستغنيين اذا توقيت فيه أحوال منه أو من المستكن فيه واستناعته الحيلة وجدان أسباب الهجرة وما توقف عليه واهتداء السبيل معرفة الطريق بنفسه أو بدليل (فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم) ذكر بكلمة الاطماع ولفظ العفو اذ تابان ترك الهجرة أمر خطير حتى ان المضطر من حقه أن لا يأمن ويتردد الفرصة ويعلق بها قلبه (وكان الله عفوا غفورا) ومن هجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا) متحولا من الرغام وهو التراب وقيل طر يقاير اغم قومه بسلوكة أي يفارقهم على رغم أنوفهم وهو أيضا من الرغام (وسعة) في الرزق وظهار الدين (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت) وقري أي يدركه بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي ثم هو يدركه بالنصب على اضمار أن كقولهم سأترك منزلي ببنى تميم * وألحق بالحجاز فأستريح

(فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيا) الوقوع ولوجوب متقاربان والمعنى ثبت أجره عند الله تعالى ثبوت الأمر الواجب والآية السكرمة نزات في جنس بن ضمرة حمله بنوه على سر يرتوجها إلى المدينة فلما بلغ التهنيم أشرف على الموت فصفق بيمينه على شمله فقال اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما يبيع عليه رسولك صلى الله عليه وسلم فمات (وإذا ضربتم في الأرض) سافرتهم (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) بتقصير كفارتها ونفي الحرج فيه يدل على جوازها دون وجوبه ويؤيد أنه عليه الصلاة والسلام أم في الإفروان عائشة رضي الله تعالى عنها اعتمدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله قصرت وأتممت وصمت وأفطرت فقال أحدثت يا عائشة وأوجبه أبو حنيفة لقول عمر رضي الله تعالى عنه صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم وأقول عائشة رضي الله تعالى عنها

المذكورين وفيه أنه ففهم لولم يستغف الصبيان لوجبت عليهم الهجرة الآن يقال في الوجوب عليهم يعلم من موضع اول آخر وحيد فيكون المراد من العفو ليس ترك الأخذ بالذنب بل مجرد عدم الأخذ (قوله الوقوع والوجوب متقاربان) لا بد من تبين معنى الوقوع حتى يظهر ما ذكر فنقول ان كان المراد بوقوع شئ على شئ اتصاله به فهذا لا يقارب الوجوب وان أريد بوجوب صدورهم منه فهذا يعنى معنى الوجوب لا تقاربه وان أريد به معنى آخر فلا بد أن يبين حتى يتكلم فيه ويمكن أن يقال الوقوع والوجوب بحسب أصل اللغة متقاربان لان الوجوب في اللغة السقوط والاولى الافتصار على ما ذكره آخرا بان المعنى ثبت (قوله ثبوت الامر الواجب) أي ثبوت ما ثبت ثبوت الامر الواجب في تحقق الوقوع

فأوحى الله إلى نبيهم الأوفى إلهام الله تعالى فقبل صدقتك وقد شكر حسن نيتك وأعطاك ما لو كان طعاما فتصدق فعمل من الاحاديث التي نقلناها استواء القاعدين الاضراء الذين ذكرناهم مع المجاهدين فان قيل فلم يعط الجلبة الثانية على الاولى وعطفت الثانية على الثانية قلنا يمكن ان يقال لما ذكرنا في الاستواء بين المجاهدين والقاعدين غير أولى الضرر وجب ان يبين كيفية نفي الاستواء فيبين بالجلتين الاخيرتين كيفية فلذا أي لاجل انهما بيان لاولى لم يعط أو يقال لما نفي الاستواء المذكور كأن سألنا سؤال فاحال الفرقين فاجيب بما ذكر والله أعلم (قوله لحسن عقيدتهم الخ) أي اعطاء المثوبة الحسنى التي هي مشتركة بين الفريقين لاجل اشتراكهم في العقيدة وتفضيل المجاهدين على القاعدين لأجل العمل الذي هو الجهاد (قوله ويجوز ان ينقسم درجات على المصدر) فيكون المعنى وفضلهم الله تفضيلا (قوله باضمار فعلمها) أي غفر الله لهم مغفرة ورحمة (قوله ١١١) كررت تفضيل المجاهدين يمكن ان يقال ذكر تفضيلهم ثلاث مرات

أحدها ضامنا وهو يعلم من نفي الاستواء والثانية والثالثة ذكرنا صريحا واما المبالغة بحسب الاجال فهو انه أثبت للمجاهدين تفضيلا بدرجتهم ثم أثبت أجرا عظيما واما بحسب التفضيل فيعلم من التفاوت بالدرجات والمغفرة والرحمة فان قيل يلزم ان لا يكون القاعد مغفور امر حواما قلنا المغفرة والرحمة المذكورتان هنا العظيمتان وهذا لا ينافي ان يكون القاعد أيضا مغفورا ومرحوما نعم يستلزم تفاوت المغفرتين والرحمتين أو يقال ان لهم مغفرة ورحمة بسبب الجهاد وهذا لا ينافي ان يكون للقاعد مغفرة بسبب آخر (قوله وقيل الاول ما خوطم

وعداة الحسنى) المثوبة الحسنى وهي الجنة لحسن عقيدتهم وخلص نيتهم وانما اتفقت في زيادة العمل المتقضى لزيد الثواب (وقيل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما) نصب على المصدر لان فضل بمعنى أجر أو المفعول الثاني لانه ضمنه معنى الاعطاء كانه قيل وأعطاهم زادة على القاعدين أجرا عظيما (درجات منه ومغفرة ورحمة) كل واحد منها بدل من أجر ويجوز أن ينصب درجات على المصدر كونه ضربا أسوأ أو أجر على الحال عنها تقدمت عليها لانها نكرة ومغفرة ورحمة على المصدر باضمار فعلمها كررت تفضيل المجاهدين وبالغ فيه اجالا وتفضيلا تعظيما للجهاد وترغيبا فيه وقيل الاول ما خوطم في الدنيا من النعمة والظفر وجعل الذكر والثاني ما جعل لهم في الآخرة وقيل المراد بالدرجة الاولى ارتفاع منزلتهم عند الله سبحانه وتعالى وبالدرجات منازلهم في الجنة وقيل القاعدون الاول هم الاضراء والقاعدون الثاني هم الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم وقيل المجاهدون الاولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه وعليه قوله عليه الصلاة والسلام رجعنا من الجهاد الاضراء الى الجهاد الاكبر (وكان الله غفورا) لما عسى أن يفرط منهم (رحما) بما وعدهم (ان الذين توفاهم الملائكة) يحتمل الماضي والمضارع وقرئ توفاهم وتوفاهم على مضارع وفيت بمعنى أن الله يوفى الملائكة أنفسهم فيتوفونها أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها (ظالمى أنفسهم) في حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة وموافقة الكفرة فاهتزات في أناس من مكة أسعدوا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة واجبة (قالوا) أي الملائكة توبخناهم (فبم كنتم) في أي شيء كنتم من أمر دينكم (قالوا) كنا مستضعفين في الارض اعترضوا بما وبحوائبه بضعفهم وعجزهم عن الهجرة وعن اظهار الدين واعلاء كلمته (قالوا) أي الملائكة تكذبناهم وتبكيكنا (لم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) الى قطر آخر كما فعل المهاجرون الى المدينة والخبيصة (فأولئك ما أراهم جهنم) لتركهم الواجب ومساعدتهم الكفار وهو خبران والفاء فيه لتضمن الاسم معنى الشرط وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد أخبر قالوا والعائد محذوف أي قالوا لهم وهو جملة معطوفة على الجملة التي قبلها مستتجة منها (وساعت مصيرا) مصيرهم

في الدنيا) هذا الكلام الخالد دفع سؤال توهم ههنا وهوانه يظهر اختلاف بين قوله فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم الخ وبين فضل الله المجاهدين على القاعدين الخ اذ يفهم من الكلام الاول ان التفاوت بينهما بدرجة واحدة ومن الثاني ان التفاوت بينهما بدرجات ومغفرة ورحمة ولا حاجة في دفع السؤال الى الاقوال المذكورة ههنا بعد التحقيق الذي قلنا (قوله وقيل المجاهدون الاولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه) هذا التفسير بعيد في هذا الموضع لان الكلام في المجاهدين مع الكفار ولذا قيد بغير أولى الضرر وأيضا المتبادر من القاعدون ههنا ان لم يبق الى جهاد الكفار (قوله يحتمل الماضي والمضارع) يحذف احدي النامين وفي هذا الاحتمال نظر اذ لا يطابق ما يحجب عنه من الصيغ الماضية الا ان يحمل على غير الماضي حقيقة بل يقال انها للمستقبل حقيقة وعبر عنها بالماضي للقطع بتحقيقها (قوله حين كانت الهجرة واجبة) هذا دليل الظلم لان ترك الواجب ظلم (قوله حال من الملائكة باضمار قد) هذا اذا كان صيغة الماضي على حقيقتها وما اذا كانت بمعنى المستقبل فلا حاجة الى الاضمار (قوله وهو جملة معطوفة

(قوله وفيه دليل على صحة إيمان المسكره) لان اطلاق الآية دل على ان كل من أظهر الاسلام يجب عدم المبادرة إلى قتله فدخل في هذا الاطلاق من آمن بالخوف من القتل ويمكن أن يقال ان الحديث المذكور دل على ما ذكره فتأمل (قوله فيه ان المجتهد قد يخطئ) لانه علم من الآيه ان توبيخهم لا مجرد اخطا في القتل بل لعدم التثبت والاجتهاد ولهذا ذكره تبيينوا فعله منه انه لو ثبتوا ولم يجزوا لم يكن عليهم شيء لو اخطأوا فهذا يدل على خطأ المجتهد وعدم مؤاخذته (قوله أو من الضمير الذي فيه) وهو الذي يرجع الى اللام اني هي الموصول اذا المعنى الذين يقدمون (قوله لانه لم يقصد به قوم باعياهم) أي القاعدون في حكم الشكرا اذ المقصود دجاعة من القاعدین غير معينين فيكون نظير قول الشاعر واغدأمر على اللئيم بسبني (قوله ومن قد عد عن الجهاد من غير علة) يفهم من اطلاق العلة ان الضرر ههنا مطلق سواء كان بسبب في البدن ككف وعرج ومرض أو بسبب عدم الاهبة كما صرح به العلامة النيسابوري (قوله والقاعدون على التقييد نساق) أي تقييدهم بغير أولى الضرر اذ لو لم يعتبر التقييد لزم الاختلاف في السكلام اذ يفهم من التصريح بالتقييد أولا أن أجرة القاعد للضرر كآخر المجاهد والام يمكن فائدة بغير أولى الضرر لكن يفهم من هذه الجملة التفاوت بين الفر يقين في الدرجة والافيد بما ذكرنا من خلاف واعلم ان صاحب الكشف صرح بما وافق المصنف من التقييد فقال المعنى فضل الله المجاهدين على القاعدین غير أولى الضرر فتكون هذه الجملة بيانا للجملة الاولى المتضمنة لهذا الوصف ثم قال فان قلت قد ذكر الله سبحانه مفضلين درجة ومفضلين (١١٠) درجات فنهم قلت اما المفضلون درجة فهم الذين فضلو على القاعدین الاضرأ

وأما المفضلون درجات فالذين فضلو على القاعدین الذين أذن لهم في التخلف اه والسكلامان متناقضان كما ترى فان الاول دل على ان ليس للمجاهدين على القاعدین الاضرأ فضل بل هما متساويان والسكلام الثاني الصريح في فضل المجاهدين على القاعدین الاضرأ بدرجة والذي يخطئ له والله أعلم بأسرار كلامه ان المفهوم من السكلام الاول وهو قوله

فقال لاله الا الله فقتله وقال ودلوفر باهله وماله وفيه دليل على صحة إيمان المسكره وان المجتهد قد يخطئ وان خطأ معتقرا (لا يستوى القاعدون) عن الحرب (من المؤمنين) في موضع الخال من القاعدین أو من الضمير الذي فيه (غير أولى الضرر) بالرفع صفة للقاعدون لانه لم يقصد به قوم باعياهم أو بدل منه وقرأ نافع وابن عامر والسكاني بالنصب على الحال والاستثناء وقرأ بالجر على انه صفة للمؤمنين أو بدل منه وعن زيد بن ثابت أنها زات ولم يكن فيها غير أولى الضرر فقال ابن أم مكتوم وكيف بأنا عجمي فغشي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجامسه الوحي فوقعت غنذه على خنذي حتى شئت أن تعرضها ثم سرى عنه فقال كتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر (والمجاهدون في سبيل الله باهواهم وأنفسهم) أي لا مساواة بينهم وبين من يقدمون الجهاد من غير علة وفائدته نذكر كبريائهم من التفاوت ابرغ القاعد في الجهاد رفعا لثبته وانفسه عن انحطاط منزلته (فضل الله المجاهدين بامواهم وأنفسهم على القاعدین درجة) جملة موضحة في نفي الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق ودرجة نصب بنزع الخافض أي بدرجة وعلى المصدر لانه تضمن معنى التفضيل ووقع موقع المرة منه وأالحل بمعنى ذوى درجة (وكلا) من القاعدین والمجاهدين

تعلم ان لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بامواهم وأنفسهم استواء المجاهدين والقاعدین الاضرأ الذين يكون لهم شدة الحرص على الجهاد ولا يقدرون أصلا والمراد بالجملة الثانية وهي فضل الله المجاهدين الخ ان الله فضل المجاهدين على الاضرأ الذين لا يكونون كذلك والمراد من الجملة الثالثة وهي قوله تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدین الذين ليس لهم عذر واعزاه قال العلامة النيسابوري المعنى لا يستوى القاعدون والمجاهدون الأولى الضرر فافهم بسادون المجاهدين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ان قد خفتم بالمدينة الحديث وعنه صلى الله عليه وسلم اذ امرض العبد قال الله تعالى اكتبوا العبد ما كان يعمل في الصحة ان لا يبرأ انتهى وذكر الامام حجة الاسلام في كتاب الاحياء انه صلى الله عليه وسلم قال الناس أربعة رجل أتاه الله عز وجل عاموا لا فهو يعمل بعلمه في ماله فيقول رجل لو آتاني الله تعالى ماأنا بعملت كما يعمل فهماني الاجرساء ورجل أتاه الله تعالى مالا ولم يؤته علمه فهو يتخطى به في ماله فيقول رجل لو آتاني الله تعالى مثل ماأنا بعملت كما يعمل فهماني الوزرساء وروى أيضا انه صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج من نبوك الى المدينة تركنا أقواما ماقطعوا دوايدوا ولا وطننا موطأ بغيط السكفار الا نتركوا نافي ذلك فاعلموا وكيف ذلك يا رسول الله وبما سوا منا قال حبسهم العذر فشرح كوا بحسن النية قال الامام الا ترى كيف أتركوا بالنية في محاسن عملهم ومساو بهم قال وفي الاسراييليات ان رجلا من كتبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعما لقسمته بين الناس

يعني لأئزيم الدية من قتل شخصاً يكون من قوم معاهدين أذ يجوز أن يكون هذا الشخص ليس معاهداً ولا مؤمناً ولا وارثاً له مسلم فلائزيم الدية نعم إذا كان معاهداً فلائزيم الدية للمهدود إذا كان مسلمه ماؤه وارث مسلم فلزوم الدية قائم وعلى هذا الأولى أن يقلل أو كان مسلمه ماؤه وارث (قوله أي فعلية صيام شهرين ذاتوبة) أي يجب عليه صيام شهرين فذاتوبة بحال من ضمير عليه الذي هو المفعول واعلم أن المراد من التوبة ليس غفر الذنب إلا إذا ذنب في قتل الخطأ بل المراد الرحمة والتأسف عليه فأجاب ما ذكر لترتب اثواب عليه مع الزجر عما صدر عنه من ترك الاحتياط (قوله لمافية (١٠٩) من التهديد العظيم قال ابن عباس الخ)

أي لأجل التهديد العظيم الذي يفهم من الآية قال ابن عباس أنه لا تقبل توبة قاتل مؤمناً من عمداً ولا ظاهراً أنه أراد التشديد والتخويف والزجر العظيم عن قتل المؤمن لأنه أراد بعدم قبول توبته عدمه حقيقة أذ روى عنه أنه توبته مقبولة (قوله والجهور على أنه مخصوص بمن لم تب أي العذاب المذكور مخصوص بمن لم يتب عن القتل والغرض أن من تاب تقبل توبته ولا بعد ذنب العذاب المذكور والظاهر أن المراد من الجهور جهور المسلمين فإن المعتزلة موافقة للاشاعرة في أنه جزء من لم يتب ولما كان لسائل أن يقول كيف يكون جزاؤه ما ذكر عند أهل السنة والرجالهم على أن المؤمن العاصي المرتكب للمكبيرة لا يخلد في النار قال في الجواب أن

به اليه (فصيام شهرين متتابعين) فعلية أو قالوا يجب عليه صيام شهرين متتابعين (توبة) نصب على المفعول أي شرع ذلك توبة من تاب الله عليه إذا قبل توبته وعلى المصدر أي وتاب الله عليه توبة أو الحال بخذف مضاف أي فعلية صيام شهرين ذاتوبة (من الله) صفتها (وكان الله علياً) بحاله (حكياً) فيما أمر في شأنه (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالد فيها) وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً لمافية من التهديد العظيم قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا تقبل توبة قاتل مؤمناً عمداً ولا ظاهراً أنه أراد به التشديد أذ روى عنه خلافه والجوهر على أنه مخصوص بمن لم يتب لمقاله تعالى وإن لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا ما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ويؤيده أنه نزل في مقبس من ضبابه وجدأه هشاماً فقتل في بني النجار ولم يظهر قاتله فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعوا إليه دينه فدفعوا إليه ثم حل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة مرتداً والمراد بالخلود المكث الطويل فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا بدوم عذابهم (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله) سافرتهم وذهبتم للغزو (فتبينوا) فاطلبوا بيان الأمر وثباته ولا تجملوا فيه وقرأ جزء الكسائي فتبينوا في الموضوعين هنا وفي الحجرات من التشديد (ولا تقولوا لمن أتى اليك السلام) لمن حياكم بتحية الإسلام وقرأ نافع وابن عامر وحزرة السلم بغیر الانفاي الاستسلام والالتحاق وفسر به السلام أيضاً (لست مؤمناً) وإنما فعلت ذلك متعوذاً وقرئ مؤمناً بالفتح أي مبذولاً له الأمان (تبتغون عرض الحياة الدنيا) تطلبون ماله الذي هو حطام سريع الفناء وهو حال من الضمير في تقولوا مشعر بما هو الحامل لهم على المجاهرة وترك التثبت (فعند الله مغنم) السك (كثيرة) فتبينكم عن قتل أمثاله (كذلك كنتم من قبل) أي أول ما دخلتم في الإسلام فتوهم بكم في الشهادة خفت بهادماً كما أموا السك من غير أن يعلم مواط قلوبكم ألسنتمكم (فن الله عليكم) بالاشتهار بالإيمان والاستقامة في الدين (فتبينوا) وافعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل الله بكراً لتبادروا إلى قتالهم ظناً بأنهم دخلوا فيه اتقاء وخوفاً فإن إبقاء ألف كافر أهون عند الله من قتل امرئ مسلم وتسكروا بكيداً لتعظيم الأمر وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم (إن الله كان بما تعملون خبيراً) عالماً به وبالغرض منه فلا تنهاتوا في القتل واحتاطوا فيه روى أن سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم غزت أهل فدك فهربوا وبقى مرداس نقة باسلامه فلما رأى الخيل الجأ غنمه إلى عاقول من الجبل وصعد فلما تلاحقوا به وكبروا كبر ونزل وقال لاله الله الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله أسامة واستاق غنمه فغزت وقيل نزلت في المقداد من رجل في غنيمة فأراد قتله

توجيه الآية عندنا بأن بقدر قيد وهو الاستحلال فكأنه قيل ومن يقتل مؤمناً متعمداً مستحلاً للقتل فجزاؤه جهنم خالد فيها الآية وما بان يقال المراد من الخلود المكث الطويل (قوله وعندنا الخ) أي عند أهل السنة (قوله فإن الدلائل متظاهرة) أي الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين بأى معصية كانت لا بدوم عذابهم فإن الأحاديث دللت على أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فهي دالة على أن المؤمن يخرج آخر أن صدرت منه أى معصية كانت (قوله فاطلبوا بيان الأمر وثباته) أي الأمر المبين الثابت والحاصل أنه لا تجملوا في الأمر بل توفقوا واجتهدوا بقدر الوسع في طلب القرآن والدليل على حال من أتى اليك السلم (قوله وترتيب الحكم على ما ذكر الخ) أي ترتيب الأمر بالتبيين على حاله المستفاد من قوله تعالى كذلك كنتم من قبل

والألم يكن فائدة لقوله فان اعتزلواكم (قوله أى لا يقتله في شيء من الأحوال الخ) كذا في الكشف وظاهر هذه العبارة يدل على أن خطأ مفعول فيه لآل حال لان المعنى الا في حال الخطأ أو الا في زمانه ولوقيل خطأ بمعنى خاطئ، والمعنى لا ينبغي لأئمة أن يقتل مؤمناً متصفا بصفة الاخطأ أى متصفاً بخطأ أكان أولى (قوله الا لاخطأ) فيكون مثل قعدت عن الحرب جبنافان الجبن سبب للعود كما أن الخطأ سبب للقتل (قوله والاستثناء ١٠٨) منقطع انما جعل الاستثناء منقطعاً على هذا التقدير لانه لو جعل متصلاً

لفساد المعنى لا طاب من المؤمن ترك القتل في كل حال الا في حال الخطأ فيلزم ان يكون القتل حال الخطأ مطلقاً وليس كذلك (قوله مطلقاً وليس كذلك) سمي العفو عنها صدقة شاعليه أى على العفو وسبب كونه حسناً كثيرة النصوص الواردة في الحديث على الصدقات وعظم ثوابها (قوله وهو متعلق بعلية) أى عليه المقدر في قوله فتحرر برقبته لانه فسر بقوله فعليه تحرر برقبته (قوله على الحال من القتال أو الأهل أو الظرف) لا ينبغي ان تصدقوا حال عن الأهل بحسب الظاهر لانهم المصدقون واما جعله حالا عن الضمير الزاجع الى القتال فباعتبار أمره قدر هو عليه والمعنى الان يصدقوا عليه والافعليه تحرر برقبته مؤمنة ودية مسلمة الى أهله (قوله من قوم كفار محاربين) أوفى تضاعفهم والمعنى ان يكون واحداً من هؤلاء القوم

الاستسلام والاقبياد (فاجعل الله لكم عليهم سبيلاً) فإذا أن لكم في أخذهم وقتلهم (ستمجدون آخرون يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم) هم أسد وغطفان وقيل بنو عبد الدار أنوا المدينة وأظهروا الاسلام ليأمنوا المسلمين فلما رجعوا كفروا (كلارد الى الفتنة) دعوا الى الكفر والى قتال المسلمين (أركبوا فيها) عادوا اليها وافيوا فيها أفتح قلب (فان لم يعتزلواكم ويلقوا اليكم السلم) وينذروا اليكم العهد (ويكفوا أيديهم) عن قتالكم (نخروهم وقتلواهم حيث تقتضيهومهم) حيث تمكنتهم منهم فان مجرد الكف لا يوجب في ان تعرض (وأوشكم جعلنا لكم عليهم سائطاً مبیناً) حجة واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي اظهروا عداوتهم ووضح كفرهم وغدرهم أو تسلطوا ظاهراً حيث أدنا لكم في قتلهم (وما كان يؤمن) وما صح له وليس من شأنه (أن يقتل مؤمناً) بغير حق (الاخطأ) فانه على عرضته ونفسه على الحال أو المنعول له أى لا يقتله في شيء من الأحوال الا حال الخطأ أو لا يقتله لعله الا لاخطأ أو على أنه صفة مصدر محذوف أى لا تقتلوا خطأ وقيل ما كان في في معنى النهي والاستثناء منقطع أى لكن ان قتله خطأ فزأوه ما يذكر والخطأ ما لا يلزمه القصد الى الفعل أو الشخص أو لا يقصد به زهوق الروح غالباً ولا يقصد به محذور كرمى مسلم في صف الكفار مع الجهل باسلامه أو يكون فعل غير المكاف وقري خطأ عابداً وخطئ كعاصت بخفيف الهزيمة والآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة أنحى أبي جهل من الام في حارب بن زيد في طريق وكان قد أسلم ولم يشعر به عياش فقتله (ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرر برقبته) أى فعليه أو فواجبه تحرر برقبته والتحرر بالاعتاق والحرك لعتيق للكرم من الشيء ومنه حر الوجه لا كرم موضع منه سمي به لان الكرم في الاحرار والأئمة والعبيد والرقبة عبر بها عن النعمة كما عبر عنها بأمراس (مؤمنة) محكوم باسلامها وان كانت صغيرة (ودية مسلمة الى أهله) مؤداة الى ورثته تقسمونها كسائر الموارث لقول ضحاک بن صفیان الكلاني كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني أن أورث امرأة أشفيم الضبابي من عقل زوجها وهي على العاقلة فان لم تكن فعلى بيت المال قال لم يكن في ماله (لأن بصدقه) الآن تصدقوا به بالدية سمي العفو عنها صدقة شاعليه وتنبيه على فضله وعن النبي صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وهو متعلق بعلية أو مسلمة أى نجب الدية عليه أو يسلمها الى أهله الا حال تصدقهم عليه أو زمانه فهو في محل النصب على الحال من القتال أو الأهل أو الظرف (فان كان من قوم غدتوكم وهو مؤمن فتحرر برقبته مؤمنة) أى فان كان المؤمن المقتول من قوم كفار محاربين أوفى تضاعفهم ولم يعمل إيمانه فعلى قاتله الكفارة دون الدية لانه اذا لا ورثة بينه وبينهم ولا نهم محاربون (وان كان من قوم يدينكم منهم ميثاق دية مسلمة الى أهله وتحرر برقبته مؤمنة) أى وان كان من قوم كفرة معاهدين أو أهل الذمة فحكمه حكم المسلمين في وجوب الكفارة والدية وامله فيها اذا كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم (فمن لم يجد) رقبته بان لم يملكها ولا ما يتوصل

أو لم يكن ويكون بينهم وهذا هو المراد بكونه في تضاعفهم والدليل الذي ذكره صريح في انه لا بد ان يكون من قوم يكون جميعهم عداً وانما قال دون الدية لأهله اذا في صورة الانفراد تجب الدية وبرثته بيت المال لان القربة لا تراث (قوله اذا لا ورثة بينه وبينهم) أى بين المقتول وبين الكفار الذين هوفهم فلا يرثون منه (قوله ولا نهم محاربون) فلا يستحقون ان يأخذوا من القتال المسلم الدية (قوله وامله فيها اذا كان المقتول معاهداً الخ)

لا بد من الهجرة والمذكور في الكشف الاحتمال الاول ولم ينفذ الى ما ذكره ثانيا فظهر منه أنه لا بد من الهجرة الصحيحة في دفع
الاخذ والقتل ووفق العلامة انيسابوزي صاحب الكشف حيث قال فان تولعوا في الايمان الظاهر بالهجرة الصحيحة فحكمهم
حكم سائر المشركين فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ودفع السؤال أن يقال مراده أو أظهار الايمان بالهجرة فيكون محصل
التفسيرين واحدا (قوله ولاول أظهر لقوله فان اعتزلوكم) قال العلامة افتتازاني انما كان العطف على الصلة أرجح لان الاستثناء
يشعر بان سبب ترك التعرض لهم أمران أحدهما الاتصال بالمعاهدين والآخر الاتصال باقوم الكافرين ان كان العطف على الصفة
ونفس الكف عن القتال ان كان العطف على الصلة لكن قوله فان اعتزلوكم الخ يشعر بانه الكف لان المعنى ان كفوا عن قتالكم فلا
سبيل لكم عليهم فينبغي الاستثناء على وجه يفيد ذلك أي اقتلوهم الا الذين يصلون بالمعاهدين أو الذين كفوا عن قتالكم فيكون
هذا تقريرا له أقول بردي عليه انه اذا كان المعنى ما ذكر يعني ان الاعتبار على الكف عن القتال فافائدة جأؤكم وما فائدة التفصيل
بل الاولى ان يقال ان الذين كفون عن قتالكم وبمعنى ان يقال لما كان المفهوم من قوله تعالى فان اعتزلوكم ان الكف
والايقاد كافيان في الامان من غير اعتبار قيد آخر لكن العطف على الصلة يقتضي اعتبارا أمرا واحدا وهو المجيء الى الرسول والعطف
على الصفة يوجب اعتبار شيئين أحدهما مجيء قوم كافين عن (١٠٧) القتال الى النبي صلى الله عليه وسلم والثاني

مجئهم الى هؤلاء القوم
فيكان العطف على الصلة
أقرب الى الاطلاق للمفهوم
من قوله فان اعتزلوكم الخ
فان قلت ما فائدة تخصيص
المستثنين المذكورين
بالذكر ولماذا ذكر الحكم
العام أولا فيقال ان الذين
يكفون عن القتال قلت
لعل تخصيصهما بالذكر
الحث على الكف بهذين
الطريقتين وان أمكن
الكف بغيرهما أو يقال
الكف عن القتال يمكن
ان يكون بالطريقتين
المذكورين وان يكون

بالهجرة أو عن اظهار الايمان (فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم) كسائر الكفرة
(ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا) أي جانبوهم وأساؤلا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة (الا الذين
يصلون الى قوم يشك من بينهم ميثاقا) استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم أي الا الذين يصلون
ويتمون الى قوم عاهدكم ويفارقون محاربتكم والقوم هم خزاعة وقيل هم الاسميون فانه عليه
الصلاة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة هلال بن عويم الاسلمي على أن لا يعينه ولا يمين عليه
ومن الجأ اليه فلهن الجوار مثل ماله وقيل بنو بكر بن زيد مداعة (أو جأؤكم) عطف على الصلة أي أو الذين
جأؤكم كفون عن قتالكم وقتال قومهم استثنى من المأمور باخذهم وقتلهم من ترك المحاربتين فالحق
بالمعاهدين أو ألقى الرسول صلى الله عليه وسلم وكف عن قتال الفريقين أو على صفة قوم وكأنه قيل الا
الذين يصلون الى قوم بمعاهدين أو قوم كفون عن القتال لكم وعليكم الاول أظهر لقوله فان اعتزلوكم
وقرى بغير العاطف على النصف بعد صفة أو استئناف (حصر صدورهم) حال باضار
قدور بدل عليه أنه قرئ حصر صدورهم وحصر صدورهم أو بيان لجأؤكم وقيل صفة مخدوف أي
جأؤكم قوما حصر صدورهم بنومد جأؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مقاتلين والحصر
الضيق والانتهاض (أن يقاتلوكم أو يقاتلو قومهم) أي عن أن أولان أو كراهة أن يقاتلوكم
(ولو شاء الله لطمه عليهم) بان قرئ قلوبهم بسط صدورهم وأزال الربع عنهم (فلقاتلوكم)
ولم يكفوا عنكم (فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم) فان لم يتعروضوا لكم (وألقوا اليكم السلم)

بغيرهما لكن الغالب لهما ما يستثنى صريحهما هو الغالب وتجعل الصورة الأخرى في حكم المستثنى بقوله فان اعتزلوكم يعني ان لم يصلوا
بالمعاهدين ولم يجيبوا اليكم لكن كفوا عن القتال وانتقادوا لكم دخولوا في امان (قوله وقرئ بغير العاطف الخ) كذا في الكشف
وفيه ما فيه اما أولا فلان كونه بيانا ففيه تكافؤ بعيد باعتبار ان المقصود من كل منهما الكف عن القتال وامانا ثانيا فلانه يلزم على كل من
التقارير المذكورة ان يكون من استثنى من وجوب الأخذ والقتل هو الجامع بين الصفتين الاتصال بالمعاهدين والمجيء الى الرسول
والمؤمنين ويفهم منه انه لا يكتفي واحدا منهما وليس كذلك الاولى ان يقال ان على هذه الوجوه أو مخدوفة قال الرضي قد يحذف أو كما
تقول كل ممكنا لقيام قرينة دالة على المراد (قوله وبدل عليه أنه قرئ حصر صدورهم الخ) أي بدل على كونه حال القرأتان
المذكورتان اذا الوجه كونهما حال قرأة حصر صدورهم على لغة أو كوني البراغيث وانما يدونه حال ابعاد كرا لان المبرد على ان
حصر صدورهم صفة تقدير هو قوما وانما قد هكذا الثلاث لم تقدر تقديره فكون حال موطنه وقال العلامة افتتازاني اعترض بان
المقصود من الحال الموطئة هو الصفة فلا بد من قدس بما عند حذف الموصوف فيكون ما ذكر التزاما زائدة الاضمار من غير ضرورة
أقول فيه نظر (قوله فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم) الظاهر ان قوله تعالى فلم يقاتلوكم الخ مفسر لقوله فان اعتزلوكم

وحيا في بعض هاجمها وبها - من اطلاق هذا القول أنه لو قال المسلم السلام عليك ورحمة الله لم يجب على المجيب أن يقول ورحمة الله بل يكفي أن يقول وعليك السلام لأنه أتى ببعض التحية وهو ظاهر كلام الفقهاء على ما صرح به الدميري لكن ظاهر الآية ونفسه المصنف لها يدل على أنه لو قال المسلم السلام عليك ورحمة الله يجب أن يقال في الجواب مثل ما ذكره بأن يقال عليك السلام ورحمة الله وكذا لو زاد المسلم لفظ وبركته (قوله أوصفة للمصدر) أي جعله لا رب فيه (قوله فإنه لا يتطرق الكذب إلى خبره الخ) فيه ان عدم تطرق الكذب إلى خبر الخبر لا يستلزم أن يكون أكثر صدقاً من الآخر أي يجوز أن يخبر أحد عن ثلاثة أخبار مثلاً وصدق فيها مع أنه لم يخبر عن غيرها وأخبر آخر عن مائة خبراً أكثرها صدق فإنه يصدق أن الخبر الأول لم يتطرق الكذب إلى خبره مع أن الآخر أكثر صدقاً ويمكن أن يقال المراد من أظهر صدقاً من الله فإن الدليل القاطع قام على صدقه تعالى في جميع أخباره بخلاف غيره من المخلوقين ثم أن الأولى في العبارة المذكورة لا ينبغي أن يكون أحد مثله تعالى في الصدق فالأولى أن يقال المراد من العبارة أن الله تعالى أصدق من كل أحد وأتمال على ذلك لا يكون (١٠٦) شخصين متساويين في الصدق لا يتأتى بل لابد أن يكون أحدهما

أصدق فإذا نفي الاصدقية عن أحدهما ثبتت للأخر فلما نفي في الآية أصدقية غير الله تعالى ثبتت أصدقيته تعالى ومثله يقع في العرف كثيراً مثل أن يقال ليس أحد أعلم من زيد مثلاً ويراد به أعلم زمانه لأن غيره ليس باعلم مع أنه يجوز أن يكون مثله (قوله فثنتين) حال عاملها (لكم) أو مالكم فالفعل على الأول ما حصل لكم حال كونكم فثنتين وعلى الثاني ما حصل فثنتين (قوله من الضمير) أي من الضمير الذي هو في لكم والتقدير فما حصل لكم فثنتين فتتفرقون في أمر المنافقين (قوله وفي

حسبنا) بحسبكم على التبعة وغيرها (الله لا اله الا هو) مبتدأ وخبر وألله مبتدأ والخبر (لجميعكم) أي يوم القيامة أي الله والله لعشرنكم من قبوركم إلى يوم القيامة أو مفضين إليه أو في يوم القيامة ولله الأهواء اعتراض والقيام والقيام كالطلاب والطلاب وهي قيام الناس من القبور وللحساب (لأرب فيه) في اليوم أو في الجمع فهو حال من اليوم أوصفة للمصدر (ومن أصدق من الله حديثاً) انكار أن يكون أحداً أكثر صدقاً منه فإنه لا يتطرق الكذب إلى خبره بوجه لانه نقص وهو على الله محال (فما لكم في المنافقين) فما لكم تفرقتم في أمر المنافقين (فثنتين) أي فثنتين ولم تتفقوا على كفرهم وذلك ما ساء منهم استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج إلى البدو ولا اجتواء المدينة فلما ساء جوا لم يزالوا حليين مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فاختلف المسلمون في إسلامهم وقيس زيات في المتخلفين يوم أحد أو في قوم هاجر وأثم رجعو واعتابن باجتواء المدينة والاشتياق إلى الوطن أو قوم أظهروا الإسلام وقعدوا عن الهجرة وفتنن حال عاملها لكم كقولك مالك قائماً في المنافقين حال من فتنن أي متفرقين فيهم أو من الضمير أي في لكم فتتفرقون فيهم ومعنى الافتراق مستفاد من فتنن (والله أركبهم عما كبوا) ركبهم إلى حكم الكفرة أو نكسهم بأن صيرهم للنار وأصل الركس رد الشيء مقلوباً (أتريدون أن نهديهم أم نضل الله) أن تجعلوه من المهتدين (ومن يضل الله فلن نجده سبيلاً) إلى الهدى (ودنوا لتكفرون كما كفروا) تمنوا أن تكفروا وكفروهم (فتكفرون سواء) فتكفرون معهم سواء في الضلال وهو عطف على تكفرون ولو نصب على جواب التخييل لجاز (فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله) فلا تولوهم حتى يؤمنوا وتحققوا إيمانهم بهجرة هي لله ورسوله لا لأغراض الدنيا وسبيل الله ما أمر به ولو لم يكن (فان تولوا) عن الإيمان الظاهر

المنافقين حال من فتنن) بل أن تقول الحل إما حال عن الفاعل أو عن المفعول وفتنن

بالمجرة ليس أحدهما ويمكن أن يقال إن مراده أن فتنن بمعنى فريقتين فيكون فيه ضمير مستتر وفي المنافقين حال من ذلك الضمير قال الرضي في باب المبتدأ والخبر ما لا جدان كان مؤثلاً بالمشق تحمل الضمير نحو هذا النزاع غير فجع كاه أي غليظ وكاه ههنا تأكيد للضمير وإن لم يكن مؤثلاً لم يتحمل خلافاً للسكائي وكأنه نظر إلى أن زيد أخوك معناه زيد متصف بالأخوة وهذا زيد معناه هذا متصف بالزبدية والجاهد على هذا كله متحمل للضمير عند السكائي انتهى كلامه فتأمل وإذا جاز في خبر المبتدأ مثل ما ذكرنا في الحل أيضاً لا يظلم مانع (قوله ولو نصب على جواب التخييل لجاز) هذا يدل على أن لو ههنا يجوز أن تكون التثنية وهو يحتاج إلى تكلف فالأولى أن يقال إمام صدرية وقد تقدم هذا البحث (قوله فان تولوا عن الإيمان الظاهر بالمجرة) وعن اظهار الإيمان هذان التفسيران متدفعان لأنه لا يجوز أن يكون اظهار الإيمان كافياً في دفع الأخذ والقتل ولا فإن كان الأول فلاحاجة إلى الهجرة فيكون ذكر الهجرة في التفسير الأول مستنداً وإن كان الثاني فلا يكون اظهار الإيمان مانعاً من القتل مع انه مفهوم الكلام بل

(قوله وقرئ لا تكلف بالجزم) بأن يكون لا النهي كذا في الكشف ولا يخفى أن النهي ههنا طلب عدم التكليف بالفعل لكن كونه تعالى طالبا لعدم التكليف ليس مما ينبغي بل المناسب أن يخبر تعالى عن عدم التكليف ويمكن أن يقال إن لاهذه للنهي في الأصل لكن استعملت ههنا في غيره فتعمل نظر إلى أصلها وإيراد السلام في صورة النهي وإرادة النهي لمباغتة في عدم التكليف فكأنه مأمور بعدم التكليف (قوله تعالى فقاتل في سبيل الله) قال صاحب الكشف لما ذكر في الآية السابقة تشبيطهم عن القتال وظاهرهم الطاعة وضايفهم خلافا قال فقاتل الآية وظاهر كلام المصنف ما افقته لكن قصة المناققين قد بدت فالأولى أن يقال المعنى لما تفضل الله عليك بالنعيم التي هي شرف الرسالة والمعجزات وعلى المؤمنين بهديتهم (١٠٥) بارسالك فائق في سبيل الله انتقم دينه

الحق واعلاء كلمته شكرا للنعمة المذكورة لا تكلف الانفسك لا ضرر رعايك اذ لم يساعدك أحد وحرص المؤمنين وليس عليك الا تحريضهم (قوله والله أشد بأسا من قرش) يعني قرشا وقد فعل بأن أتى في قلوبهم الرعب حتى رجعوا (والله أشد بأسا) من قرش (وأشد تنكيلا) تعذيبا منهم وهو تقرير وتهديد لم يتبعه (من يشفع شفاعة حسنة) راعي بها حق مسلم ودفع بها عنه ضرا أوجب اليه نفعا ابتغاء لوجه الله تعالى ومنها الدعاء لمسلم قال عليه الصلاة والسلام من دعا لآخره المسلم بظهر الغيب استجيب له وقاله الملك ولك مثل ذلك (يكن له نصيب منها) وهو ثواب الشفاعة والتسبب إلى الخير الواقع بها (ومن يشفع شفاعة سيئة) يرديها محرما (يكن له كفل منها) نصيب من وزرهم ما سوطا في القدر (وكان الله على كل شيء مقبلا) مقتدر من أقات على الشيء إذا قدر قال

وذي ضغن كغفت الضغن عنه * وكنت على مساوئهم مقبلا
أوشهدا حافظا واشتقاقه من القوت فإنه يقوى البدن ويحفظه (وإذا حبيتكم بتحية فحيا باحسن منها أو ردوها) الجمهور على أنه في السلام ويدل على وجوب الجواب أما باحسن منه وهو أن يزيد عليه ورحمة الله فإن قاله المسلم زاد وبركاته وهي النهاية وأما برد مثله لما روي أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك فقال ورحمة الله عليك آخر السلام عليك ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وقال آخر السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال وعليك فقال الرجل نقصني فأين ما قال الله تعالى وتلا الآية فقال صلى الله عليه وسلم لك لم تترك لي فضلا فرددت عليك مثله وذلك لاستجماعه أقسام المطالب السلامة عن المضار وحصول المنافع وثبتها ومنه قيل أولئك تريدون أن يحبي المسلم ببعض التحية وبين أن يحبي تمامها وهذا الوجوب على الكفاية وحب السلام مشروعه فلا يراد في الخطبة وقراءة القرآن وفي الحمام وعند قضاء الحاجة ونحوها والتحية في الأصل مصدر حياكم الله على الاخبار من الحياة ثم استعمل للحكم والدعاء بذلك ثم قيل لكل دعاء فغاب في السلام وقيل المراد بالتحية العطية واجب الثواب أو الرد على التهنيت وهو قول قدیم للشافعي رضي الله تعالى عنه (إن الله كان على كل شيء

(١٤ - يضاوي - ثاني) فالجواب أنه استدلال على أن المراد من التحية السلام وأن وقع الفصل بين المدعى والدليل وإنما دل الحديث المذكور بقوله فأين ما قال الله تعالى الآية في أن يقال الحديث لا يدل على قول الجمهور وهو أن المراد بالتحية السلام بل يجوز أن يكون المراد الدعاء مطلقا والسلام داخل فيه فيجب في تخصيص الآية بالسلام أنه من دليل آخر فتأمل (قوله السلامة المزارح) السلامة المفعول من السلام عليك (قوله فلا يراد في الخطبة قراءة القرآن الخ) ظاهره يدل على أن الرد في الصورة المذكورة لا يجوز وأدركه وليس كذلك بل يستحب الجواب في الخطبة واختار الامام النووي وجوب الرد على القارئ (قوله ومنه قيل الخ) أي من أجل ما ذكر وهو الحديث المذكور قيل أولئك تريدون أنه علم منه أن النبي صلى الله عليه وسلم حيا المسلم في بعض الصور ببعض التحية

يصعب عارضته وبعضه يسهل (قوله وأعل ذكره هنا الخ) ان أراد بما سبق من الأحكام السابقة المتقدمة على هذا الموضوع من القرآن وغير ظاهر اذ لم يعض قريبا احكام متناقضة وان أراد ما سبق من الاحكام المتناقضة قبل نزول الآية فلا يظهر وجه ايراد هذه الآية ههنا فلا بد من بيان مخصص ليرادها في هذا الموضع والاولى أن يقال ايرادها ههنا لأنه لما ذكر ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله تعالى أورد هذه الآية دليلا على رسالته حتى تكون طاعته طاعة أي القرآن الذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم بمجزم عند الله وهذا هو الذي ذكره العلامة النيسابوري (قوله فكانت اذا عنهم مفسدة) لك أن تقول ظاهرا أن اشاعة الخوف مفسدة وأما ذاعة الامن فكيف تكون مفسدة والجواب أن يقال يمكن كونه مفسدة لانه اذا أخبر بوعد الظفر على قوم فاذا بع ذلك الخبر واشتهر سعى هؤلاء القوم واستعدوا للمقتال استعدادا بليغا أو يستمدون من غيرهم فيشتبه الامر على المسلمين وهو مفسدة (قوله ولوردوا ذلك الخبر الخ) أي لو لم يذموا بل فوضوه الى الرسول وإلى أولى الامر منهم اعلم المتفكرون منهم أي من الصحابة ما يليق به فن هذه تكون تبعيضية ان كان المستنبطون بعضهم وبينانية ان كانوا كلهم (قوله على أي وجه يذ كره) هو مفعول ثان لعلم أي علم المستنبطون الخبر ينبغي ان يذ كر بأي وجه وفي أي زمان ومكان بخلاف ضعة المسلمين الذين لا رأى لهم

(١٠٤)

فانهم لم يعلموا ان الخبر بأي وجه ينبغي ان يذ كر بل ذكره قبل وقته فعلى هذا فاعل يذ كره ضمير الجاعة لكن لا يخفى ما في عبارته من الاهام والاولى أن يقال في تفسير قوله تعالى اعلمه الذين يستنبطونه المراد يفعلون به ما ينبغي ويأبى بسبب انهم أهل الاستنباط ووجوده القرائح (قوله ولوردوه الى الرسول الخ) أي لو استوعا عن الخبر حتى يسمعوا من الرسول وأولى الامر وتعرفوا منهم ان الخبر هل هو ما يذاع

وأعل ذكره هنا للتبيين على أن اختلاف ما سبق من الأحكام ليس لتناقض في الحكم بل لاختلاف الاحوال في الحكم والمصالح (واذ جاءهم أمر من الأمن أو الخوف) مما يوجب لأمن أو الخوف (أذا عاوبه) أفشوه كما كان يفعل قوم من ضعة المسلمين اذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أخبرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بما أوصى اليه من وعد بالظفر وتخويف من الكفرة اذا عاوبه لعدم خزمهم فكانت اذا عنهم مفسدة والباء مزيدة وألتضمن الاذاعة معنى التحدث (ولوردوه) أي ولوردوا ذلك الخبر (الى الرسول وإلى أولى الامر منهم) الى رأيه ورأى كبار اصحابه البصراء بالامور والأمراء (اعلمه) لعلم ما أخبر به على أي وجه يذ كر (الذين يستنبطونه منهم) يستخرجون تدبيره بتجاسسهم وأنظارهم وقيل كانوا يسمعون أراجيف المذققين فيذيعونها فتعود بالاعلى المسلمين ولوردوه الى الرسول وإلى أولى الامر منهم حتى يسمعوه منهم وتعرفوا أنه هل يذاع لعلم ذلك من هؤلاء الذين يستنبطونه من الرسول وأولى الامر أي يستخرجون علمه من جهتهم وأصل الاستنباط اخراج النبط وهو الماء يخرج من البئر أول ما يخفر (لولا فضل الله عليكم ورحمته) بارسال الرسول وانزال الكتاب (لاتدتم الشيطان) بالكفر والضلال (الافايلا) أي الا قليلا منكم تفضل الله عليه بعقل راجع اهتدي به الى الحق والصواب وعصمه عن متابعة الشيطان كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل أو الاتباعا قليلا على الدور (فقاتل في سبيل الله) ان تبطلوا وتركوك وحدك (لانكاف الانفسك) الا فعل نفسك لا يضرك مخافتهم وتقاعدهم فتقدم الى الجهاد وان لم يساعذك أحد فان الله ناصرك

لا

أول اعلمه الذين يستنبطونه منهم أي الذين يتلقون العلم من الرسول وأولى الامر فعلى هذا المستنبطون هم المديعون والاستنباط تلقيهم العلم من جهة الرسول وأولى الامر من ههنا ابتداءية (قوله بارسال الرسول وانزال الكتاب) انما خاص الفضل والرحمة بما ذكرنا لوجه لاعلى اطلاقهما كان المعنى لو لم يكن فضل الله ورحمته عليكم لأمن قليل منكم واهتدى فبريدانه اذ لم يكن الفضل مطلقا كيف يهتدى البعض واذا خصصا بما ذكر لم يرد أسؤال اذ عدم الفضل والرحمة لمخصوصين لا يستلزم عدم الفضل والرحمة مطلقا ان يجوز أن يكونا بوجه آخر كما ن زيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل اهتدىا الى الصواب ولك أن تقول لوجه لاعلى اطلاقهما لمراد السؤال اذ لا يلزم من عدم الفضل والرحمة على الجميع عدمهما على البعض لكن معنى الآية لولا فضل الله ورحمته على الجميع لا يهتدى الا قليلا فان قيل مفهوم الآية ان عدم الرحمة على الجميع يستلزم اهتداء القليل لكن الظاهر ان الاول لا يستلزم الثاني عقلا اذ يجوز ان يجتمع عدم هداية الجميع وعدم هداية كل بعض قلنا لا بد من ترتيب جواب لولا على عدم مدخولها بأي وجه كان ولا يجب ان يكون عقليا بل يجب ان يكون بوجه من الوجوه أعم من ان يكون عقلا أو عادة أو غيرهما كان يكون في قضاء الله ان عدم شمول الرحمة لهم مع وجود الرحمة لبعضهم وعلى هذا يستلزم عدم الرحمة على الجميع الرحمة على بعضهم فيستقيم الكلام

مخولفين لله تعالى كون أفعال العباد مخلوقة له أيضاً ولا يتوهم من قوله تعالى وما أصابك من سيئة فمن نفسك ان أفعال العباد مخلوقة لهم الاتيين المراد منه كذا كر بعد (قوله والتعميم ان علق بها) أى الحال لك ان تقول التعميم مستفاد من أرسلناك للناس اذا كان للناس متعلق بالفعل فمافائدة تعليقه برسول الله صلى الله عليه وسلم انه يلزم منه خلاف الوضع الطبع ويتوهم من تقديم الجار والمجرور انه رسول للناس لا غيرهم مع انه رسول التقاين الآن يقال للناس اعم من الانس والجن كما قالوا في تفسير سورة النساء ويقال انه قصر بالظن الى من ادعى انه رسول الى بعض الناس لالى جميعهم ويمكن ان يقال اذا كان الظرف متعلقا برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لو كان للناس جميع بخلاف ما اذا كان متعلقا بالفعل فانه يفهم ضمنا الخ (قوله ولا خارجا من في زور كلام) هذا استثناء فان خارجا ههنا منصوب على المصدر مع انه مشتق لأن اسم لا هو زور ليس يتصف خارجا به خبر لانه اذا قدم خبرا لعل اسمها يبطل عملها في الخبر فوجب تقديم خبره أى لا زور كلام يخرج خارجا من في أى خروجا فيكون مصدر (قوله فزت) أى انه صلى الله عليه وسلم منزّه عن ان يكون مراده ما ذكره بل انه رسول الله صلى الله عليه وسلم مبلغ ما أمر بتبليغه (١٠٣) فتكون طاعته طاعة الآمر (قوله من

تناقض المعنى الخ) قال العلامة النيسابورى اختلاف المفسرون في المراد من سلامته من الاختلاف فقال أبو بكر الاصم معناه ان المنافقين كانوا يتواطون على أنواع كثيرة من المكيد والرسول صلى الله عليه وسلم يخرجهم عنها قيل لهم ان ذلك لم يكن باخبار الله تعالى لم يطر دصده و يظهر أنواع الاختلاف وقال أكثر المتكلمين انحاء معانيه وتلازم مقاصد مع انه مشتمل على علوم كثيرة وفنون غزيرة ولو كان من عند غير الله لم يخ من تناقض واضطراب وقاراً بومسمل المراد انظمة

والتعميم ان علق بها أى رسولاً للناس جميعاً كقوله تعالى وما أرسلناك الا كافة للناس ولا يجوز نصبه على المصدر كقوله ولا خارجا من في زور كلام (وكفى بالله شهيدا) على رسالتك نصب المجيزات (من يطع الرسول فقد أطاع الله) لانه عليه الصلاة والسلام في الحقيقة تباع والآمر هو الله سبحانه وتعالى روى أنه عليه الصلاة والسلام قال من أحبني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله فقد المنافقون لقد قارف الشرك وهو ينهى عنه ما يريد الآن تتخذ به كما اتخذ النصارى عيسى رباً فزت (ومن تولى) عن طاعته (فما أرسلناك عليهم حفيظاً) تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها انما عليك البلاغ وعلينا الحساب وهو حال من الكفاف (و يقولون) اذا أمرتهم بأمر (طاعة) أى أمرنا طاعة أو مطاعة وأصلها نصب على المصدر ورفعها للدلالة على الثبات (فاذا برزوا من عندك) خرجوا (بيت طائفة منهم غير الذي تقول) أى زورت خلاف ما قلت لها أو ما قالت لك من القبول وضمن الطاعة والتبیت اما من البيتونة لأن الامور تدبر بالليل أو من بيت الشعر والبيت المبني لانه يسوى ويدبر وقرأ أبو عمرو وجزء بيت طائفة بالادغام اقرهما في المخرج (والله يكتب ما يبيتون) يثبت في صحائفهم لجاراة وفي جلة ما يوحى اليك لتطلع على أسرارهم (فاعرض عنهم) قل المبالاة بهم أو تجاف عنهم (وتوكل على الله) في الامور كما اسما في شأنهم (وكفى بالله وكيلاً) يكفك مضرتهم و ينتقم لك منهم (أفلا يتدبرون القرآن) يتأملون في معانيه ويتصورون ما فيه وأصل التدبر النظر في ادبار الشيء (ولو كان من عند غير الله) أى ولو كان من كلام البشر كما تزعم الكفار (لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) من تناقض المعنى وفوات النظم وكان بعضه فصيحاً وبعضه ركيكاً وبعضه يعصب معارضة وبعضه يسهل ومطابقة بعض أخباره المستقبلية للواقع دون بعض وموافقة العقل لبعض أحكامه دون بعض على ما دل عليه الاستقراء انقصان القوة البشرية

وكون كله بل جزء منه بالاعجاز ومن المعلوم ان الانسان اذا كان في غاية البلاغة اذا كتب كتاباً مشتملاً على المعاني الكثيرة فلا بد ان يظهر التفاوت في كلامه بحيث يكون بعضه قوياً وبعضه سخيلاً انتهى كلامه فقد حل المصنف الاختلاف على جميع ما ذكره المفسرون وكلامه ظاهر الاما ذكره من التناقض واعلم ان صاحب الكشف قد حل الاختلاف على بلوغ بعضه حد الإعجاز وقصور بعضه عنه ولا يخفى انه مشكل اذا يلزم منه جواز ظهور المجتزأ على يد الكاذب بل ربما قدح في اعجاز القرآن ولا يحصى عنه الا أن يحمل على الفرض والتقدير بمعنى انه لو كان الكلام غير مرتبة الاعجاز في البعض خاصة وأعلى ان يكون ذلك القدر مأخوذاً من كلام الله تعالى كافي الاقتباس وغيره هكذا ذكره العلامة الفتاراني وفيه نظر اما أولاً فلا ناسلم انه يلزم منه جواز ظهور المجتزأ على يد الكاذب اذا ناسلم انه يجوز أن يكون ظهور الخارق المذكور على يد غير النبي صلى الله عليه وسلم مشروطاً بعدم الدعوى الكاذبة وعند الدعوى لا يقدر الله تعالى على ذلك ليمتد النبي عن غيره واما ثانياً فلا ناسلم انه يلزم منه قدح في اعجاز القرآن اذ صدور مجتزأ واحدة من غير النبي لا يلزمه القدح ولما في عبارة الكشف من الاشكال غير المصنف عبارة انه الى ما قال من كون بعضه فصيحاً وبعضه ركيكاً وبعضه

يسمى يمكن أن يكون من جهة بالاعتبار المذكور بأن يجعل الحسنة متصلة بالحسنة (قوله قرى بالرفع على حذف الفاء كقول
قوله الخ) الغرض أن الفاء مقدر ههنا كافي الشعر فإن المبتدأ فيه مقدر وما ذكره المصنف محال لمقالة الرضى من أن حذف الفاء
مختص بالضرورة (قوله أو على أنه كلام مبتدأ الخ) أي رفع يدر ككم على أنه كلام مبتدأ لأجواب للشرطية وعلى هذا فإنما
متصل بما لا يظهرون أي أنتم كنوا أم استؤنف فقيل يدر ككم الموت (قوله وقرى مشيدة) بصيغة المفعول (قوله أعادوا أن الباسط
والقائض هو الله) توضيحه أنهم لو تفكروا في حدوث علموا انتهاءه إلى الباري لاستحالة الدور والتسلسل فعلموا أن السلك
حادث فاعلها هو الله تعالى ولا يخفى (١٠٦) أن القبض والبسط أمران حادثان فيكونان أيضا من الله تعالى وهما

خشية الله (وقالوا ربنا لم كتب علينا القتال لولا أخرنا إلى أجل قريب) استزادة في مدة الكف
عن القتال حذر عن الموت ويحتمل أنهم ما نفوه به ولكن قالوه في أنفسهم خشية الله تعالى عنهم (قل
متاع الدنيا قليل) سريع انقضى (والآخرة خير لمن أتى ولا تظالمون فتيلًا) أي ولا تنقصون
أدنى شيء من ثوابكم فلا ترغبوا عنه أو من آجالكم المقدره وقرأ ابن كثير وحزرة والكسائي ولا يظالمون
لتنقص الغيبة (أنتم أنتم كنوا يدر ككم الموت) قرى بالرفع على حذف الفاء كافي قوله
* من يفعل الحسنات الله يشكرها * أو على أنه كلام مبتدأ وأنتما متصل بالظالمون (ولو كنتم
في بروج مشيدة) في صور أو حصون مرتفعة والبروج في الأصل بيوت على أطراف لقصور من
تبرجت المراءاة إذا ظهرت وقرى مشيدة بكسر الباء وصفها لم يوصف فاعلمها كقولهم قصيدة شاعرة
ومشيدة من شاد القصير إذا رفعه (وان تصهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصهم سيئة يقولوا
هذه من عندك) كما تنفع الحسنة والسيئة على الطاعة والمعصية بقعان على النعمة والبلية وهما المراد
في الآية أي وان تصهم نعمة تكتب نسبوها إلى الله سبحانه وتعالى وان تصهم بلية كتحطأ أضافوها
اليك وقالوا ان هي الاشؤمك كقالت اليهود منذ دخل محمد المدينة نقصت ثمارها وغلت أسعارها
(قل كل من عند الله) أي يبسط ويقبض حسب ارادته (فيا طوالة القوم لا يكادون يفقهون
حديثا) يوعظون به وهو القرآن فانهم لو فهموه وتدبروا معانيه لعلموا أن السلك من عند الله
سبحانه وتعالى أو حديثا كما فهموا لا فهم لما واحد ثامن صروف الزمان فيفتكرون فيه فيعلمون
أن القايض والباسط هو الله سبحانه وتعالى (ما أصابك) يا انسان (من حسنة) من نعمة
(فمن الله) أي تفضلنا من كل ما يفعله الانسان من الطاعة لا يكافي نعمة الوجود فكيف يقتضى
غيره ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ما يدخل أحد الجنة الا برحة الله تعالى قيل ولأنت قال ولأنا
(وما أصابك من سيئة) من بلية (فمن نفسك) لاسما السبب فيها لاستجلابها بالمعاصي وهو
لا ينافي قوله سبحانه وتعالى قل كل من عند الله فان السلك منه إيجادا وايضا لا غير أن الحسنة احسان
وامتنان والسيئة مجازاة وانتقام كقالت عائشة رضي الله تعالى عنها ما من مسلم يصيبه صيب ولا نصب
حتى الشوكة يشاكها وحتى انقطع شمع نعله الا يذنب وما يعفو الله أكثر والآيتان أكثرى
لاحجة فيهما لنا وللعزلة (وأرسلناك للناس رسولا) حال قصدهما التاكيد ان على الجار بالفعل

كلام فتأمل (قوله لاسما السبب فيها) أي بسبب
فعل قبيح صدر منها كما
لا يخفى ولك أن تقول ان
أراد بالسبب السبب الحقيقي
الذي له دخل في وجود
الشيء وهو الموقوف عليه
فليس كذلك اذ ليس لفعل
من أفعال الشخص دخل
في وجود ما عرض له بالعنى
المذكور رسوا كان
السبب حسنة أو سيئة بل
الفاعل المستقل هو الله
تعالى كهموم مذهب أهل
الحق وان أراد بالسبب ما
يوجد الشيء عنده بآرادته
تعالى فالحسنة أيضا كذلك
اذ توجد الحسنة عند
صديق وفعل حسن من
العبد والجواب أن المراد
ما صدر من النفس من
القبيح سبب للسيئة والبلية
بمعنى انها لو لم توجد لم تحصل
السيئة فان عادة الله تعالى

جرت على أن البلية لم تنزل الا بعد المعصية لكن لا يصح أن يقال ان
وجود الحسنة لم تكن الا بعد صدور الفعل الحسن من النفس ولولم يكن الاول لم يكن الثاني فان كثيرا من الحسنات حاصلة من غير
صدور فعل حسن من النفس (قوله لاستجلابها بالمعاصي) فان قيل اذا كان الخطاب بمآذ كر وهو الانسان مطلقا كان النبي صلى
الله عليه وسلم داخل فيه لكن الآية المذكورة لا تناسب فلما اظهر أن الخطاب غير النبي صلى الله عليه وسلم اذ الخطاب لم يعلم الحكم
المذكور وهو عاقله وان دخل في الخطاب نقول بالمعاصي شاملة لما هو ترك الاولى قليلا وجوزوا له صلى الله عليه وسلم صدور ما هو ترك
الاولى قليلا كما وقع في قصة أسارى بدر (قوله لاحجة فيهما لنا وللعزلة) يعني لا يتوهم من قوله تعالى قل كل من عند الله أنه حجة لنا في
أن خالق أفعال العباد هو الله تعالى لان المراد من السلك المذكور في الآية النعمة والبلية وهما بالسامان أفعال العباد فلا يلزم من كونهما

والنعميم

فيه ان أعظم أبواب الخير اعلاء الدين والجواب بان التخليص المذكور من اعلاء الدين والاولى ان يقال من أعظمها وأخصها (قوله فاستجاب الله دعاءهم الخ) فيه ان استجابة دعائهم حصول الامرين جميعا وهما الخروج ووجهل الناصر ولولى لكل منهم لكن مارق ليس كذلك بل أحدهما للبعض والآخر للآخر والجواب من وجوه الاول أنه يمكن أن تكون الواو في واجعل بمعنى أو أئبته بعضهم منهم الزخشرى والمقصود من الدعاء طلب أحد الامرين لكل منهم وقد حصل الثاني أن يكون المراد من الاخراج من القرية التخلص من أيدي أهلها وقد حصل الامر ان لكل منهم والله تعالى خالصهم منهم كجعل لكل منهم وليا ونصيرا الثالث أن يكون المراد من استجابة دعائهم استجابة جعل الولي والنصير لهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة فصار النبي صلى الله عليه وسلم وليا وناصرا لهم وبقى بعضهم في مكة حتى جاء نصر الله والفتح فسار النبي (١٠١) صلى الله عليه وسلم واستعمل عليهم عابا

(قوله حتى يشاركو) أى صاردعائهم مستجابا في الصورة المذكورة بسبب دعاء الولدان حتى يكون نبيها على أنه يجب مشاركة الصبيان في استئزال البلية واستدفاع البلية في جميع الصور (قوله تعالى من لدنك وليا) أى وليا كاتنا من لدنك أو من محض رحمتك وعنايتك (قوله عتاب بن أسيد) بفتح الهجمة وكسر السين (قوله لا يؤبه به) بصيغة المجعول أى لا يبالي بشأه ولا يعتد به عليه (قوله من اضافة المصدر الى المفعول به) فالعنى يخشون الناس تخشيتهم الله (قوله واشتغلوا بما أمرتم) أى ليس المقصود أن تكليفهم منحصرا في إقامة الصلاة

أعظمها وأخصها (من الرجال والنساء والولدان) بيان للمستضعفين وهم المسامون الذين بقوا بمكة لصدا المشركين أو ضعفهم عن الهجرة مستذلين متحذرين وانما ذكر الولدان لمبالغة في الخش والتنبها على تنهاى ظلم المشركين بحيث بلغ أذاهم الصبيان وأن دعوتهم أجبت بسبب مشاركتهم في الدعاء حتى يشاركو في استئزال الرحمة واستدفاع البلية وقيل المراد به العبيد والاماء وهو جمع وليد (الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا) فاستجاب الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم خيرولى وناصر بفتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن أسيد لخدمهم ونصرهم حتى صاروا أعز أهلها والقرية بمكة والظالم صفته يؤذ كبره ثم كبر ما سئد إليه فان اسم الفاعل والمفعول اذا جرى على غير من هوله كان كالفعل يذكرو ويؤث على حسب ما عمل فيه (الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله) فيما يصلون به الى الله سبحانه وتعالى (والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت) فيما يبلغهم الى الشيطان (فقاتلوا أولياء الشيطان) لما ذكر مقصد الفريقين أمر أولياءه أن يقاتلوا أولياء الشيطان ثم شجعهم بقوله (ان كيد الشيطان كان ضعيفا) أى ان كيد لاؤمنين بالاضافة الى كيد الله سبحانه وتعالى للكافرين ضعيف لا يؤبه به ولا تخافوا أولياءه فان اعتمادهم على ضعف شئ رآهونه (ألم ترائى الذين قيل لهم كفوا أيديكم) أى عن القتال (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) واشتغلوا بما أمرتم به (فلما كتب عليهم القتال اذفريق منهم يخشون الناس خشية الله) يخشون الكفار أن يقتلوه كما يخشون الله أن يزل عليهم بأسه واذ المفاجأة جواب لما وفريق مبتدأ منهم صفته ويخشون خبره وكخشية الله من اضافة المصدر الى المفعول وقع موقع المصدر والخال من فاعل يخشون على معنى يخشون الناس مثل أهل خشية الله منه (أو أشد خشية) عطف عليه ان جعلته حالا وان جعلته مصدرا فلا لان أفعال التفضيل اذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه بل هو معطوف على اسم الله تعالى أى وكخشية الله تعالى وأكخشية أشد خشية منه على الفرض اللهم الا أن نعمل الخشية ذات خشية كقولهم جدد على معنى يخشون الناس خشية مثل خشية الله تعالى أو خشية أشد خشية من

وايتاء الزكاة بل كقولهم كفوا أيديهم وتخضعوا لهم ما بين سائر التكاليف اذ اية الاهتمام واعلم أن المصنف ترك شيأ ذكره صاحب الكشف ينبغي أن يذكر وهو أن المسامين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ماداموا بمكة وكانوا يتخون أن يؤذونهم فيه فلما كتب عليهم القتال كف فريق منهم لاشكافي الدين لكن نفروا عن الاخطار بالارواح وانما قلناه انه ينبغي أن يذكر لانه أشد في التوبيخ والتقريع (قوله وقع موقع المصدر) والمعنى يخشون الناس خشية مثل خشية الله (قوله ان جعلته حالا) فيكون المعنى يخشون الناس حال كونهم أشد خشية من أهل خشية الله (قوله لان أفعال التفضيل اذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه) فان معنى أشد خشية شخص يكون خشية أقوى وظاهر أن الشخص المذكور موصوف بالخشية وليس من جنسها (قوله وكخشية الله) الى قوله خشية منه على الفرض معناه أو تكشية من كانت خشيتهم منه أشد من خشية الله وانما قال على سبيل الفرض لانه لم يخشوا من الناس خشية خشية أشد خشية منه أى من الله تعالى اذ ليس أحد يكون خشيتهم منه أشد من خشية الله (قوله اللهم الى آخره)

(قوله من أظاً) أي منقولاً من بطو بضم الطاء (قوله تنبيهاً على فرط تحسرهم) فيه أنه دال على صدور القول منهم ألبتة فإن لام التأكيدي تفيد تأكيداً كيما ما دخلت عليه وأما على فرط تحسرهم فلا يظهر ويمكن أن يقال إن المراد أنهم يقولون ذلك البتة في كل وقت من أوقات أصابة الفضل من الله تعالى وهو بدل على ذلك (قوله فإن هذا قول من لا مواصله بينهم وبينه) فإن قلت فعلى هذا لا يناسب لفظ كان بل المناسب أن يقال ليقولون من لم يكن إلخ قلنا المراد (١٠٠) من قوله تعالى كان لم يكن أنه كأن لم تكن المودة مطلقاً لا في الظاهر ولا في

الباطن فإن المنافقين يوادون المؤمنين في الظاهر فنبه القرآن على أن كلامهم كلام من لا مودة ظاهرة وباطنة بينهم وبينه (قوله أحوال من الضمير في ليقولون) عطف على قوله اعتراض أي قوله تعالى كان لم يكن اعتراض أو حال من ضمير ليقولون أي مضمون في شأنهم عدم المودة (قوله وقيل أنه متصل بالجملة الأولى) أي الجملة الشرطية المتقدمة وهي قوله تعالى فإن أصابكم مصيبة الآية فـكانه قيل ذلك لم يكن معهم شهيد كان لم يكن بينهم وبينه مودة والمعنى ظاهر لأن القول المذكور وهو فإن أصابكم الآية قول نشأ من عدم المودة (قوله وقيل ي أطلق للتنبيه على الاتساع) أي ذكره هنا مجرد التنبيه وهذا وافق لما في الصحاح وجوزاً بوعلى إدخال حرف النداء على الفعل والحرف من غير اضمار المنادى

كلها كيفما أمكن قبل الفوات (وان منكم من ليبطئن) الخطاب لعسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين منهم والمنافقين والباطئون منافقوهم تشافوا وتختلفوا عن الجهاد من بظاً بمعنى أبطأ وهو لازم أو بظطوا غيرهم كإبط ابن أبي ناسب يوم أحد من بظاً منقولاً من بطو كقتل من نقل واللام الأولى للابتداء دخلت اسم النفع بالجر والثانية جواب بقسم محذوف والقسم يحوي إياه صلة من والراجع إليه ما استكن في ليبطئن والتقدير وان منكم من أقسم بالله ليبطئن (فإن أصابكم مصيبة) كقتل وهزيمة (قال) أي الباطئ (قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شهيداً) حاضر افضيبيته ما أصابهم (ولئن أصابكم فضل من الله) كفتح وغنيمة (ليقولن) أي كده تنبيهاً على فرط تحسرهم وقرئ بضم اللام إعادة للضمير إلى معنى من (كان لم يكن بينهم وبينه مودة) اعتراض بين الفعل ومفعوله وهو (بالبقي كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً) للتنبيه على ضعف عقيدتهم وان قولهم هذا قول من لا مواصله بينهم وبينه وإنما يريد أن يكون معهم مجرد المال أحوال من الضمير في ليقولن أودا دخل في القول أي يقول الباطئ ان يبطله من المنافقين وضعة المسلمين تضر بيا وحسداً كان لم يكن بينهم وبين محمد صلى الله عليه وسلم مودة حيث لم يستمع بكم فتفوز وإما فاز باليتي كنت معهم وقيل أنه متصل بالجملة الأولى وهو ضعيف إذ لا يفصل إبعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظاً ومعنى وكان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وهو محذوف وقرأ ابن كثير وحقق عن عاصم ورويس عن يعقوب نـكن لئنا لتأنيث لفظ المودة والمنادى في ليتني محذوف أي يقوم وقيل ي أطلق للتنبيه على الاتساع فأفوز نصب على جواب الختي وقرئ بالرفع على تقدير فأما أفوز في ذلك الوقت أو العطف على كنت (فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة) أي الذين يبيعونها بها والمعنى إن بظاً هؤلاء عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم في طلب الآخرة أول الذين يشترونها ويختارونها على الآخرة وهم الباطئون والمعنى أنهم على ترك ما حكي عنهم (ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً) وعدله الاجر العظيم غلب أو غلب ترغيباً في القتال وتكديباً لقولهم قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شهيداً وإنما قال فيقتل أو يغلب تنبيهاً على أن المجاهد ينبغي أن يثبت في المعركة حتى يعز نفسه بالشهادة أو الدين بالظفر والغلبة وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل بل إلى إعلاء الحق وإعزاز الدين (وما لكم) مبتدأ وخبر (لا تقاتلون في سبيل الله) حال والعامل فيها مافى الطرف من معنى الفعل (والمتضعفين) عطف على اسم الله تعالى أي وفي سبيل المستضعفين وهو تخليصهم من الأسر ووصولهم من العدو وأعلى سبيل محذوف المضاف أي وفي خلاص المستضعفين ويجوز نصبه على الاختصاص فإن سبيل الله تعالى يعم أبواب الخير وتخليص ضعفة المسلمين من أيدي الكفار

للتنبيه لالنداء على سبيل الاتساع فإن حرف النداء يتضمن التنبيه لجرد عن معنى النداء وأطلق (قوله تنبيهاً أعظمها على أن المجاهد إلخ) فإنه تعالى حصر حاله في القتال والغلبة (قوله وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل إلخ) هذا لا يفهم بما ذكره وإنما المفهوم منه أن المقصود القتال والغلبة والأولى أن يقال إنه يفهم من قوله تعالى في سبيل الله فإن المقاتلة في سبيل الله هي أن يكون لإعلاء الدين كما نص عليه في صحيح البخاري من رواية قال جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكرن كلمة الله العليا فهو في سبيل الله (قوله وتخليص ضعفة المسلمين إلخ)

الأنبياء الفارزون بكمال العلم والعمل الى آخره شامل للصدقين لكن المناسب ذكر صفة تميز الانبياء عن غيرهم فالوجه أن يقال المراد به الفارزون بالعلم والعمل لا يارشدوا من أبناء النوع بخلاف الصادقين وغيرهم فان فوزهم بمآذ كرسب هداية الأنبياء ولذا قال صاحب الكشاف هم أفاضل صحابة الأنبياء الذين تقدموا في تصديقهم كآبي بكر رضي الله عنه وصدقوا في أفعالهم وأقوالهم قال العلامة الساجوري الصديق مبالغته في الصادق وهو من غلب على أقواله الصدق قال ودكر كثير المفسرين أن الصديق من صدق بكل الدين لا يتخلجه شك كقوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون لكن لم يذكر الصنف في تفسيره الصديق ما يناسب المعنى الغوي ووجه تسميته به (قوله اما أن يكون عرفانهم بالبراهين الخ) لا يخفى أن الادراك الحاصل بالامارة والافتقار هو الظن ولا يسمى عرفانا الآن يقال العرفان لم يحصل من امارة واحدة لكنه يحصل من الامارات ولذلك قال الصنف واما أن يكون بامارات واقتاعات بلطف الجمع أو يراد بالعرفان الاعتقاد أهم من اليقين والظن الصادق ثم إن عبارته لم تشمل الصديق الذي كان مدار أمره على مجرد التصنية من غير النظر والاستدلال (قوله فيه معنى التمجيد) (٩٩) أي كانه قليل وما أحسن وأولئك رفيقا

وان لم يكن المراد معنى التمجيد حقيقة بل المراد المبالغة في المدح (قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق) هكذا في الكشف وقال العلامة اتفقنا زاني يعني انه ليس وصفا محضاً يجب جمعه بجمع الموصوف بل من الاوصاف الجارية بمجرى الاسماء المتوى فيها الواحد والجمع فيجوز أن يكون في المعنى جماعاً لمن أولئك أو تمييزاً منه مطاباً له ويجوز أن يكون مفرداً قصد به بيان الجنس من غير النظر الى تعداد الأنواع فيكون

أعمارهم في طاعته وأموالهم في مرضاته ولك أن تقول المنعم عليهم هم العارفون بالله وهؤلاء اما أن يكونوا بالغين درجة العيان أو وافقين في مقام الاستدلال والبرهان والأولون اما أن يتلوا مع العيان القرب بحيث يكونون كمن يرى الشيء قريباً وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام وأولاً فيكونون كمن يرى الشيء بعيداً وهم الصديقون والآخر واما أن يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون في العلم الذين هم شهداء الله في أرضه واما أن يكون بامارات واقتاعات تطمئن اليها نفوسهم وهم الصالحون (وحسن أولئك رفيقا) في معنى التمجيد ورفيقا نصب على التمييز أو الحال ولم يجمع لانه يقال للواحد والجمع كالصديق وألانه أريد وحسن كل واحد منهم رفيقا روى أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أثناء يوماً قد تغير وجهه ونخل جسمه فسأله عن حاله فقال ما بي من وجع عير إذا لم أرك اشتقت اليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ثم ذكرت الآخرة تخفت أن لأراك هناك لاني عرفت انك ترفع مع النبيين وان أدخل الجنة كنت في منزل دون منزل وان لم أدخل فذاك حين لأراك أبداً فنزلت (ذلك) مبتدأ إشارة الى ما تلطعون من الأجر ومزج الهداية ومرافقة المنعم عليهم أو الى فضل هؤلاء المنعم عليهم ومزجهم (الفضل) صفته (من الله) خبره أو الفضل خبره ومن الله حال والعامل فيه معنى الإشارة (وكفى بالله عابداً) بجزاء من أطاعه أو بمقادير النضل واستحقاق أهله (يا أيها الذين آمنوا اخذوا حذركم) تيقظوا واستعدوا للاعداء والحذر والحذر كالتر والاثم وقيل ما يحذر به كالخمر والسلاح (فانفروا) فاستخرجوا الى الجهاد (ثبات) جماعات متفرقة جمع ثبة من ثبت على فلان تشبیه اذا ذكرت متفرق محاسنه ويجمع أضياعاً لثبته جبراً لما حذف من محزه (أو أنفر واجيعاً) مجتمعين كركبة واحدة والآية وان نزات في الحرب لكن يقتضى اطلاق لفظها وجوب المبادرة الى الخيرات

تمييزاً من أولئك باعتبار الجنس ولاتجب الطائفة لكونه ما يحق بالاسماء (قوله أو الفضل خبره ومن الله حال) فيه وجهان آخران أحدهما أن يكون من الله خبر بعد خبره هو الفضل والثاني أن يكون من الله صفة الفضل بتقدير المتعلق معرفة أي الفضل الكائن من الله (قوله واستحقاق أهله) فيه ان مذهب أهل الحق ان العبد ليس يستحق للثواب بل الثواب مجرد الفضل الآن يقال الاستحقاق بحسب الوعد (قوله فالخذر والحذر كالتر والاثم) يعني الخذر بكسر الحاء وبسكون المجهمة هو بمعنى الخذر بفتح المهملة والمججمة (قوله وقيل ما يحذر به) فان كان ذلك معناه الحق في الغوي فيكون حقيقة ولا فيكون مجازاً مرسلاً باستعمال الشيء وإرادته لانه به (قوله ويجمع على ثنين جبراً الخ) فان أصل ثبه ثبي خذف منه الياء ثم جمع على ثنين بزيادة الياء والنون جبر اللام الفعل المحذوف فهما ليسا لمحض الجمع (قوله لكن يقتضى اطلاق لفظها الخ) فيه ان ظاهراً لفظ الآية يقتضى الاختصاص بالحرب أقوله تعالى خذوا حذركم فان الخذر على ما فسر مختص به فليس في لفظها اطلاق بل تخصيص بالحرب والاولى أن يقال لما ثبت المبادرة الى الحرب فهمت المبادرة الى الخيرات كلها لان المبادرة الى الحرب بسبب انه خبر ومشمول على المنفعة الدينية وهو أمر مشترك بين جميع الخيرات

(قوله لانه أشد لتحصيل العلم ونفى الشك) يفهم منه أنه لو لم يفعلوا ما يعطون به يحصل العلم ونفى الشك لكن حصوله ما عند فعله أشد وهذا لان الاعتقاد يقوى بسبب الاعمال ولذا صرح المحققون من العلماء الكبار منهم الامام حجة الاسلام رحمه الله بان الغرض من الأمر بالعبادات اليدنية تقوية صفات القلب وتأكيدها (قوله في سراج من الحرة) السراج بكسر الشين والجرم جمع شرج يسكون الراء وهو رميل الماء والحرة أرض ذات حجارة سود والجدد يسكون الدال الملهة الجدار الصغيرة والمراد ما يحيط بالزراعة وقوله لان كان ابن عمك أي هذا الحكم والقضاء لانه كان ابن عمك فان أم الزبير صفية بنت عبد المطلب عممة النبي صلى الله عليه وسلم أم الزبير ولا بالساحة فلهما أغضبه خصم الزبير استوفى للزبير حقه واعلم ان مقاله المصنف من ان القصة حوت بين الزبير وحاطب هو الذي في الكشف لكن قال العلامة الفتازاني ان في الصحيحين ان القصة حوت بين الزبير وبعض الانصار وحاطب لم يكن من الانصار (قوله لان اذا جواب وجزاء) اذا كان كذلك يجب ان لا يتقدم على الشرط الذي هو لو ثبتوا لأن لكلمة الشرط التصدير ولذا قال في تفسير قوله تعالى فاذن لا يؤمنون لو كان لهم نصيب من الملك فاذن لا يؤمنون ثم انه يفهم من اذن معنى الشرط

(٩٨)

لأن اذن في جواب قول القائل ماذا يكون لهم بعد التثبيت فلا حاجة الى تقدير لو ثبتوا بعد اذن كما قاله العلامة الفتازاني واعلم ان الرضى قال الذي يلوح لى في اذن ويغلب في ظنى ان أصله اذ حذفت الجملية المضافة اليها عوض منها التنوين ولم يكن قبل اذ ظرف في صورة المضاف اليه فكسره نادر والوجه فتحه ليكون في صورة ظرف منصوب لأن مناه الظرف انتهى فيكون اذن ههنا ظرفا وكان الأصل اذ ثبتوا

وقرأ ابن عامر بالنصب على الاستثناء أو على الافعال قليلا (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به) من متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعته طوعا وكرها (لكن خيرا لهم) في عاجلهم وآجلهم (وأشد تنبيها) في دينهم لانه أشد لتحصيل العلم ونفى الشك وأثبتنا ثواب أعمالهم ونصبه على التمييز والآية أيضا ما نزلت في شأن المنافق واليهودى وقيل امهاو التي قبلها نزلت في حاطب بن أبى ربيعة خاصة زبير في سراج من الحرة كاتبا سقيان بها النخل فقال عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم أرسل الماء الى جارك فقال حاطب لأن كان ابن عمك فقال عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم أحس الماء الى الجدار واستوف حقه ثم أرسله الى جارك (واذا لا يتناهم من لدنا أجر عظيما) جواب سؤال مقدر كأنه قيل وما يكون لهم بعد التثبيت فقال واذا لو ثبتوا لا يتناهم لان اذا جواب وجزاء (وطد ينهم صراطا مستقيما) يصلون بسلكه جذاب القدس ويفتح عليهم أبواب الغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) من يدترغب في الطاعة بأوعد عليها مرافقة أكرم الخلاق وأعظمهم قدرا (من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) بيان للذين أحوالهم أمن صميمه قسمهم أربعة أقسام بحسب منازلهم في العلم والعمل وحث كافة الناس على أن لا يتأخروا عنهم وهم الانبياء الفائزون بكمال العلم والعمل المتجاوزون حد الكمال الى درجة التكميل ثم الصديقون الذين صعدت نفوسهم نارة مبرق النظر في الحجج والآيات وأخرى يعارض التصفية والرياضات الى أوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء وأخبروا عنها على ما هي عليها ثم الشهداء الذين أدى بهم الحرص على الطاعة والجدي في اظهار الحق حتى بذلوا مهجهم في إعلاء كلمة الله تعالى ثم الصالحون الذين صرفوا

أعمالهم

حذفت الجملية وعوض منها التنوين والم جواب قسم مقدر والتقدير اذن والله

لا يتناهم (قوله مرافقة أكرم الخلاق وأعظمهم قدرا الخ) وهم النبوة والصديقون والشهداء والصالحون (قوله بيان للذين حالهم أمن ضميره) ويكون المعنى البين والصديقين ثم ان المفهوم من كلامه انهم كونه بيانا للذين يجوز أن يكون حالهم ضميره باعتبار ان ضميره عبارة عنه فيلزم منه أيضا بيان الذين فان قلت الحال لا يكون الا عن فاعل أو مفعول به والذين في هذا التركيب مضاف اليه ليس بفاعل ولا مفعول فلما جعله حالاً يتأويل وهو ان يجعل مع معنى المقارن (قوله وحث كافة الناس على ان لا يتأخروا عنهم) أى عن المجموع بان تأخر عن كل الاضاف الاربعة وان وجب تأخر غير الانبياء عنهم ثم ان المراد من المعية المذكورة رؤية المطيعين الانبياء والصديقين وغيرهما في بعض الاوقات أو في كمالها وان كان مع البعد في الدرجة كما قال العلامة الفتازاني ليس المراد كون المطيعين مع المذكورين في الآفة ان كلهم في درجة واحدة فان ذلك يقتضى التسوية بين الفاضل والمفضول وانه محال لكن المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وان بعد المكان لأن الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا (قوله المتجاوزون حد الكمال) فيه ان أهل التكميل لا يتجاوزون حد الكمال والاولى أن يقال بالالفون حد الكمال والتكميل ثم ان قوله وهم

(قوله وانما عدل عن الخطاب) أى الظاهر ان يقال فاستغفرت لهم كما خوطب بقوله جاؤك (قوله وأحلامن الضمير فيه) ههنا احتال آخر وهو ان يكون رجحاً حال من الله فيكونا حالين متوافقين كما نهى على الأول حالان متداخلتان لكنه رجح التداخل يستفاد من العبارة حصولهما معاً (قوله لانه تزايد أيضاً في الاثبات) يعنى انه قد تزايد لافى الاثبات في القسم نحو لا قسم فتكون ههنا لتأ كيد القسم لا غير اذ كونها لتأ كيد القسم أمر محقق في هذه الصورة ان تكون لتأ كيد القسم وان تكون لتأ القسم فوجب أمر محقق وكونها لتأ القسم أمر محتمل اذ يحتمل في هذه الصورة ان تكون لتأ كيد القسم وان تكون لتأ القسم فوجب حل المحتمل على المحقق الذى هو لتأ كيد القسم اذ الاصل عدم ثبوت المحتمل فلا يثبت من غير سبب (قوله تعالى ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت الآية) دال على ان الايمان لا يحصل بدون الرضا القلبي فان قلت ماذا كريد على الرضا بما كلف به بل هو أصل التكليف لكن الرضا القلبي ليس أمراً اختيارياً بل أمر طبيعى فلا يتوجه توقف الايمان عليه اذ قد لا يقدر الشخص على تحصيل الرضا القلبي فلنا المراد من الرضا ما يحصل بسببه الحاصلة بالاختيار وان كانت مكرهة بالطبع مكن شرب دواء كريها يعلم ان شفاؤه فيه فهو راض بآرادته ان يشربه وان كان طبيعته كارهة (قوله وان (٩٧) مصدرة أو مفسرة) قد مر البحث في كون مثل ان هذه مفسرة لانه

لا يمكن ان يجعل مكانه أى ومرا الجواب أيضاً (قوله لان كتبنا فى معنى أمرنا) لو كان كذلك لكان التركيب هكذا ولو أن أمرنا عليهم لكن أمر لا يتعدى بعلى فتأمل ولعل اقتصار صاحب الكشف على كونها مصدرة لا لاجل ما ذكرنا والاولى ان يقال ان كتبنا بمعنى أو حيناً الذى فى حكم القول (قوله انقياداً بظاهرهم وباطنهم) هذا يناسب ان يكون المراد بالايمان ان الايمان الكامل

بالتوبة والاخلاص (واستغفر لهم الرسول) واعتدروا اليك حتى انتصبت لهم شفيعاً وانما عدل عن الخطاب تفخيلاً شأنه وتنبهاً على ان من حق الرسول أن يقبل اعتذار التائب وان عظم جرمه ويشفع له ومن منصبه أن يشفع في كبار الذنوب (لوجدوا الله تواباً رحيماً) اعلموه قبالاً لتوبتهم متفضل عليهم بالرحمة وان فسر وجد بصادف كان تواباً حالاً ورحيماً بدلاً منه وأحلامن الضمير فيه (فلا وربك) أى فوربك ولا منيعة لتأ كيد القسم لا لتظاهر لافى قوله (لا يؤمنون) لانه تزايد أيضاً في الاثبات كقوله تعالى لا أقسم بهذا البلد (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) فيها اختلاف بينهم واختلط ومنه الشجر لتداخل أغصانه (ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت) ضيقاً مما حكمت به أو من حكمك أو شكاً من أجله فان الشاك في ضيق من أمره (ويسألو انساباً) وينقادوا لك انقياداً بظاهرهم وباطنهم (ولو أن كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) تعرضوا للقتل في الجهاد وأقبلوها كقتل بنو اسرائيل وان مصدرة أو مفسرة أو مفسرة لان كتبنا فى معنى أمرنا (أو اخرجوا من دياركم) خروجهم حين استتبوا من عبادة الجبل وقرأ أبو عمرو و يعقوب أن اقتلوا بكسر النون على أصل التحريك أو اخرجوا بضم الواو والانباع والشميه بواو الجمع في تخوف قوله تعالى ولا تنسوا الفضل وقرأ أجزه وعاصم بكسر همز على الأصل والباقيون بضمهما اجزاء لم يجزى الهزمة المتصلة بالفعل (ما فعلموه الا قليل منهم) الانسان قليل وهم المخلصون لما بين ان ايمانهم لا يتم الا بان يسألوا حق التسليم نبه على قصوراً كثرتهم ووهن اسلامهم والضمير للكتبوب ودل عليه كتبنا وأولاحد مصدري الفعلين

(١٣ - (بيضاوى) - تانى)

الظاهري بل هو أمر باطنى قلبي (قوله خروجهم حين استتبوا من عبادة الجبل) أى وأخرجوا من دياركم خروجاً مثل خروجهم أى مثل خروج بني اسرائيل (قوله اجزاء لم يجزى الهزمة المتصلة بالفعل) لك ان تقول لم قال فى قراءة أبى عمرو ويعقوب ان ضم الواو للانباع وقال ههنا ضم الواو باجرائها مجزى الهزمة ولم يقل للانباع كما قال فى الاول ويمكن ان يقال الانباع معلوم بما سبق فأراد ههنا ايراد صلة أخرى للضم (قوله لما بين ان ايمانهم لم يتم الخ) لم يتعرض لرجح الضاهر المذكور فى قوله فلا وربك لا يؤمنون الى آخر الآيات ويمكن ان يقال انها راجعة الى مجموع من فى عصر النبي صلى الله عليه وسلم المخلصين منهم والمنافقين وحينئذ يظهر معانى الآيات فكان معنى ما فعلموه الا قليل منهم ما فعلموه الا المؤمنون حقاً لا المؤمنون مطلقاً لكن يلزم منه ان يكون المؤمنون حقاً قليلاً بالنسبة الى المنافقين والمذمومين من الكشاف ان ضمير عليهم راجع الى المؤمنين الذين قالوا انه لو أمرنى محمد ان أقتل نفسى لقتلتها واثبات ذلك ثابت وابن مسعود وعمر بن الخطاب والعلامة التفات الى ضمير عليهم ليس هؤلاء اثباتاً ثانياً خاصة بل للمؤمنين جميعاً وفيه توخي عظيم حيث جعلهم أقل انقياداً من بني اسرائيل

(قوله حذف لام الفعل اعتباطا) بلاغة أي تخفيفا إنما قال حذف اعتباطا إذا صح أن تقلب الياء لتحركها أو انفتاح ما قبلها ثم حذف ثم قلب فتحة اللام إلى الضمة لأن الفتحة دليل على أن ههنا كان ألف فلا تغير بخلاف ما إذا حذفت الياء اعتباطا لأن الفتحة على هذا التقدير ليس دليلا على شيء فإذا حذف وتغيرت (قوله هو مصدر أو اسم للمصدر) ظاهر عبارة الصحاح أنه مصدر ولم يتعرض إلى الاحتمال الآخر قال صد عنه يصد صدودا (قوله ويصدون في موضع الحال) هذا إذا كان رأيت بمعنى أبصرت وهذا هو الظاهر وأما إذا كان بمعنى علمت يكون منعولا ثانيًا (قوله وأخاليابهم) فالعنى قل لهم حال كونك في مجرد أنفسهم لا يختلط معهم غيرهم (قوله لأن معمول الصفة لا يتقدم الموصوف) فقوله في أنفسهم لا يتعلق بيلغاوا واللام تقدم معمول الصفة التي هي بيلغا على الموصوف هذا ما ذكره السكندر الأصح عند جميع الكوفيين وبعض البصريين أنه يجوز تقدم معمول الصفة على الموصوف إذا كان معمول ظرفا (قوله وكأنه احتج بذلك الخ) (٩٦) فإن قيل للآلزم من عدم طاعة الرسول عدم طاعة الله وهو يستلزم

الكفر ولكن ليس كل كافر مستوجب القتل فإن الذي كافر وليس بمستوجب له قتلنا المراد أنه يستوجب أن لم يحصل له الأمان وهذا التخصص عـ لم من نصوص أخر (قوله كأن من لم يطعـه ولم يرض بحكمه لم يقبل رسالته) فإن قيل يجوز أن يسلم أحد رسالة الرسول ولكن لم يطعـه ولم يرض بحكمه قلنا الإيمان هو التسليم والرضا لا مجرد تصديق الرسالة والالزام أن يكون اليهود العارفون بكونه رسول الله من المؤمنين فمن لم يرض بحكمه كان كارهًا لرسالته وكان كافرًا وقد أوضحنا ذلك فيما علقناه على تفسير

الطاغوت يخرجونهم (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول) وقرئ تعالوا بضم اللام على أنه حذف لام الفعل اعتباطا ثم ضم اللام ولو الضمير (رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) هو مصدر أو اسم للمصدر الذي هو الصد والفرق بينه وبين السد أنه غير محسوس والسد محسوس ويصدون في موضع الحال (فكيف) يكون حالهم (إذا أصابهم مصيبة) كقتل عمر المنافق أو العتمة من الله تعالى (بما قدمت أيديهم) من التحاكم إلى غيرك وعدم الرضى بحكمك (ثم جاؤك) حين يصابون للاعتذار عطف على أصابهم وقيل على يصدون وما بينهما اعتراض (بخلفون بالله) حال (أن أردنا الإحسانا ونوفيقا) ما أردنا بذلك الإفضال بالوجه الإحسان والتوفيق بين الخصمين ولم نزد مخالفتك وقيل جاء أصحاب القتل طالبين بدمه وقالوا ما أردنا باتحاكم إلى عمر إلا أن يحسن إلى صاحبنا ويوفى دينه وبين خصمه (أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم) من النفاق فلا يغني عنهم الكتاب والحلف السكاذب من العقاب (فأعرض عنهم) أي عن عقابهم لصاحبة في استبقائهم أو عن قبول معذرتهم (وعظهم) بلسانك وكفهم عما هم عليه (وقل لهم في أنفسهم) أي في معنى أنفسهم وأخاليابهم فإن النصيح في السر أنجع (وقولا ليغا) يباع منهم ويؤثر فيهم أمره بالتجافي عن ذنوبهم والنصح لهم بالمبالغة فيه بالترغيب والترهيب وذلك مقتضى شفقة الأنبياء عليهم السلام وتعلق الظرف بيلغا على معنى بيلغا في أنفسهم مؤثرا فيها ضعيف لأن معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف والقول البليغ في الأصل هو الذي يطابق مدلوله المقصود به (ومأرسلنا من رسول إلا بطاع باذن الله) بسبب إذنه في طاعته وأمره بالمعروف والنهي عن المنكر (وكانه احتج بذلك على أن الذي لم يرض بحكمه وأن أظهر الإسلام كان كافرا مستوجب القتل وتقريره أن إرسال الرسول لم يكن إلا بطاع باذن الله) بسبب إذنه في طاعته وأمره بالمعروف والنهي عن المنكر (وكانه احتج بذلك على أن الذي لم يرض بحكمه لم يرض بحكمه لم يقبل رسالته ومن كان كذلك كان كافرا مستوجب القتل) (ولو أنهم إذ ظهروا أنفسهم) بالنفاق أو التحاكم إلى الطاغوت (جاؤك) نائبين من ذلك وهو خبران وإذ متعلق به (فاستغفروا الله)

بالتوبة

أوائل البقرة لكن في ههنا شيء وهو أن الآية الآتية وهي قوله تعالى فلا

وربك لا يؤمنون الآية نزات في الزبير وحاطب بن أبي بطة حين نخاصا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خكم للزبير فقال حاطب لأن كان ابن عمك فهـ إذ يدل على عدم رضا حاطب بحكمه صلى الله عليه وسلم مع أنه من الصحابة فكيف لم يحكم بكفره بل حكموا بأن كلامه أساءة أدب ويمكن أن يقال المراد من قوله ولم يرض بحكمه الرضا القلبي ولم يلزم من قول حاطب عدم الرضا القلبي إذ قد يعلم شخص كون حكم حقا ورضى به باطنا لكن حثه الغضب والجدل على التكلم بغير الحق (قوله تعالى ولو أنهم إذ ظهروا أنفسهم جاؤك الخ) لك أن تقول بلغ أن يستغفروا الله في قبول قولهم فما الحاجة إلى المجيء إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وإلى استغفاره لهم والجواب أن يقال والله أعلم أن المجيء إليه واستغفاره لهم بدل على متابعتهم وطاعته أو يقال إنهم أوجبوا تزيينته وقبول التوبة والرجعة العظيمة (قوله وإذ يتعاني به) فالتقدير ولو أنهم جاؤك إذ ظهروا أنفسهم

الذي هو الفاعل والجواب ان غرضه مما ذكر توضيح المعنى والاختيار ان التقدير نعم الذي أو يقال حذف الشيء وجعل صفته منبأه فيصير فاعلا (قوله بعدما أمرهم بالعدل) أي بعدما أمرهم بالعدل في قوله وإذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل (قوله لعلهم الذين يستنبطونه منهم) فان المستنبطين الذين علموا الحكم بالاستنباط هم العلماء المجتهدون (قوله الآن يقال الخطاب لاولي الامر) يمكن أن يكون المراد باولي الامر العلماء وحيدون يكون الخطاب في فان تنازعتم في شئ بين العلماء يعني ان تنازعتم أيها العلماء المجتهدون فارجعوا فيه الى الله وسوله فيكون التنازع بينهم ان حكم الله تعالى في المسئلة ما أقول فان قيل تنازعتم قبل الاجتهاد لا وجه له اذ على كل منهم ان يجتهد ويعمل بمقتضى اجتهاده فيكون بعد الاجتهاد لا يخفى ان الاجتهاد لا يكون الابد الاطلاع على نصوص الكتاب والسنة وبذل الوسع في تحقيق مقاصدها وعلى هذا فارجعوا الى كتاب الله وسنة (٩٥) رسوله صلى الله عليه وسلم حصل قبل

الاجتهاد فسامعني الرد الى الله ورسوله بعد التنازع المذكور فلنأتمم ما ذكرنا من قولنا ان يكون المجتهد بعد الاجتهاد ان الحكم في المسئلة ما أدى اليه اجتهاده وهو وجوب حكم معين مثلاً والآخرون لم يسلموا وحكمه لانهم لم يجتهدوا وبعدها ينبغي عليهم الاجتهاد ان أرادوا تحقيق المسئلة (قوله فانه يدل على ان الاحكام ثلاثة الخ) يرد عليه ان منها قسمين آخر وهو المثبت بالاجماع ولذا قال في التفسير الكبير هذه الآية مشتبهة على أصول الفقه لأن أصول الشريعة الكتاب والسنة وأشهر اليه ما بقوله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول والاجماع والقياس

و يندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية وأمر الناس بطاعتهم بعدما أمرهم بالعدل تنبيهها على ان وجوب طاعتهم ماداموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولوروده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلهم الذين يستنبطونه منهم (فان تنازعتم) أتم وأولو الامر منكم (في شئ) من أمور الدين وهو يؤيد الوجه الاول اذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المروءس الآن يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة الائتلاف (فردوه) فراجعوا فيه (إلى الله) الى كتابه (والرسول) بالسؤال عنه في زمانه والمراجعة الى سنته بعده واستدل به منكر والقياس وقالوا انه تعالى أوجب رد المختلف الى الكتاب والسنة دون القياس وأجيب بان رد المختلف الى المنصوص عليه انما يكون بالتمثيل والبناء عليه وهو القياس ويؤيد بذلك الامر به بعد الامر بطاعة الله وطاعة رسوله فانه يدل على ان الاحكام ثلاثة مثبت بالكتاب ومثبت بالسنة ومثبت بالرد اليه ما على وجه القياس (ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فان الإيمان بوجوب ذلك (ذلك) أي الرد (خير) لكم (وأحسن تأويلاً) عاقبة أو أحسن تأويلاً من تأويلكم بالرد (ألم تروا الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن منافقا خاصهم يهوديا فدعاه اليهودى الى النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه المنافق الى كعب بن الاشرف ثم اتفقا على انهما احتكما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخمس لليهودى فلم يرض بالمنافق بقضائه وقال نتحاكم الى عمر فقال اليهودى لعمر قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرض بقضائه وخاصم اليك فقال عمر رضى الله تعالى عنه للمنافق أ كذلك فقال نعم فقال مكانك حتى أخرج اليك فدخل فاخذ سيفه ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برد وقال هكذا أفضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله فنزل وقال جبريل ان عمر قد فرق بين الحق والباطل فسمى الفاروق والطاغوت على هذا كعب بن الاشرف وفي معناه من يحكم بالباطل ويؤثر لاجله سعى بذلك لفرط طغيانه وأنتهيه بالشيطان وألان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه كما قال (وقد أمروا أن يكفروا به ويربد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) وقرئ أن يكفروا بها على ان الطاغوت جمع كقوله تعالى وألواؤهم

فأشير الى الاجماع بقوله وأولى الامر فالما للقياس فذلك قوله تعالى فان تنازعتم في شئ الخ والجواب انه لا بد للاجماع من مستند هو النص أو القياس فهو راجع الى واحد منهما اذا جمعا على شئ من غير مستند غيرهما قول كما صرح به (قوله ويؤثر لاجله) أي يختار على غيره لأجل الحكم بالباطل (قوله سعى بذلك لفرط طغيانه) ذكر وجوها ثلاثة في تسمية كعب بالطاغوت اذا كان المراد بالطاغوت ههنا كعبا وتوضيحه ان تسميته به امالة طغيانه فيكون من باب اطلاق العام وإرادة الخاص واما تشبيهه بالشيطان الذي اسمه الطاغوت وعلى هذا فيكون الطاغوت استعار قوجه شبه فرط الطغيان واما علاقته بالشيطان من حيث ان التحاكم اليه متضمن للتحاكم الى الشيطان فعلى هذا يكون الطاغوت مجازا امر سلا وكذا على الاول ثم ان الاولى أن يقال التحاكم اليه التحاكم الى الشيطان حكما من حيث ان حكمه حكمه (قوله كما قال وقد أمروا أن يكفروا به) الظاهر ان قوله تعالى وقد أمروا الآية دال على ان المراد من الطاغوت كعب اذ لو كان المراد منه الشيطان لكان الظاهر الاضمار في قوله تعالى ويربد من غير تصريح بذكر الشيطان

(أخوه) بأن يعد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى (الح) أي الظاهر أن المراد بالتبديل إما إعادة ذلك الجلد بعينه على صفة أخرى بعد زواله وفنائ أو بزوال أثر الاحراق من نضجه وقلة احساسه أو عدمه من غير فناء بل مع بقاءه وانما رجح كون الجلد بعينه الجلد الأول لأن المناسب أن يكون الجلد المحترق النضيج هو بعينه الجلد الذي كان عند صدور المعصية في الدنيا ولعل هذا هو الحكمة في تبديل الجلد مع قدرته على عذاب الكافر مع غير التبديل ومن عدم النضيج (قوله والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية) جواب سؤال وهو انهم لم يزلوا في هذا القول التعذيب من غير معصية فان هذا الجلد الثاني الذي هو بدل الجلد الأول لم يقارف معصية فطعم أنه يعذب بالاحراق فأجاب بأن المذهب هو (٩٤) النفس العاصية التي اقررت المعاصي في الدنيا لأن العذاب ادراك الالم والمدرک

هو النفس لا الجلد فلا محذور أي لا يلزم المحذور الذي ذكره (قوله قدم ذكر الكفار ووعيدهم (الح) أي قيل أولان الذين كفروا الآية لان الآيات السابقة في بيان حال الكفار (قوله فينا لا لا جواب فيه) قال العلامة التفتازاني الفينان المتصل المبسط فقيل من الفين كانه كثير الافنان وقيل فعلا من الفين وليس بواضح اشتقاق وانصرافا انتهى فتوجه فقيل اشارة الى أن ما قاله صاحب الصحاح من ان فينان من الفين بالفاء والياء التي هي آخر الحروف ضعيف من وجهين أحدهما لاشتقاق اذلا يظهر وجه اشتقاق الفينان من الفين اذ لا مناسبة بين معنى الفينان والفين لان الفين هـ الساعة والثاني انصراف فينان ولو كان

آمن به) بحمد صلى الله عليه وسلم أو بما ذكر من حديث آل ابراهيم (ومنهم من صدعنه) أعرض عنه ولم يؤمن بدوقيل معناه فمن آل ابراهيم من آمن بدو منهم من كفر ولم يكن في ذلك توهين أمره فكذلك لا يوهن كفر هؤلاء أمرک (وكفى بجهنم سعيرا) ناراً مسعورة يعذبون بها أي ان لم يجبالوا بالعقوبة فقد كفاهم ما أعد لهم من سعير جهنم (ان الذين كفروا باياتنا سوف نصالحهم نارا) كالبليان والتقرير بل انك (كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها) بان يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى كقولك بدلت الخاتم قرطا أو بان يزال عنه أثر الاحراق ليعود احساسه للعذاب كما قال (ليذوقوا العذاب) أي ليدرم لهم ذوقه وقيل يخاف لهم مكانه جلد آخر والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية المدركة لا لآلة ادراكها فلا محذور (ان الله كان عزيزا) لا يتمتع عليه ما يريد (حكما) يعاقب على وفق حكمته (والذين آمنوا وعملوا الصالحات ستندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا) قدم ذكر الكفار ووعيدهم على ذكر المؤمنين ووعدهم لان الكلام فيهم وذكر المؤمنين بالعرض (لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظلالا ظيلا) فينا لا لا جواب فيه ودأما لا ندسخه الشمس وهو اشارة الى النعمة اتمام السائمة والظلال صفة مشتقة من الظل اتمأ كيد كقولهم شمس شامس وابل أليل ويوم أيوم (ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها) خطاب بعم المكلفين والامانات وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار لما أغلق باب الكعبة وأنى أن يدفع المفتاح ليدخل فيها رسول الله وقال لو علمت أنه رسول الله لم أنمعه فلو على كرم الله وجهه يده وأخذ منه مفتاح فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى ركعتين فلما خرج سأله العباس رضى الله عنه أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فنزلت فامر الله أن يرد اليه فامر علي رضى الله عنه أن يرد به ويعتذر اليه وصار ذلك سببا لاسلامه ونزل الوحي بان السدانة في أولاده أبدا (واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) أي وان تحكموا بالانصاف والسوية اذا قضيت بين من ينفذ عليه أمركم ويرضى بحكمكم ولان الحكم وظيفة الولاية قيل الخطاب لهم (ان الله يعظمكم به) أي نعم شيئا يعظمكم به أو نعم الشيء الذي يعظمكم به فيمنصو به موصوفة به بعهدهم أو موصولة به والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به من أداء الامانات والعدل في الحكومات (ان الله كان سميعا بصيرا) باقوالكم وأحكامكم وما تفعلون في الامانات (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) يريد بهم أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده

فعلا لكان غير منصرف وأما الجواب فهو بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة وهي الفرجة (قوله) ويندرج خطاب عام للمكلفين وان رت الح) هذه العبارة أحسن من عبارة الكشاف حيث قال الخطاب عام لكل واحد وقيل نزلت في عثمان بن طلحة لأن جعلها نازلة في عثمان بن طلحة لا يناسب ان يجعل مقابلا لعموم الخطاب إذ يصح ان تنزل الآية في شخص معين لكن يكون حكمه عاما (قوله أو يرضى بحكمكم) هذا في صورة التحكيم وهو ان يجعل الخصمان ثالثا للحكم بينهما (قوله أو نعم الشيء الذي يعظمكم به) فيه نظر لأن ما في نعم على هذا التقدير إما أن يكون عبارة عن الشيء الموصوف بالتي أو عبارة عن الذي وعلى الأول لزم حذف الموصول الذي هو الذي وهو غير جائز كما ترى وإما أن يكون عبارة عن الذي وهو الصفة فلزم حذف الموصوف

الى العبودية اذ لو كان تقتضى ذابته امتناعها لم يصح الشركه في زمان اُصولا واذالم يقتض امتناعها كان صالحا لها دائما أى صالحا لان يجعل له شريك في أى زمان من الازمنة (قوله في زعمهم انهم اُبناء الله وأزكياء عنده) فان قيل الافتراء هو أن يقول عن الشخص مالم يقوله وهم لم ينقلوا ما ذكروا عن الله تعالى بل يقولون من عند أنفسهم قلنا كونهم اُبناء الله وأزكياء عنده لو حصل فاعما يَكُون بتعليم من الله فدعواهم ما ذكر مستلزم لان الله أعلمهم بذلك (قوله ويجوز (٩٣) أن يكون المعنى الخ) أى يجوز أن يكون

المعنى انكار مجموع الامرين المذكورين وانكار المجموع المذكور بسبب انكار الجزء الاول ودليه عدم اعطائهم الناس تقيرا فان هذا الشح يضاد الملك وهذا مما زاد على الكشف ولا يظهر وجهه لان الكناية مصححة لارادة المعنى الحقيقي وهذا ليس كذلك لان الاستفهام لا يصح ههنا حمله على المعنى الحقيقي كالإشني والاولى أن يقال ان أم اذا كان بمعنى بل مجردا من غير اعتبار الهمة كما صرح به صاحب المعنى صح (قوله واذن اذا وقع بعد الفاء أو الواو لا تشير بك مفرد) ذكروا في كتبهم ان اذن اذا وقعت بعد الواو أو الفاء يجوز الالغاء والاعمال ولم يذكروا القيد الذي ذكره المصنف وهو أن يكون بغير التشريك في المفرد والظاهر ان مراده أن لا يذ كر بعد الواو والفاء مفرد مثل قوله فالماذن

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هل على هؤلاء ذنب قال لا قالوا والله ما نحن الا كهيتهم ماعلنا بالنهار كفر عنا بالليل وماعلنا بالليل كفر عنا بالنهار وفي معناهم من ترك نفسه وأثنى عليها (بل الله يزكي من يشاء) تنبيه على أن تركيته تعالى هي المعتبها دون تركية غيره فانه العالم بما ينطوي عليه الانسان من حسن وقبيح وقد ذمهم وزكى المرضين من عباد المؤمنين وأصل التركية في ما يستقيم فعلا وقولا (ولا يظلمون) بالذم أو العقاب على تركيتهم أنفسهم بغير حق (فتيلا) أدنى ظلم وأضره وهو الخيط الذي في شق النواة يضرب به المثل في الحفارة (انظر كيف يفترون على الله الكذب) في زعمهم انهم اُبناء الله وأزكياء عنده (وكفى به) بزعمهم هذا أو بالافتراء (انما مبينا) لا يخفى كونه ما نؤمن بين آثامهم (ثم ترأى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) نزلت في يهود كانوا يقولون ان عبادة الاصنام أرضى عند الله مما يدعو اليه محمد وقيل في حبي بن أخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود خرجوا الى مكة يخافون قر يشاعلى محار بقر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا أتم أهل كتاب وأتم أقرب الى محمد منكم الينا فلان آمن مكرهم فالحسد والاهلنا حتى نطمئن اليكم ففعلوا والجبت في الاصل اسم صنم فاستعمل في كل ما عبد من دون الله وقيل أصله الجبس وهو الذي لاخير فيه فقاتب سينه تاء والطاغوت يطلق لكل باطل من معبود أو غيره (ويقولون للذين كفروا) لاجلهم وفيهم (هؤلاء) اشارة اليهم (أهدى من الذين آمنوا سبيلا) أقوم ديننا وأرشد طريقا (وأولئك الذين انعم الله ومن يعلم ان الله فلن تجدله نصيرا) يمنع العذاب عنه بشفاعته أو غيرها (ألم لهم نصيب من الملك) أم منقطعة ومعنى الهمة انكار أن يكون لهم نصيب من الملك ومحمد لما زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم (فأذا يؤتون الناس تقيرا) أى لو كان لهم نصيب من الملك فأذا لا يؤتون أحدا ما يوازي تقيرا وهو النقرة في ظهر النواة وهذا هو الاغراق في بيان شحهم فانهم ان يخلوا بالنقيير وهم ملوك فاضلنك بهم اذا كانوا فقراء أذلاء متفافرين ويجوز أن يكون المعنى انكار انهم أوتوا نصيبا من الملك على الكناية وانهم لا يؤتون الناس شيئا واذا اذا وقع بعد الواو والفاء لا تشير بك مفرد جاز فيه الالغاء والاعمال ولذلك قرئ فاذا لا يؤتون الناس على النصيب (ألم يحسدون الناس) بل ان يحسدون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعرب والناس جميعا لان من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم وكلمهم ورشدهم ونجهم وانكر عليهم الحسد كاذمهم على البخل وهما شرا الذائل وكان بينهما تلازما وتجاذا (على ما آتاهم الله من فضله) يعنى النبوة والكتاب والنصرة والاعزاز وجعل النبي الموعود منهم (فقد آتينا آل ابراهيم) الذين هم أسلاف محمد صلى الله عليه وسلم وأبناء عمه (الكتاب والحكمة) النبوة (وآتيناهم ملكا عظيما) فلا يدع ان يؤتيه الله مثل ما آتاهم (فهم) من اليهود (من

أتيك اذا لجوز في هذه الصورة الاعمال لوجود اعتقاد ما بعده ا على ما قبلها (قوله وكان بينهما تلازما وتجاذا) انما قال كان اذ قد يوجد الحسد بدون البخل كماذا تمتحى عزال صفة كمال للغير كالألم وقد يوجد البخل بغير الحسد كماذا تمتحى بغير غنى زوال ما للغير (قوله لارادة المعنى الحقيقي) فيصح أن يكون كناية أو بناء عمه هم أنبياء بنى اسرائيل الذي هو يعقوب بن اسحق أخى اسمعيل جد النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فن اليهود) انما قال ذلك لأن الظاهر ان الضمير راجع الى الخلاء الحاسدين وهو غير مناسب فقال ان الضمير راجع الى مطلق اليهود

وأما قول الشاعر فقام المنادى عند قوله أن تفارقهم (قوله وعطفه على الطمس) أي عطف الاعم بالمعنى الاول الذي هو المسخ في الدنيا على الطمس يوجب أن لا يكون الطمس مسخ الصورة في الدنيا لان الاعم هو المسخ في الدنيا أيضا فلزم التكرار ولك أن تقول الاعم المذكور هو مسخ مخصوص هو جعلهم فردة وخنازير والطمس تخليط الوجوه وجعلها على هيئة أديبار فلا يلزم على التقدير المذكور أن يكون الطمس عين المسخ (قوله ومن جعل الوعيد الخ) أي بر دعي من جعل الوعيد في الآية على المسخ في الدنيا بان قال المراد من الطمس محو تخليط الصورة في الدنيا والاعم هو المسخ المحصور في الدنيا حتى يكون الوعيد منه حصرا في تغيير الصورة في الدنيا يتجه عليه أنه لم يقع المسخ فاجاب بأنه بعد مترقب فيقع فيما يستقبل وبان وقوعه مشروط بعدم إيمان جماعة لكن بعضهم قد آمن فلذا لم يقع ولا يخفى أن اطلاق قوله الوعيد يدل ظاهرا على أن هذا القائل حل الطمس والاعم على المسخ فيبدل على انه مترقب وأما إذا كان مراده جعل الاعم على غير تغيير الصورة في الدنيا فلا يلزم وقوعه إذ الوعيد أحد الشيئين الطمس أو الاعم فلا يكون المسخ في الدنيا مترقبا لان المترقب هو ما يعتقد أن يقع ولا يقال فيما شك في وقوعه أنه مترقب (قوله وان ذنبه لا ينحني عنه أود الخ) يفهم منه ان فعل الله تعالى موقوف على استعداده المحل وفيه شوب من كلام الفلاسفة والاولى الافتقار على الوجه الاول ثم ان القائل أن يقول من أين يعلم أنه لا ينحني عنه أثره فان استدلال بعدم الغفران كان دورا والجواب أن يقال ان قوله لان ذنبه لا ينحني عنه أثره دليل على عدم الغفران وليس موجبا لعدم الغفران (٩٢) بل عدم الغفران علم من النص فالعلم بعدم الغفران دليل على العلم بعدم انحاء

أثره وعدم انحاء الاثر
عدلة في نفس الامر لعدم
الغفران فلا دور (قوله
اذ ليس عموم آيات الوعيد
بالمحافظة أولى منه) أي
انما يقيد المعتزلة من يشاء
بمن تاب لتحفظ على عموم
آيات الوعيد فان آيات
الوعيد عامة في الظاهر غير
مقيدة بالمشيئة كقوله تعالى
ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم خالدا فيها
ليس الجزاء مقيد بالمشيئة
حتى لو لم يشأ الله لم يكن

أو لوجوه ان أثره بده الوجهاء وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا ومن جعل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعدم مترقب أو كان وقوعه مشروطا بعدم إيمانهم وقد آمن منهم طائفة (وكان أمر الله) بايقاع شيء أو وعيده أو ما حكم به وقضاه (مفعولا) نافذا أو كما قد يقع للمحال لما أوعدتم به ان لم تؤمنوا (ان الله لا يغفران بشرك به) لانه بت الحكم على خلوه عذابه وأن ذنبه لا ينحني عنه أثره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره (و يغفر ما دون ذلك) أي ما دون الشرك صغيرا كان أو كبيرا (ان يشاء) تفضلا عليه واحسانا والمعتزلة علقوه بالفعلين على معنى ان الله لا يغفر الشرك ان يشاء وهو من لم يتب و يغفر ما دونه ان يشاء وهو من تاب وفيه تقييد بالدليل اذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى منه ونقض لمدحهم فان تعليق الامر بالمشيئة يناقض وجوب التعذيب قبل التوبة والصفح بعده فافالآية كما هي حجة عليهم فهي حجة على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك وان صاحبه خالد في النار (ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما) ارتكب ما يستحق ردونه الآثام وهو اشارة الى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وكذلك الاختلاق (ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم) يعني أهل الكتاب قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقيل باس من اليهود جاؤا باطفالهم

مخدا فيها فيجب أن يحافظ على هذا العموم ويجعل قوله تعالى يغفر ما دون ذلك ان يشاء بمعنى ان تاب حتى تكون الى آيات الوعيد باقية على عمومها من غير تقييد بالمشيئة فاجاب المصنف بأنه ليس حفظ عموم آيات الوعيد أولى من حفظ عموم هذه الآية وترك التقييد بالتائب (قوله نقض لمدحهم) يعني نزم من كلامهم ان غفران غير الشرك من التائب متعاقب بالمشيئة ولا يخفى أن الامر السكأن بالمشيئة أمر اختياري لا واجب فغفران غير الشرك من التائب ليس واجبا لكن عندهم أنه واجب واعلم أنه لا يلزم على المعتزلة شيء آخر وهوان الشرك وغيره من الكبائر متساويان عندهم في عدم الغفران من غير التائب وفي الغفران من التائب فلا وجه لتخصيص ذكر عدم غفران شرك من لم يتب وغفران كبائر من تاب بل الوجه على مدحهم أن يقال لا يغفر كإثر من لم يتب و يغفر لمن تاب (قوله وهو اشارة الى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب) أقول فيه أنه لا يلزم أبدية عذاب المشرک اذ يمكن أن يكون عظمه بزيادة عذابه والذي يخطر في فهمي القاصر ان من أثبت لله تعالى شركا فقد اعتقد نقصا قائما أو ثبت شيئا منافرا له تعالى على الدوام فيستحق في مقابله أن يلحق به شيء منافر على الدوام حتى يكون جزء السبيبة بمثابة الشيء المنافر الدائم هو العذاب المخاد فان قلت اثبات النقص الدائم ظاهر اذا اعتقد المشرک وجود الهين خالفين للعالم اما اذا اعتقد الشرك في العبودية كعباد الوثن في القص الدائم قلت صلاحيته تعالى للمشرک في العبودية قص دائم أثبتة المشرک لان هذا المشرک اعتقد أن ذات الله تعالى لا تأنى المشركة

(قوله) أو أسمع غير مسمع كلام الخ) أي كلامي في حكم غير المسموع لان مالاراد السامع لا يشوجه اليه حتى يسمع بملكه فمكانه غير مسموع (قوله فيكون منفعولابه) يعني على التقادير الثلاثة المذكورة يكون غير مسمع حالاً وعلى هذا التقدير مفعول به (قوله اذا سبه) فيكون المراد من المكره السب (قوله وانما قالوه نفاقاً) فديقال ان المراد انه على التقدير الاخير نفاق لانه على هذا التقدير دعاء خيره صلى الله عليه وسلم فان قيل هذا لا يناسب تصريحهم به صناً أجاز عنه صاحب الكشف بان الكفرة يراجهون النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر والعصيان ولا يواجهونه بالسب ودعاء السوء أو يقال لم ينطقوا بذلك ولكن لم يؤمنوا به أو كما هم انطقوا به ويعلم منه ان المصنف ترك شيئاً يحب ثلوه عليه ولك ان تقول لم لم يصرحوا بالتقدير المذكور لئلا يهولف مكره فكان كلامهم بحسب الظاهر يحتمل الوجوه المتعددة التي ذكرت فلم يتحقق نفاقهم لان نفاقهم انما يتحقق اذا صرحوا بما يوجب عظيم النبي صلى الله عليه وسلم أو كان ظاهراً فيه وما هما فليس كذلك بل الظاهر الدعاء (٩١) عليه ويمكن ان يقال هذا القول مطلق

اتفاق لانه كلام يحتمل دعاء الخير فظاهر وان قصدهم بهذا القول اظهار دعاء الخير مع ان بواطنهم مخالفة له (قوله تعالى ليا يا لنستمع) مفعوله وكذا قوله طعنا في الدين أو حال بتأويل المستق (قوله لدلالة ان عليه) لان ان مع جهتها فاعمل ههنا فبدل على تقدير فعل هو ثبت (قوله ويجوز ان يراد بالقية العدم) فيكون هذا الكلام من قبيل قوله تعالى لا بدقون فيها الموت الا الموتة الأولى وقد مر توضيح مثله (قوله تعالى اسكن خيرا لهم الخ) فان قيل كيف كان هذا القول خيرا لهم والحال انه نفاق

ماتد عو اليه أو أسمع غير مسمع كلاما متراضا أو أسمع كلاما غير مسمع اليك لان ذلك تنبوعه فيكون مفعولابه أو أسمع غير مسمع مكرره من قولهم أسمع فلان اذا سبه وانما قالوه نفاقاً (وراعنا) انظر ناسككم أو نفعهم كلامك (ليا يا لنستمع) فتلاها وصرقا للكلام الى ما يشبه السب حيث وضعا وراعنا المشابه لما يتساوبون به موضع انظرنا وغير مسمع موضع لاسمعت مكررها أو قتلها بها وضعا لما يظهرون من الدعاء والتوقير الى ما يضررون من السب والتحقير نفاقاً (وطعنا في الدين) استهزاء به وسخرية (ولأنهم قالوا سمعنا وأطعنا وأسمعنا وانظرنا) ولو ثبت قولهم هذا مكان مقالوه (لكان خيرا لهم وأقوم) لكان قولهم ذلك خيرا لهم وأعدل وانما يجب حذف الفعل بعدل في مثل ذلك لدلالة ان عليه ووقعه موقعه (ولكن لعنهم الله يكفرهم) ولكن خذلهم الله وأبعدهم عن الهدى بسبب كفرهم (فلا يؤمنون الا قليلا) أي الايمان قليل لا يعبأ به وهو الايمان ببعض الآيات والرسول ويحتمل ان يراد بالقلة العدم كقوله * قليل التشكي لهم يصيبه * أو الا قليلا منهم آمنوا أو سيؤمنون (يا أيها الذين آمنوا) الكتاب آمنوا بما نزلنا من صدق القامع معكم من قبل ان نطمس وجوها فنردها على أدبارها) من قبل ان نمحو خطوط صورها ونجعلها على هيئة أدبارها بمعنى الافقاء أو نتمسكها الى ورثاها في الدنيا وفي الآخرة وأصل الطمس ازالة الاعلام المائلة وقديبط معنى الطمس في ازالة الصورة وإطلاق القلب والتغيير ولذلك قيل معناه من قبل ان تغير وجوده فناسب وجاهاها واقبالها ونكسوها الصغار والأدبار ونردها الى حيث جاءت منه وهي أذرع الشام يعني اجله بني الضمير وقر بمنه قول من قال ان المراد بالوجود الرؤساء ومن قبل ان نطمس وجوها بان نعمي الأبصار عن الاعتبار ونصم الاسماع عن الاصغاء الى الحق بالطبع ونردها عن الهداية الى الضلالة (أو ناعنهم كما لعننا صاحب السبت) أو نخز بهم بالمسخ كما خزنابه أصحاب السبت أو نكسهم مسخا مثل مسخهم أو ناعنهم على اسامك كما لعنهم على لسان داود والضمير لأصحاب الوجوه أو للذين على طريقة الالتفات

والقول الاول اظهار الكفر ولا يخفى ان النفاق أشد قلنا المراد ان هذا القول نظر الى ذاته خبر وان كان شرمان القول الاول من جهة دلالة على النفاق (قوله كقوله قليل التشكي لهم) المهم ما يوجب الهم والحزن وانما كان القلة ههنا بمعنى العدم لان الصبر في الاحزان يناسب عدم الشكوى مطاقا لقلة (قوله أو الا قليلا منهم آمنوا أو سيؤمنون) فان قيل فعلى هذا يلزم اتفاق القراء على غير المختار لان في مثله اختيار الرفع على البداية كقوله فمفاعله الا قليل وأيضا اذا كان القليل مؤمناً فكيف يصح لعنهم جميعا بكفرهم قلنا المراد انه استثناء من قوله تعالى لعنهم الله أي لعنهم الله الا قليلا فلا يؤمنون أي لا يؤمنون أكثرهم (قوله على طريقة الالتفات) لان الظاهر أن يقال أو ناعنكم كذا في الكشف وفيه نهم صرحوا بان المنادي اذا كان موصولا لحق الضمير العائد اليه ان يكون غالبا عن قوله يا من يعز عليه أن نفارقههم واذا كان كذلك حق الضمير العائد الى الموصول ههنا ان يكون ضمير الغائب فايراد ناعنهم على مقتضى الظاهر فلا يكون التفاتا لان الالتفات هو التعبير على خلاف مقتضى الظاهر ولذا صرحوا بان الالتفات في نحو المثال المذكور قلنا صرحوا بان الضمير الواقع بعد تمام المنادي حقه ان يكون بطريق الخطاب وههنا كذلك لان المنادي قدم عند قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا أو تو الكتاب

اللذة الحاصلة منه قال الفقهاء اذا لمس الرجل المرأة التي ليست محرمة له التقبض وضوء اللامس للنص وضوء الملموس لاشترائهما
في اللذة (قوله وكأنه قيل وان كنتم جنباً مرضى أو على سفر) برده عليه انه اذا كان المراد ما ذكرنا من الاستغناء عن قوله ولا جنباً
الاعايرى سبيل اذ يفهم الحكم المذكور من قوله تعالى وان كنتم مرضى أو على سفر اذ كنتم جنباً مرضى أو على سفر
ويمكن ان يقال لم يكتف بمبدأ كرتانيا لزيادة الاتهام بحال الجنبه التي هي محتاجة الى كثرة الماء مع المؤمنين كانوا كثيرى
الاسفار والغزوات وعرض لهم عدم الماء في السفر كما هو مذکور في موضعه (قوله وعدى بالى لتضمن معنى الانتهاء) هذا اذا
كانت الرؤية قلبية والمعنى لم تعلم منتهيا علمك اليهم (قوله بعدتمكنهم منه أو حصوله لهم) فالقول بالنظر الى الاختيار والثاني الى
الاستبدال فههنا انما ونشر مرتب (٩٠) (قوله بانكاره) متعاقب بالاختيار أو الاستبدال (قوله حظايسرا) جعل

التنكير للتحقير ولك ان
تقول لو جعل التنكير
للتعظيم لكان أدخل في
افادة المقصود ههنا الذى
هو تتبع حال اليهم - ود
وتقر بهم فان اشتراء
الضلالة بالهدى مع كثرة
العلم بمافى التوراة أقبح
من اشتراءهم بقلته ويمكن
ان يقال لما علموا بخلاف
ما فى التوراة لم يكن حظهم
من علمه عظيما بل لو قيل
حظهم في حكم العدم لم يعد
(قوله التوكيد الاتصال
الاسنادى) فان كفى متصل
بالله اتصالا اسناديا لانه
فاعل كفى وأيضاً هو أى كفى
مضاف الى الله بواسطة
حرف الجر فيكون بينهما
اتصال أى تعاقب اضافى وفيه
انفصالا كانت الباء زائدة لم
يكن موجبا لابطال الاتصال

تفصيل أحواله بتفصيل حال الجنب وبين العذر بخلاف كانه قيل وان كنتم جنباً مرضى أو على
سفر أو محدثين جتم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء (فتميموا صعيدا طيبا فامسحوا
بوجوهكم وأيديكم) أى فتمعدوا شيئاً من وجوه الارض طاهرا ولذلك قالت الخنفية لو ضرب
التميم يده على شجر صلد ومسح به أجزأه وقال أصحابنا لابد من ان يعاق باليد شيئاً من التراب لقوله
تعالى في المائدة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أى بعضه وجعل من لا يشاء الغاية تعسف
اذ لا يفهم من نحو ذلك الا التبعض واليد اسم للعضو الى المتكسب ومارى انه عليه الصلاة
والسلام تيم يديه الى مرفقيه والقياس على الوضوء دليل على ان المراد ههنا وأيديكم الى
المرافق (ان الله كان عفوا غفورا) فلذلك يسر الأمر عليكم ورخص لكم (الم ترالى الذين
أوتوا) من رؤية البصر أى لم تنظر اليهم أو القلب وعدى بالى لتضمن معنى الانتهاء (انصبا من
الكتاب) حظا يسيرا من علم التوراة لان المراد أخبار اليهود (يشترون الضلالة) يختارونها
على الهدى أو يستبدلون بها بعد تمكنهم منه أو حصوله لهم بانكار نبوة محمد صلى الله عليه
وسلم وقيل ياخذون الرشى ويحرفون التوراة (ويريدون أن تضالوا) أيها المؤمنون
(السبيل) سبيل الحق (والله أعلم) منكم (باعدانكم) وقد أخبركم بعداوة هؤلاء
وما يريدون بكم فاحذروهم (وكفى بالله وليا) بلى أمركم (ركفى بالله نصيرا) يعينكم فنقوا عليه
واكتفوا به عن غيره والباء تزايد فى فاعل كفى لتوكيد الاتصال الاسنادى بالاتصال الاضافى (من
الذين هادوا يحرفون) بيان للذين أوتوا نصيبا فانه يحتملهم وغيرهم وما بينهما اعتراض أو بيان
لاعدائكم أو صلة لنصير أى ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم وأخبر بخدوف صفته يحرفون
(الكلم عن مواضعه) أى من الذين هادوا قوم يحرفون الكلام أى يميلونه عن مواضعه التى وضعه
الله فيها بازائه عنها وثابت غيره فيها أو يؤولونه على ما يشتهون فيميلونه عما أنزل الله فيه وقرئ
الكلم بكسر الكاف وسكون اللام جمع كلمة تخفيف كلمة (ويقولون سمعنا) قولك (ودعينا)
أمرك (واسمع غير سميع) أى مدعوا عليكم بلا سمعت لاصم أو موت أو اسمع غير محجاب الى

وقد صرح صاحب المعنى بذلك حيث قال الحرف الزائد نحو الباء فى كفى بالله شهيدا لم يدل
للم ربط بل لتقرير الكلام وتأكيد الأولى ان يقال ان الباء الزائدة لتأكيد الاسناد كما قال غيره (قوله فانه يحتملهم وغيرهم)
هذان بيان لكونه بيانا فان قلت ماموضع هذا الجار والمجرور من الاعراب قلت يفهم من قولهم انه صفة بالثأويل كقوله فى قوله
تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان ان المعنى فاجتنبوا الرجس الذى هو الأوثان وقوله تعالى وعبد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات
يفهم ان المعنى وعبد الله الذين آمنوا الذين هم هؤلاء (قوله أى مدعوا عليكم بلا سمعت الخ) أى اسمع قولنا لك فى حال كونك
مدعوا عليك وقال العلامة التفتازانى أى اسمع ندعوا عليك بلا سمعت محابيل هذه الدعوة بحيث يصح انك غير سميع انتهى
ولا يخفى ان هذا الكلام جمع بين التقيضين لان اسمع دال على كونه سامعا لالخطاب فتقوله بحيث يصح انك غير سميع دال
على نفيه

وأتم سكرى فلماذا ذكره أولاً والمعنى الحقيقي وهذا هو المعنى السكتاني وإنما جعل المراد ما ذكر لأن عدم الإفراط في الشرب مستلزم لعدم قربان الصلاة حال السكر دون العكس إذ يلزم من عدم قربان الصلاة حال السكر عدم الإفراط في الشرب (قوله أي جنباً غير عابري) هذا مطابق لما ذكره من أنه لا يحمل على غير إذا كانت تابعة لجمع منكرو غير محصور فإن الجنب في حكم الجمع المنكور والغیر المحصور (قوله وفيه دليل على أن التيمم لا يرفع الحدث) لأنه يعلم من التقدير الذي ذكره بقاء الجنابة مع التيمم بل يفهم من الآية أن الجنب يجوز أن يقرب الصلاة حال الجنابة في السفر ولا يخفى أنه لا يجوز إلا في حال التيمم فلو كان التيمم رافعا للجنابة لم تكن الصلاة في حال الجنابة (قوله وفي الآية تنبيه الخ) لأنه إذا أوجب تطهير البدن عن الحدث والخبث فقتل تطهير القلب الذي هو ملك الأمر ومداره أولى (قوله فحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين) يمكن أن يكون مراده أن قوله تعالى أوجاء أحد منكم من الغائط مستعمل في حقيقته التي هي الجنب من الأرض الطمئنة ويكون ههنا مقدر هو فحدث بحدوث الخارج من أحد السبيلين ويمكن أن تجعل الفاء للترتيب المذكور وهو ذكر المفسر بعد الجملة كما في قوله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة

(٨٩)

فإن القول المذكور هو بعينه السؤال الأكبر فتأمل (قوله تعالى أوجاء أحد منكم من الغائط) لك أن تقول سابق هذا الكلام وهو قوله تعالى وإن كنتم مرضى أو على سفر ولا حقيقة أيضاً وهو فلم تجدد ماء فقيموا الآية يدل على أن المناسب أن يقال ههنا أوجستم من الغائط فلم يقل أوجاء أحد منكم قلت والله أعلم لعل النكتة فيه الإشعار بأن على الجاني من الغائط أن يكون مفرداً ليس معه غيره وهذه النكتة غير مرعية في غيره بقى ههنا أن يكون الجواب أن يقال لعل

وسكرى على أنه جمع كهايكى أو مفرد بمعنى وأتم قوم سكرى أو جاعة سكرى وسكرى كجلى على إهافصة للجماعة (ولاجنباً) عطف على قوله وأتم سكرى إذ الجلبة في موضع نصب على الحال والجنب القى أصابته الجنابة يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع لأنه يجزى مجزى المصدر (الاعرابى سبيل) متعلق بقوله ولا جنباً استثناء من أعم الأحوال أى لا تقرب بوا الصلاة جنباً في عامة الأحوال إلا في السفر وذلك إذا لم يجد الماء وتيمم ويشهد له تعقيب به ذكر التيمم أوصفة لقوله جنباً أي جنباً غير عابري سبيل وفيه دليل على أن التيمم لا يرفع الحدث ومن فسر الصلاة بمواضعها فسر عابري سبيل بالمجاز بن فيها وجوز للجنب عبور المسجد به قال الشافعى رضى الله عنه وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه لا يجوز له المرور في المسجد إلا إذا كان فيه الماء أو الطريق (حتى تغتسلوا) غايته التنبه عن قربان حال الجنابة وفي الآية تنبيه على أن المصلى ينبغي له أن يتحرز عما يلهيه ويشغل قلبه ويركز نفسه عما يحجب تطهيرها عنه (وإن كنتم مرضى) مرضاً يخاف معه من استعمال الماء فإن الواجد له كالفقد أو مرضاً يمنعه عن الوصول إليه (أو على سفر) لا تجدونه فيه (أوجاء أحد منكم من الغائط) فحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين وأصل الغائط المكان المظلم من الأرض (أو لاسستم النساء) أو لاسستم بشرتهن بشرتهن وبه استدلل الشافعى على أن اللبس ينقض الوضوء وقيل أوجاءتموهن وقرأ جزء والكسائى هنا في المائدة لاسستم واستعماله كناية عن الجماع أقل من الملامسة (فلم تجدوا ماء) فلم تمكنوا من استعماله إذ المنوع عنه كالفقد وجه هذا التقسيم أن المترخص بالتيمم إما محدث أو جنب والحالة المقترنة له في غالب الأمر مرض أو سفر والجنب لما سبق ذكره اقتصر على بيان حاله والمحدث لما لم يجز ذكره ذكر من أسبابه ما يحدث بالذات وما يحدث بالعرض واستغنى عن

(١٢ - (بيضاوى) - ثانياً)

المراد فقيموا وليتم ذلك الأحدهم مخاطبون في الصور الثلاث الواحد في صورة واحدة خذف لدلالة القرينة وهي فقيموا عليه أو يقال أحد بمعنى الجماعة كما قالوا في قوله تعالى لا نفرق بين أحد من رسله بل ظاهراً أحد للنكتة المذكورة والتغيير (قوله فلم تمكنوا من استعماله) المفهوم منه أن المراد من عدم وجدان الماء عدمه حساً أو حكماً وإنما قال ذلك لأن في صورة المرضى لا يشترط في جواز التيمم فقد الماء حساً وههنا فطر وهو أن التقيد المذكور في الشرط وهو خوف الاستعمال أو المنع من الوصول عبارة عن عدم تمكن من استعماله فلزم التكرار إذ يلزم اعتبار عدم تمكن مقدراً تارة وصريحاً أخرى وهو قوله فلم تجدوا فإن قيل يمكن أن يحمل قوله تعالى فلم تجدوا فقيداً لقوله تعالى أوجاء الخ قلنا لا بحث على هذا الجمع وتخصيص القيد بهذين دون غيرهما مع أن قوله إذ المنوع عنه كالفقد مناسب للمرضى (قوله والحال المقترنة له في غالب الأمر) إنما قال في غالب لأنه قد يباح التيمم من غير السبيلين المذكورين كما إذا تيمم المقيم الصحيح لفقد الماء (قوله ما يحدث بالذات وما يحدث بالعرض) فالأول خروج الخارج من أحد السبيلين والثاني اللبس فإن كونه سبباً للمحدث باعتبار

(قوله والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر) المراد من الظرف المعمول اذا والمبتدأ والخبر فكيف حال هؤلاء الكفرة والمعنى يشتد حال هؤلاء الكفرة ويهول اذا جئنا (قوله تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعالمك بعقائدهم) أقول ههنا شيان الاول ما فائدة جعل بيننا محمد صلى الله عليه وسلم شهيداً على الانبياء مع كلهم الثاني ان الشهادة على صدق الشهداء لا تعلق له بالعلم بعقائدهم ولا لاستجماع شرعه مجامع قواعدهم بل بمدارها على أن يعلم ان ما يقولون في شأنه انه صادق والجواب عن الاول ان فائدته اظهار شرف نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الابداء وعن الثاني أن المزكى للشاهد يعتبر في تركيته الخبر الباطنة وهي أن يعلم باطن أحوال الشاهد حتى يتبين له ان تركيه وهذا ما قرر في الفقهيات ولا يخفى أن المزكى اذا كان عالماً بعقائد الشاهد وأعماله كان تركيته أقوى وأشد اعتباراً والعلم بعقائدهم اشارة الى الامور القلبية والاستجماع المذكور اشارة الى الاعمال يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم عالم بعقائد الانبياء وأعمالهم فانداس رمزها لهم صلوات الله عليهم (قوله وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة) وحينئذ شهدانه صلى الله عليه وسلم بعد شهادة الانبياء لتقوية شهادتهم (قوله (٨٨) وقيل الى المؤمنين) فان قيل الشهيد الذي ذكر في قوله تعالى من كل أمة بشهيد

المؤمنون أو الانبياء قلت
بل الانبياء لوجهين أحدهما
أنه يدل على أن شهيد كل
أمة منهم والمؤمنون إسوا
كذلك والثاني ان على كل
أمة شهيداً خاصاً وليس
المؤمنون كذلك بل
شهادتهم على الناس جميعاً
(قوله أو الكفرة والعصاة)
هذا يقتضي أن تكون
الكفرة والعصاة مختلفين
بأن ذات الذين كفروا جمع
والذين عصوا جمع آخر
فالتقدير الذين كفروا
والذين عصوا فإزعم حذف
الذين وهو غير جائز وقد
صرح المصنف بذلك في
تفسير قوله تعالى والذي
جاء بالصدق وصدق به

أمة بشهيد) يعني نبيهم. يشهد على فساد عقائدهم وفتح أعمالهم والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر وتعظيم الشأن (وجشائبك) يا محمد (على هؤلاء شهداء) تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعالمك بعقائدهم واستجماع شرعك مجمع قواعدهم وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة المستنهم عن حالهم وقيل الى المؤمنين كقوله تعالى لتكنوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً (يؤمنون الذين كفروا وعصوا الرسول وتوسقوا بهم - هم الارض) بيان حالهم حينئذ أي يود الذين جمعوا بين الكفر وعصيان الأمر أو الكفرة والعصاة في ذلك الوقت ان يدفوا فسقوى بهم الارض كالموتى أو لم يبعثوا أو لم يخلقوا وكانوا هم والارض سواء (ولا يكتُمون الله حديثاً) ولا يقدرون على كتمانها لان جوارحهم تشهد عليهم وقيل الواو للحال أي يودون ان تسوى بهم الارض وحالهم أنهم لا يكتُمون من الله حديثاً ولا يكذبونه بقولهم والله ربنا ما كنا مشركين اذ روى انهم اذا قالوا ذلك ختم الله على أفواههم فشهد عليهم جوارحهم فيشهد الأمر عليهم فيؤمنون ان تسوى بهم الارض وقرأنا في ابن عامر تسوى بهم على ان أصله تنسوي فادغم التاء في السين وقرأ حزة والكسائي تسوى على حذف التاء الثانية يقال سوتته فسوى (يا أيها الذين آمنوا لا قربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) أي لا تقوموا انهما وأنتم سكارى من نحو نوم أو خمر حتى تشهدوا وتعلموا ما تقولون في صلاتكم روى ان عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه صنع مأدبة ودعا نفر من الصحابة حين كانت الحمرة مباحة فاكلوا وشربوا حتى ثملوا وجاء وقت صلاة المغرب فتقدم أحدهم ليصلي بهم فقرأ أعبدوا تعبدون فبزلت وقبل أراد بالصلاة مواضعها وهي المساجد وليس المراد منه نهى السكران عن قربان الصلاة وانما المراد الهوى عن الافراط في الشرب والسكر من السكر وهو السد وقرئ سكارى بالفصح

وسكرى

حيث قال الجائي هو الرسول صلى الله عليه وسلم والمصدق أبو بكر رضى الله عنه

وذلك يقتضي اصحابه الذي وهو غير جائز (قوله فسوى بهم الارض الخ) هذه المذكورة ثلاثة أوجه وعلى الاول الباء للإلابة أي تسوى الارض ملتبسة بهم وعلى الآخرين الباء صلة كما يقال سويت به أي جعلتهما مستويين (قوله لا يقدر على كتمانها) انما قدر ذلك اذ المفهوم من ظاهر العبارة انهم قادرون على الكتمان ولا يكتُمون بارادتهم لكنهم لا يقدرون عليه (قوله الواو للحال) أي حال من الذين كفروا أي وهم لتسوية الارض في حال عدم الكتمان والسكران (قوله من نحو نوم أو خمر) قال العلامة النيسابوري خالف الضحاك جمهور الصحابة والتابعين فقال ان السكر ههنا براه بغلبة النوم والجواب ان لفظ السكر حقيقة في سكر الخمر والاصل في الاطلاق حقيقة ومتى استعمل مجازاً لم يستعمل الا مقيداً كقوله وجاءت سكرة الموت وايضاً جمع المفسرون على انها في شرب الخمر انتهى وظاهر هذا الكلام أن الجمهور على أن المراد بالسكر ههنا سكر الخمر لا النوم وكلام المصنف يخالفه في تأمل (قوله وليس المراد ههنا السكران عن قربان الصلاة الخ) فان قيل هذا يخالف لما فسره بآل وهو قوله لا تقوموا ايها

(قوله تعالى فساء قرينا) أي فساء قريبه قرينا فالتخصص الذي يوجب الارتباط بالمبتدأ محذوف (قوله واعوانه الداخلة والخارجة) أما الأولى فالنفس والقوى الحيوانية وأما الخارجة فشياطين الجن والانس (قوله وتنبيه على ان المدعى الى أمر لا ضرر فيه ينبغي ان يحجب اليه احتياطاً) لان المفهوم من الآية التوبيخ على عدم الايمان والانفاق مع العلم بعدم ضررها (قوله ينبغي ان يحجب اليه احتياطاً) معناه ينبغي ان يفعله للاحتراز عن احتمال الذم اللاحق بعدم فعله وهذا فيما يحتمل ان ضرر راعدهم فعله فلا يلزم منه انه اذا دعى أحد الى شئ فعله و تركه مستساو يان في عدم الضرر ان يكون فعله أولى (قوله وانما قدم الايمان ههنا وأخره في الآية الأخرى) وهي قوله تعالى والذين ينفقون أموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر لان القصدهما التخصيص اذ المقصود من قوله تعالى وماذا عليهم الخ على الايمان وما ذكر بعده ولما كان الايمان أشرف قدم ليوافق الوضع الطبع والمقصود من ذكر الايمان في الآية السابقة التعليل أي لتعليل انفاق الأموال و رياء الناس عدم الانفاق لاجل الله تعالى وفي سبيله لعدم الايمان (قوله لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب) لا يخفى ان المعنى الحقيقي للظلم ليس مجموع (٨٧) المعنيين المذكورين اللذين هما نقص الأجر

والزيادة المذكوران حتى يكون تحقق الظلم مستلزماً لتحقيقهما معاً فيلزم عدم تحقق الظلم بوقوع أحدهما دون الآخر والأولى أن يقال الظلم ههنا معني ضرر الغير بما لا يستحقه فالمعنى ان الله لا يضر أحداً بما لا يستحقه مثقال ذرة فما ذكر تفصيل المعنى وإيراد أنواعه (قوله وفي ذكره ايماء) أي في ذكره مثقال الذرة إشارة خفية الى أن الظلم وان كان حقيراً خفياً عظيم لان في ذكر المثقال ايماء الى نقل الظلم لما كان الظلم المذكور حقيراً القدر فيكون ثقله باعتبار الجزاء (قوله وأنت الضمير تأنيث

بقوله ومن يكن الشيطان له قرينا) ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) ليتحسر وبالانفاق مرضيه وثوابه وهم مشركو مكة وقيل المنافقون (ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا) تنبيه على أن الشيطان قرينه لهم على ذلك وزينه لهم كقوله تعالى ان المبشرين كانوا اخوان الشياطين والمراد ابليس واعوانه الداخلة والخارجة ويجوز أن يكون وعيداً لهم بان يقرن بهم الشيطان في النار (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا عمار زهم الله) أي وما الذي عليهم أو أي نعمة تحقق بهم بسبب الايمان والانفاق في سبيل الله وهو توبيخ لهم على الجهل بكمال المنفعة والاعتقاد في الشئ على خلاف ما هو عليه وتحريض على الفكر لطلب الجواب اهله يؤدي بهم الى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة والعوائد الجلية وتنبيه على ان المدعى الى أمر لا ضرر فيه ينبغي ان يحجب اليه احتياطاً فكيف اذا تضمن المنافع وانما قدم الايمان ههنا وأخره في الآية الأخرى لان القصده ذكره الى التخصيص ههنا والتعليل ثم (وكان الله بهم علماً) وعيد لهم (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب أصغر شئ كالذرة وهي النملة الصغيرة ويقال لكل جزء من أجزاء الهباء والمثقال مفعول من الثقل وفي ذكره ايماء الى أنه وان صغر قدره عظيم جزؤه (وان نك حسنة) وان يكن مثقال الذرة حسنة وأنت الضمير لتأنيث الخبر ولإضافة المثقال الى مؤنث وحذف النون من غير قياس تشبيهاً بحر وف العلة وقرأ ابن كثير ونافع حسنة بالرفع على كان التامة (بضاعفها) بضاعف نواها وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب بضعفها وكلاهما معني (و يؤت من لدنه) ويعط صاحبها من عنده على سبيل التفصيل زائد على ما وعد في مقابلة العمل (أجر عظمياً) عطاء جزيلاً وانما سماه أجر لانه تابع للأجر مزيد عليه (فكيف) أي فكيف حال هؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى وغيرهم (اذا جئنا من كل

الخبر) فان قيل تأنيث الخبر بعد تأنيث الاسم فالقول بكون تأنيث الاسم باعتبار تأنيث الخبر دور قلنا ليس دخول التاء على الحسنة والسبب للتأنيث بل للنقل فليس دخول التاء على الحسنة التي هي الخبر باعتبار تأنيث الاسم حتى يلزم ما ذكر (قوله تشبيهاً بحر وف العلة) قال بعضهم شبه بها في امتداد الصوت وقال الرضى النون مشابهة للواو في الغنة وقال آخرون حذف تخفيفاً للكثرة الاستعمال (قوله فضاعف ثوابها) لان جعل الفعل الواحد فاعلين كإصالة الواحدة صلاتين غير معقول فالمراد من المضاعفة التكرير في الأجر كان يستحق عشرة أجر فيجعل مائة وان كان كل أجر دائماً لان الثواب هو المنفعة الحاصلة الدائمة وقلنا هو معنى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فالجواب ان العلامة للتفاضل في فسر الثواب بما ذكرتم جعل مضاعفته عبارة عن دوامه وعدم تنهايه (قوله زائداً على ما وعد في مقابلة العمل) فإنا وعد في مقابلة العمل لا بد أن يحصل بسبب الوعد وهذا الزائد ليس كذلك بل ان شاء أعطى والا لا يعطه كما قال تعالى وترزق من تشاء بغير حساب (قوله لانه تابع للأجر) هو الموعد بالعمل الصالح وهذا الزائد ليس كذلك فتسميته

بالأجر يجوز لما ذكر

(قوله واستبدل به على جواز التحكيم) لفظ استبدل مشعر بضعف الاستدلال ووجه ضعفه ما ذكره بقوله ان النصب لاصلاح ذات البين (قوله ولا يلبان الجمع والتفريق) أي ليس للحكمين ان يؤثر النكاح ولا الطلاق والفسخ اذ الاصل الظاهر في التفريق والارتفاع المذكورين رضا الزوجين (قوله الضمير الاول للحكمين الخ) انما رجح هذا الوجه على الوجهين الآخرين لان على الوجه الآخر وهو ان كون الضمير راجعا الى الزوجين لا تظهر فائدة بعث الحكمين واما على الوجه الآخر وهو ان يكون الضميران راجعين الى الحكمين فلان المتبادر (٨٦) من التوفيق ههنا التوفيق بين الزوجين بقربنة المقام وذكر الشقاق

بينهما (قوله بالظواهر) الظاهر من كلامه ان المراد من العلم العالم بالظواهر ومن الخبير العالم بالباطن حتى يكون لهما ونشرا على الترتيب لكن الاولى ان يقال ان العلم هو العلم بالظاهر والباطن والخبير العالم ببواطن الأمور هكذا فسره ويحصل منه تأكيده العلم بالباطن وانما أكد العلم بالباطن لان العلم بالباطن مستلزم للعلم بالظاهر فاعلم بالباطن أولى باتما كيد (قوله وقرئ) بالنصب بتقدير اخص فيفيدان نوع اختصاص بالاحسان بسبب اجتماع القرب والجوار (قوله على الاخصاص) أي قرئ ذي القربى (قوله والجوار الجنب) قيل جنب فعل بمعنى المفعول من جنبه يجانبه أي المجنوب المتحجى وقيل المعنى ذي الجنب بمعنى الجانب وهو الناحية وهو عبارة عن البعد (قوله

والزوجات واستبدل به على جواز التحكيم والظاهر ان النصب لاصلاح ذات البين أو لتبيين الامر ولا يلبان الجمع والتفريق الا باذن الزوجين وقال مالك لهما ان يتخالعا ان وجدا الصلاح فيه (ان يريد اصالحا يوفق الله بينهما) الضمير الاول للحكمين والثاني للزوجين أي ان قصدا الصلاح أوقع الله بحسن سمعهما الموافقة بين الزوجين وقيل كلاهما للحكمين أي ان قصدا الصلاح يوفق الله بينهما لتتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما وقيل للزوجين أي ان اراد الاصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما الاتفاق والوفاء وفيه تنبيه على ان من أصل نفيه فيما يتجرأه أصل الله مستغاة (ان الله كان علما خبيرا) بالظواهر والباطن فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا) صنا أو غيره أو شيئا من الامتراك جليا أو خفيا (وبالوالدين احسانا) واحسنوا بهما احسانا (وبذي القربى) وبصاحب القرابة (واليتامى والمساكين والجار ذي القربى) أي الذي قرب جواره وقيل الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين وقرئ بالنصب على الاختصاص تعظيما لخصه (والجار الجنب) البعيد والذي لا قرابة له وعنه عليه الصلاة والسلام خير ان ثلاثة نجار له ثلاث حقوق حق الجوار وحق اقربة وحق الاسلام وجار له حقان حق الجوار وحق الاسلام وجار له حق واحد حق الجوار وهو المشرك من أهل الكتاب (والصاحب بالجنب) الرفيق في أمر حسن كتعلم وتصرف وصناعة وسفر فانه يحبك وحصل بحبك وقيل المرأة (وابن السبيل) المسافر أو الضيف (وما ملكت أيمانكم) العبيد والاماء (ان الله لا يحب من كان مختالا) متكبرا يأف عن أقاربه وجيرانه وأصحابه ولا يلتفت اليهم (نغورا) يتفاخر عليهم (الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل) بدل من قوله من كان أو نصب على الذم أو رفع عليه أي هم الذين أو مبتدأ خبره محذوف تقديره الذين يبخلون بماء محبوه ويأمرون الناس بالبخل به وقرأ حزة والكسائي ههنا وفي الحديد بالبخل بفتح الحرفين وهي لغة (ويكتمون ما آتاهم الله من فضله) الغنى والعلم فهم أحقاء بكل ملامة (وأعسدا نال كافرين عذابهمينا) وضع الظاهر فيه موضع المضمرة اشعارا بان من هذا شأنه فهو كافر بنعمة الله ومن كان كافرا لنعمة الله فله عذاب يمينه كما هان النعمة بالبخل والاخفاء والآية نزلت في طائفة من اليهود كانوا يقولون للانصار تنصيحا لاتنفقوا أموالكم فاما تخشى عليكم الفقر وقيل في الذين كتموا وصفا محمد صلى الله عليه وسلم (والذين ينفقون أموالهم رياء الناس) عطف على الذين يبخلون أو الكافرين وانما اشار بهم في الذم ولوعيد لان البخل والسرف الذي هو الانفاق لا على ما ينبغي من حيث انهم ما طرقا افراط وتفسر بسواء في القبح واستحباب الذم أو مبتدأ خبره محذوف مدلول عليه

بدل من قوله من كان) كذا في الكشف هذا على تقدير ان يكونا أي المختال الفخور والذين يبخلون بقوله طائفة واحدة وكذا الوجه الثالث واما على الوجهين الآخرين فلا يلزم الاتحاد ويفهم مما ذكره ان بدل الكل ما صدق هو والمبدل منه على ذات واحدة وان كان بين البذل والمبدل منه عموم من وجه (قوله أحقاء بكل ملامة) هو الخبر المقدر المحذوف (قوله كما هان النعمة بالبخل والاخفاء) فان اهانة كل شيء ان يفعله ما لا يليق وشأن النعمة ان يجاد بها لان الجود منشأ نفع الدارين والجود يستلزم للاظهار في الجدة فثبت ان ما لا يجود بالنعمة أو يخفيها فعل ما لا يليق بها

السبعة وهم عاصم وحزة والكسائي عقدت بغير ألف أي عقدت عهودهم إيمانكم أي أيدكم فانه لما كان مأساة الإيمان أي الأيدي علامة مقارنة للعهد نسب عقد - العهد الى الإيمان فيكون عهودهم مفعولا وإيمانكم فاعلا (قوله ثم حذف كاحذف) لان تقدير القراءة الأخرى وهي ان يقرأ عاقبت إيمانكم ايهاهم (قوله وقامه الشعائر) أي الأمور الدينية التي يعتبر فيها اعلام اناس كالأذان والخطبة (قوله والشهادة في مجامع القضايا) أي (٨٥) الشهادة في جميع الأمور التي تعاق بها قضاء القاضي فان شهادة الرجال

المعقودون معتبرة في الجميع وشهادة النساء معتبرة في بعضهما دون البعض الآخر كالقصاص والحدود (قوله والاستيذان بالفراق) أي الاستقلال بالفراق بين الزوجين (قوله لتقتص) يحتمل ان يكون هذا الحكم باجتهاده صلى الله عليه وسلم وان يكون المراد من الاقتصاص ضربا من التعزير (قوله شأنه الخ) فيه ان علو الشأن يقتضي زيادة وأنه على علو الكرم الذي هو أنسب بالعفو قال تعالى خذ العفو (قوله وأنه يتعالى ان يظلم أحدا) فانه عباده ينبغي ان لا تظلموا ولا تنقصوا حقهم وتخالقوا باخلاق الله على قدر استطاعتكم (قوله وان خفتم شقاق بينهما) لم يذكر المصنف ولا صاحب الكشف ما المراد من الخوف ونقل العلامة النيسابوري عن ابن عباس ان المراد الدلم وقال الفقهاء اذا شهد الشقاق

اليه مقامه ثم حذف كاحذف في القراءة الأخرى (ان الله كان على كل شيء شهيدا) تهديد على منع نصيبهم (الرجال قوامون على النساء) يقولون عاين قيام الولاية على الرعية وعمل ذلك باسرين وهي وكسبي فقال (بما فضل الله بعضهم على بعض) بسبب تفضيله تعالى الرجال على النساء بكل العقل وحسن التدبير ومنزلة القوة في الاعمال والطاعات ولذلك خصوا بالنسوة والامامة والولاية واقامة الشعائر والشهادة في مجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ونحوها والتعصيب وزيادة سهمهم في الميراث والاستيذان بالفراق (وبما انفقوا من أموالهم) في نسكاجهن كالحجر والنفقة روي أن سمع ابن الربيع أحد نقباء الانصار نشرت عليه امرأة حبشية بنت زيد بن أبي زهير فاطمها فاطلق بها أبوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقتص منه فزلات فقال عليه السلام أردنا أمرا وأراد الله أمرا والذي أراد الله خير (فالمصالحات قانتات) مطيعات لله قانتات بحقوق الأزواج (حافظات للغيب) لمواجب الغيب أي يحفظن في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في النفس والمال وعنده عليه الصلاة والسلام خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك وان أسرتهما أطاعتك وان غبت عنها حفظت في ما لها ونفسها والآية وقيل لأسرارهم (بما حفظ الله) بحفظ الله إياهم بالا على حفظ الغيب والحث عليه بالوعيد والوعيد والتوفيق له وبالله حفظه الله لمن علمهم من المهر والنفقة والقيام بحفظهن والذب عنهن وقرىء بما حفظ الله النصب على ان ماموصولة فانها لو كانت مصر لم يكن لحفظ فاعل والمعنى بالامر الذي حفظ حق الله وطاعته وهو التعفف والشفقة على الرجال (واللاني تخافون شوزهن) عصيانهن وترفعهن عن مطاوعة الأزواج من النشز (فعضوهم وأهجر وهن في المضاجع) في المرافقة فلا تدخلوهن تحت اللحف أولا تبشر وهن فيكون كناية عن الجماع وقيل المضاجع المبات أي لاتبائوتهن (واضر بوهن) يعني ضر باغير مبرح والاشاق والامور الثلاثة مرتبة ينبغي أن يتدرج فيها (فان أظعنكم فلا تغوا عليهن سبيلا) بالتوبيخ والابذاء والمعنى فاز يلواعهن التعرض واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له (ان الله كان عليا كبيرا) فاحذروه فانه أودر عليكم منكم على من تحت أيديكم وأنه يتعالى علوا شأنه يتجاوز عن سياتكم ويتوب عليكم فاتهم أحق بالعفو عن أزواجكم وأنه يتعالى ويتكبر أن يظلم أحدا أو ينقص حقه (وان خفتم شقاق بينهما) خلافا بين المرأة وزوجها أضرهما وان لم يجرز كرها جرى ما يدل عليهما وازافة الشقاق الى الطرف اما لاجرائه مجرى المقبول به كقوله يأسارق الليلة أهل الدار أو الفاعل كقولهم نهارك صائم (فابعثوا حكاما من أهلهم وحكاما من أهلها) فابعثوا أيها الحكماء متى أشبهت عليكم حالهما لتبين الامر أو اصلاح ذات البين رجلا وسطا يصلح للحكومة والاصلاح من أهله وأخر من أهلها فان الأقارب أعرف بيوطن الاحوال وأطاب للصلاح وهذا على وجه الاستحباب فلو نصب من الاجانب جاز وقيل الخطاب للزوج

بينهما بعث حكاما من أهلهم وحكاما من أهلها لقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما الآية (قوله اما لاجرائه الخ) فان قلت لم يجعل الاضافة بمعنى في كفي ضرب اليوم على ما قاله ابن الحاجب قلت يحتاج الى التجوز والتكساف (قوله رجلا وسطا) قال في الصحاح يقال وسط في قومه اذا كان أوسطهم نسبا وأرفعهم محادا (قوله وقيل الخطاب للزوج والزوجات) فالمراد من الحكم الجنس فيحتمل العقد والمعنى ابعتوا أيها الأزواج والزوجات التي وقع الشقاق جماعة حكاما من أهلهم وجماعة حكاما من أهلها

(قوله فهو يعلم ما يستحقه كل انسان الخ) هذا يدل على ان كل ما أعطى شخصاً فهو بسبب استحقاقه فهو يدل على ان كل انسان في حد ذاته مستحق لان بردي عليه من الله تعالى شيء وهذا الاستحقاق ايس من الله تعالى بل من ذاته والازم ان يكون اعطاء هذا الاستحقاق لاستحقاق آخر وهما جزا فاذ ثبت الاستحقاق الذاتي ثبت ان كل ما حدث في العالم يجب ان يكون على النحو الذي وجد وهذا ما صرح به حجة الاسلام في كتاب الاحياء وههنا أمر غامض فتأمل فالاولى أن يقال ان الله عالم بحال كل شخص وسؤاله من فضله فيعطيه اذا اراد (قوله فاسألو الله مثله الخ) هذا خلاف ما نقل العلامة النيسابوري عن المحققين فانه قال قال المحققون لا يجوز للانسان أن يقول اللهم أعطني دار مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان وان كان هذا غبطة لاحسد بل ينبغي أن يقول أعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعدى واسألو الله من فضله كل ما يقرب به ويسوق اليكم أى اسألو الله بعض فضله وعطائه بوسيلة ما يقرب فضله ويسوق اليكم وحاصله فعلوا ما تصلون به الى فضل الله ورضوانه (قوله وروى أن أم سلمة) يعنى تزات الآية المشتملة على قوله تعالى واسألو الله من فضله فيبدل على ان النساء لاسألن ما للرجال ولكن يسألن من فضل الله تعالى فان فضل الله لانها له يعطيه من يشاء فعلة تعالى يعطى لامرأة واحدة أكثر ما يعطى رجلا كثيرة (قوله مع الفصل بالعامل) أى الفصل بالعامل الذى هو جعلنا بين كل الذى هو الموصوف ومما ترك الذى هو الصفة واعما (٨٤) جوزده لان الكل معمول جعلنا فهو مؤخر فتدبر (قوله لانه في معنى الوراث)

لان المولى بمعنى الوراث ثم انه اعترض على هذا الوجه والوجه الاول انه ليس لسلك تركه موالى وكذا ليس لسلك ميت وأجيب عنه بان المراد ان السلك جعلنا جنس الموالى قلى أو أكثر حتى ان من لا وارث له فبيت المال وارثه فان قلت فلم يقل ولسلك جعلنا مولى حتى يكون شاملا للواحد والاكثر فان المولى جنس فانه العمل ايراد الجمع للايعاء بان الغالب كثرة الموالى (قوله فان الاقر بنون لا يتناولهم كالايتناول الوالدين) الظاهر ان هذا بناء على مقاله أكثر الفقهاء ان الوالدين والاولاد لا يدخلون في الاقارب عرفا بل القرىب من ينهى اليه بواسطة وأجيب عنه بان المراد بالاقرب بن اللغوى فيشمل الاولاد والتصریح بذلك الوالدين لشرف قومهم وبإداهم بشأنهم (قوله أو لسلك قوم جعلنا الخ) وأرد عليه ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف فيسلك وان لسلك قوم من الموالى جميع ما ترك الوالدان لانصيب منه وأجيب عنه مع قلته ثابت في القرآن الكريم كقوله تعالى واما الله مقام معلوم ومزادون ذلك وان ما يستحقه القوم بعض التركة لما فيها من مؤن التجهيز وقد يكون الدين والوصية (قوله موالى الوالدة) لما كان المولى لفظا مشتركا في معاني كثيرة منها الخليف المعاهد والمقصود ان الذين عقدت ايمانكم هو مولى الوالدة الذين هم المعاهدون (قوله ففسخ بقوله وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض) فيه انه اذا كان لميت ذر رحم فهو أولى بالارث من الخليف الذى هو الاجنبى واما اذا لم يكن لميت ذر رحم وقربة فلم تقل هذه الآية على عدم ارث الخليف فلا يلزم نسخ الآية والذين عقدت ايمانكم بل يلزم التخصيص (قوله أو الازواج) وعلى هذا الخطاب في ايمانكم كالاولياء (قوله وقوله فأتوهم جلة مسببة) بصيغة المفعول لان ما تقدم سبب لانه اذا كان للذين عقدت ايمانكم نصيب كما فهم من العطف المذكور لزم وجوب ايمانهم النصيب (قوله وقرأ الكوفيون) أى قراء الكوفة من

اليه

لا يتناولهم كالايتناول الوالدين

ان الوالدين والاولاد لا يدخلون في الاقارب عرفا بل القرىب من ينهى اليه بواسطة وأجيب عنه بان المراد بالاقرب بن اللغوى فيشمل الاولاد والتصریح بذلك الوالدين لشرف قومهم وبإداهم بشأنهم (قوله أو لسلك قوم جعلنا الخ) وأرد عليه ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف فيسلك وان لسلك قوم من الموالى جميع ما ترك الوالدان لانصيب منه وأجيب عنه مع قلته ثابت في القرآن الكريم كقوله تعالى واما الله مقام معلوم ومزادون ذلك وان ما يستحقه القوم بعض التركة لما فيها من مؤن التجهيز وقد يكون الدين والوصية (قوله موالى الوالدة) لما كان المولى لفظا مشتركا في معاني كثيرة منها الخليف المعاهد والمقصود ان الذين عقدت ايمانكم هو مولى الوالدة الذين هم المعاهدون (قوله ففسخ بقوله وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض) فيه انه اذا كان لميت ذر رحم فهو أولى بالارث من الخليف الذى هو الاجنبى واما اذا لم يكن لميت ذر رحم وقربة فلم تقل هذه الآية على عدم ارث الخليف فلا يلزم نسخ الآية والذين عقدت ايمانكم بل يلزم التخصيص (قوله أو الازواج) وعلى هذا الخطاب في ايمانكم كالاولياء (قوله وقوله فأتوهم جلة مسببة) بصيغة المفعول لان ما تقدم سبب لانه اذا كان للذين عقدت ايمانكم نصيب كما فهم من العطف المذكور لزم وجوب ايمانهم النصيب (قوله وقرأ الكوفيون) أى قراء الكوفة من

باعتبار الاشخاص والاحوال) أى لعل كون الذنب غير المختلف باعتبار تفاوت الاشخاص والاحوال وتفاوت أحوال الشخص واحد فالذنب الصغير الصادر من غير السكامل يمكن أن يتصف بالكبر اذا صدر من السكامل واستشهد عليه بما ذكر من قوله لأبى أنه تعالى عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم في أخذ الفداء من أسارى بدر بقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمعسك فيما خذتم فيه عذاب عظيم وفي اذنه عليه السلام للتافئين في عدم الخروج الى الغزو بقوله تعالى عفالة عنك لم اذنت لهم الآية واعلم انه لا يلزم من عتاب الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم صدور الذنب عنه اذ قد يمكن أن يكون العتاب بصدور شيء لا يبق بكماله صلى الله عليه وسلم لم يكن ذنباً الا السكامل فقد يصدر منه على الندور ما لا يناسبه فلا يلزم منه ما ادعاه من كون كبر الذنب بما يتفاوت تفاوت الاشخاص والاحوال وان كان مردياً له لم يكن قوله لم يعد على غيره خطيئة فضلاً ان يؤاخذوا عليها نظر ٧ فتأمل (قوله من الامور الدنيوية كالسالم والجاه) انما يخص بهما لأن تبنى الامور الاخرى توجب له ثواباً فلا يكون مذموماً بخلاف تبنى الامور الدنيوية اذ لا يكون له ثواب فيكون ضاعاً (قوله) وانه تشبه حصول الشيء له من غير طلب) قال العلامة النيسابورى قال أهل السنة التمتي ارادة ما علم أو يظن عدم حصوله في المستقبل ولك ان تقول ان ارادة الشيء هو طلبه فكيف قال المصنف ان التمتي لا يكون مع الطلب وأيضاً المعلوم عدم حصوله لا يطلب فاما ما يظن عدم حصوله ويحتمل حصوله لا لا يطلب ثم ان صاحب المفتاح قال أما النوع

(٨٢)

أما ترى كيف تقول ليت زيدا جاءني طلب كون غير الواقع فيما مضى واقفاً ويمكن أن يقال ان الارادة ليست الطلب بل التمشي فاندفع الاعتراض الاول فان مراد المصنف ان التمتي هو تشيئ النفس حصول الشيء من غير اعتبار الطلب فيه لامع اعتبار عدم الطلب حتى لا يمكن أن يجتمع مع الطلب وان لا يكون فاندفع الثاني ثم

باعتبار الاشخاص والاحوال ألا ترى انه تعالى عاتب نبيه عليه الصلاة والسلام في كثير من خطراته التي لم تعد على غيره خطيئة فضلاً ان يؤاخذوا عليها (ونذكر لك مذكراً الجنة وما وعد من الثواب أو ادخاله كرامة وقرأنا في الحج فتح الميم وهو أيضاً يحتمل المكان والمصدر) ولا تخموا ما فضل الله به بعضكم على بعض من الامور الدنيوية كالجاه والمال فعلن عدمه خيراً والمتقضى للمنع كونه درية الى التجاسد والتعادي معرفة عن عدم الرضا بما قسم الله له وانه تشبه حصول الشيء له من غير طلب وهو مذموم لان تبنى ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر وتتمى ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وتتمى ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال (لرجال نصيب مما كسبوا والنساء نصيب مما كسبن) بيان لذلك أى لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما كسب ومن أجدله فاطلبوا الفضل من الله تعالى بالعمل بالاحسان والتقى كماله عليه الصلاة والسلام ليس الايمان بالتقى وقيل المراد نصيب الميراث وتفضيل الورثة بعضهم على بعض فيه وجعل ما قسم لكل منهم على حسب ما عرف من حاله المرجحة لازادة النقص كالكسب له (واسألو الله من فضله) أى لا تمنوا ما للناس واسألو الله مثله من خزائنه التي لا تنفد وهو بدل على أن المنهى عنه هو الحسد أو لا تمنوا واسألو الله من فضله بما يقر به يسوق اليكم وقرأ ابن كثير والكسائي وسألو الله من فضله وسأله

انه يمكن أن يقال أيضاً مراد المصنف من طاب الشيء قصد تحصيله والتوجه اليه وهذا لا يعتبر في التمتي اذ قد يعلم عدم حصوله قطعه فكيف يرى حصوله وأما صاحب المفتاح فإراد من الطلب ليس الالتشهي وميل الطبع اليه والتتمى مطلقاً كذلك وعلى هذا اندفع الاعتراض الثالث (قوله فان تبنى ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر) لأن القدر يقتضي ان لا يكون ذلك الشيء له وهو يشتهى أن يكون ذلك الشيء له لان اشتهاؤه خلاف ما قدر له متضمن لعدم الرضا بما قدر له لا بد أن يكون حكمة وان خفيت وهو أى عدم الرضا به انكار تلك الحكمة وهو معارضة مع الحكمة (قوله وتتمى ما قدر له بكسب بطالة وتضييع) لان الكسب سبب حصوله فينبغي أن يشتغل بالكسب ولا فائدة في مجرد التمتي بل هو تضييع الحظ الذي هو الامر المقدّر له بكسب لانه اذا كتمى بمجرد التمتي ولم يشتغل بالكسب لم يحصل له مطلوبه (قوله وتتمى ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال) فانه اذا قدر له شيء عن غير كسب لا بد له من حصوله في وقته المقدّر فقبل حصوله يكون التمتي ضائعاً وفي وقته يكون التمتي محالاً فاضاع والاستحالة بالنظر الى وقتين لانها يجتمعان في وقت واحد لتما في الصفتين (قوله وجعل ما قسم له الخ) الظاهر انه بصيغة المصدر عطف على النصب أى المراد جعل ما قسم لكل منهم كالكسب له بصيغة المفعول أى جعل ما قسم لكل وارث كالشيء الذي اكسبه ذلك الوارث وعلى هذا لا يكون من السببية بل اتبعية لان ما اكسبه أعم مما ذكر (قوله أمر المواجهة) أى أمر الخطاب لأمر الغائب (قوله أو لا تمنوا الخ) بين هذا الوجه والوجه الاول ان على الوجه الاول الحث على السؤال بمنزل ما أعطاه الله الناس وعلى هذا الوجه الحث على سؤال مطاع النعم

بالباطل فان كل المال الباطل مستلزم لعدم حفظ المال (قوله لما أمر بني اسرائيل بقتل الانفس) لا يخفى ان أمر بني اسرائيل بقتل الانفس للجريمة الكبيرة التي هي عبادة العجل كما قال تعالى واذ قال موسى لقومه يا قوم انكم ظلمتم انفسكم باخذكم الهجلا فتقربوا الي بارئكم فاقتلوا انفسكم ولا يدل ما ذكر على انه تعالى رحيم بامة محمد صلى الله عليه وسلم لاعلى بني اسرائيل كما فهم من كلامه وقوله نهى أمة محمد صلى الله عليه وسلم عن قتل الانفس (قوله واتيانا بما لا يستحقه) الظاهر ايراد الواء مكان أو حتى يكون الافراط في التجاوز عن الحق تفسير العذران والاثبات بما لا يستحق ظلمنا ثم انه اذا كان العدوان التجاوز عن الحق كان بعينه الظلم فلا حاجة الى ذكره بعده الآن يقال ان اعطى باعتبار التخفيف في المفهوم ثم ان العدوان التجاوز عن الحد ولذا مره صاحب الصحاح بالظلم وأما الافراط في التجاوز فليندرج في الصحاح (قوله مصلية) أى مشوبة (قوله على ارادة الجنس) فيكون حاصل معنى هذه القراءة والقراءة المشهورة واحدا لان اجتناب الجنس لا يكون الا باجتنابه عن جميع الكائنات (قوله والاقرب ان الكبيرة) الفقهاء صرحوا بان الرجوع من تعريف الكبيرة انها ما لم يحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أوسنة ولا يخفى الفرق بين هذا وبين مقاله المصنف الآن يقال مراده من الوعيد الوعيد (٨٢) الشديد ولكن مثل هذا التكليف لا يلزم التعريف سيما تعريف الكبيرة

وتستوفي فضائلها رافة بهم ورحمة كما أشار اليه بقوله (ان الله كان بكم رحما) أى أمر ما أمر ونهى عما نهى لفرط رحمة عليكم وقيل معناه انه كان بكم بأمة محمد رحما لما أمر بني اسرائيل بقتل الانفس ونهاكم عنه (ومن فعل ذلك) اشارة الى القتل أو ما سبق من المحرمات (عدوا وناوظما) افراطا في التجاوز عن الحق واتيانا بما لا يستحقه وقيل أراد بالعدوان التمدى على الغير وبالظلم ظلم النفس بتعريضه للعقاب (فصوف نصليه نارا) ندخله اياها وقرئ بالشديد من صلى وافتتح التون من صلا يصليه ومنه شاة مصلية ويصليه بالياء والضهير لله تعالى وأول ذلك من حيث انه سبب الضي (وكان ذلك على الله يسيرا) لا عسر فيه ولا صارف عنه (ان تحتجبتوا بكائن ما نهون عنه) كائن الذنوب التي نهاكم الله ورسوله عنها وقرئ كبير على ارادة الجنس (نكفر عنكم سيئاتكم) نغفر لكم صفاتكم ونحوها عنكم واختلف في الكائن والاقرب ان الكبيرة كل ذنب رب الشارع عليه حدا أو صرح بالوعيد فيه وقيل ما علم حرمة بقاطع وعن النبي صلى الله عليه وسلم انها سبع الامراك بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة أو كل مال اليتيم والاربا والفرار من الزحف وغشوق والوالدين وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم الكائنات السبع مائة أقرب منه الى سبع وقيل أراد به هنا أنواع الشرك لقوله ان الله لا يغفر أن يشرك به ويفغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقيل صغر الذنوب وكبرها بالاضافة الى ما فوقها وما تحتها فأكبر الكائنات الشرك وأصغر الصغائر حديث النفس وبينهما وسائط يصدق عليها الامران فمن علم أنه أمران منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يملك فكفها عن أكبرهما كفر عنه ما ارتكبه لما استحق من الثواب على اجتناب الاكبر ولعل هذا مما يتفاوت

الى فيها الخلاف (قوله لقله ان الله لا يغفر الخ) يمكن أن يكون وجه الاستدلال به على ما زعمه هذا القائل ان المفهوم من قوله تعالى ان تحتجبتوا الخ ان الكائنات غير مغفورة اذ قيد غفران السيئات باجتنابها والمفهوم من قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ان الشرك غير مغفور فتكون الكائنات أنواع الشرك لكنه ضعيف اذ القائل أن يقول لا نسلم أنه يلزم من الآية عدم غفران الكائنات وانما المفهوم منه ان الكائنات اذا

اجتنبت عنها كفرت السيئات الاخرى ثم انه استدلال بالموجبين من الشكل الثاني فلا يتج (قوله وأصغر باعتبار الصغائر حديث النفس) هذا الايطاق مقاله العلماء منهم حجة الاسلام فقال في كتاب الاحياء أول ما يرد على النفس الخطر كالحول والضعف مثلا صورة امرأة وهذا يسمى حديث النفس ولا يؤاخذ به لأنه لا يدخل تحت الاختيار ومقاله الحجة مطابق لما ورد في الحديث فانه صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن أمتي ما وسوس به صدورهم اثم يعمل به وتكلم فان الوسوسة حديث النفس على ما صرح به أهل اللغة وقد وردت في رواية أخرى في أمتي ما حدثت به انفسها واذا كان حديث النفس مما ليس للاختيار فيه مدخل فلا وجه لعددها من الصغائر فان قلت لعله أراد بحديث النفس ليس ما ذكر بل الهل والعزم على الفعل الذي جعله مؤاخذ به العبد كما صرح به حجة الاسلام قلت هذا فاسد من وجهين أحدهما لا يطبق على العزم حديث النفس على ما نص عليه الحجة فانه قال أما العزم والهلم فلا يسمى حديث النفس والثاني أن الحكم بان العزم مطاوعة الصغائر منظورية لأن المعلوم ان العزم على القتل أكبر من غضب قليل من المال أخذه فكيف يكون أصغر الصغائر (قوله فكفها عن أكبرهما كفر عنه ما ارتكبه) هذا خلاف ظاهر الآية لأن ظاهر مفهومه ان الاجتناب عن جميع الكبائر مكفر للصغائر وان أراد بدجنس الكبيرة فهو أيضا مستلزم للاجتناب عن جميعها (قوله ولعل هذا مما يتفاوت

(قوله وليبين مفعول له) هذا على اصطلاح ابن الحاجب ومن يحذوه وأما للمتقدمون من النحاة فيجعلون مثله مفعولا به بالواسطة لامفعولاه (قوله ويريد الحق لاجله) أي لاجل التبيين فيكون الحق انزال القرآن مثلاً (قوله ويغفر لكم ذنوبكم) ذاتية من المعاصي (قوله أو يرشدكم إلى ما ينفعكم) فيكون يتوب عليكم مجازاً من قبيل اسم المسبب في السبب فإن الارشاد المانع من المعاصي والحث على التوبة سبب قبول التوبة وكذلك الارشاد إلى ما يكون كفارة للسيئات (قوله كرهه لتأكيده والمقابلة) المراد بالمقابلة مقابلة والله يريد أن يتوب عليكم وقوله تعالى ويريد الذين يتبعون الشهوات الآية أو يريد ذكر مقابلة ليكون مشعراً بإبطال ارادتهم والعطف بين هاتين الجنتين المناسبة للمقابلة (٨١)

اتباع الشهوات الاتجار بها

يريد دفع سؤال هوان بعض الصالحين قديشغل بشهوات النفس وليس داخلها في الحكم المذكور فاجاب بان المراد بمن يتبع الشهوات ليس المشتغل بها وانما هو المؤثر لها ومطيعها وأما الصالحون فما كان اشتغالهم بالشهوات المباحة الا لاجل تجويز

لشرع (قوله بالاضافة إلى الميل من اقتراف) أي ليس المراد بالعظيم العظيم في ذاته اذ لعل مطلق بهم ليس كذلك بل قد عوا باقتراف الذنوب على الندو وراعاتهم بان اقتراف الذنوب العظيمة في أنفسها ليس من شأن الصحابة (قوله هذه ثلاث) وهي يريد الله ليبين لكم الآية والله يريد أن يتوب عليكم الآية ويريد الله أن يخفف عنكم الآية

وقيل المفعول محذوف وليبين مفعول له أي يريد الحق لاجله (وهو يدرك سنن الذين من قبلكم) مناهج من تقدمكم من أهل الرشدة لسلوك أطرافهم (و يتوب عليكم) ويغفر لكم ذنوبكم أو يرشدكم إلى ما ينفعكم عن المعاصي ويحثكم على التوبة وإلى ما يكون كفارة لسيئاتكم (والله عليم) بها (حكيم) في وضعها (والله يريد أن يتوب عليكم) كرهه لتأكيده والمبالغة (ويريد الذين يتبعون الشهوات) يعني النجرة فإن اتباع الشهوات الاتجار بها وأما المتعاطي لما سوغه الشرع منها دون غيره فهو متبع له في الحقيقة لا لها وقيل المجوس وقيل اليهود فانهم يحلون الاخوات من الاب وبنات الاخ وبنات الاخت (ان تميلوا) عن الحق بما وافقهم على اتباع الشهوات واستحلال المحرمات (ملاعظيها) بالاضافة إلى ميل من اقتراف خطيئة على تدور غير مستحله (يريد الله أن يخفف عنكم) فلذلك شرع لكم الشريعة الخفيفة السمحة السهلة أو رخص لكم في المضايق كاحلال نكاح الامة (وخلق الانسان ضعيفا) لاصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ثمان آيات في سورة النساء هن خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس وغربت هذه الثلاث وان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه وان الله لا يغفر أن يشرك به وان الله لا يظلم مثقال ذرة ومن يعمل سوءا يجز به وما يفعل الله بعبادكم (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) بمثل بيعه الشرع كالعصب والربا والقمار (الا أن تكون تجارة عن تراض مشكم) استثناء منقطع أي ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه وأقصدوا كون تجارة وعن تراض صفقة لتجارة أي تجارة صادرة عن تراض المتعاطين وتخصيص التجارة من الوجوه التي هي محل تناول مال الغير لانها أغلب وأرفق لذوي المروآت ويجوز أن يراد بها الانتقال مطلقا وقيل المراد بالنهي المنع عن صرف المال فيما لا يرضاه الله وباتجارة صرفه فيما يرضاه وقرأ السكوفيون تجارة بالنصب على كان الناقصة واضمار الاسم أي لا أن تكون التجارة أو الجهة تجارة (ولا تقتلوا أنفسكم) بالبخع كما فعله جهلة الهند أو بالقاء النفس إلى الهلكة ويؤيده ما روي أن عمر وبن العاص تأوله في التيمم تخوف البرد فم يشكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم أو بارتكاب ما يؤدي إلى قتله أو باقتراف ما يذله أو بريد ما فانه القتل الحقيقي للنفس وقيل المراد بالنفس من كان من أهل دينهم فان المؤمنين كنفس واحدة جمع في التوصية بين حفظ النفس والمال الذي هو شقيقهما من حيث انه سبب قوامه استبقاء طهره ثم استكمال النفوس

(١١) - (بيضاوي) - (ثاني)

(قوله أو اقصدوا) أي ولكن اقصدوا (قوله لانها أغلب وأرفق لذوي المروآت) بخلاف الاستيهاب وطلب الصدقات ويجوز أن يراد بها الانتقال مطلقا استعمالا للاخص في العام حتى يشمل ما ذكرنا (قوله تأوله في التيمم تخوف البرد) أي أول الانقاء في الهلكة وحمله عليه في اثبات التيمم تخوف البرد (قوله فانه القتل الحقيقي) أي ارتكاب الذنوب الموجبة للهلاك في الآخرة فالمراد من القتل الحقيقي قطع فوائد الحياة وترتيب ما يناسب عليها ويجوز أن يراد بها القتل مطلقا استعمالا للاخص في العام حتى يشمل ما ذكرنا (قوله وقيل المقصود بيهي الخ) فيكون الاكل بمعنى الصرف استعمالا لاسم المسبب في السبب والظاهر أن المراد من الاكل على غير هذا التفسير الاخذ وقد فسر به الاكل في قوله تعالى الذين يأكلون الربا (قوله بالبخع) البخع هو قتل النفس غمما (قوله بين حفظ النفس والمال الذي هو شقيقها) حفظ المال فهم من النهي من كل المال

أن القرآن الكريم يقيّد المحصنات بالمؤمنات فيفهم أن من لم يقدر على الحرة المؤمنة يجوز له نكاح الأمة كما هو مذهب بعض الأصحاب قلنا جل الشافعي قوله تعالى المؤمنات في المحصنات المؤمنات لأعلى التقييد بل حل ذكره على الأعم الأغلب فإن المؤمن في الغالب لا يرغب في نكاح الكافرة فكانه قيل ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح محصنات المؤمنين فغلبها ولاختصارا على المؤمنات لما ذكر (قوله ونقصان - حق الزوج) لأن ولده منها تابع لها وما يجب عليه أن ينجليها في بعض الاوقات لخدمة سيدها (قوله فاكشفوا بظواهر الايمان الخ) فيه نظرا لالزام من كونه تعالى أعلم بايمانهم الحقيقي الاكتفاء بظاهر الايمان نعم لو لم يكن العلم بايمانهم مطلقا لالتم على الله تعالى وجب لنا الاكتفاء بظاهر الايمان لكن لا يلزم من كونه تعالى أعلم بايمانهم حصر العلم فيه بل يلزم عدم الحصر فالوجه الاكتفاء بالتفسير الثاني (٨٠) كما فعله صاحب الكشف (قوله واعتبار اذنتهم مطلقا لا اشعاره) اذ

يمكن اعتبار شرط آخر هو كون مباشر العقد الولي أو وكيله (قوله بغيره مطل وضار ونقصان) المطالب هو عدم الاداء بغير عذر والاضرار هو الاحواج الى التقاضي والمالزمة (قوله عفائف) قال العلامة النيسابوري ظاهر الكلام ههنا حرمه نكاح الزانية لكن الاكثرين على أن الامر في الآية للاستحباب لان الواجب ان تكون الامة عفيفة نصحة نكاح أخذان السر قال العلامة النيسابوري قال أكثر المفسرين الساخفة هي التي ترمى مع كل من أرادها ومتحدة الخدن هي التي لها صديق معين (قوله تعالى فاذا أحصن الخ) هذا الشرط للدلالة على أن

والخنזור في نكاح الامه مرق الولد ومافيه من المهانة ونقصان حق الزوج (والله أعلم بايمانكم) فاكشفوا بظواهر الايمان فانه العالم بالسرا ترو بتفاضل ما بينكم في الايمان فربأمة تفضل الحرة فيه ومن حقكم أن تعتبر وافضل الايمان لافضل النسب والمراد تأنيدهم بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف منه ويؤيده (بعضكم من بعض) أنتم وأرقاؤكم متناسبون نسبكم من آدم ودينكم الاسلام (فانكحوهن باذن أهلهن) يريد أباهن واعتبار اذنتهم مطلقا لا اشعاره على أن لمن أن يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتاج به الحنفية (وأتوهن أجورهن) أي أدوا اليهن مهورهن باذن أهلهن خذف ذلك لتقديم ذكره أولى مواليهن خذف المضاف للعالم بان المهر للسيدة لانه عوض حقه فيجب أن يؤدي اليه وقال مالك رضي الله عنه المهر للامة ذهبا بالي الظاهر (بالمعروف) بغير مطل وضرار ونقصان (محصنات) عفائف (غير مسافات) غير مجاهرات بالسفاح (ولا متخذات أخذان) أخلاء في السر (فاذا أحصن) بالزوج قرأ أبو بكر وحزة بفتح الهجزة والصاد والياقون بضم الهجزة وكسر الصاد (فان أتيتن بفاحشة) زنى (فعلتهن نصف ما على المحصنات) يعني الحرائر (من العذاب) من الحد لقوله تعالى وليشهد عذابهما ثلثة من المؤمنين وهو يدل على أن حد العبد نصف حد الحر وأنه لا يرجع لأن الرجاء ينتصف (ذلك) أي نكاح الاماء (لمن خشى العنت منكم) لمن خاف الوقوع في الزنى وهو في الاصل انكسار العظم بعد الجبر مستعار لكل مشقة وضرر ولا ضرر أعظم من موافقة الأثم بالغش القبايح وقيل المراد به الحد وهذا شرط آخر لنكاح الاماء (وأن تصبروا خير لكم) أي صبركم عن نكاح الاماء متعفين خير لكم قال عليه الصلاة والسلام الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه (والله غفور) لمن لم يصبر (رحم) بان رخصه (ريدانته اييين لكم) ما تعبدكم به من الحلال والحرام وأما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن أعمالكم وايين مفعول يريدوا لآدم زيدت لتأكيده معنى الاستقبال اللازم للارادة كافي قول قيس بن سعد

أردت لكيما يعلم الناس أنه * سراويل قيس والوفود شهود

الا حصان بالزوج في حق الامام لا يلزم بدعي الحد الذي كان عليها قبل التزوج (قوله لقوله تعالى وليشهد الخ) هذا دليل يدل على أن المراد بالعذاب الحد لا العذاب الاخرى كما لا يخفى (قوله الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه) ظاهر الحديث يقتضي حرمه نكاح الاماء اذا مضى الى اطلاق محرم فليحمل الحد على المباغة (قوله غفور لمن لم يصبر) فان قات ما مناسبة ذكر الغفور ههنا قات والله أعلم أهل المراد مغفرة الصغار التي حصلت عند عدم النكاح بسبب قوة الشبق (قوله واللام زبدت لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة) فيه ان الارادة الالهية اذا تعلقت بشئ لا ينفك الشئ عنه فان التعلق وحصول المراد واحد لانها أي الارادة الالهية علقة للشيء ولا ينفك المعلوم عن علته التامة الآن يقال ان الكلام في ارادة حصول الشئ في المستقبل أو يقال ان الارادة الالهية تعلقت في الازل بوجه والاشياء في الازمنة المستقبلية كالحصر به بعض المحققين من أهل علم السلام ولو قيل لتأكيده معنى الارادة كما صرح به صاحب الكشف لم يوجه اليه شيء

وقيل

(قوله والمعنى) الى قوله ارادة لا يخفى انه يمكن أن يقال بتقدير اللام فكان المعنى لان يتبنوا ولا حاجة الى تقدير الارادة لان الارادة تستفاد من اللام فكان غرضه بيان حاصل المعنى والارادة بمعنى الطلب هنا لا المعنى المشهور راد لا يجوز تخالف المراد عن الارادة الالهية عندها (قوله ان يتبنوا باموالكم بالصرف) هكذا في أكثر النسخ وعلى هذا يكون ههنا مفعول مقدر وهو النساء كما صرح به صاحب الكشف وفي بعض النسخ من غير الباء وعلى هذا يكون المفعول الصنف بجزاء من قبيل استعمال اسم السبب في السبب لان الابتغاء والطلب سبب الصرف (قوله بدل الاشتغال) لما وجب تامل الاحلال بشئ من الافعال لا لتعاقب الاحكام بالنوات كما سرفاسامع متشوف الى ذكر شئ بعده فيكون بدل الاشتغال (قوله ولا تخججه فيه) لان اللازم منه صلاحية المال للصدق ولا يلزم منه ان لا يكون غيره صالحا لا يخفى ان تخصص المال بالذكر مشعر بما قاله الحنفية لكن السنة مثل قوله عليه الصلاة والسلام الوارد في المتفق عليه بين الصحيحين من رواية سهل بن سعد ان رسول الله صلى

(٧٩)

الله عليه وسلم قال لرجل انكس

تزوج امرأة هل معك شئ من القرآن قال نعم سورة كذا فقال زوجته بما معك من القرآن (قوله) وأفاستمتعت به ممن (هذا التفسير يوجب الى تقديره اذا يرتبط الجزء بالشرط في الآية كما لا يخفى فالتقدير فأتوهن أجورهن) في مقابلة أجورهن في مقابلة الاستمتاع (قوله) ومصدر أي ابتاعوا ومصدر (قوله) أي فاضلكم الاجور فريضة دلالة قوله تعالى فأتوهن عليه (قوله) أي ومن لم يستطع منكم ان يعتلى (هذا التفسير يجعل ما ولا بتقدير الفعل مع ان والطول بمعنى الاعتلاء والمقصود الغلبة على نكاح المؤمنات وفي هذا التفسير نظر وهو انقائس ان يقول لم أو ردط ولا ولم

مفعوله والمعنى أحل لكم ما وراء ذلك ارادة ان يتبنوا باموالكم بالصرف في مهورهن أو أثمانهن في حال كونكم محصنين غير مسافحين ويجوز أن لا يقدر مفعول يتبنوا وكأنه قيل ارادة ان تصرفوا أموالكم محصنين غير مسافحين أو بدل ما وراء ذلك بدل الاشتغال واحتج به الحنفية على أن المهر لا بد وان يكون مالا لا تخججه فيه والاحصان العفة فلها تحصيل لنفس عن اللوم والعقاب والسفاح الزمان السفح وهو صب المني فانه الغرض منه (فما استمتعت به ممن) فمن تمتعت به من المنكوحات (فما استمتعت به ممن من جماع أو عقد عليهن (فأتوهن أجورهن) وهو رهن فان المهر في مقابلة الاستمتاع (فريضة) حال من الاجور بمعنى مفروضة أو صفة مصدر محذوف أي ابتاعوا ومصدرا كد (ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة) فيأيزاد على السمي أو يحط عنه بالتراضي أو فيما تراضيتن به من نفقة أو مقام أو فراق وقيل نزلت الآية في المتعة التي كانت ثلاثة أيام حين فتمت مكثتم نسخت لما روي انه عليه الصلاة والسلام أباحها ثم أصبح يقول يا أيها الناس اني كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء ألا ان الله حرم ذلك الى يوم القيامة وهي النكاح المؤقت بوقت معلوم سمي بهذا الغرض منه مجرد الاستمتاع بآراءه وفتيته بما تعطى وجوزها ابن عباس رضي الله عنهما ثم رجع عنه (ان الله كان علما) بالمصالح (حكما) فيما شرع من الاحكام (ومن لم يستطع منكم طولا) غنى واعتلاء وأصله الفضل والزيادة (أن يستكح المحصنات المؤمنات) في موضع النصب بطولا أو بفعل مقدر صفة له أي ومن لم يستطع منكم أن يعتلى نكاح المحصنات أو من لم يستطع منكم غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الخرائر لقوله (فما ملكت أي ما نكحت من فتياتكم المؤمنات) يعني الاماء المؤمنات فظاها الآية حجة للشافعي رضي الله تعالى عنه في تحريم نكاح الامة على من ملك ما يجعله صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطاوعا وأول أبو حنيفة رحمه الله تعالى طول المحصنات بان يملك فراشهن على ان النكاح هو الوطء وحل قوله من فتياتكم المؤمنات على الافضل كما حل عليه في قوله المحصنات المؤمنات ومن أصحابنا من حله أيضا على التقييد وجوز نكاح الامة لمن قدر على الحرية الكتابية دون المؤمنة حذرا عن مخالطة الكفار وموالاتهم

يكتم بقوله ومن لم يستطع منكم ان ينكح المحصنات نعم اذا كان الطول بمعنى الغنى وهو التفسير الثاني كان تاما لان عدم الاستطاعة يحتمل لكن المقصود هنا عدم وجدان مهر الخرائر (قوله فظاها الآية حجة للشافعي) لان حل طول نكاح المؤمنات على ملك فراش الحرة وحل النكاح في الشرع على الوطء خلاف الظاهر (قوله على أن النكاح هو الوطء) فيصير المعنى لم يكن تحته حرة يطؤها فمما ملكت (قوله) ومن أصحابنا من حله أيضا على التقييد أي حل لفظ المؤمنات في قوله تعالى المحصنات المؤمنات على انه لتقييد حتى لا يجوز نكاح الامة الكتابية لانه محمول على الافضل كذهب اليه أبو حنيفة (قوله) وجوز نكاح الامة لمن قدر على الحرية الكتابية) يفهم منه ان ما تقدم من مذهب الشافعي عدم جواز نكاح الامة ان قدر على الحرية الكتابية والالم يكن فرق بين هذا المذهب وبين ما نقل عن الشافعي فان قيل كيف شرط نكاح الامة بعدم القدرة على الحرية الكتابية مع

(قوله والظاهر ان الحرمة) أي كبحرم جميع الاختسين في النكاح كذا يحرم الجمع بينهم في الوطء بلك البين وفس عليه غير هذا الصورة (قوله فان المحرمات المعدودة الخ) أي كبحرم نكاح العمات والخالات وغيرهن يحرم وطؤهن بلك البين وعلى هذا فالناسب ان يكون حرمت عليكم وطء أمهاتكم وبناتكم الآية حتى يشمل حرمة الوطء بالنكاح وبلك البين ويفهم منه حرمة النكاح اذ معظم المقصود من النكاح الوطء والباقي توابعه واذ احرمت الوطء حرم النكاح وبفهم مما ذكره ههنا خلاف ما ذكره أو لا من تقدير النكاح فتأمل فان قلت يفهم من قوله والمحرمات المعدودات انه يحرم وطء الام والابنت بلك البين والحال انهما اذا صار املا كما والدا الولد عتقا في الحال فاعتب بنحرهم وطؤهما بلك البين قلنا قد يقران في الملك كما اذا وهب للمكاتب أو وصى له باحدهما فكان القريب كسوا با يقوم بكفاية نفسه فانه يجوز له بقوله واذ اقبله ملك ولا يعنى عليه (قوله أو ما ملكت أيمانكم) وهو الذي مر في قوله تعالى فان خفتن ان لاتعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم (قوله لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك) يعني أو ما ملكت أيمانكم يراد به ماسوى الجمع بين الاختين الاما قد (٧٨) سلف كما قال فيما سلف ولم يذ كر ههنا التوجيه الثاني من التوجيهات التي ذكر

فيما سلف واهله ترك لاشتماله على التكليف واعلم ان صاحب الكشف لم يذ كر ههنا في توجيه الاستثناء الا كونه منقطعا وقل العلامة التفاتا في اقتصاره عليه اشارة الى انه لا يناسب ان يتقدم متصلا ويقصد التأكيده وبالباغعة كافي قوله تعالى ولاتنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الاما قد سلف وذلك لانه عقب هذا بقوله ان الله كان يغفور راحما وذلك بقوله انه كان فاحش ومقتوا ساء سبيل انتهى وتوضيحه انه لو قصد من الاستثناء التأكيده وبالباغعة لا يناسب قوله تعالى ان الله

والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كاهي محرمة في النكاح فهي محرمة في ملك البين ولذلك قال عثمان وعلى رضي الله تعالى عنهما حرمتها ما آتوا حلتها ما آتة يعنى هذه الآية وقوله أو ما ملكت أيمانكم فرجع على كرم الوجه التحريم وعثمان رضي الله عنه التعليل وقول على آثاره لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك ولقوله عليه الصلاة والسلام ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام (الاما قد سلف) استثناء من لازم المعنى أو منقطع معناه لكن ما قد سلف مغفور لقوله (ان الله كان غفورا راحما والمحصنات من النساء) ذوات الازواج أحصنهن التزويج أو الازواج وقرأ الكسائي بكسر الصاد في جميع القرآن لانهن أحصن فروجهن (الاما ملكت أيمانكم) يريد ما ملكت أيمانكم من اللائي سبين ووطن أزواج كفار فهن حلال للساين والنكاح مرتفع بالسبي لقول أبي سعيد رضي الله تعالى عنه أصبنا سببا يوم أو طاس ووطن أزواج كفار فكرهنا أن نفع بلبن فسأنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية فاستحللناهن وياه عن الفرزدق بقوله

وذات حليل أنكحتهما راحنا * حلال لمن يبنى بها لم نطاق

وقال أبو حنيفة لوسى الزوجان لم يرتفع النكاح وتحل للساني واطلاق الآية والحديث حجة عليه (كتاب الله عليكم) مصدر مؤ كدأى كتب الله عليكم نحرهم هؤلاء كتابا وقرئ كتب الله بالجمع والرفع أي هذه فراض الله عليكم وكتب الله بلفظ الفعل (وأحل لكم) عطفا على الفعل المضمرة الذي نصب كتاب الله وقرأ جزءه والكسائي وحفص عن عاصم على البناء المفعول عطفا على حرمت (ما وراء ذلك) ماسوى المحرمات الثمان المذكورة وخص عنه بالسنة ما في معنى المذكورات كسائر محرمات الرضاع والجمع بين المرأة وعمتها وخالتها (ان تبتغوا باموالكم محصنين غير مسافحين)

مفعول

كان غفورا راحما لان الغفران والرحمة لا يناسب تأكيد التحريم بخلاف قوله تعالى

انه كان فاحشا الآية فان جميع ما ذكره بالباغعة في التحريم يفهم منه ان المناسب الاقتصار على كون الاستثناء منقطعا ويدل عليه ترك الاحتمال الاول الذي ذكره المصنف ههنا (قوله وغير هذا الحرف ٧) أي غير المحصنات من النساء المذكورة ههنا فانه أيضا يقرره بالفتح ولعل عدم قراءة الكسرا يعلم كونها ذوات أزواج اذ لو قرئ بالكسرا أي بكسر الصاد لم يعلم ذلك (قوله وياه عن الفرزدق الخ) أي أراد الفرزدق بقوله وذات حليل الخ المسبب قال أنكحتهما راحنا دال على انها أخذت بالحرب (قوله وخص عنه بالسنة) أي أخرج عما وراء ذلك محرمات الرضاع وغيرهما ماذ كرفاهها أيضا محرمة سوى المحرمات الثمان المذكورة وكونها ثمانية باعتبار ان قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الى قوله تعالى وأخواتكم من الرضاغة مشتملة على ثلاثة أصناف من المحارم الاصول بحسب النسب أو الرضاع وفروع الغلب الاصول بالسبب والرضاع وان كان ما بحسب الرضاع لا يذ كر الابعض فهذه ثلاثة أصناف والخمسة الباقية هي ما ذكر بقوله تعالى وأمهات نسائكم الى قوله تعالى والمحصنات من النساء

(قوله فانه لا مؤاخذه الخ) قال العلامة النيسابوري قال بعضهم انه صلى الله عليه وسلم أفرهم عليهم مدة ثم أمر بفراقهن وانما فاعل ذلك ليكون صرفهم على التدرج يجوز بف بعضهم هذا القول وقال مافرأ حداعلى نكاح امرأه أبيه في الجاهلية وروى انه صلى الله عليه وسلم بعث أبابردة الى رجل عرس بامرأه أبيه ليقتهل ويأخذ ماله (قوله ما رخص لامة من الامم) قال العلامة النيسابوري بل ان زرا دشت بنى المجوس بزعمهم قال بجل نكاح الامهات والبنات الا ان أكثر المسلمين اتفقوا على انه كان كذابا (قوله سبيل الخ) هذا الخصوص بالدم وفاعل أساء الضمير المهر المستقر فيه المميز (قوله لانه معظم ما يقصد منه من) لك أن تقول معظم ما يقصد منه من الاستمتاع لا النكاح بمعنى التزوج الذي هو مراد ههنا كما صرح به الفقهاء وأيضا في قوله ولانه المتبادر الى الفهم نظرا ذلقا لن أن يقول بل المراد الاستمتاع بالنفس والعقد ويمكن أن يقال المقدر ههنا يعمل أحد شيئين اما النكاح أو الاستمتاع فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فيبدل على حرمة النكاح لان الغرض منه وفائدة الاستمتاع فاذا حرم حرم وأيضا يجب تقدير النكاح ههنا فالما ان يكون المقدر بمعنى الوطء أو العقد وظهر من حرمة العقد حرمة الوطء بلا توهيم الخلاف دون العكس (قوله وكذا الباقيات) أى العمت من الجهات الثلاث أى العمة لابوين أى من كانت أختا لابوين والعمة لأبى من كانت أختا لاب من الاب فقط والعمة للام أى من كانت أختا للاب (٧٦) من الأم وقس عليه الاخالات (قوله وأمره على قياس النسب الخ) يعنى حكم

الرضاعة حكم النسب باعتبار المرأة التى أرضعت فتكون المرضعة أمالارضع وبناتها اخواته وأخواتها لانه وقس عليه وكذا حكم الرضاعة حكم النسب باعتبار الفحل الذى نسب اليه الابن اى والد الطفل الذى ولدته المرضعة ودرت عليه اللبن فيكون ذلك الوالد أب الرضيع وبناته اخوات الرضيع واخواته عماته وقس عليه وانما قال باعتبار والد الطفل الخ ولم يقل باعتبار

ولا عيب فيهم غير ان سبوقهم * بين فلول من قراع الكتائب والمعنى ولا تنكحوا حلال آبائكم الاما قد سلف ان أمكنكم أن تنكحوهن وقيل الاستثناء منقطع ومعناه لكن ما قد سلف فانه لا مؤاخذه عليه لانه مقرر (انه كان فاحشة ومقتا) علة لانهى أى ان نكاحهن كان فاحشة عند الله ما رخص فيه لامة من الامم مقتونا عند ذوى المروءات ولذلك سمي ولدا الرجل من زوجة أبيه القتي (وساء سبيلا) سبيل من براءه ويقفه (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت) ايس المراد تحريم ذواتهن بل تحريم نكاحهن لانه معظم ما يقصد منه من ولانه المتبادر الى الفهم كتحريم الأكل من قوله حرمت عليكم الميتة ولان ما قبله وما بعده في النكاح وأمها نكم نعم من ولدك أو ولدت من ولدك وان علت وبناتكم تتناول من ولدتها أو ولدت من ولدها وان سفلت وأخواتكم الاخوات من الوجة الثلاثة وكذلك الباقيات والعمة كل أنثى ولدها من ولدك واخواتك الاخوات ولدها من ولد أنثى ولدك قريبا أو بعيدا وبنات الاخ وبنات الاخت تتناول القربى والبعدى (وأما نكم الاقارب أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة) نزل الله الرضاعة منزلة النسب حتى سمي المرضعة أم والمرضة أختا وأمره على قياس النسب باعتبار المرضعة والد الطفل الذى در عليه اللبن قال عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من انسب واستثناء أخت ابن الرجل وأم أخيه من

زوج المرضعة لانه يمكن ان يكون لبن المرأة منسوب الى رجل مع انه ليس بزواج لها بان يطأها بشبهة الرضاع أو يطأها بملك العين ثم ولدت من ذلك الوطء فان حكمهم حكم الزوج اذا كان لبن المرأة منسوب الىها فلو كان لرجل خمس مستولات فأرضعت كل منها طفلا رضعة صار الرجل اباه وحرمت كل منها على الطفل لانها موطأت أبيه لالكونها أمهات وكذا لو وطئ رجل امرأة بشبهة فحبلت ولدت ثم أرضعت طفلا بهذا اللبن يصير الرضيع ابنا للواطئ ويفهم من قوله باعتبار المرضعة الخ انه ليس حكم الرضاعة حكم النسب باعتبار الطفل الرضيع فلا تحرم أخوات الرضيع على صاحب اللبن ولا المرضعة على اخوته (قوله واستثناء الخ) اما الاول فصورته ان يكون لرجل ابن من امرأة ثم تزوجت هذه المرأة زوجا آخر وولدت منه بنتا فان هذه البنت التى هى أخت ابن الزوج الاول ربيبة الزوج الاول فتحرم مع ان أخت الابن الرضى على لرجل غير محرمة عليه أى على ذلك الرجل لكن الحرمة الاولى لما صغرة أى لكونها بنت زوجته لا للذب واما الثانى وهى أم أخت الرجل من الرضاع فصورته ان ترضع امرأة ذكرا أو أنثى وتكون تلك المرأة ليست ولدة لها فلا يحرم أم تلك الانثى التى هى أم أخت الذكرك من الرضاع على ذلك الذكرك ويحرم أم الاخت من غير الرضاع فانه اذا نكح رجلا امرأة وحصل له منها ابن ثم نكح أخرى وحصل منها بنت فان هذه الزوجة الثانية أم أخت الرجل الذى هو ابن المذكور وحرمت عليه لان هذه الحرمة ليست بسبب النسب بل بسبب كونها زوجة أبيه وهو المراد

أن تأخذوهن على سبيل الأثر كما تجوز الموارث وهن كارهات لذلك ومكرهات ومعهن ان المصم مخصوص بما اذا كانت كارهات
أو مكرهات والمفهوم منه انه لا يمنع اذ لم يكن كذلك وليس كذلك والجواب ان الغالب الكراهة وما خرج مخرج الغالب لا يعتبر
مفهوما (قوله فتزوجهن كارهات الخ) الظاهر ان الارث عبارة عن (٧٥) دعوى حق الاختصاص بالامور الثلاثة

الذكورة فيكون كرهات على
هذا التقدير قيد المأزج
للاثر (قوله تعالى ولا
تعضلوهن الخ) فان
قيل هذا لا يناسب مقاله
من ان العصة عضلها
لتفتدي بمأزوت من
زوجها لأن الوارث ما آماها
شيئا قلنا يكون المراد
حينئذ نكاحا يتعموهن ما
أناهن من جنسكم (قوله
وقيل الخطاب الخ) يفيد
نفسه الذي تقدم مبنى
على ان الخطاب في تزويج
وتعضل الغير الا الزواج وقوله
بعد ذلك وقيل تم الكلام
الخ يفيد ان الخطاب في
تزوينا العصة وفي لاتعضلوا
للازواج (قوله لانه أريد
به الصفة الخ) أي المراد منه
المنكوحة أو المأزوجة وقيل
مصدرية على ارادة
المفعول فيكون ما نكح
بعض المنكوحة (قوله
للباغة الخ) كذا في الكشف
وتوضيحه انك جعلت ما
نكح أبؤكم شاملة لما يمكن
نكاحه أو لما يمكن كاجعل
العيب شاملا للعيب المحقق
والمفروض حتى يدخل فيه
اشجاعة الاستفادة من

الدال الاولى تاء (يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) كان الرجل اذا مات وله عصة
أبقى نوبه على امرائه وقال أنا أحق بها ثم ان شاء تزوجها بصدقها الاول وان شاء تزوجها بغيره وأخذ
صدقها وان شاء عضلها لتفتدي بمأزوت من زوجها فنهوا عن ذلك وقيل لا يحل لكم أن تأخذوهن
على سبيل الأثر فتزوجهن كارهات لذلك أو مكرهات عليه وقرأ أجزءة والكسائي كرها باضم
في مواضعه وهما غتان وقيل بالضم المشقة وبالفتح ما يكره عليه (ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض
ما آتيتموهن) عطف على أن ترثوا ولالتأ كيد النفي أي ولا تمنعهن من التزويع وأصل العضل
التضييق يقال عضلت الدجاجة بيضها وقيل الخطاب مع الأزواج كانوا يحبسون النساء من غير
حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن أو يخضعن بمهورهن وقيل تم الكلام بقوله كرها ثم خاطب الأزواج
ونهاهن عن العضل (الأن يأتين بفاحشة مبينة) كالمنشور وسوء العشرة وعدم التعفف والاستئناء
من أعم عام الظرف أو المنعول لتقديره ولا تعضلوهن لا إقضاء الأوقت أن يأتين بفاحشة أو ولا
تعضلوهن لانه إلا أن يأتين بفاحشة وقرأ ابن كثير وأبو بكر مبينة هنا وفي الأحزاب والطلاق فتفتح
الياء والباقون بكسر هاء فيهن (وعائزوهن بالمعروف) بالانصاف في الفعل والاجال في القول
(فان كرهتموهن ففسى أن تكرهوا شيئا يجعل الله فيه خيرا كثيرا) أي فلا تفارقوهن لكراهة
النفس فانها قد تكره ما هو أصح دينيا وأكثر خيرا وقد تنحب ما هو بخلافه وليكن نظركم الى ما هو
أصح للدين وأدنى الى الخير وعسى في الاصل علة الجزاء فاقبح مقامه والمعنى فان كرهتموهن فاصبروا
عليهن ففسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج) تطابق امرأة
وتزوج أخرى (وأتيتهم احداهن) أي احدى الزوجات جمع الضمير لانه أراد بالزوج الجنس
(فقطارا) مالا كثيرا (فلا تأخذوا منه شيئا) أي من القنطار (أتأخذونه بهتانا وانما بيننا)
استفهام انكار وتوبيخ أي أنا أخذونه باهتين وآتين ويحتمل النصب على العلة كما في قولك قعدت
عن الحرب جبنا لان اخذ بسبب بهتانهم واقترافهم المأثم قيل كان الرجل منهم اذا أراد امرأة
جديدة بهت التي تحته بفاحشة حتى يلجئها الى الافتداء منه بما أعطاها يصرفه الى زوج الجديدة
فهو عن ذلك والبهتان الكذب الذي بهت المكذوب عليه وقد يستعمل في الفعل الباطل ولذلك
فسرهننا باظلم (وكيف تأخذونه وقد أفضى بهضكم الى بهض) انكار لاسترداد المهر والحل لانه
وصل اليها بالملاسة ودخل بها وقرر المهر (وأخذن منكم ميثاقا غليظا) عهدا وثيقا وهو حق
الصحة والمعازجة أو ما وثق الله عليهم في شأنهم بقوله فامساك بمعروف وتوسر بحسان أو ما أشار
اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله أخذتموهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله
(ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم) ولا تنكحوا التي نكحها آبؤكم وانما ذكر مادون من لانه أريد به
الصفة وقيل ما مصدرية على ارادة المفعول من المصدر (من النساء) بيان ما نكح على الوجهين
(الاما قد سلف) استثناء من المعنى اللازم لانه قيل وتستحقون العقاب بنكاح ما نكح
آبؤكم الاما قد سلف أو من انقضى الميثاق في التحريم والتعميم كقوله

قوله بهن فلول الخ وانما أفاد بالمباغة لانه اذا حصر المنكوحة فيما يستحيل نكاحها ظهرت المباغة في حرمة جميع منكوحات الآباء
بحيث لا نشذ احداهن من الحكم المذكور مع أن أصل التحريم والتعميم حصل من قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء
لأن ما من صيغ العموم واذا تحققت ما قلنا فظهر لك ما في كلام المصنف وصاحب الكشف من الاجال

(قوله بالتوبخ والتقرير وقيل بالتعير والجلد) قال في الصحاح التوبخ التهديد والتقرير التضييق ثم قال التضييق التعير واللوم فيكون حاصل المعنى بالتهديد والتعير واللوم وقيل بالتعير والجلد (قوله فاقطعوا الخ) قال صاحب الكشاف معنى قوله تعالى فاذموا ذمهم فو نحوهم اذموا ذمهم وقولوا لهم اما استحييتا فان نابوا اصلحوا فاعرضوا عنهم واقطعوا التوبخ والمذمة فان التوبة تمتنع استحقاق الدم والعقوبة ويحتمل أن يكون خطابا للشهداء والعائرين على سواهم ويراى بالابداء ذمهما وتعنيفهما وتهديدهما بالرفع الى الامام فان ناقبل الرفع الى الامام فاعرضوا عنهما ولا تعرضوا لهما انتهى كلامه وعلى هذا ظهر ما في كلام المصنف من الاجال والاهام ثم ان قوله فاقطعوا عنهم ابداءا مناسبا لمفسره أولا صاحب الكشاف وقوله فاعرضوا عنهم بالاستمران مناسب لمفسره ثانيان ثم ان تفسير ابداء بالتعير والجلد لا يناسب تفسير قطع ابداء بالستر لانه بعد الجلد لا معنى للستر لكن صاحب الكشاف لمفسره ابداء بالتهديد لا الجلد ناسب (٧٤) تغيير قطعه بالستر فتأمل (قوله في السحاقات) أما الاول فبقربنة ايراد صيغة التأنيث

وأما الثاني فبقربنة صيغة المذكور (قوله كالتحتموم على الله) فان قيل بل هو محتوم عليه بمقتضى وعده اذ يمتنع تخلف وعده قلنا المراد من المحتوم الواجب عقلا وقبول التوبة ليس كذلك بل هو شبهه به (قوله ملتبسين بها) انما مفسر بذلك ولم يفسر بجعل كون الفعل معصية لان التوبة لا تنصهم بل من علم كون الفعل معصية تم تاب فهو داخل تحت هذا الحكم بل من لم يعلم كونه معصية قد لا يحتاج الى التوبة لان فعل الجاهل معفو عنه وانما قلنا قد لا يحتاج لان الجاهل بما ذكر قد يواخذ بتقصيره في تحقيق الامر (قوله سوى بين من فسر

كثير والذنان بشديد النون وتمكين مدا لالف والباقيون بالتخفيف من غير تمكين (فاذموا) بالتوبخ والتقرير وقيل بالتعير والجلد (فان نابوا اصلحوا فاعرضوا عنهم) فاقطعوا عنهم ابداءا واعرضوا عنهم بالاغماض والستر (ان الله كان توابا رحيمًا) علة الامر بالاغراض وترك المذمة قيل هذه الآية سابقة على الاولى زولا وكان عقوبة الزاني الذي ثم الحبس ثم الجلد وقيل الاولى في السحاقات وهذه في الواطين والزانية والزاني في الزناة (انما التوبة على الله) أى ان قبول التوبة كالتحتموم على الله بمقتضى وعده من تاب عليه اذ اقبل توبته (للذين يعملون السوء بجهالة) متلبسين بها سفيها فان ارتكب الذنب سفه وتجاهل ولذلك قيل من عصي الله فهو جاهل حتى ينزع عن جهالته (ثم يتوبون من قريب) من زمان قريب أى قبل حضور الموت لقوله تعالى حتى اذا حضر أحدكم الموت وقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغفر وسماه قريبا لان امد الحياة قرب بقوله تعالى قل متاع الدنيا قليل اوقبل أن يشرب في قلوبهم حبه فيطبع عابها فيتعذر عليهم الرجوع ومن للتبعض أى يتوبون في أى جزء من الزمان القرب الذى هو ما قيل أن يزل بهم سلطان الموت أو يزين السوء (فاولئك يتوب الله عليهم) وعد بالوفاء بما وعده وكتب على نفسه بقوله انما التوبة على الله (وكان الله عليما) فهو يعلم باخلاصهم في التوبة (حكيمًا) والحكيم لا يعاقب التائب (وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدكم الموت قالوا انى نبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار) سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للبالغة في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة وكأنه قال توبته هو لا ردهم توبته هو لا مساواة وقيل المراد بالذين يعملون السوء عصاة المؤمنين والذين يعملون السيئات المنافقون اتعسف كفرهم وسوء أعمالهم والذين يموتون الكفار (اولئك اعتدنا لهم عذابا أليما) نأكيدهم قبول توبتهم وبيان ان العذاب أعده لهم لا يمحى عن ذنوبهم متى شاء والاعتداد بالتهمة من العتاد وهو العدة وقيل أصله أعدنا فقلت

التوبة بالخ) هذا الكلام يدل على ان قوله ولا الذين يموتون وهم كفارهم الذين لم يتوبوا أصلا وحينئذ لم يظهر العطف عليه ادل عطف على الذين يعملون السيئات يوم أن يكون المعنى وليست التوبة للكفار الذين ماتوا على الكفر ولم يتوبوا أصلا وهذا كلام لا فائدة فيه الآن براد من التوبة ما ترتب عليها وهو الغفران ويمكن أن يقال معنى الآية وليست التوبة للذين يعملون السيئات من الفسقة حتى اذا حضر أحدكم الموت قال انى نبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار بان تكون توبتهم في حال حضور الموت حتى يكون القيد المذكور وهو قوله حتى اذا حضر أحدكم الموت الخ قيد لهما (قوله للبالغة في عدم الاعتداد بها) المراد للبالغة التأكيده ولا يفتنى ان توبة توبة الفرقه الاولى وعدم توبة الفرقه الثانية تؤكد عدم القبول لأن أصل عدم القبول حاصل من قوله تعالى وليست توبة للذين يعملون السيئات (قوله بالذين الخ) يعنى نسب السوء الذى هو مفرد الى المؤمنين والسيئات التى هى الجمع باللام الى المتأقين اشعار بان أفعالهم السيئة كثيرة حتى كانوا فاعلوا كل سيئة (قوله وقيل) المعنى على ما قال صاحب الكشاف لا يحل الحكم

من الاخوة والاخت ههنا ولد لام لقوله تعالى فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث اذ لو كان المراد ههنا أعم من ولد الام كان اطلاق الحكم باهم شركاء في الثالث منافقاً للحكم المذكور في آتسار السورة (قوله لان الادلاء الخ) أى النسبة الى الميت بسبب الام والظاهر ان أدلاءهم لما كان بعض الانوة حصلت قوة للاث بسبب قوة المناسبة للواسطة التي هي الام فيصير هذا سبباً لكون حصه الاث كالث كذا كور ولك أن تقول الادلاء وان كان بعض الانوة لكن المذكورة توجب ترجيح المذكور كما في سائر صور اجتماع الذكور والاناث وأيضاً لما كانت أولاد الام منسبين الى الميت بالام فالظاهر أن يرثون من الميت كيرثون من الام التي هي الواسطة والاولى أن يحال تعيين هذه الانصاء الى التعبد والقول بان الحكمة فيها مخفية (٧٢) (قوله ومفهوم الآية الخ) لان الفرض ان الميت كلاله أى لم يخلف ولدا ولا

والداخل عنه أى أخرج هذه الصورة وهي اذا كان الاخ والاخت مع الام من حكم مفهوم الآية (قوله أو قصد المضارة الخ) أى بان يقصد بالوصية وان كانت بالثلث وما دونه مضارة الورثة دون القرية أى التقرب من الله تعالى (قوله وهو حال الخ) أى اذا كان يوصى على البناء للمفعل كان غير مضار حالاً من الضمير المستقر فيه وان قرئ على البناء للمفعول كان حالاً من الضمير المستقر في يوصى المبني للمفعول (قوله أى لا يضار وصية من الله الخ) المراد بالمضار بتوصية الله مخالفتها وقد وصى الله تعالى بشيئين أحدهما عدم الزيادة على الثلث في الوصية والثاني عدم قصد الضرر بالاولاد

للأختين الثلثين ولا أخوة السكك وهو لا يليق بالاولاد وان ما قدر ههنا فرض الام فيمناسب ان يكون لاولادها (فلكل واحد منهما السدس فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) سوى بين الذكر والانثى في القسمة لان الادلاء بمحض الانوة ومفهوم الآية أنهم لا يرثون ذلك مع الام والجدة كما لا يرثون مع البنت وبنت الابن يخص فيه بالاجماع (من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار) أى غير مضار لو رثته بالزيادة على الثلث أو قصد المضارة بالوصية دون القرية والافرار بدني لا يلزم وهو حال من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة والمطلوب عليه بقوله يوصى على البناء للمفعول في قراءة ابن كثير وابن عامر وابن عباس عن عاصم (وصية من الله) مصدر مؤكد أو منصوب بغير مضار على المفعول به ويؤيده أنه قرئ غير مضار وصية بالاضافة أى لا يضار وصية من الله وهو الثلث فادونه بالزيادة أو وصية منه بالاولاد بالاسراف في الوصية والافرار الكاذب (والله عليم) بالمضار وغيره (حليم) لاي عاجل بعقوبته (تلك) إشارة الى الاحكام التي قدمت في أمر اليتامى والوصايا والموارث (حدود الله) شرائعه التي هي كالحُدود المحدودة التي لا يجوز مجاوزتها (ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين) توحيد الضمير في بدخله وجعل خالدين للفظ والمعنى وقرأ نافع وابن عامر ندخله بالنون وخالدين حال مقدرة كقولك مررت برجل معه صقر صائداً به غداً وكذلك خالداً وايسماً صفتين لجنات ونارا والا لوجب ابراز الضمير لاهما جرى على غير من ههنا (واللاق) يأتيان الفاحشة من نساءكم أى يقع عليهما يقال أتى الفاحشة وجاءها وغشيها ورهقها اذا فعلها والفاحشة الزنى لزيادة قبحها وشنعائها (فاستشهدوا عليهن أربعة منكم) فاطلبوا من قذفهن أربعة من رجال المؤمنين تشهد عليهن (فان شهدوا فامسكوهن في البيوت) فاحبسوهن في البيوت واجهلوهما سجناء عليهن (حتى يتوفاهن الموت) يستوفى أر واهن الموت أو يتوفاهن ملائكة الموت قبل كان ذلك عقوبتهن في أوائل الاسلام فنسخ بالحدو ويحتمل أن يكون المراد به التوصية بما ساء كهن بعد أن يجازن كيلا يجزى عليهن ما جرى بسبب الخروج وان تعرض للرجال ولم يذكر الحد استغناء بقوله تعالى الزانية والزاني (أو يجزل الله طن سيئلا) كتعيين الحد المخلص عن الحبس أو النكاح المعنى عن السفاح (واللذان يأتيانها منكم) يعني الزانية والزاني وقرأ ابن

(١٠ - (بيضاوى) - ثاني) فالضرر بوصية تعالى مخالفة أمره في أحدهما (قوله وخالدين حال مقدرة الخ) لان الخلو غير موجود حال الدخول وانما الوجود التقدير والفرض كافي للمثال الذي ذكره والمعنى معه صقر بتقديره انه يصيد غداً (قوله لانهما جرى الخ) أى ليس خالدين في الحقيقة صفة الجنات بل صفة للخالدين فيها وهم من يطع الله ورسوله فلو جعل صفة للجنات لوجب ابراز الضمير فيقال خالدين هم فيها كما ثبت في كتب النحو (قوله يستوفى أر واهن الموت الخ) يعني يتوفى باق على أصل معناه ومحنة المعنى اما باعتبار مقياسه وهو الملائكة واما باعتبار تشبيه الموت بشخص مستوف أر واهن فههنا استعارة (قوله كتعيين الحد الخ) الوجه الاول ناظر الى التفسير الاول والوجه الثاني ناظر الى التفسير الثاني

(قوله شافعة على الورثة) فان أخذها من غير عوض وصل الى المورث بخلاف الدين (قوله ومندوب بها الجميع) أى جميع المؤمنين يدعوا الى الوصية لقوله صلى الله عليه وسلم ما حق مسلم عند شئ بيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده (قوله فالدين انما يكون) هذا وجه رابع لتقديم الوصية لأنها كثيرة النسبة الى الدين بل هو ابدار (قوله أو مورثكم منهم) عطف على من يرثكم (قوله ولا يستثنى منه الخ) فان أولاد الأم ذكورا وإنا يستون في الميراث وكذا المعتق والمعتقة فان كلامهم ما يثكل التركاة بالصوبة (قوله ويستوى الخ) أى اذا كانت الزوجة واحدة ولم يترك الزوج ولد لها الربع وكذا اذا كانت الزوجة أكثر من واحدة سواء كانت ثلاثا أو أربعاً بمجموع الربع (٧٢) وقس عليه حال الصورة التي ورثت الزوجة فيها الثمن (قوله من ورث) أى

يورث من المجرى لالازم بد فيه (قوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد) أى اذا كان مفعولا له كان بمعنى القرابة المذكورة أما اذا كانت خبراً أو حالا يكون بمعنى القراب الذى لا يكون والد الولد أو أفيكون كلاله التى بمعنى القربى المذكور الميت (قوله وتورث من أورث) أى يكون من باب الافعال فيكون المعنى يورث غيره وترك الميراث له وههنا اشكال وهو أنه اذا كان الرجل الوارث والكلالة ليس بولد ولا والد فمضمونه لم يرجع الى الرجل على ما قاله المصنف وصاحب الشكاف فيكون المعنى وان كان الوارث ليس بولد ولا والد له أو أخت من الأم فلا يكل منه سماً السدس فلم يدخل أخى

شافعة على الورثة مندوب بها الجميع والدين انما يكون على السدور وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر بفتح الصاد (أبأؤكم وأبناؤكم لا تدرون أنهم أقرب اليكم نفعا) أى لا تعلمون من أنفع اليكم من يرثكم من أصولكم وفروعكم في عاجلكم وأجلكم فتخرجوا فيهم ما أوصاكم الله به ولا تعتمدوا الى تفضيل بعض وحوا منه روى ان أحداً من الوالدان اذا كان أرفع درجة من الآخر في الجنة سأل ان يرفع اليه فيرفع بشفاعته أومن مورثكم منهم أم من أوصى منهم ففرضكم للثواب بالضاء وصيته أومن لم يوص فوفر عليكم ما له فوفر واعتراض مؤ كد لأم القسمة أو تنقيح الوصية (فريضة من الله) مصدر مؤ كد أو مصدر يوصيكم الله لانه في معنى بأمركم وبفرض عليكم (ان الله كان علياً) بالمصالح والرتب (حكياً) فيما قضى وقدر (ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن) أى ولد وارث من بطنها أو من صلب بنها أو بنى بنها وان سفل ذكر كان أو أنثى منكم أومن غيركم (من بعد وصية يوصي بها أو دين ولفن الربع مما تركن ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلفن الثمن مما تركن من بعد وصية توصون بها أو دين) فرض للرجل يحق الزواج ضعف للمرأة كفى الذنب وهكذا قياس كل رجل وامرأة اشتركا في الجهة والقرب ولا يستثنى منه الأولاد الام والمعتق والمعتقة ونسبوى الواحدة والعدد منهن في الربع والثمن (وان كان رجل) أى الميت (يورث) أى يورث منه من ورث صفة رجل (كلالة) خبر كان أو يورث خبره وكلالة حال من الضمير فيه وهو من لم يخلف ولداً ولا والداً ومفعول له والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد ويجوز ان يكون الرجل الوارث ويورث من أورث وكلالة من ليس له ولد ولا ولد وقرى يورث على البناء للفاعل فالرجل الميت وكلالة تختمل المعاني الثلاثة وعلى الاول خبر أحوال وعلى الثاني مفعول له وعلى الثالث مفعول به وهى في الاصل مصدر بمعنى السكال قال الاعشى فأليت لأرأى طامناً كلالة * ولان حفا حتى ألقى بمحدا فاستعيرت لقرابة ليست بالعضية لانها كالة بالاضافة اليها ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى ذى كلالة كقولك فلان من قرأتى (أو امرأة) عطف على رجل (وله) أى وللرجل واكتفى بحكمه عن حكم المرأة لدلالة العطف على اشارة بينهما (أخ وأخت) أى من الام وبذل عليه قراءة أبى وسعد بن مالك وله أخ وأخت من الام وأنه ذكر في آخر السورة ان

للاختين

الميت من الأب اذا كان لهذا الأخ أخ من الام وان كان هذا الاخ ليس

أخاً لميت فلا بد من قيد آخر يخرج هذا الاخ وان كان ضمير له راجعاً الى الميت فهذا مع انه خلاف ما قاله المصنف وصاحب الشكاف لا يخفى ما فيه وبالجملة الاولى الاقتصار على أن يكون الرجل هو الميت (قوله وكلالة تختمل المعاني الثلاثة الخ) المعنى الاول من لم يخلف والد ولا ولداً الثاني قرابة ليست من جهة الوالد والولد الثالث من لا يكون والد ولا ولداً وعلى الاول وهو ان يكون بمعنى من لم يخلف ولداً ولا ولداً يكون خبر الرجل أو حالا اذا كان يورث خبراً (قوله فآليت الخ) أى حلفت لأرحم النافق من كلاتها وأعيانها ولا من رقة قدمها ولان حنى حتى تلاقى بمحداً أى لنبى صلى الله عليه وسلم (قوله لانها كالة) أى ضعيفة بالنسبة الى القرابة بالعضية (قوله وانه ذكر كلاً الخ) معطوف على قوله قراءة أبى أى لما ذكر في آخر السورة ان للاختين الثلثين والاخوة كل المال علم أن المراد

شدت اللام أولاً كان بالمعنى الحقيقي الذي هو الادخال في النار (قوله وان كانت المولودة واحدة) يعني اذا كانت خالصة ليس معها ذكر من الأولاد والأولى أن يقال ان الضمير في كانت راجع الى الولد لأنه ذكر في ضمن أولادكم وتأنيبه باعتبار الخبر كاسم (قوله) واقتضى ذلك ان فرضهما الثلثان يعني أنه ذكر ان للثلاثين والبنات مع الثلث بعد مائتين فيجب أن يكون للثلاثين ثلثان فبالجري أن نستحقه مع أخت مثلها فان قيل هذا الدليل والذي يجي بعده يدل على عدم النقص عن الثلث ولا يدل على عدم استحقاق الزيادة تعالى فان كن نساء فوق اثنتين بدل (٧١) على عدم استحقاق الزيادة لأنه اذا كانت مافوق اثنتين

لا تستحق أكثر من الثلثين فهما بطريق الأولى (قوله لقوله فلهما الثلثان مما ترك) اي قوله تعالى في آخر السورة في آية يستقونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة (قوله فانه يفضي الى تفضيل الأختي الخ) يعني اذا كان مع الأبوين الزوج فله النصف فلو كان فرض الأم في هذه الصورة ثلث كل انال وبقى للأب السدس لازم أن يكون للام ضعف ملائب والحال أن الأب مساو للام في القرب الى الميت والجهمة التي هي الكون أصلاً قريبا (قوله) فان كانوا الخ) كلاخوة للأب فانهم لا يرثون مع الأب لكن يرثون الأم من الثلث الى السدس (قوله) من غير اعتبار الثلث) أي من غير اعتبار أن يكون الاخوة ثلاثة وان كان

الجهة والمعنى لذلك كرمهم خذف للمع ليه (فان كن نساء) أي ان كان الأولاد نساء خلاصا ليس معهن ذكر فانت لضمير باعتبار الخبر أو على تأويل المولدات (فوق اثنتين) خبر ثان أو صفة للنساء أي نساء زائدات على اثنتين (فاهن ثلثا مترك) المتوفى منكم وبدل عليه المعنى (وان كانت واحدة فلهما النصف) أي وان كانت المولودة واحدة وقراءنا بغير رفع على كان الامة واختاف في الثلثين فقال ابن عباس رضي الله عنهما حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لمافوقهما وقال الباقر حكمهما حكم مافوقهما لانه تعالى لما بين أن حظ الذي كرم مثل حظ الاثنين اذا كان معه أنثى وهو الثلثان اقتضى ذلك أن فرضهما الثلثان ثم لما وهم ذلك أن يزداد النصب بزيادة العدد رد ذلك بقوله فان كن نساء فوق اثنتين ويؤيد ذلك أن البنت الواحدة لما استحققت الثلث مع أخيها فبالجري ان تستحقه مع أخت مثلها وان البنتين أمس رجسا من الاختين وقد فرض لهما الثلثين بقوله تعالى فلهما الثلثان مما ترك (ولأبويه) ولأبوي الميت (الكل واحد منهما) بدل منه بشكر ريعا ليعامل وفائدة التخصيص على استحقاق كل واحد منهما السدس والتفصيل بعد الاجال تأكيذا (السدس) مما ترك ان كان له اي لليت (ولد) ذكر أو أنثى غير ان الأب يأخذ السدس مع الأختي بالفريضة وما بقي من ذوى الفروض أيضا بالعصوبة (فان لم يكن له ولد ورثه أبواه) فحسب (فلائمة الثلث) مما ترك وانما يذهب كرحصة الأب لأنه لما فرض أن الوارث أبواه فقط وعين نصيب الأم علم أن الباقي للأب وكأنه قال فلهما مما ترك أن لا تناو على هذا ينبغي أن يكون لها حيث كان معها أحد الزوجين ثلث ما بقي من فرضه كما قاله الجمهور لثالث المال كما قاله ابن عباس فانه يفضي الى تفضيل الأختي على الذكر المساوي لمافي الجهة والقرب وهو خلاف وضع الشرع (فان كان له اخوة فلهما السدس) باطلا فله يدل على ان الاخوة يرثونها من الثلث الى السدس وان كانوا لا يرثون مع الأب وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انهم يأخذون السدس الذي يحجبوا عنه الأم والجمهور على ان المراد بالاخوة عدد من اخوة من غير اعتبار التناثب سواء كان من الاخوة أو الاخوات وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا يحجب الأم من الثلث مادون الثلاثة ولا الاخوات الخالص أخذنا بالظاهر وقراءنا في الكسافي فلهما بكسر الهجزة اتباعا للكسرة التي قبلها (من بعد وصية يوصي بها أو دين) متعلق بما تقدمه من قسمة الموارث كلها أي هذه الانصاف لورثته من بعدما كان من صية أو دين وانما قال بالوالي لا بالاحدة دون الوالدة لانه تعالى في الجواب مقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة في الحكم لاهم شبهة بالبراث

خلاف مقتضى الظاهر (قوله ولا الاخوات الخالص) يفهم منه أنه لو اجتمع الأخ والأخت يحجبون الأم من الثلث الى السدس ويرد عليه أنه أيضا خلاف الظاهر لأن الظاهر أنه مخصوص بالاخوة الخالص نعم لا يحتمل أن تكون صورة الاجتماع داخلية في الاخوة باعتبار التعليب (قوله بأو التي لا باحة الخ) أي التسوية وعدم اختلاف الحكم متعلق بالأمرين جميعا وأبادهما (قوله) وهي متأخرة في الحكم أي تنفيذ الوصايا مؤخر عن أداء الدين بل يجب أولاً أداء الدين ثم تنفيذ الوصية (قوله لأنها مشبهة بالميراث) وجه التشبيه ان الميراث ثبت بالموت كإمكان الوصية كذلك بخلاف الدين فانه ثابت قبل الموت

(قوله أم كثة) بالخاء المعجمة وضم الكاف (قوله فزوى) جع (قوله عن الحوزة) هي مجتمع الملك موضع السلطنة (قوله الفضيخ) بالضاد والخاء المعجمتين (٧٠) قبل لعله المسجد الذي سكنه أصحاب الصفة (قوله وهو دليل الخ) لانه تعالى خاطب

خالف زوجته أم كثة وثلاث بنات فزوى ابتاعها وهو بدو عرقله أوقتاده وعرقله ميراثه عنهن على سنة الجاهلية فاهم ما كانوا يورثون النساء والأطفال ويقولون انما يرث من محارب ويذهب عن الحوزة بنات أم كثة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفضيخ فشكت اليه فقال ارجعي حتى انظر ما يحدث الله فنزلت فيبعث اليهما لانفرقاهن مال أو شيء فان الله قد جعل لهن نصيبا ولم يبين حتى يبين فنزلت بوصيكم الله فاعطى أم كثة النخس والبنات الثلثين والباقي ابني العم وهو دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب (واذا حضر القسمة أولوا القربى) ممن لا يرث (واليتامى والمساكين فازرقوهم منه) فاعطوهم شيئا من المقسوم تطيبا لقلوبهم وتصدقا عليهم وهو أمر مندب للبلغ من الورثة وقيل أمر وجوب ثم اختلف في نسخته والضمير لما ترك أو ما دل عليه القسمة (وتولواهم قولهم لعلهم) وهوان يدعوهم ويستقلوا ما أعطوهم ولا يمتنعوا عليهم (وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعفا خافوا عليهم) أمر للأوصياء بأن يخشوا الله تعالى ويتقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل به رار بهم الاضغاف بعد وفاتهم وللحاضر من الرار يض عند الاضغاف بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المرأى ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم فلا يتركوه أن يضربهم بصرف المدا لعلهم وللورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب واليتامى والمساكين متصورين انهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعفا مثلهم هل يجوزون حرمانهم أو للموصين بأن ينظروا للورثة فلا يسرفوا في الوصية ولو بما في حوزة جعل صلة للذين على معنى وليخش الذين حالهم وصفتهم انهم لو شارفوا أن يخلفوا ذرية ضعفا خافوا عليهم الضياع وفي ترتيب الامر عليه اشارة الى المقصود منه والله فيه وبعث على الترحم وأن يحب لاولاد غيره ما يحب لاولاده وتهدد للمخالف بحال أولاده (فليتوا الله وليقولوا قولاسديدا) أمرهم بالتقوى التي هي غاية الخشية بعدما أمرهم بهامراعاة للمبدأ والمنتهى اذ لا ينفع الاولاد الذين في أمهم أن يقولوا لايتامى مثل ما يقولون لاولادهم بالشفقة وحسن الادب والامريض ما يصد عن الاسراف في الوصية وتضييع لورثته وبذكره التوبة وكلمة الشهادة والحاضري القسمة عند ارجاءه ونداء احسنا أو ان يقولوا في الوصية ما لا يؤدي الى مجاوزة الثلث وتضييع لورثة (ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) ظالمين وعلى وجه الظالم (انما يأكلون في بطونهم) ملء بطونهم (بارا) ما يجري النار ويؤثر البها وعن أبي بردة رضى الله تعالى عنه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال يبعث الله قوما من قبورهم تتأجج أفواههم بارا فقليل من هم فقال ألم تر أن الله يقول ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم بارا (وسيدخلون سعيرا) سيدخلون نار اودى بار وقرأ ابن عاصم وابن عباس عن عاصم بضم الياء مخففا وقرئ به مشددا يقال صلى النار قاسى حرها وصلية شويته وأصلية وصلية أقيته فيها واسعر فعيل بمعنى مفعول من سرعت النار اذا أظلمتها (بوصيكم الله) يأمركم ويهد اليكم (في أولادكم) في شأن ميراثهم وهو اجبال تنصليه (هنا كمثل حظ الاثنين) أى بعد كل ذكر باثنين حيث اجتمع الصنفان فيضعف نصيبه وتخصيص الذكر بالنصيب على حظه لان القصد الى بيان فضله والتنبية على ان التضيق كاف للتفضيل فلا يحرم من البكابة وقد اشترك في

أولاً بان لا فرق بين نصيبا مفروضا ولم يبين القدر المفروض ثم بين بقوله بوصيكم الله (قوله من لا يرث) لماذا كرفى الآية السابقة حال الاقربين الوارثين ذكره هنا حال الاقربين غير الوارثين (قوله وما دل عليه القسمة) أى المقسوم الذى هو الميراث (قوله وليخش الذين حالهم وصفهم انهم) فيكون بعض العلة محذوفا ويفسر تركوا يشارفوا لان الترك غير حاصل بان فعل لان الترك بعد الموت فلا وجه للخوف (قوله أمرهم بالتقوى الخ) أى أمرهم بالخشية وألقى قوله تعالى وليخش الذين لو تركوا أمهم ثم نوبا بالتقوى الذى هو غاية الخشية ثم أمرهم بالذوق المعروف في قوله تعالى وليقولوا قولاسديدا (قوله ظالمين اودى وجه الظالم) يعنى ظلاما لا اذ يميز (قوله في بطونهم) هذا يستفاد من لفظ في لان المعنى نارا كائنا في بطونهم وحقيقة الظرفية أى كالمكان يكون المظروف مساويا

الجهة

(قوله) بل في بعض (قوله)

للظرف فاذا أكلوا قدر ما لا يملأ البطن لم يكن المأكول في البطن حقيقة أى كله بل في بعض (قوله) سيدخلون نارا وأى نار) شديدة لا حرق شأنها من الشدة بحيث تستحق أن تسأل عن حالها وتحقق كيفيتها (قوله يقال صلى النار) بكسر الهمزة وفتح النون وهو لادخول النار فاستعمل هنا في اللازم وادغمت الياء

عليه وسر رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتمل الحديث (قوله لانه يصلح للزكاح عنده) أي يصلح لان يستقل بالزكاح بخلاف ما قبل البلوغ فانه لا يصلح للاستقلال فيه (قوله من غير تأخير عن حد البلوغ) يعتبر معه أساس الرشد (قوله والجله الخ) أي الجلّة المذكورة بعد حتى مع قوله تعالى فادفعوا اليهم أموالهم وانما قال دفع أموالهم ليهم يشترط فيه ان يناس الرشد لان الجزاء مقصود بالذات والشرط فيه لانه بمنزلة الظرف (قوله تعالى ولأنا كلوها الخ) فان قيل هذا نهى عن أكلهم اسرافا بدارا معا فان النهى عن أحدهما فقط قلنا النهى عنه قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف اذ يعلم منه النهى عن أكل ما لهم بغير المعروف لكن الاسراف والمباذرة غير المعروف (قوله بقدر حاجته وأجرة سعيه) هذا ظاهر اذا كانت الأجرة وقد راجح الحاجة مساويين اما اذا زاد أحدهما على الآخر فكيف يأخذ بقدر الحاجة أو أجرة السعي قلنا الظاهر ان

(٦٩)

مراده تعيين أجرة السعي وذكر قدر الحاجة للتصريح بأنه لا بد من الحاجة فتأمل (قوله ومبادرين كبرهم) أي سابقين كبرهم أي مسرفين في ما لهم مخافة ان يكبروا فيأخذوه من أيدي الاولياء (قوله مشعر بان الولي له حق في مال الصبي) اما دلالة الاكل بالمعروف على ما ذكر فظاهر واما الاستعفاف فقد قالوا في دلالته انه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق له فيه أصلا هذا كلامهم وفيه ان المعنى اذا كان ممنوعا من أكل مال اليتيم كاهو مذهب الشافعي وأصحابه رضي الله عنهم فلا وجه لكونه صاحب الحق

أو يستكمل خمس عشرة سنة عندنا لقوله عليه الصلاة والسلام اذا استكمل الولد خمس عشرة سنة كتب ماله وماعليه وأقيمت عليه الحدود وثماني عشرة عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى وبلوغ الزكاح كناية عن البلوغ لانه يصلح للزكاح عنده (فان آتستم منهم رشدا) فان أبصرتم منهم رشدا وقرى أحسستم بمعنى أحسستم (فادفعوا اليهم أموالهم) من غير تأخير عن حد البلوغ ونظم الآية أن ان الشرطية جواب اذا المتضمنة معنى الشرط والجلّة غاية الابتلاء فكأنه قيل وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم اليهم بشرط ان يناس الرشد منهم وهو دليل على انه لا يدفع اليهم ما لم يؤنس منهم الرشد وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى اذا زادت على سن البلوغ سبع سنين وهي مدة معتبرة في تغير الاحوال اذ اقلل يميز بعدها ويؤمر بالعبادة دفع اليه المال وان لم يؤنس منه الرشد (ولأنا كلوها اسرافا بدارا أن يكبروا) مسرفين ومبادرين كبرهم أو اسرافكم ومبادرتكم كبرهم (ومن كان غنيا فليستعفف) من أكلها (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) بقدر حاجته وأجرة سعيه واغظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر بان الولي له حق في مال الصبي وعنه عليه الصلاة والسلام ان رجلا قال له ان في شجري بئنا فأنا كل من ماله قال كل بالمعروف غير متأمل مالا ولا راق مالك بماله وابرأ هذا التقسيم بعد قوله ولأنا كلوها بدل على انه نهى الاولياء أن يأخذوا وينفقوا على أنفسهم أموال اليتامى (فاذا دفعتم اليهم أموالهم فأشهدوا عليهم) بانهم قبضوها فانه أننى للتمعة وأبعد من الخصومة ووجوب الضمان وظاهره بدل على ان القيم لا يصدق في دعواه الاباليئة وهو المختار عندنا وهو مذهب مالك خلافا لابي حنيفة (وكفى بالله حسبي) محاسبا فلا تخالفا لما أمرتم به ولا تتجاوزوا ما حدلكم (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقر بون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقر بون) يريد بهم المتوارثين بالقرابة (عما قل منه أو أكثر) بدل عما ترك باعادة العامل (نصيبا مفروضا) نصب على انه مصدر مؤكّد كقوله تعالى فريضة من الله وأحوال اذ المعنى ثبت لهم مقرضا نصيب أو على الاختصاص بمعنى أعني نصيبا مقفوعا واجبا لهم وفيه دليل على ان الوارث لو أعرض عن نصيبه لم يسقط حقه روى ان أوس بن الصامت الانصاري

في مال اليتيم ثم ان الظاهر ان المبالغة في العفة للاشعار بان على الغنى عادة الاحتراز عن أكل مال اليتيم وبذل الوسع في ان لا يأكل كل مال اليتيم باحتيال لانه ماله حتى يتحقق عنده انه ليس مال اليتيم (قوله وابرأ هذا التقسيم) يعني ليعلم من ظاهر قوله تعالى ولا تأكلوها انه خطاب لمن فلهما جى بالتقسيم المذكور على المخاطب لان الاكل بالمعروف من أموال اليتامى انما يكون للاولياء (قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة) أي المراد من الاقر بين الذين يكون بينهم مع الرجال توارث بان يكون كل منهما صالحا لا لارث والغرض ميراثه ليس لمطلق الاقارب نصيب بل هو لا يقرب المذكور (قوله نصب على انه مصدر مؤكّد) والتقدير فرض لهم فريضة يجعل نصيبا مفروضا بمعنى الفريضة (قوله وأحوال الخ) هذا بيان حاصل المعنى والتقدير يثبت لهم نصيبا مقفوعا واما قسم المصنف الحال على ذي الحال لكونه نكرة (قوله أوس بن الصامت) قال العلامة التفتازاني في الكتب المتبعة والروايات الصحيحة ان أوس ابن ثابت أخا حسان استشهد بباعد وأوس بن الصامت استشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه

السذكرور باقى اذيجوز ان يقال لم اعبر انفسهء ذلك ويكن ان يقال ليس مراد رؤية من الجواب المذكور توسط اعم الاشارة بل مراده انه كيجوز ان يقال كان ذلك اشارة الى الخطوط بتأويل المذكور وكذلك يجوز ان يقال كانه بان يكون الضمير راجعاً الى الخطوط بهذا التأويل (قوله توليع) قال الاصمعى اذا كان فى الدابة ضروب من الألوان من غير هيق فذلك التوليع والباقي السوداء والبياض (قوله لكن جعل العمدة) أى الظاهر ان يقال ان وجهه عن عيب حتى يكون عن طيب من متعلقات الفضل لكنه جعل الطيب مستنداً وعدة فى الكلام مباغية فى اعتبار طيب النفس (قوله أقيمت مقام مصدر بهما) قال صاحب الكشف وقد يوقف على فكهوه وابتدأه نياً على الدعاء وعلى انها صفتان أقيمتا مقام المصدرين كانه قيل هنيئاً مريئاً قال العلامة التفتازانى قوله وعلى اهمها صفتان بيان وتتم اقلوه على الدعاء كسبائك وعلى هذا ظهر ما فى تفرير المصنف من التفسير فى بيان المراد (قوله اوصف بهما المصدر) أى كاهه أو كلاً هنيئاً (قوله بتأثون) قال صاحب الصحاح تأثت خرج عن الانهم أى يتخرجون ان يقبل أحدهم الخ (قوله وهو الملائم) أى (٦٨)

ذكر هو السلام لا آية
المتقدمة تهو قوله تعالى
وَأَتُوا اليتامى أموالهم
والآية المتأخرة وهي قوله
تعالى فادفعوا إليهم أموالهم
واعلم ان صاحب الكشف
فسر السفهاء باليتامى حيث
قل والدليل على ان مخاطب
الاولياء في أموال اليتامى
قوله وارزقوهم فيها
واكسوهم وفيه ان ما
ذكر لا يدل على ان مخاطب
في خصوص أموال اليتامى
لان حكم السفهاء مطلق
كذلك سواء كانوا يتامى
أولافلذا لم يخص المصنف
أموال السفهاء بأموال
اليتامى بل أبغها على
اطلاقها هو الظاهر ولا

باعت على الصرف عن ظاهر مع ان الحكم في مطلق السفهاء كذلك (قوله فهم ينظر الى أيديهم) أي ثم
 يطلب منهم شيء من المال و ينظر من ان يخرج من أيديهم شيء (قوله وهو أوفق الخ) لان قيام الشخص وارتفاعه بماله لا بماله غيره
 (قوله ما يقام به) أي ما يقام به شيء أي جعل الله الاموال تقامون بها أي يحصل القيام الحكم و رفع الخلل عنهم بها (قوله و اجعلوا
 مكان الرزقهم) اي راد لفظ في مشعر بان المراد جعل أموالهم محلل الرزقهم وهذا لا يكون الا بالتجارة ولو قيل وازرقوهم منها اظن
 ان المراد ان رزقهم من نفس المال (قوله عدة جيلة) بان يقال لهم ان صلحتهم ورشدتهم ساءلنا اليكم أموالكم (قوله ما عرفه الشرع
 أو العقل بالحسن) الاولى الاكتفاء بالاول وان كل قول معروف اما واجب أو مندوب أو مباح وكل منها حسن في الشرع كما صرح
 به المصنف في منهاج الاصول ويمكن ان يقال مراده ما عرفه الشرع ما يتحكم الشرع بترتيب الثواب عليه وما عرفه العقل ما يكون
 ملائما للطباع السليمة (قوله بان يتحمل الخ) لم يذكر دليل حصول البلوغ بالاحتلام وذ كر دليل البلوغ بالنس لان فيه اختلافا كما
 ذكره ولاختلاف في حمله بالاحتلام ودليل حصوله بالاحتلام قوله تعالى واذ ابلاغ الاطفال منك الحكم فلم يفسدنا ذنونا وقوله صلى الله

(قوله أقرب من أن لا تميلوا) أي أقرب إلى عدم الميل والجور من اختيار كثرة الأزواج فإن عدم الميل في هذه الصورة أضيق ريب لان في قدرة الزوج أن لا تميل عن الحق ولا يجور وهو شأن المؤمن اذ حصول الجور والميل انما هو لمعارض لكن عدم الجور أقرب حصولا في اختيار الواحدة وتسرى وان توفش في القرب إلى عدم الميل في صورة اختيار الواحدة فاقرب منه أمر محقق وأما قربه إلى عدم الميل والجور فاختيار الواحدة أقرب والمراد بيان شدة القرب كقوله تعالى إلى أصحاب الجنة يومئذ مستقروا وحسن مقابلة لان المراد أنه لو فرض مستقروا ومقيل يكون فيه منع لكان الجنة خيرا منه وأحسن (قوله ولعل المراد بالعيال الخ) اذا كان المراد بالعيال الأزواج كان ذلك اشارة إلى التسرى فوجه الاقربية ظاهرا لأن التسرى أقرب إلى عدم كثرة العيال بالنسبة إلى اختيار الواحدة وهو قريب إلى عدمها كالإختي أن كان المراد الاول اذ يصح أن يجعل ذلك اشارة إلى اختيار الواحدة وكان الاقربية بالنسبة إلى كثرة الأزواج فإن قيل عدم كثرة الأزواج متحقق في كل من الصورتين وهما اختيار الواحدة والتسرى فما معنى كون أحد هما قريبا إلى عدم كثرة الأزواج والآخر أقرب قلنا المراد من الأقرب إلى عدم كثرة الأزواج أقوى وأشد مناسبة لعدمها وظاهر ان مناسبة التسرى لعدم الكثرة أقوى وأشد من اختيار الواحدة (قوله لجواز العزل) فيه انه يجوز العزل عن الزوجة أيضا عند (٦٧) الشافعي والاولى أن يقال لان الولد الحاصل

من تسرى له المقص من جانبها فقد يعزل عنها أشد لدفع هذه المنقصة بخلاف الزوجة وأيضا قد يعزل عن الامة حذرا عن صبر ورتها مستولدة (قوله وبضمهما على التوحيد) أي بضم الصاد والداد على صيغة الفرد وهي صدقون (قوله نظرا إلى مفهوم الآية) فمفهوم من أن كون النحلة بمنى الفريضة أن ابتناء الصداق فرض مقدر على الزوج (قوله وحال) يعني اذا كان النحلة بمعنى الديانة كان مفعولا واذا كان

الأزواج والعدد من السراري تخفف مؤنهن وعدم وجوب القسم بينهما (ذلك) أي التقليل منهن أو اختيار الواحدة أو تسرى (أدنى أن لا تعولوا) أقرب من أن لا تميلوا يقال عال الميزان اذا مال وعال الخا كمال اجار وعول الفريضة الميل عن حد الهام المسماة وفسر بان لا تكثر عيالك على انه من عال الرجل عياله يعولهم اذا مالهم فعبه عن كثرة العيال بكثرة المؤن على السكناية ويؤيد بقراءة أن لا تعولوا من أعال الرجل اذا كثرت عياله ولعل المراد بالميل الأزواج وان ريد الاولاد فلان التسرى مظنة قلة لولد بالاضافة إلى التزوج لجواز العزل فيه كتزوج الواحدة بالاضافة إلى تزوج الاربع (وأتوا النساء صدقاتهن) مهورهن وقرى بفتح الصاد وسكون الدال على التخفيف وبضم الصاد وسكون الدال جمع صدقة كعرفه وبضمهما على التوحيد وهو تثقيل صدقة كطاعة في ظلمة (نحلة) أي عطية يقال نخله كذا نخله ونخلها اذا أعطاه اياه عن طيب نفس بالانوع عوض ومن فسرهما بالفريضة ونحوها نظر إلى مفهوم الآية لا إلى موضوع اللفظ وضربها على المصدر لانها في معنى الابتاء والحال من لوازم الصدقات أي توهن صدقاتهن ناحلين أو مننحلة وقيل المعنى نحلة من الله وتفضل الله عليهم فتكون حال من الصدقات وقيل ديانة من قولهم اتعول فلان كذا اذا دان به على انه مفعوله أو حال من الصدقات أي ديانا من الله تعالى شرعه والخطاب للأزواج وقيل للاولياء لانهم كانوا يأخذون مهور مولاتهم (فان طبن السكم عن شئ منه نفسا) الضمير للصداق جلا على المعنى أي مجرى مجرى اسم الاشارة كقول رب

حالا كان بمعنى الدين ولا يتوهم انه اذا كان بمعنى الديانة جاز أن يكون مفعولا له وان يكون حالا ويمكن جعل عبارته على ان الديانة التي هي المصدر اذا أقيمت على معناها كانت مفعولا له واذا جعلت بمعنى الدين كانت حالا وقد غير عبارة الكشف وهي المعنى آتوهم مهورهن ديانة على انها مفعول له ويجوز أن يكون حالا من الصدقات أي ديانا من الله شرعه وفرضه (قوله جلا على المعنى) أي جلا على ما هو راجع إلى معنى الصدقات ويقوم مقامها فانه لو قيل آتوا النساء صدقاتهن يصح كآتوا النساء صدقاتهن (قوله ويجرى مجرى اسم الاشارة) أي تذكير الضمير وإفراده باعتبار ان الضمير راجع إلى الصدقات بتأويل المذكور كفي يتروية قال صاحب الكشف ومن الحجج المسموعة من أفواه العرب ماري عن ربيعة قيل له في قوله فيها خطوط من سواد بلقي كانه في الجلد توليع البهي فقال أردت كان ذلك قال علامة التفاتاني لما توجهت إليه لا بد فيه من التأويل بل المذكور من غير توسط اسم الاشارة أجاب أي صاحب الكشف بان الفصحاء من العرب قد اعتبروا ذلك حيث قال ربيعة بتأويل ذلك مشيرا إلى الخطوط وجعل النحلة قول ربيعة لانفس البيت لاحتمال أن يكون تذكير الضمير باعتبار الخبر وهو توليع البهي انتهى ولا يخفى ما في المذكور من القصور فان السؤال انه لما وجب التأويل المذكور فائدة اعتبار اسم الاشارة ولم يجعل الضمير في لقرآن عائدا إلى الصدقات بتأويل المذكور وكذا في قول ربيعة فيجب في الجواب بيان نكتة ولا يخفى ان ما ذكره في الجواب من أن الفصحاء اعتبروا ذلك لا يفي عن بيان النكتة لان السؤال

أى عدد شاع من الأعداد المذكورة سواء كان كل ناكح متفقين فيه أو مختلفين فإن الضمير فى ينكح راجع الى كل ناكح ولوقيل
سواء كان الناكحون متفقين فى العدد أو مختلفين لكان أولى (قوله ولوأفردت كان المعنى تجوز الجمع) أى لوقيل انكحوا
ماطاب لكم من النساء اثنتين وثلاثاً أو أربعاً لكان المعنى اجمعوا بين هذه الأعداد ولا يظهر التوزيع أى ان لكل واحد أن ينكح
اثنتين فقط والفرق بين العبارتين أنه اذا قيل انكحوا اثنتين وثلاثاً أو أربعاً فبجواز الجمع بين الأقسام
المذكورة بأن ينكح كل الأربع ويحتمل أن يكون المراد التوزيع بأن ينكح بعض اثنتين وبعض ثلاثاً وبعض أربعاً وأما اذا قيل
انكحوا اثنتين اثنتين وثلاثاً ثلاثاً أو أربعاً فلا رجة لأن يقال معناه يجوز الجمع بين هذه الأقسام بأن ينكح كل ثنتين اثنتين وثلاثاً
ثلاثاً أو أربعاً أو بالضرورة جواز نكاح أكثر من أربع والاحاديث الصحاح مانعة عنه وفيه نظر اذ يمكن أن يقال اذا نظر الى الاحاديث
بكلمة التوزيع أى أو بالضرورة العارية الأولى وبالجملة فكل ما موضح نظر وقال صاحب الكشف الخطاب للجميع فوجب التكرير ليدب
كل ناكح يريد الجمع ما أراد من العدد الذى أطلق له كما تقول للجماعة اقسموها هذا المال درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة وأربعاً أربعة
ولوأفردت لم يمكن له معنى وتوضيحه أنه اذا قيل اقسموها هذا المال درهمين وثلاثة وأربعاً لم يصح جعل درهمين حالاً من المال اذ
ليس المال درهمين ما اذا كرر ظهر معنى آخر هو التفصيل فكذا نه قيل اقسموها هذا المال حال كونه درهمين درهمين باعتبار
القسمة أو ثلاثة ثلاثة أى اقسموها هذا المال كائناً قسمته على هذا التفصيل المخصوص وصاحب الكشف لما جعل نظرياً ما ذكر اقسموها
هذا المال الخ يفهم منه ظاهر ان لا معنى لقول القائل انكحوا ما طاب لكم من النساء اثنتين وثلاثة وقد صرح العلامة التفاتانى بأن
حكم الطيبات فى افراد النكاح حكم المال المذكور فى القسمة حيث قال لم يصح جعل درهمين حالاً من المال الذى هو ألف درهم بخلاف
ما اذا كرر فان القصد من الوصف والتفصيل فى حكم الاقسام وكذا الطيبات فى حكم النكاح انتهى كلامه فظهر الفرق بين كلام
المصنف وصاحب الكشف فان المفهوم (٦٦) من كلام المصنف ان معناه يجوز الجمع دون التوزيع وكلام

صاحب الكشف
يدل على ان ليس له معنى
اذ لا معنى لخطاب الجمع
بنكاح ما طاب من النساء
حال كونه اثنتين اذ لا يصح

درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة ولوأفردت كان المعنى تجوز الجمع بين هذه الأعداد دون التوزيع
ولو ذكرت بأولذهب تجوز الاختلاف فى العدد (فان ختم أن لا تعدلوا) بين هذه الأعداد أيضاً
(فواحدة) فاختاروا وأولئك انكحوا واحدة وذو الجمع وقرئ بالرفع على انه فاعل محذوف أو خبره
تقديره فتكفيكم واحدة وألفلقع واحدة (أو ما ملكت أيمانكم) سوى بين الواحدة من

للجميع نكاح ثنتين وثلاثاً فان قيل يفهم من قوله انه يجوز أن ينكحوا اثنتين اثنتين ومن قوله ثلاث الأزواج
انه يجوز أن ينكحوا ثلاثة ثلاثة وأما انه يجوز أن ينكح بعض اثنتين وبعض ثلاثة فلا يفهم منه قلنا اذا جاز أن ينكح كل واحد اثنتين
أو ثلاثاً أو أربعاً جاز أن ينكح واحد اثنتين والأخر ثلاثاً والأخر أربعاً ولا وجه لتجوز نكاح كل واحد ثنتين أو ثلاثاً والمنع
من نكاح بعض ثنتين والبعض الآخر ثلاثة وأربعاً فقامل جداً فى هذا المقام فتدبى ما فيه من الكلام والتوفيق من الملهم العلام (قوله
ولو ذكرت: أو الخ) أى لوقيل فانكحوا ما طاب لكم من النساء اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً لكان المعنى ان لنا كنه أن يأخذوا نوعاً خاصاً
من هذه التقسيمات بأن يكون كل ناكح اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً ولا يظهر انه يجوز أن ينكح واحد اثنتين وأخر أربعاً بعلا أن مفهوم أو تجوز
أحد الأمرين أو بالضرورة أو بالضرورة الجاع قائماً بفهمهم من خارج والحاصل أن لو ائبدل على جواز الجمع من هذه الأنواع من الأعداد وهذا
أى الجمع بأن ينكح واحد اثنتين وأخر ثلاثة وأخر أربعاً فقامت هذه الأنواع اجتمعت فى الناكح وأما أن لا يفيد على الجمع وقابل شيئاً
لا بد من ذكره وذكره صاحب الكشف حيث قال الواو دلت على اطلاق أن يأخذ لنا كنه من أرادوا نكاحها من النساء على
طريق الجمع مختلفين فى تلك الأعداد بان شوا متفقين فيها محظور عليهم ما وراء ذلك فان قوله محظور عليهم ما وراء ذلك غير مدكور
فى كلام المصنف ووجب ذكره ليتحرر عن مذهب من جواز نكاح التسع استدلالاً بان اثنتين وثلاثاً أو أربعاً بعانع وذلك لأن من نكح
الجلس أو ما فوقها لم يحافظ على القيد المذكور أى كيفية النكاح وكونه على هذا التقدير والتفصيل بل جازوا الى خمس وسداس
(قوله تعالى فان ختم ان لا تعدلوا فواحدة الخ) بتوجه عليه وعلى ما تقدم وهو قوله وان ختم أن لا تقسوا طوافى اليتامى الخ سؤال
وهو أن يلزم من القول المتأخر أن يكون نكاح الواحدة مشروطاً بالخوف عند العدل فلا يجوز بدونه ومن القول المتقدم أن يكون
نكاح غير اليتامى مشروطاً بالخوف عدم الاقساط فى اليتامى ولا يجوز بدونه والذى يخطرلى والله أعلم ان المراد فان ختم أن لا تعدلوا
فالا حسن أن ننكحوا واحدة فالاحدية مشروطة بالخوف المذكور وقس عليه قوله تعالى فان ختم ان لا تعدلوا الخ

(قوله لانه من باب الآفات) أى اليتيم من الآفات لانه التجرد من الاب لجمع جمع ما هو آفة كمرىض جمع على مرضى (قوله قبل أن يزول الخ) فى الكشف وفيه أنه اذا كان اطلاق اليتيم على البالغ بطريق الانساع كذا كر كان اليتيم حقيقة من لم يصل الى البلوغ فاذا بلغ زال عنه اسم اليتيم فلا وجه لقوله أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم وأهل مراده قبل أن يزول عنهم هذا الاسم بطريق الانساع أى قبل مجئ زمان لا يطاق عليه اسم اليتيم انساعا فانه أول زمان البلوغ وفيما يقرب منه يلقى عليه اسم اليتيم فاذا بدلم يطاق عليه وقال العلامة التفتازانى اطلاق لفظ اليتامى حقيقة لغوية لا عرفية وأجماز (٦٥) باعتبار ما كان اقرب العهد بالصغر

والاشارة الى وجوب المسارعة الى دفع أموالهم حتى كأن اسم اليتيم باق بعد غير زائل انتهى ولو قال المصنف أول بلوغهم وفى وقت كان اسم اليتيم كانه باق عليهم لم ير دسئ (قوله) وهذا تبديل وليس بتبديل فان التبديل هو اعطاء شئ وأخذ آخر والتبديل أخذ شئ وترك شئ آخر وكذا الاستبدال فان استبدال الحرام من أموال اليتامى بالحلل من الاوصياء أن يتركوا حلال أموالهم وبأخذوا أموال اليتامى التى هى حرام عليهم وكذا أخذوا أموالهم بترك حفظها (قوله ذهب الى الصفة) يعنى استعملت كلمة مافى النساء مع اختصاصها أو غلبتها فى غير ذوى العقول لان التفرقة بين من وما انما هى اذا ارى بد الذات اما اذا ارى بالوصف كما

انه جمع على تبى كسرى لانه من باب الآفات ثم جمع تبى على يتامى كسرى وأسارى والاشتقاق يقتضى وقوعه على الصغار والسكران لكن العرف خصه بن لم يبلغ ووروده فى الآية مالم يبلغ على الاصل أو الانساع اقرب عنهم بالصغر حشا على أن يدفع اليهم أموالهم أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم أن أنس منهم الرشد وذلك أمر بائله صغارا أو غير البالغ والحكم بقدف كانه قال وآ توهم اذا بلغوا يؤيد الأول ساروى ان رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم فلما بلغ طلب المال منه فغعه فنزلت فلما سمعها العالم قال أطلعنا الله ورسوله نعوذ بالله من الحوب الكبير (ولا تبديلا) الخبيث باطبيب) ولا تستبدلوا الحرام من أموالهم بالحلل من أموالكم والاموال الخبيث وهو اخنزال أموالهم بالامر الطبيب الذى هو حفظها وقيل ولا تأخذوا الرفيع من أموالهم وتعطوا الخسيس مكانها وهذا تبديل وليس بتبديل (ولأن كوا أموالهم الى أموالكم) ولأن كاهم مضمومة الى أموالكم أى لا تتفقوهم معا ولا تسوروا بينهم وهذا حلال وذالك حرام وهو فيما زاد على قدر أجره قوله تعالى فليأكل المعروف (انه) الضير لاد كل (كان حوبا كبيرا) ذنبا عظيما وقرئ حوبا وهو مصدر حاب حوبا حابا كقيل قولوا قالا (وان خفتم ألا تنسطوا فى اليتامى فأنكحوا ما طاب لكم من النساء) أى ان خفتم أن لا تعدلوا فى يتامى النساء اذا تزوجتم بهن فزوجوا ما طاب لكم من غيرهن اذ كان الرجل يجد بريمة ذات مال ورجال فيتزوجها ضنا بها فر بما يجتمع عنده منهن عدد ولا يقدر على القيام بحقهن أو ان خفتم أن لا تعدلوا فى حقوق اليتامى فتخرجهم منها تخافوا أيضا أن لا تعدلوا بين النساء فأنكحوا ما قدرا يمكنكم لوفاء بحقه لان المتخرج من الذنب ينفى ان يتخرج من الذنوب كلها على ما روى انه تعالى لماعظم أمر اليتامى تخرجوا من ولايتهم وما كانوا يتخرجون من تكثير النساء واضاعتهن فنزلت وقيل كانوا يتخرجون من ولاية اليتامى ولا يتخرجون من الزنى فقيل لهم ان خفتم أن لا تعدلوا فى أمر اليتامى تخافوا الزنى فأنكحوا ما حل لكم واعاير عنهن بما ذهابا الى الصفة واجزاء لمن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلاهن وفظاير أو ما ملكت أيمانكم وقرئ تسقطوا افتح التاء على أن لا مزيدة أى ان خفتم ان تجزروا (مثنى وثلاث و باع) معدلة عن اعداد مكررة هى ثنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا وأربعا ربعا غير منصرفة للعادل والصفة فانها بنيت صفات وان كانت أصولها لم تبين لها وقيل انكسر بالعدل فانها معدولة باعتبار الصيغة والتكرير منصوبة على الحال من فاعل طاب ومعناها الاذن لكجريد الجمع ان يشكج ماشاء من العدد المذكور متفقين فيه ومختلفين كقولك اقتسموا هذه البكرة

(٩ - بضاوى) - (ثانى)

تقول فى الاستفهام ما زبدى فأفضل أم كرم فعبر عنه بكامة مادون من يحكم الوضع على ما ذكره صاحب الكشف وصاحب المفتاح وغيرهما وهما المراد من ما للصفة أى انكحوا الموصوفة بأى صفة أردتم من البكر والثيب والشابة واضدادها الى غير ذلك من الاوصاف (قوله أو ما ملكت أيمانكم) فان المراد مما ملكت أيمانكم الجوارى فانه عبر عنهم بما لقاة عقولهن (قوله فانها بنيت صفات الخ) أى صيغت للوصفية وان لم توضع أصولها التى هى ثلاثا وأربعا لها (قوله وقيل لتكرير العدل) لانها أخرجت عن أوزانها الاصلية وعن التكرار الى الوحدة (قوله متفقين فيه ومختلفين) لايخفى مافى هذه العبارة ومحصلها ان معناها الاذن لكل واحد من التباكين بربدا لجمع أن يشكج

(قوله اذ الحكمة تقتضى ان يكون النساء أكثر) كما سيجيء في قوله تعالى يهب لمن يشاء آثاماً ويهب لمن يشاء الذكورة لعل تقدم الاناث اكونها أكثر لتكثير النسل فبى مقتضى ما ذكره ههنا يكون كون الاناث أكثر خلاف الحكمة والذي يخطر على ان تقديم الاناث هناك اكونها أكثر في أن الاسلام الذي هو آخر زمان ورد في الحديث ان من اشراط الساعة ان يقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لحسين امراً أكثر رجل واحد وصف الرجال بالسكينة ههنا للاهتمام بشأنهم أولان الرجال أكثر منهم في مجموع أزمنة وجودهم من لدن آدم عليه السلام الى يوم القيامة وهذا لا ينافي في ان يكون النساء أكثر في آخر زمان (قوله بيان كيفية تولدهم منها) لان تولدهم من نفس واحدة يناسب بيان كيفية اذهو أمر خفي يتردد العقل فيه أهو من مجرد النفس الواحدة أو منها مع الزوج التي خلقت منها (قوله وذکر كثيرا) أى الظاهر بقضى أن يقال رجالا كثيرة قاله ثبوت وإبراهها بالثبوت كبر باعتبار تأويل الرجال بالجمع فسكانه قيل ان المراد جمع رجال كثيرا ونساء (قوله ولان المراد) يعنى لما كان ربكم خلقكم من نفس واحدة فينكممكم قرابة واتصال وهو يوجب الشفقة والرحمة من بعضكم على بعض كما لا يخفى على سالكه الطبع (قوله وهو ضعيف لانه كبعض الكلمة) أى الضمير المجرور وكبعض الكلمة لان هذا الضمير (٦٤) قوى الاتصال لان اتصاله من وجهين أحدهما باعتبار كونه ضمير متصلا والثاني

باعتبار انه متصل بالجار
وتبع في تضعيف قراءة
جزء صاحب الكشف
وقال العلامة النيسابوري
ومن قرأ بالجر فلا عطف على
الضمير المجرى به وهذا
وان كان مستنكر اعند
النحاة بدون اعادة الخافض
لان الضمير المتصل من تمة
ما قبله ولا سيما المجرور فاشبه
العطف على بعض الكلمة
الا ان قراءة جزء مما ثبت
بالتواتر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلا يجوز
الطعن فيه اقباس واكيات
المنكوبت اقول قال بعض
أكابر علم القراءة وهو

اما ان يكون معطوفا على جهنم بتأويل ان مأواهم مقول في شأنه بشئ أو خبر محذوف أو تكون الواو اعتراضية (قوله وكنا اذا الجبار) المتسلط العالي وضافنا معنى نزل بنا وصار ضيفا لنا والقنا جمع

(٦٣)

الصادقة (قوله والمراد أمة) فيكون ههنا مضاف مقدر أى لا يغرن أمتك (قوله وانما دخلت الادم) أى لام التأنيد تدخل على خبر ان ومنع دخولها على اسمها خبر ان اجتماع حرفي التأنيد لكن ههنا دخلت على الاسم لتأخره عن الخبر فلا يلزم الاجتماع المذكور (قوله لان سرعة الحساب الخ) لان غرضه من الحساب ظهور ما يستحق المكاف من الجزاء وترتيبته عليه ومنه يعلم ما فهم من كلامه ان العلم بالجزاء داخل في سرعة الحساب (قوله المعبر عنها) أى صفة المقامات الثلاثة فالصبر على الطاعات المرتبة الاولى التي هي الشرعية ورفض العادات المرتبة الثانية التي هي الطريقة ومرابطة السر على جناب الحق المرتبة الثالثة التي هي الحقيقة

﴿سورة النساء﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ (قوله وهو تقرر بخلقتهم من نفس واحدة) أى خلق منها زوجها تقرر بلما ذكر وفيه انه لا يلزم من خلق حواء

ر بهم لهم جناب تجري من تحتها الانهار خالدون فيها نزل من عند الله) النزل والنزل ما يعد للنازل من طعام وشرب وصلة قال أبو الشعر الضي

وكنا اذا الجبار بالجيش ضافنا * جعلنا القنا والمرهفات له نزلا

واتصاه على الحال من جنات والاعمال فيها الظرف وقيل انه مصدر مؤكد والتقدير انزلوه نزالا (وما عند الله) لكثرة ودوامه (خير لا رار) مما يتقلب فيه الفجار لقلته وسرعة زواله (٩٥) وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله) نزلت في عبدالله بن سلام وأصحابه وقيل في أربعين من نجران واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم كانوا يضارى فاسلموا وقيل في أئمة النجاشي لما نعا جبريل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فصلى عليه فقال المنافقون انظروا الى هذا يصلى على عليج نصراني لم يره قط وانما دخلت الادم على الاسم للفصل بينه وبين ان بالظرف (وما أنزل اليكم) من القرآن (وما أنزل اليهم) من الكتابين (خاشعين لله) حال من فاعل يؤمن وجعله باعتبار المعنى (لا يشترتون بآيات الله ثمنا قليلا) كما يفعله المخرفون من أحمقهم (٩٦) أولئك لهم أجرهم عند ربهم) ما خص بهم من الاجر ودعوه في قوله تعالى أولئك يؤتون أجرهم مرتين (ان الله سريع الحساب) لعلمه بالاعمال وما يستوجب من الجزاء واستغنائه عن التأمل والاحتياط والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول فان سرعة الحساب تستدعي سرعة الجزاء (يأيتها الذين آمنوا اصبروا) على مشاق الطاعات وما يصيبكم من الشدائد (وصابروا) وغالبوا أعداء الله بالصبر على شدائد الحرب وأعدى عدوكم في الصبر على مخالفة الهوى وتخفيفه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته (ورابطوا) أبدأنكم وخيواكم في الثغور مرتصدين للغزو وأنفسكم على الطاعة كما قال عليه الصلاة والسلام من الرباط انتظار الصلاة بعد الصلاة وعنه عليه الصلاة والسلام من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان كعدل صيام شهر رمضان وقيامه لا يفطر ولا يفتل عن صلواته الا لحاجة (واتقوا الله لعلكم تفلحون) فاتقوه بالتبري عما سواه لكي تفلحوا وغاية الفلاح أو واتقوا القبايح لعلكم تفلحون بنبيل المقامات الثلاثة المرتبة التي هي الصبر على مفض الطاعات ومصابة النفس في رفض العادات ومرابطة السر على جناب الحق لترصد الواردات المعبر عنها بالشرعة والطريقة والحقيقة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة آل عمران أعطى بكل آية منها أمانا على جسر جهنم وعنه عليه الصلاة والسلام من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه ولا نكته حتى تجب الشمس والله أعلم

﴿سورة النساء مدينة وهي مائة وخمس وسبعون آية﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

(يأيتها الناس) خطاب يعم بني آدم (اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة) هي آدم (وخلق منها زوجها) عطف على خلقكم أى خلقكم من شخص واحد وخلق منه أمكم حواء من ضلع من أضلاعه أو محذوف تقديره من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها وهو تقرر

من آدم خلقهم من نفس واحدة بل خلقتهم من نفسين غاية الان احداهما خلقت من الأخرى وظنى ان ما ذكره قاصر عن توضيح المراد والمعنى والله أعلم انه جعل الاصل الاول لكم نفسا واحدة وهذا صحيح لانه آدم وحواء أصلان من الاول وعلى هذا ظهر كون خلق ههنا وزهنا تقرر بالجملة الاولى التي هي خلقكم من نفس واحدة

بان يقول أننا ما وعدنا والاولى الاقتصار على الامرين الآخرين وهو امثال الامر والاستكانة أى الخضوع (قوله وهو أخص من أجب) لان استجابه لا يستعمل الا في اجابة الدعوة بخلاف أجب فانه بمعنى جواب النداء والسؤال والدعاء وأيضا الاستجابة لا تستعمل الا في تحصيل المطلوب بخلاف أجب (قوله على ارادة القول) يحتمل وجهين أحدهما ان يكون استجابه بمعنى قال والثاني ان يكون التقدير قائلا في لا أضيع (قوله اولاهما من أصل واحد) لا يظهر من هذا وجه كون بعضكم من بعض الاباعبار الاتصال فهو راجع الى ما بعده (٦٢) (قوله بين بها الخ) الشكر المذكو رفهت من قوله من ذكر أو أتى ففرادان

علة الاشتراك فنه من هذا القول لانه اذا كان بعضهم من بعض ومتصلابه فحكم كل من البعضين حكم الآخر فحكم النساء يكون حكم الرجال في جزء الاعمال (قوله والثاني افضل) أى وجهه تقدم قتلوا على قاتلوا لان القتل الذى فهم من قتلوا وهو الشهادة افضل من المقاتلة وهذا اذا كان المقاتل والقتل واحدا واما اذا كانا متغيرين فالوجه هو ما ذكرنا قوله أولان المراد الخ (قوله والمراد أمته) فيكون ههنا مضاف مقدر أى لا يغرا ممتك (قوله تزيلا للسبب الخ) المبالغة ان أصل لا يغرنك لا تكن مسرورا ونهى القلب عن الغارة ليس تبدل به على تعاقى النهى باغترار الخاطب لان كون القلب غارا سبب لصيرورة الخاطب مغترا وهذا وافق لما قاله العلامة التفنن زان في اشعاره

الامثال أو تعبدوا واستكأنوا ويجوز ان يعاقى على محذوف تقديره ما وعدنا تمازعا على رسلك أو محمولا عليهم وقيل معناه على السنة رسلك (ولا تخزناب يوم القيامة) بان تعصمنا عما يقتضيه (انك لاتخلف الميعاد) بآية المؤمن واجابة الداعي وعن ابن عباس رضى الله عنهما الميعاد البعث بعد الموت وتكرر رر بنا للمبالغة في الانتهاء والدلالة على استقلال المطالب وعلا شأنها وفي آثار من حزه أمر فقال خمس مرات ربنا انجاء الله مياخاف^{٩٣} (فاستجاب لهم بهم) الى طلبتهم وهو أخص من أجب ويعدى بنفسه وبالألام (ان لا أضيع عمل عامل منكم) أى باقى لأضيع وقرئ بالكسر على ارادة القول (من ذكر أو أتى) بيان عامل (بعضكم من بعض) لان الذكر من الانثى والانثى من الذكر أو لانهما من أصل واحد ولقرط الاتصال والاتحاد أو للاجتماع والاتفاق في الدين وهي جملة معترضة بين بها شركة النساء مع الرجال فيها وعدل للعمال روى ان أم سلمة رضى الله عنها قالت يا رسول الله انى أسمع الله بذكر الرجال في الهجرة ولا يذكروا النساء فنزلت^{٩٤} (فالذين هاجروا) الخ تفصيل لاعمال العمال وما أعد لهم من الثواب على سبيل المسح والتعظيم والمعنى فالذين هاجروا الشرك أو الاوطان والعشائر للدين (وأخرجوا من ديارهم وأذوا في سبيل) بسبب إيمانهم بالله ومن أجله (وقاتلوا) الكفار (وقتلوا) في الجهاد وقرأ حزة والسكاسى بالعكس لان الواو لا توجب ترتيبا والثاني أفضل أو لان المراد لما قتل منهم قوم قاتل الباقون ولم يصفوا وشدد ابن كثير وابن عامر قتلوا للتكثير (لا كفرن عنهم سيئاتهم) لا يحونها (ولادخلتهم جنات تجري من تحتها الأنهار نوابيا من عند الله) أى أثيبهم بذلك انا بة من عند الله تفضلا منه فهو مصدر مؤكد (والله عنده حسن الثواب) على الطاعات قادر عليه^{٩٥} (لا يغرنك نقاب الذين كفروا في البلاد) والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته أو تشبيته على ما كان عليه كقوله فلا تطع المكذبين أو اسكن أحد والنهى فى المعنى للخطاب وانما جعل للقلب تنزيلا لسبب منزلة المسبب للمبالغة والمعنى لا تنظر الى ما الكفرة عليه من السعة والحظ ولا تفر بظاهر ما ترى من تبسطهم فى مكاسبهم ومتاجرهم ومزارعهم روى ان بعض المؤمنين كانوا يرون المشركين فى رخاء وابن عيش فيقولون ان أعداء الله فينا ترى من الخير وقد هلكا من الجوع والجهنم فترت (متاع قليل) خبر مبتدأ محذوف أى ذلك القلب متاع قليل لقصر مدته فى جنب ما أعد الله للمؤمنين قال عليه الصلاة والسلام ما الدنيا فى الآخرة الا مثل ما يجمل أحدكم أصبعه فى اليم فليتنظر بهم يرجع (ثم أوأواهم جهنم وبئس المهاد) أى ما هودوا لانفسهم^{٩٦} (لكن الذين اتقوا

بان السبب عين القلب والسبب الاغترار به والنهى ورد عن الاول والمراد النهى عن الثاني

أعنى الاغترار مجازا أو كناية ولك ان تقول لا تظهر السببية ههنا لان كون القلب غارا ليس سببا لكون الخاطب مغرورا لان الغارة والمغرورة متضايقان وقد صرحوا بان القطع والانقطاع والكسر والانكسار مثلا متضايقان وقد حقق في العلوم العقلية ان التضايقين لا يصح كون أحدهما سببا للآخر بل هما معاني درجة واحدة والاولى ان يقال عاقى النهى يكون القلب غارا ليفيد نهى الخاطب عن الاغترار لان في أحد المتضايقين الذى هو الغارة بغيره في المتضايقات الآخر الذى هو الاغترار (قوله وبئس المهاد)

فمكان هذا باعناعلى طاب الوقاية عن عذاب النار يعنى لما كسب بنار جهنم ونفصل علفنا فى الدنيا بالعلم المذكورة فامر علفنا فى الآخرة بالحفظ من عذاب النار (قوله من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك) الضمان اسم جيل فيه مرعى عظيم أكن فى نظيره بماد كمرئى وهوان الشرط والجزاء فى من أدرك الضمان متحد فلا بد من تأويل الجزء بان يراد فقد أدرك غاية المرعى أو المرعى الكامل وأما قوله تعالى من تدخل النار فقد أخز به فليس كذلك لان ادخال النار عذاب جسمانى والآخرة عذاب روحانى كما سيجىء فى كلامه والجواب أن المراد ان الجزء مفهوم من الشرط فى كل من المثالين فان الاخرة مفهوم من ادخال النار فلا يؤتى الجزء على حاله لكان كلاما لى العائدة فيجب أن يحمل الاخرة على كماله ولك أن تقول كمال الاخرة أيضا مفهوم من ادخال النار فتأمل (قوله وفيه اشعار بان العذاب الروحانى أقطع) فانه رتب فى هذا الكلام العذاب الروحانى وهو الاخرة على الجسمانى لذى هو ادخال النار وجعل الثانى شرطاً والاول جزءاً ولا يخفى أن المراد من الجلة الشرطية الجزء فىشعر بان الروحانى أقطع اذ لو كان الجسمانى أقطع لكان الظاهر أن يحمل جزءاً حتى يكون هو المقصود بالذات وأيضاً المفهوم من قوله تعالى فقد عذاب النار طلب الوقاية من عذابها وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد أخز به كانه دليل على الطلب المذكور

(٦١)

عذاب النار لترتب الخزي عليه وهذا التقدير يدل على ان غاية ما يخاف من العذاب الروحانى (قوله) ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة رد لمقالة صاحب الكشف من ان نفي النصرة مستلزم لنفي الشفاعة (قوله وفيه مبالغة الخ) لان الظاهر انه ان كان المنادى مسموعاً كان كلامه مسموعاً بطريق الاول ولا يخفى ان المنادى غير مسموع فيجب تقدير شئ وهو ان يكون التقدير

غاية الاخرة وهو نظير قوله من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك والمراد به فهو بل المستعاضة منه تنبيه على شدة خوفهم وظاههم الوقاية منه وفيه اشعار بان العذاب الروحانى أقطع (وما للظانين من أنصار) أراد بهم المدخلين ووضع المظهر موضع المضمير للدلالة على ان ظاهرهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم فى الخلاص منها ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان النصرة دفع بغيره (ربنا اننا سمعنا منادياً ينادى للإيمان) أوقع الفعل على المسمع وحذف المسموع للدلالة وصفه عليه وفيه مبالغة ليست فى إيقاعه على نفس المسموع وفى تكبير المنادى واطلاقه ثم تقييده تعظيم لشأنه والمراد به الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل القرآن والذنداء والدعاء ونحوهما يعدى بالى واللام لتضمنها معنى الانتهاء والاختصاص (أن آمنوا بر يكف آمننا) أى بان آمنوا فأمثلنا (ربنا فاعف عننا ذنوبنا) كباثنا فانها ذات تبعه (وكفر عناسيا كننا) صغارنا فانها مستقبحة ولكن مكفرة عن مجنب الكبائر (وتوفنا مع الأبرار) محضون بصحبهم معدودين فى زميرتهم وفيه تنبيه على انهم محبوب لقاء الله ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه والأبرار جمع بر أو بار كأرباب وأصحاب (ربنا وامننا ما وعدتنا على رسلك) أى ما وعدتنا على تصديق رسلك من الثواب لما أظهر امتثالاً لما أمر به سأل ما وعد عليه لا خوفاً من اخلاف الوعد بل مخافة ان لا يكون من الموعودين لسوء عاقبة أو قصور فى

سمعنا نداء منادى ينادى للإيمان (قوله وفى تكبير المنادى الخ) اطلاقه باعتبار انه لا يضاف الى شئ بهينه بان يقال اسمعنا منادى الإيمان وانما كان الاطلاق أولاً ثم التقييد ثانياً بالدعاء الى التعظيم لان ما ذكرنا مما يكون فى معنى بقوى الاهتمام به (قوله لتضمنها الخ) فبالاعتبار الاول يعدى بالى والثانى بالياء (قوله بان آمنوا) فيكون ان مفسرة لانها بعد النداء الذى معنى القول وفيه ان آمنوا لا يلائم ان يكون تفسيراً للمنادى للإيمان ولا لآيمان فقط الا يلائم ان يقال سمعت منادياً أى آمنوا يوافق ما ذكرنا ماقاله صاحب المعنى ان الكوفيين أنكر وا ان التفسيرية البتة وهو متجه لانه اذا قيل كتب فيه ان افعلم لم يكن افعلم نفس كتبت كما كان الذهب نفس العسجدى قولك هذا عسجد أى ذهب ولهذا لوجئت بالى فى المثال المذكور مكان ان لم تجده مقبولاً عند الطبع ويمكن ان يقال ان ههنا مقدراً والمعنى ينادى للإيمان أى قال آمنوا حتى آمنوا تفسيراً للمنادى للإيمان فتأمل (قوله أو بان آمنوا) الظاهر ان هذا بدل عن قوله تعالى للإيمان فيكون المعنى ينادى بان آمنوا أى يطلب الإيمان لان ان وان جعلت الفعل بمعنى المصدر لكن بقى اعتبار المعنى فى الماضى والاستقبال والاطاب فى الامر (قوله جمع بر أو بار) قال العلامة التفاتى الى الجمهور على انه لم يثبت جمع فاعل على أفعول وان أعجب جمع صحب بالسكون وصحب بالكسر مخفف صاحب بخذف الالف (قوله مخافة ان لا يكون من الموعودين لسوء عاقبة) اذ لم يكن من الموعودين بان كان سئى العاقبة أو قاصراً فى الامتثال لوجه الدعاء باعتبار المذكورة لان معناها طلب ما وعده الله واذ لم يكن الداعى من الموعودين لوجه الدعاء

لما عسى أن يكون كده من البعد والتخلف ولعل ترك صاحب الكشف لهذا الوجه مازحاً (قوله لان مناط الاستدلال) على وجود الباري تعالى الجامع لصفات الكمال تغير الموجودات من حال مخصوص الى حال آخر مخصوص اذ هذا التغير لابد له من مغير اذ لا يمكن أن يكون تغير الشيء مقتضى ذاته والازم أن يكون التغير الخصوص لازماله لا ينفك عنه أصلاً وليس كذلك فثبت مغير خارج عن التغير فثبت شيء غير الامور المذكورة يكون تغيرها بسببه فان كان ذلك الشيء متغيراً أيضاً قلنا الكلام الى تبينه ونقول ان كان مغير آخر هو أيضاً متغير وهلم جرا فلهذا التسلسل وان كان بمغير لا يكون متغيراً أصلاً ثبت وجود ذات مغير للاشياء لا يكون متغيراً أصلاً وهذا هو واجب الوجود اذ كل ممكن يقبل التغيرات وجوده من غير فلم يكن موجوداً فوجد بارادة مو جده فهو قابل للتغير من وجوده ثم ان نظام المحكم المستمر الذي في خافي السموات والارض والاختلاف المذكور دال على توحيد الذات المقدسة واتصافها باعلم والقدرة والارادة (٦٠) الكمال الى غيرهما من الصفات وهذا التقرر وان اعتبر فيه بعض المقدمات

سبق في سورة البقرة واعل الاقتصار على هذه الثلاثة في هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه متعرضة لجله انواعه فانه امان أن يكون في ذات الشيء كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها والخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل واضعائها وعن النبي صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم) أي يذكرونه دائماً على الحالات كلها قائمين وقاعدين ومضطجعين وعنه عليه الصلاة والسلام من أحسن برت في رياض الجنة فليكثر ذكر الله وقيل معناه يصلون على الهيثمات الثلاث حسب طائفتهم لقوله عليه الصلاة والسلام لعمران بن حصين صل قائماً فان لم تستطع فقعدا فان لم تستطع فعلى جنب تومئ ايماء فهو حجة للشافعي رضي الله عنه في ان المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلاً بمقدم بدنه (ويتفكرون في خافي السموات والارض) استدلالاً واعتباراً وهو افضل العبادات كما قال عليه الصلاة والسلام لعبادة كالمتفكر لانه مخصوص بالقلب والمقصود من الخلق وعنه عليه الصلاة والسلام ينهار رجل مستقي على فراشه اذ رفع رأسه فنظر الى السماء والنجوم فقال اشهد ان لك رباً وخالقاً لهم اغفر لي فنظر الله اليه فغفر له وهذا دليل واضح على شرف علم الاصول وفضل أهله (ربنا ما خلقت هذا بطلا) على ارادة القول أي يتفكرون قائمين ذلك وهذه الاشارة الى المتفكر فيه أي الخلق على أنه تأريده بعبادة الخلق من السموات والارض واليهما لانهما في معنى الخلق والمعنى ما خلقتهم عبداً صانعاً من غير حكمة بل خلقته لحكم عظيمة من جلالته ان يكون مبدأ لوجود الانسان وسبباً لمعاشه ودليلاً يدل على معرفتك ويحبه على طاعتك اينال الحياة الابدية والسعادة السموية في جوارك (سبحانك) تنزهها لك من العبث وخافي الباطل وهو اعتراض (فقننا عذاب النار) للاخلال بالنظر فيه والقيام بما يقتضيه وفائدة الفاء هي الدلالة على ان عليهم بما لاجله خلقت السموات والارض جاهلهم على الاستعاذة (ربنا انك من تدخل النار فقد أخرجته)

الحدسية التي يمنعها المجادل المعاند لكنه كاف لتدري البصائر ولهذا قيل لآيات لادلى الباب (قوله كتغير العناصر) هذا مأخوذ من كلام الفلاسفة فانهم أثبتوا للعناصر صوراً جسمية ونوعية وكذا أثبتوا للافلاك حركات وضعية يتبدل بها مواضعها التي هي نسب أجزائها بعضها الى بعض وإلى الخارج عنها وأما أهل الشرع فلم يثبتوا للعناصر الصور بل قالوا ان كل جسم مركب من أجزاء لا تتجزأ وكذا لم يثبتوا للافلاك حركات وضعية بل قالوا ان الكواكب يسبحون

في الافلاك كما نص عليه في القرآن الكريم مثل قوله تعالى كل في ذلك يسبحون

غاية

في الاولى أن يكتفى بطائفي التغير فان كل ما ذكره تغير الاحوال (قوله ومضطجعين) هذا تفسير لقوله تعالى وعلى جنوبهم ولك ان تقول لم يقل ومضطجعين وما فائدة العبدول عنه مع انه أخضر وأقول والله أعلم لعل من فوائد تنويع العبارات بازاء الحالات والاعتبارات فغير أولاً عن حالة من الاحوال بالصدر الذي هو القيام وعن حالة بصيغة قعود الذي هو جمع قاعد الذي هو المشتق وعن حالة ناشئة بالجوار والمجرور (قوله فهو حجة للشافعي رضي الله عنه) يعني تخصيص القرآن الاضطجاع بالذكر يدل على تعيينه بعد الهجر عن النعود وأنه لا يجوز الاستلقاء كجهوراً في الخفية فان قيل الظاهر ان المراد من تذكر غير الصلاة ولذا قال وقيل معناه يصلون فلا يكون حجة لان حمل ذلك على الصلاة خلاف الظاهر قلنا لا يجوز حمل على الاطلاق فهو شامل للصلاة فيكون فيه حجة فتأمل والاولى أن يقال مراده ان الآية على التفسير المتأخر حجة للشافعي (قوله وفائدة الفاء الخ) توضيح ماذكر انما كان من فوائد خافي السموات والارض ما ذكر من كونهما مبدأ لخلق الانسان الى آخر ما قاله كان للخلق العناية بخافي الانسان والرحمة عليه

قيل البعد عن النار مستلزم
 لدخول الجنة فافادة
 التصريح بذكره مع انه
 وهم لعدم الاستلزام قلنا
 بان البعد من النار بان
 يكون البعيد من أصحاب
 الاعراف وهو السور الذي
 بين الجنة والنار (قوله
 فاهل الجنة بلاغ أى متاع
 يدافع به الى مقاصد الآخرة
 (قوله لمن معزومات
 الامور) أى العزم ههنا
 مصدر بمعنى المفعول أى
 المعزوم فيكون المراد منه
 اما معزوم العبد أو معزوم
 الله تعالى وهو المراد بقوله
 ما عزم الله تعالى عليه (قوله
 ما أخذ الله) أى أخذ
 الميثاق على أهل الجبل أن
 يتعلموا بعد أخذ الميثاق
 على أهل العلم أن يعلموا
 (قوله والمفعول الاول
 محذوف) أى المفعول
 الاول لا يحسن محذوف
 وبغزة مفعوله اثنان
 ويكون فلا تحسبهم تأكيد
 وهذا اذا جعل التأكيد
 مجموع فلا تحسبهم وأما اذا
 جعل التأكيد للتعلم
 والفاعل اذ ليس المذكور
 سابقا الا الفعل والفاعل
 فاضمير المنصوب المتصل
 بالنا كيد هو المفعول الاول
 ولا حذف هكذا ذكر
 العلامة التفنيزاني ولا يخفى
 ما في اتصال الضمير المنصوب
 الذى هو المفعول الاول

والفوز الظفر بالبيعة وعن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يزحج عن النار ويدخل الجنة
 فتندركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى اليه (وما الحياة الدنيا)
 أى لذاتها وزخارفها (لامتاع الغرور) شبهها بالمتاع الذى يداس به على المستام ويغر حتى يشتريه
 وهذا لمن آثرها على الآخرة فلما لمن طاب بها الآخرة فهي له متاع بلاغ والغرور مصدر أوجع غار
 (اتيلون) أى والله لتختبرن (في أموالكم) بتكليف الاتفاق وما يصحبها من الآفات
 (وأنفسكم) بالجهاد والقتل والاسر والجراح وما يرد عليها من المخاوف والأمراض والمتاعب
 (واتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) من هجاء الرسول
 صلى الله عليه وسلم والطعن في الدين وأغراء الكفرة على المسلمين أخبرهم بذلك قبل وقوعها ليوطنوا
 أنفسهم على الصبر والاحتمال ويستعدوا للقاءها حتى لا يرهقهم نزولها (وان تصبروا) على ذلك
 (وتنتقوا) مخالفة أمر الله (فان ذلك) يعنى الصبر والتقوى (من عزم الامور) من
 معزومات الامور التى يجب العزم عليها وما عزم الله عليه أى أمر به وبالغ فيه والعزم في الاصل ثبات
 الراى على الشيء نحو امضائه (واذ أخذ الله) أى اذ ذكر وقت أخذه (ميثاق الذين أتوا الكتاب)
 يريد به العلماء (لتبينه للناس ولا تسكتونه) حكاية لخاطبتهم وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم
 في رواية ابن عباس بالياء لاهم غيب واللام جواب القسم الذى ناب عنه قوله أخذ الله ميثاق الذين
 والضمير للكتاب (فتبذره) أى الميثاق (وراء ظهورهم) فلم يراعوه ولم يلتفتوا اليه والتبذ
 وراء الظهر مثل في ترك الاعتداد وعدم الانتفات وتقيضه جعله نصب عينيه والقائه بين عينيه
 (واشتروا به) وأخذوا بدله (ثمان قليلا) من حطام الدنيا واغراضها (فبئس ما يشترون)
 يتخارون لانفسهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كنتم علماء عن أهل الجلم بلجام من نار وعن على
 رضى الله تعالى عنه ما أخذ الله على أهل الجهل ان يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا
 (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب)
 الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم ومن ضم الباء جعل الخطاب له وللمؤمنين والمفعول الاول الذين
 يفرحون والثاني بمفازة وقوله فلا تحسبنهم تأكيد والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا من
 التدليس وكنان الحق ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق وظاهر الحق والاختبار
 باصدق بمفازة بمنجاة من العذاب أى فائزين بالنجاة منه وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالياء وفتح
 الباء في الاول وضمها في الثانى على أن الذين فاعل ومفعولا يحسبن محذوفان بدل عنهم مفعولا
 مؤكده فكأنه قيل ولا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا فلا يحسبن أنفسهم بمفازة أو المفعول الاول
 محذوف وقوله فلا يحسبنهم تأكيد للفعل وفاعله ومفعوله الاول (ولهم عذاب أليم) بكفرهم
 وتدليسهم روى أنه عليه الصلاة والسلام سأل اليهود عن شيء مما في التوراة فاخبروا بخلاف ما كان
 فيه أو روهاهم فصدقوه وفرحوا بما فعلوا فزات وقيل زلات في قوم تخافوا عن الغزو ثم اعتذروا
 بانهم رأوا المصلحة في التخاف واستخدموا به وقيل زلات في المنافقين فانهم يفرحون بمناقضتهم
 ويستمدون الى المسلمين بالبيان الذى لم يفعلوه على الحقيقة (ولله ملك السموات والارض)
 فهو مالك أمرهم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على عقابهم وقيل هورد لقولهم ان الله فقير
 (ان في خالق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى الالباب) للآيات واضحة على
 وجود الصانع وحدته وكمال علمه وقدرته لنوى العقول المجردة الخالصة عن شوائب الحس والوهم كما

لغيره بلوعذبهم بمعنى ان تعذيبهم بسبب أفعالهم وبكونه تعالى ليس بظلام بتعذيبهم اذ لو كان الله تعالى يتعذيبهم ظالماً لم يعذبهم البتة والاول
 ثبوت السبب والثاني رفع المنافع وإيضاح أن يقال ان المراد من الظلم التعذيب بغير جرم ويكون المعنى ذلك العذاب الذي هو جزاء
 أفعالهم من غير زيادة بسبب ان الله تعالى لا يعذب بغير جرم فلو زاد في الجزاء لزم التعذيب بغير جرم لان الزيادة تعذيب من غير جرم وذكر
 الظلم بصيغة المبالغة مع ان اظاهر ذكر الظلم لان صدور فعل ناقص عن الكمال نقص كامل فلو صدر ظلم مامن الله تعالى وهو أكل
 من غيره بل هو السكامل على الاطلاق وكل كمال مستفاد منه لكان ذلك الظلم في غاية الشناعة والعظم ومن صدر منه ظلم عظيم كان ظلاماً
 (قوله) وهذا من مفتر ياتهم) محصل ما ذكر ان ما نقلوه من التوراة كذب لانه لا فائدة لتخصيص المجزأة بإيجاب الايمان بل كل
 مجزء دل على إيجاب الايمان ولك أن تقول مفهوم قوله ان كل مجزء لا موجب الايمان وان أوجبت صدق صاحبها بل الموجب
 للايمان هو هذه المجزئة الخاصة فيجب اثبات ان المجزئة كلها توجب الايمان لا مجرد الدعوى والاولى أن يقال ان كذبهم يستفاد
 من قوله تعالى ان كنتم صادقين ثم يمكن أن يستفاد من كون الذين قالوا ان الله عهد اليهاهم الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء فان
 فنحاص هو قائل بالقولين المذكورين (٥٨) واخوته في حكمه عليهم اللعنة فيكون الذين الثانية صفة للذين السابقة

وهو الظاهر من العبارة
 فيكون المعنى لقد سمع
 الله قول الذين قالوا ان الله
 عهد اليها فدل على كذبهم
 في هذا القول لانه تهديد
 لهم بهذا القول كما يدل على
 كذبهم في القول السابق
 (قوله تعالى بالبينات)
 ان فيقول المناسب تقديم
 الذي قلتم لانه أظهر في
 الزامهم فلما يكون الذي
 قلتم داخل في البينات
 فيكون تخصيصاً بعد تعميم
 فلما أخرتم انه نقل عن
 السدي ان هذا الشرط جاء
 في التوراة مع الاستثناء
 قال من جاءكم يزعم انه

لرسول حتى يأتينا بقر بان تأكل النار) بان لا تؤمن لرسول حتى يأتينا بهم هذه المجزئة الخاصة التي
 كانت لانبياء بني اسرائيل وهو ان يقرب بقر بان فيقوم النبي فيدعو فتقبل بارسامة فتأكله أي تحمله
 الى طبعها بالاحراق وهذا من مفتر ياتهم وأباطيلهم لان كل النار القربان لموجب الايمان الا كونه
 معجزاً فهو وسائر المعجزات شرع في ذلك (قل قد جاءكم رسول من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم
 قتلتموه ان كنتم صادقين) تكذيب والزام بان رسلا جاءهم قبله كزكريا ويحيى بمعجزات أخر
 موجبة لتصديق وبما افترحوه فقتلوه فلو كان الموجب للتصديق هو الايمان به وكان توقفهم
 وامتناعهم عن الايمان لاجله فالهم لم يؤمنوا بمن جاء به في معجزات أخر واجترأ على قتله (فان
 كذبوك فعد كذب رسول من قبلك جاء بالبينات والزبور والكتاب المنير) نسبة للرسول صلى الله عليه
 وسلم من تكذيب قومه واليهود والذين يرجعون زبور وهو الكتاب المقصود على الحكم من زبرت الشيء اذا
 حسته والكتاب في عرف القرآن ما يتضمن الشرائع والاحكام ولذلك جاء الكتاب والحكمة متعاطفين
 في عامة القرآن وقيل الزبور الوعظ والزواج من زبرته اذا زجرته وقرأ ابن عسمر بالزبر وهشام
 وبالكتاب باعادة الجار للدلالة على انها غاير للبينات بالذات (كل نفس ذائقة الموت) وعدو وعيد
 للصدق والمكذب وقري ذائقة الموت بالنصب مع التنوين وعدمه كقوله * ولذا كراهه الاقليلا *
 (واما توفون أجوركم) تعطون جزاء أعمالكم خيراً كان أو شراً تاماً وفيها (يوم القيامة) يوم
 قيامكم من القبور ولفظ التوفية يشعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور يؤيده قوله عليه الصلاة
 والسلام القبر روضة من رياض الجنة وحفرة من حفر النار (فن زح عن النار) بدعائها
 والزح حقة في الاصل تسكر بالزح وهو الجنب بجملته (وأدخل الجنة فقد فاز) بالنجاة ونيل المراد

ورسول الله فلا تصدقوه حتى يأتياكم بقر بان تأكل النار الا للمسيح ومحمدا
 عليهما الصلاة والسلام وكانت هذه العادة جارية الى مبعث المسيح (قوله للدلالة) يعني اذ المنكر الباء يمكن أن يكون الزبور الكتاب
 عين البينات وغيرها بالاعتبار فكان شيء واحد يمتد باعتبار تبينه الأشياء وكتبا باعتبار اشتراكه على الاحكام والشرائع
 فكان المعطف بتغير الاعتبار فيكون من عطف صفات شيء واحد بعضها على بعض لكن اذا كرر الباء كان مشعراً بتغيرهما بالذات
 اذ لو كانا واحداً بالذات لكان الظاهر عدم تكريرها وكذا نقول في بالكتاب (قوله بالنصب مع التنوين وعدمه) أي ينصب
 الموت مع تنوين ذائقة وعدم تنوينها كما في قول أني الاسود الديلي فذكرته ثم عاتبته عتاباً رفيقاً وقولاً جليلاً فالقيته غير
 مستعتب * ولذا كراهه الاقليلا الاصل ذكر ياتون مجروراً معطوفاً على مستعتب ولاضاف لان الله منصوب واسم لفاعل معتمد
 على النبي (قوله ولظ التوفية) انما يقل بدل بل يشعر بإصال بعض الاجر في القبور حتى يكون هذا الكلام دليلاً على نعيم
 القبر وعذابه لان توفية الاجور يوم القيامة يدل على أن قبله اصال بعض الاجور ولعله يكون في الدنيا (قوله تعالى فن زح) فان

(قوله ليتطابق مفعولاه) أى ليحمل أحدهما على الآخر (قوله وان جعله الموصول) أى ان جعل فاعل تحسبن الموصول (قوله كان المفعول الاول محذوفاً) لم لا يجوز أن يكون هو مفعولاً اول لأنه ضمير مرفوع فلا يقع مفعولاً (قوله بيان ذلك) أى بيان أكونه شراً لهم (قوله والمعنى سيلزمون الخ) هذا بناء على أن يطرقون استعارة تبقية والمستفاد من الحديث أنه على معناه الحقيقي ولا منافاة إذ يمكن أن يطوق البخیل حقيقة ويلزم أيضاً بالبخله لزم الطوق (قوله وهو باغ في الوعيد) لأن الوعيد في الخطاب والحضور أشد منه في الغيبة (قوله لولا ما بيننا من العهد) هذا محال لما قاله الفقهاء من أن

(٥٧)

(قوله أى سنكتبه) فان قيل الظاهر لقد كتبناه في صحائف الكتبة لان نزول الآية بعد ان قالوا ذلك القول والظاهر ان الكتبة كتبوه فلنا المراد سنكتب وعديته في صحائف الكتبة لانحواه (قوله واستهزاء بالقرآن والرسول) لان قولهم استهزاء بقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله (قوله وفيه مبالغات) الاولى انه تعالى قال هذا القول لهم بذاته المتعالي لا بواسطة الثانية انه تعالى أمرهم بما ذكر بافواجب عليهم الذوق الثالثة أمرهم بالذوق الذي هو دال على قوة ادراكهم للعذاب ووصوله الى باطنهم لان الذوق مستلزمه الرابعة وصف العذاب بالاحراق وما ذكرنا في ايراد الذوق أولى مما ذكره المصنف لما فيه من التكلف (قوله والمعنى انه لم يخف عليه الخ) وجعل هذا المجموع معنى

بالتاء قدر مضافا ليطابق مفعولاه أى ولا تحسبن نخل الذين يبخلون هو خير اهلهم وكذا من قرأ بالياء ان جعل الفاعل ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم أو من يحسب وان جعله الموصول كان المفعول الاول محذوفاً لدلالة يبخلون عليه أى ولا يحسبن البخله بخلافهم هو خيرا لهم (بل هو) أى البخل (شر لهم) لاستحباب العقاب عليهم (سيعطون) من ما يخولوا به يوم القيامة (بيان لذلك والمعنى سيلزمون وبال ما يخولوا به الزام الطوق) وعنه عليه الصلاة والسلام ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الا جعله الله شجاعا في عنقه يوم القيامة (ولله ميراث السموات والارض) وله ما فيهما مما توارث فها طولاء يبخلون عليه بماله ولا ينفقونه في سبيله أو أنه يرث منهم ما يسكنونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم وتبقى عليهم الحسرة والعقوبة (والله بما يعملون) من المنع والاعطاء (خير) فجازيهم وقرأنا نافع وإن عامر وعاصم وحزرة والسكاسي بالتاء على الالتفات وهو باغ في الوعيد (لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء) قاله اليهود لما سمعوا من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا نروي أنه عليه الصلاة والسلام كتب مع أبى بكر رضى الله تعالى عنه الى يهود بني قينقاع يدعوهوم الى الاسلام واقام الصلاة وابتاء الزكاة وان يقرضوا الله قرضا حسنا فقال فنحاص بن عازر وراء الله فقير حتى سأل القرض فاطمه أبو بكر رضى الله عنه على وجهه وقال لولا ما بيننا من العهد لضررت عنقك فنسكاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبجده ما قاله فنزلت والمعنى انه لم يخف عليه وأنه أعد لهم العقاب عليه (سنكتب ما قالوا وقتاهم الانبياء بغير حق) أى سنكتبه في صحائف الكتبة أو سنحفظه في علمنا لاهم له لانه كفة عظيمة اذ هو كفر بالله عز وجل واستهزاء بالقرآن والرسول ولذلك نظمهم مع قتل الانبياء وفيه تنبيه على انه ليس أول جرعة ارتكبوها وان من اجترأ على قتل الانبياء لم يستبعد منه أمثال هذا القول وقرأ حجة سيكتب بالياء وضماها وفتح التاء وقتلهم بالرفع ويقول بالياء (ونقول ذوقوا عذاب الحرى) أى وننتقم منهم بان نقول لهم ذوقوا العذاب المحرق وفيه مبالغات في الوعيد والذوق ادراك الطعوم وعلى الاتساع يستعمل لادراك سائر المحسوسات والحالات وذكرة ههنا لان العذاب مرتب على قوتهم الناشئ عن البخل وانها لك على المال وغالب حاجة الانسان اليه لتحصيل الطعام ومعظم بخله به للخوف من فقدانه ولذلك كثرت الاكلا مع المال (ذلك) إشارة الى العذاب (بما قدمت أيديكم) من قتل الانبياء وقوتهم هذا وسائر معاصيهم عبر بالآية عن الانفس لان أكثر أعمالها بهم (وأن الله ليس بظالم للعبيد) عطف على ما قدمت وسببته للعذاب من حيث ان نفي الظلم يستلزم العدل المتقضى اثابة الحسن ومعاقبة المسيء (الذين قالوا) هم كعب بن الاشرف ومالك وجي وفنحاص وهوب بن يهودا (ان الله عهدنا لينا) أمرنا في التوراة وأرضاها (أن لا تؤمن

(٨ - (يضاهى) - ثاني)

ما ذكرنا لا يخول عن تكلف الاولى أن يقال والله أعلم ان المقصود من قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ربنا يهود في سجده فيكون كناية عن كذبهم في سجده (قوله أو سنحفظ) لا يخفى ان كل شيء محفوظ في علم الله تعالى ازلا وبدا فالاولى أن يقال هو كناية عن اعداد العذاب لهم (قوله لان أكثر أعمالها بهم) أى أكثر أعمالها الباطنة (قوله يستلزم) لا يخفى انه تعالى كيف يشاء يفعل في ملكه بان يعاقب العظيم أو يثيب العاصي لا يتكون ظالما كما هو منصب أهل الحق فنفي الظلم عنه تعالى لا يقتضى ما ذكره المصنف والذي يحظر في خادى والله أعلم ان المعنى وان الله ليس بظلام

(قوله على هذا) أى قراءة التمام الثانى بالفتح كذا فى الكشف وقال العلامة التفتازانى يعنى ان ما على هذه القراءة مصدر به ويزدادوا فى موضع الخبر ولما يمكن الاملاء الذى للتوبة والدخول فى الإيمان ملائمة المقارنة العذاب بل الثواب جعل الواو حالية داخلة فى حيز النهى عن الحساب منزلة بقول يزدادوا وليكون لهم عذاب وظاهر ان هذا المعنى لا يحصل بالواو العاطفة بل ليس ههنا ما يحسن عطف هذه الجملة عليه نعم للاعتراضية وجه انتهى وفيه ان المنقوطة مصدر به فلا بحث على جعل ما مصدر به بل يلزم منه اجتماع حرفين مصدرين فالظاهر ان يقال ان ما كاف والجواب ان ما يجعل الفعل يتأول بل المصدر وأن تجعل الجملة التى بعدها يتأول بل المصدر فان المعنى ولا يحسن الذين كفر وزادوا ملائمتهم لآدم (قوله على هذا الخ) ليس كما ينبغي ادعى القراءة المشهورة وهى قراءة الاولى بالفتح وإنما الثانية على الكسرى يجوز ان تكون الواو حالية أيضاً فلا وجه لتخصيص الحالية بالقراءة الشاذة واعلم ان فى عبارة المصنف حيث قال يجوز اشارة الى كون جواز الواو اعتراضية بخلاف عبارة الكشف اذ ليس فيها شعار بما ذكرناه جزم بان الواو على القراءة الغير المشهورة محالية (قوله الخطاب لعامة المؤمنين) أى خطاب أتم على هذا يكون المناسب أن يكون المؤمنون مخلصين اذ لو كان المراد منهم المؤمنين (٥٦) مطلقا سواء كانوا مخلصين أو منافقين لناسب أن يقال ما كان الله لينذرهم

لكن الظاهر ان قوله لا يترككم مخطئين الخ تفسير قوله تعالى ما كان الله لينذر المؤمنين وهو يدل على ان المراد بالمؤمنين ما يعم المخلصين والمنافقين وبالجملة قدغبر عبارة الكشف عما ينبغي وهى كانه قيل ما كان الله لينذر المخلصين منكم على الحل التى أنتم عليها من اختلاط بعضكم ببعض (قوله أو ينصب له ما يدل عليها) يعنى أن اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على الغيب يكون بطريقين أحدهما بطريق الوحي والثانى أن يشاهد

بل للتوبة والدخول فى الإيمان وإنما على لهم خير اعترض معناه ان املاء ناسخ لهم ان انتهوا ونداروا فيه ما فرط منهم (ولهم عذاب مهين) على هذا يجوز أن يكون حال من الواو أى يزدادوا انما معاد لهم عذاب مهين (٥٧) ما كان الله لينذر المؤمنين على ما أتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب) الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين فى عصره والمعنى لا يترككم مخطئين لا يعرف مخلصكم من منافقكم حتى يميز المنافق من المخلص بالوحي الى نبيه باحوالكم أو بالسكايف الشاقة التى لا يصبر عليها ولا يدع عنها الا الخاص المخلصون منكم كبذل الاموال والانفس فى سبيل الله ليختبر النبي به بواطنكم ويستدل به على عقائدكم وقرأ حرة الكسائى حتى يميز هنا فى الانفال بضم الباء وفتح الهم وكسر الياء وتشديد ها والباقيون بفتح الباء وكسر الميم وسكون الياء (٥٨) وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء) وما كان الله ليؤتى أحدكم علم الغيب فيطاع على ما فى القلوب من كفر وإيمان ولكن الله يجتبي لرسالته من يشاء فيوحى اليه ويختبره ببعض الغيبات أو ينصب له ما يدل عليها (فأمنوا بالله ورسوله) بصفة الاخلاص أو بان تعاموه وحده مطلقا على الغيب وتعاموهم عبادا محتجين لا يعلمون الاماعلهم الله ولا يقولون الامأوحى اليهم روى أن الكفرة قالوا ان كان محمد صادقا فليخبرنا من يؤمن من يؤمن منا ومن يكفر فنزلت وعن السدى أنه عليه السلام قال عرضت على أمتي وأعلمت من يؤمن بي ومن يكفر فقال المنافقون انه يزعم أنه يعرف من يؤمن به ومن يكفرون نحن معه ولا يعرفنا فنزلت (وان تؤمنوا) حق الإيمان (وتتقوا) النفاق (فلكم أجر عظيم) لا يقدر قدره (ولانحسبن الذين يدخلون بها آناهم الله من فضله وخيرا لهم) القرأت فيه على ما سبق ومن قرأ

أمر ابدل على أمر يكون من بعد كنجب للنبي صلى الله عليه وسلم علامات دالة على مصارع الكفار يوم بدر على ما ذكره بعض أكابر أهل الكشف والتحقيق (قوله ولا يقولون الامأوحى لهم) أى لا يقولون فى أمر الشرائع والاخبار عن تعالى وعن الغيب (قوله انه عليه الصلاة والسلام قال عرضت على أمتي الخ) يمكن أن يكون المراد من الأمة الاجابة ويكون معنى قوله أعلمت من يؤمن بي أعلمت من يؤمن بي من الخلاق ومن يكفر بي ويمكن أن يكون المراد أمة الدعوة فيكون المعنى عرضت على أمة دعوتى أى الخلاق الواصلة اليهم دعوتى ثم الظاهر أن المراد من قوله أعلمت من يؤمن بي الخ من كان موجودا فى عصره فلا قدور يمكن أن يكون المراد غيره والله ورسوله أعلم (قوله وان تؤمنوا حق الإيمان وتتقوا النفاق) هذا لا بد أن يكون الخطاب فى أول الآية لعامة المؤمنين لمخلصيهم ومنافقيهم بل المناسب أن يكون لمنافقيهم خاصة وحيداً يخالف هذا الخطاب للخطاب السابق فى هذه الآية وهو قوله تعالى ما أنتم عليه فانه صرح بأنه عام للمخلص وغيره وادعى أن تعليق تتقوا النفاق من زيادته على الكشف والمناسب ان يبقى التقوى على اطلاقه فيكون المعنى وتتقوا ما يجب أن يبقى حتى يشمل المخلص وغيره (القرأت فيه ما سبق) من قوله تعالى ولانحسبن الذين كفروا إنما على لهم الآفة

للاولياء (قوله يحتمل المفعول والمصدر) فعلى الاول معناه ان يصلوا الى اولياء الله شيئا من الامور الرضاية وعلى الثاني معناه ان يضروا شيئا من الضرر (قوله وفي ذكر الارادة الخ) الاولى ان يقال ان في ذكرها دليل على المقصود الذي هو عدم جعل الحظ لهم في الآخرة لانه اذا لم يرد الله لهم حظا في الآخرة لم يحصل لهم ذلك الحظ لا يقال لوقيل لا يجعل الله لهم حظا في الآخرة لانه لا يجعل ارادة عدم الجعل فكان ابلغ لانقول لا يلزم من عدم الجعل ارادة عدم الجعل بل عدم ارادة الجعل مع ان المقصود عدم الجعل فالمناسب المبالغة فيه (قوله وانما غلب بدل منه) لم يجعلوه مفعولا ثانيا لان المفعول الثاني من هذا الباب يجب ان يحمل على الأول لانه ههنا ليس كذلك ولهذا لما جعله مفعولا ثانيا حكم بتقدير مضاف حتى يصح الجمل (قوله وانما قصر على مفعول واحد لان التعويل على الخ) أي البديل منه في حكم المنحى من حيث انه غير مقصود بالذات والبديل المذكور يصح ان يكون قائما مقام المفعولين لان ان مع جملة يصح قيامها مقام مفعولي باب حسب فان قيل قد مر جواز حذف (٥٥) أحدهم فعلى باب حسب في الحاجة

الى عند قيام البديل مقام المفعولين قلنا فراقبين الافتقار والحذف فلاقتصار ان لا يكون مفعول ثان لا مذكورا ولا مقدرا والحذف ان لا يكون مذكورا ويكون مقدرا وههنا الافتقار لا الحذف (قوله فكان حقا الخ) لان قاعدة علم الخط انما المصدرية تفصل عن الحرف التي قبلها تنبها على كونها مع ما بعد في حكم كلمة واحدة (قوله استئناف بما هو العلة للحكم قبلها) يعني دليل على الحكم المتقدم وهو عدم الحساب المذكور فانه اذا كان الاملاء لزيادة الاسم كان دليلا على

الذين يسارعون في الكفر) يقومون فيه سر يعاصر عليه وهم المنافقون من المتخلفين أو قوم ارتدوا عن الاسلام والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك ويعينوا عليك لقوله (انهم ان يضروا الله شيئا) أي ان يضروا اولياء الله شيئا يسارعونهم في الكفر وانما يضرونهم انفسهم وشيئا يحتمل المفعول والمصدر وقد اُنفذ بحزنك بضم الباء وكسر الزاي حيث وقع ما خلا قوله في الانبياء لا يحزنهم الفرع الاكبر فانه فتح الباء وضم الزاي فيه والباقيون كذلك في السك (يريد الله لا يجعل لهم حظا في الآخرة) نصيبا من الثواب في الآخرة وهو بدل على تعادى طغيانهم وموتهم على الكفر وفي ذكر الارادة اشعار بان كفرهم بلغ الغاية حتى أراد ارحم الراحمين أن لا يكون لهم حظ من رحمة وان مسارعهم في الكفر لانه تعالى لم يرد أن يكون لهم حظ في الآخرة (ولهم عذاب عظيم) مع الحرمان عن الثواب^(٥٦) ان الذين اشدوا الكفر باليمان ان يضروا الله شيئا ولهم عذاب أليم) تسكرير للتأكيدها وتعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق من المتخلفين أو ارتد من العرب^(٥٧) ولا تحسن الذين كفروا انما غلب لهم خير لانفسهم) خطاب للرسول عليه السلام أو لكل من يحسب والذين مفعول وانما غلب لهم بدل منه وانما اقتصر على مفعول واحد لان التعويل على البديل وهو ينوب عن المفعولين كقوله تعالى أم تحسبان أن كثرتهم يسمعون أو المفعول الثاني على تقدير مضاف مثل ولا تحسبن الذين كفروا أصحاب ان الاملاء خير لانفسهم أو ولا تحسبن حال الذين كفروا ان الاملاء خير لانفسهم وما مصدرية وكان حقا ان تفصل في الخط ولكنها وقعت متصلة في الامام فاتبع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم والكسائي ويعقوب بالياء على ان الذين فاعل وان مع ما في حيزه مفعول وفتح سينه في جميع القرآن ابن عامر وحزرة وعاصم والاملاء الامهال وطالة العمر وقيل تخليتهم وشأنهم من أملى لفرسه اذا أرخى له الطول ليرعى كيف شاء (انما غلب لهم ليزدادوا انما) استئناف بما هو العلة للحكم قبلها وما كافة واللام لام الارادة وعند المعتزلة لام العاقبة وقرئ انما بالفتح هنا وبكسر الاولى ولا يحسبن بالياء على معنى ولا يحسبن الذين كفروا ان الاملاء لهم لزيادة الاسم

عدم حساب ان املاءهم خير لهم (قوله وعند المعتزلة الخ) أي ليست للارادة حتى يكون المعنى لارادة الله ازدياد انهم كهمو مذهب أهل السنة لان ارادة ازدياد انهم فيجب عند المعتزلة وهو غير جائز على الله تعالى (قوله وبكسر الاولى) أي بكسر ان انما غلب لهم خير لانفسهم (قوله ولا يحسبن الذين كفروا ان املاءنا لهم لزيادة الاسم بل للتوبة) لك ان تقول لا يتخلوا ما أن يكون املاء الله تعالى لهم لزيادة الاسم أو للتوبة فان كان الاول لم يكن هذا التفسير صحيحا وان كان الثاني لم يكن التفسير الاول صحيحا والجواب ان كلا من الامرين محتمل لانه يصح ان يكون مراد الله تعالى من املائهم زيادة انهم ويحتمل ان لا يكون كذلك بل يكون املاءهم لتوبتهم لان الله يفعل ما يشاء والتفسير ان المذكور ان على هذين الاحتمالين فان قيل اذا كان املاءهم لتوبتهم ودخولهم في الايمان يجب ان يتوبوا ويدخلوا في الايمان والازم خلاف مراد الله تعالى وهو بالغ على مذهب أهل الحق قلنا لزوم ما ذكر انما يكون اذا لم يقدر شيء آخر فالما اذا قدر بان يقال انما غلب لهم لان إمكان التوبة في زمان الاملاء أي للارتداد في زمان مكان التوبة فلا

(قوله) و ينقص حتى يدخل صاحبه النار) فان قيل الايمان وان كان ضعيفا لا يوجب دخول الشخص في النار بل يوجب خروجه عنها كجوردي الحديث انه يخرج من (٥٤) النار من كان في قلبه حبة من خردل من ايمان قلنا ضعف الايمان يوجب ترك

الواجب وفعل المهيء
الموجبين لدخول في النار
(قوله وما بعده بيان
لشيئته) أي جملة استثنافيا
تكون دليلا على كونه
شيطانا (قوله) وصفته وما
بعده خبره) أي الشيطان
صفة لاسم الإشارة ويخوف
أوليائه خبر فاعني انما
ذلك الشيطان يخوف
أوليائه (قوله) يعني ابليس
عليه اللعنة) فان قيل
محصل كلامه ههنا انه ان
كان ذا اشارة الى المنبسط
كان المراد من الشيطان
المعنى اللغوي وان كان
اشارة الى القول كان المراد
من الشيطان ابليس ولا
يظهر توجه هذا الفرق
قلنا الفرق انه على الاول
لا بد أن يكون المراد من
الشيطان غير ابليس لان
نعما واباسفيان غيره واما
اذا أريد القول فلا باع
على ان يراد بالشيطان غير
ابليس بل يمكن ان يقدر
مضاف كذا كرحتي يكون
الشيطان ابليس كما هو
المتبادر من لفظ الشيطان
فان قيل كيف ينسب
قولهما الى الشيطان قلنا
لما حصل القول المذكور
بسبب الشيطان ووسوسته

متقون روي أن أباسفيان وأصحابه لما رجعوا فابغوا الرواحه ندموا وهو بالرجوع فبلغ ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه لا يخرج في طلبه وقال لا يخرجن معنا الا من حضر يومنا بالامس
فخرج عليه الصلاة والسلام مع جماعة حتى بلغوا اجراء الاسدوهي على ثمانية أميال من المدينة وكان
بأصحابه الفرح فتحملوا على أنفسهم حتى لا يفوتهم الاجراء فأتى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا
فهربت (الذين قال لهم الناس) يعني الركب الذين استقبلوهم من عبد قيس أو نعيم بن مسعود
الاشجعي وأطلق عليه الناس لانه من جنسهم كما يقال فلان يركب الخيل وماله الا فرس واحد أو لانه
انضم اليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه (ان الناس قد جعوا السكم فاشعوهوم) يعني أباسفيان
وأصحابه روي انه نادى عند انصرافهم من أحد ياتجهم وعدنا موسم بدر القابل ان شئت فقال عليه
السلام ان شاء الله تعالى فلما كان القابل خرج في أعلى مكة حتى نزل بر الظهران فآثر الله الرعب في
قلبه وبداه أن يرجع فربى ركب من عبد قيس يريدون المدينة لغيرة فشرط لهم جل بعير من زبيب
ان يبطوا المسلمين وقيل اتي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزمه عشرة من الابل
فخرج نعم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم أنوكم في دياركم فلبت منكم أحد الاشريدا ففترن
ان تخرجوا وقد جعوا السكم ففترنوا فقال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يخرجن ولولم يخرج معي أحد
فخرج في سبعة وعشرين راكبواهم يقولون حسبن الله (فزادهم ايمانا) الضمير المستكن للقول
أو لصدره قال أو لفاعله ان أريد به نعيم وحده والبارز للقول لهم والمعنى انهم لم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل
ثبت به يقينهم بالله وازدادت بحماسة وأظهر واجية الاسلام وأخلص النية عنده وهو دليل على ان الايمان
يزيد وينقص ويضعفه قول ابن عمر رضي الله عنهما قلنا يا رسول الله الايمان يزيد وينقص قال نعم
يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار وهذا ظاهر ان جعل الطاعة من جملة
الايمان وكذلك ان لم تجعل فان اليقين يزداد بالاف وكثرة التأمل وتناصر الحجج (وقالوا حسبن الله)
محسبنا وكافينا من أحسبه اذا كفاهه يدل على أنه بمعنى المحسب انه لاستيفاد بالاضافة تعري فافى
قولك هذا رجل حسبك (ونعم الوكيل) ونعم الموكل اليه هو (فانقلبوا) فرجعوا من بدر
(بنعمة من الله) عافية وثبات على الايمان وز يادة فيه (وفضل) ويرجح في تجارة فانهم لما توبدوا
وافواهم اسوقا فأتجروا ورأوا (لم يمسهم سوء) من جراحة وكيد عدو (واتبعوا رضوان الله) لذى
هو مناط الفوز بخير الدارين بحجراتهم وخروجهم (والله ذو فضل عظيم) قد تفضل عليهم بالثبوت
وز يادة الايمان والتوفيق للمباردة الى الجهاد والتصاف في الدين وظهار الجراءة على العدو والحفظ
عن كل ما يسيوهم واصابة الله مع ضمان الاجر حتى انقلبوا بنعمة من الله وفضل وفيه تحسیر للتحلف
وتحطئة رأيه حيث حرم نفسه ما فاز به (اعاد السكم الشيطان) ير بدبه المشطه نعيما وأباسفيان والشيطان
خبر ذلك وما بعده بيان لشيئته وصفته وما بعده خبر ويجوز أن تكون اشارة الى قوله على تقدير
مضاف أي انما ذلك قول الشيطان يعني ابليس عليه اللعنة (يخوف أوليائه) القاعدن عن الخروج
مع الرسول أو يخوفكم أوليائه الذين هم أبوسفيان وأصحابه (فلا تخافوهم) الضمير للناس
الثاني على الاول والى الاولياء على الثاني (وخافون) في مخالفة أمرى فجاهدوا مع رسولى
(ان كنتم مؤمنين) فان الايمان يقتضى ايثار خوف الله تعالى على خوف الناس (ولا يحزنك

نسب اليه) (قوله الضمير للناس الخ) أي ضميرهم راجع الى من في قوله تعالى ان الناس قد جعوا السكم الذين

على الاول أي ان يفسر الاولياء بالقاعدن عن القتال والى الاولياء ان كان المراد من الاولياء أباسفيان وأصحابه وهو التفسير الثاني

(قوله أو إلى الذين قُتلوا والمفعول الأول محذوف) بر عليه أن الذين قتلوا كيف ينهون عن الحساب وأجيب بهم أحياء ونفوسهم باقية مدركة ولما قيل أن يقول لا فائدة لهذا النهي لأنهم يعلمون أنهم أحياء ولا يحسبون أنهم موات وأيضاً وصول هذا النهي إليهم خفاء ولا بد من نقل وبالجملة فهذا الوجه من الاعراب كاذ كروا ليس كإينبغي إلا أن يتكاثف فيقال المقصود من نهي الشهداء عن الحساب المذكور نهي غيرهم ثم انه على ما ذكرناه في جواز حذف أحد مفعولي باب حسبت والاقتصار على الآخر وهو قليل (قوله بل أحسبهم) باللفظ الامر أحياء وهذا التقدير الذي ذكره ليس مرضي إذا كان حال الشهداء (٥٣) انهم أحياء فالمناسب الامر بالعالم لا الظن

فيناسب أن يقدر بل انهم أحياء خصوصاً إذا كان المخاطب بهذا الخطاب الرسول صلى الله عليه وسلم الآن يقال إراد الحسنان للمعاشاة (قوله مدرك بذاته) فيه أنه يلزم أن يكون مدركاً وأما كونه بذاته مدركاً من غير حاجة إلى آلة فغير ظاهر لهم لا يجوز أن يكون مدركاً بالبدن متعلقاً بشئ يكون ذلك الشيء آلة لادراكه كما صرح به بعض أهل الكشف والتحقيق فإن الحديث الذي روى عن ابن عباس صريح في أن أرواحهم متعلقة بأجسام فيحتمل أن تكون تلك الأجسام آلات لادراكها كما في هذه الفسأة أبداً هم آلات له إلا أن يقال مراده من ادراكه بالذات عدم احتياجه إلى البدن الذي تعلّق به في الدنيا فإن ادراكها كما في خرابه (قوله

أن القتال يكون سبباً للهلاك والقصد سبباً للنجاة قد يكون الامر بالعكس^(٦٥) ولا تحسب الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً) نزات في شهداء أحد وقيل في شهداء بدر والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأولئك أمدوا وقرى بالياء على استناده إلى ضمير الرسول أو من يحسب أو إلى الذين قتلوا والمفعول الأول محذوف لانه في الاصل مبتدأ جائز الحذف عند القرينة وقرأ ابن عامر قتلوا بالتشديد لكثرة المقتولين (بل أحياء) أي بل هم أحياء وقرى بالانصب على معنى بل أحسبهم أحياء (عند ربهم) ذووزاني منه (برزقون) من الجنة وهوتا كيد لكونهم أحياء^(٦٤) (فرحين بما آتاهم الله من فضله) وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الأبدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة (ويستبشرون) يسرون بالباشرة (بالذين لم يلحقوا بهم) أي بأخوانهم المؤمنين الذين لم يلقوا فيلحقوا بهم (من خلفهم) أي الذين من خلفهم زماناً وأرتبة (الأخوف عليهم ولا هم يحزنون) بدل من الذين والمعنى انهم يستبشرون بآتيين لهم من أمر الآخرة حال من تركوا من خلفهم من المؤمنين وهوانهم إذا ماتوا أو قتلوا كانوا أحياء حياة لا يتكدرها خوف وقوع محذور وخزن فوات محبوب والآية تدل على أن الانسان غير الهيكل المحسوس بل هو جوهر مدرك بذاته لا يفتنى بخراب البدن ولا يتوقف عليه ادراكه وتأمله والتذاد هو يؤيد بذلك قوله تعالى في آل فرعون النار يعرضون عليها الآيات وما روى ابن عباس رضي عنهما أنه عليه الصلاة والسلام قال أرواح الشهداء في أجواف طير خضر ترد أثمار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل معالقة في ظل العرش ومن أذكر ذلك ولم ير الروح الاربعاء عرضاً قال هم أحياء نعيم القيامة وانما وصفوا به في الحال لتحققه ودنوه وأحياء بالذكور والإيمان وفيها بحث على الجهاد وترغب في الشهادة وبعث على ازدياد الطاعة واجداد لمن يتبع اخوانه مثل ما نعيم عليه وبشرى للمؤمنين بالفلاح^(٦٥) (يستبشرون) كرهه للتأكيد وليعلم أن به ما هو بيان لقوله الأخوف عليهم ويجوز أن يكون الأول بحال اخوانهم وهذا بحال أنفسهم (بنعمة من الله) نوايا لأعمالهم (وفضل) زيادة عايشه كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وتنكيرهم للتعظيم (وان الله لا يضيع أجر المؤمنين) من جملة المستبشر به عطف على فضل وقرأ السكسائي بالكسر على أنه استئناف معترض دال على أن ذلك أجبر لهم على إيمانهم مشعر بأن من لا إيمان له أعماله محبطة وأجوره مضاعة^(٦٦) (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم الفرح) صفة للمؤمنين أو نصب على المدح أو مبتدأ أخبره (للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم) بجملة ومن للبيان المقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقبيد لان المستجيبين كلهم محسنون

واحد الخ) الحديث الآيت للشهداء بسر وهرم بحسن حال اخوانهم (قوله وبجوزان يكون الأول الخ) أي يجوز أن يكون الاستبشار الأول استبشاراً بحال اخوانهم وهذا الاستبشار استبشار بحال أنفسهم وهذا الاحتمال والاحتمال الأول الذي ذكره أن يكون الاستبشاران بحال الاخوان (قوله على أنه استئناف معترض) كذا في الكشف ومعناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفاً على ما سبق وكونه معترضاً لكونه في آخر الكلام وليس بمعطوف ومن هذا علم ان الجملة المعترضة لا يلزم ان تكون بين كلامين متصلين (قوله المقصود من ذكر الوصفين) المراد من الوصفين الاحسان والتقوى لا النعت النحوي (قوله لان المستجيبين كلهم الخ) فانهم أي المستجيبين الصحابة وهم بالصفتين المذكورتين

الشرف (قوله والمعنى وإن الشان كانوا في ضلال مبين) هكذا في الكشف والمعنى أن ان خففتهم من المثالة واسمها وهو ضمير الشأن محذوف كقافة العلامة التفتازاني وهذا خلاف ما قاله ابن الحاجب من ان حذفه منصوب باضعيف الامع ان اذا خففت فانه لازم (قوله والواو عاطفة للجملة الخ) فالاول (٥٢) أن تكون الهمزة مؤخره عن الواو لكسها قدمت لتصدرها والثاني أن

يظهرهم من دنس الطباع وسوء الاعتقاد والاعمال (و يعلمهم الكتاب والحكمة) أي القرآن والسنه (وان كانوا من قبل في ضلال مبين) ان هي الخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة والمعنى وان الشان كانوا من قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم في ضلال ظاهر (أو لما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثلها فاتم أي هذا) الهمزة للتقريع والتقرير والواو عاطفة للجملة على ما سبق من قصة أحد وعلى محذوف مثل أفعاتم كذا وقعتم ولما ظرفه المضاف الى أصابكم أي أقامت حين أصابكم مصيبة وهي قتل سبعين منكم يوم أحد والحال انكم انتم ضعفها يوم بدر من قتل سبعين وأمر سبعين من أن هذا أصابنا وقد وعدنا الله النصر (قل هو من عند أنفسكم) أي مما افترقته أنفسكم من مخالفة الأمر بترك المركز فان الوعد كان مشروطاً بالثبات والمطاعة أو اختيار الخروج من المدينة وعن علي رضي الله تعالى عنه باختياركم الفداء يوم بدر (ان الله على كل شيء قدير) فيقدر على النصر ومنعه وعلى أن يصيب بكم ويصيب منكم (وما أصابكم يوم التقى الجمعان) جمع المسلمين وجمع المشركين يريد يوم أحد (فبأذن الله) فهو كائن بقضائه وتخليته الكفار سباهاً اذنا لانها من لوازمه (وليعلم المؤمنون وليعلم الذين نافقوا) وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء (وقيل لهم) عطف على نافقوا داخل في الصلاة وكلام مبتدأ (تعالوا قاتلوا في سبيل الله وأدفعوا) تقسيم للامر عليهم وتخيير بين أن يقاتلوا للأخرة أو للدفع عن النفس والاموال وقيل معناه قاتلوا الكفرة وأدفعوهم بتكثيركم سواد المجاهدين فان كثرة السواد ما يروع العدو ويكسر منه (قالوا نعم قاتلنا بآبائنا) لو علم ما يصح أن يسمى قاتلنا لا تبغنا كم فيه لكن ما أتم عليه ليس بقاتل بل القاء بالانفس الى التهلكة أو لو تحسن قاتلنا لا تبغنا كم فيه وأنتم قالوه دغلاً واستهزاء (هم لا كفروا) يومئذ أقرب منهم للإيمان لا تخزاهم بكلامهم هذا فانهما أول أمارات ظهرت منهم مؤذنة بكفرهم وقيل هم لاهل الكفر أقرب نصرته منهم لاهل الإيمان إذ كان اخزاهم ومقاتلهم تقوية للشرك وتخييراً للمؤمنين يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم) يظهر ان خلاف ما يضرون لا نواطىء قلوبهم السنهم بالإيمان وازافة القول الى الافواه تأكيد وتصور (والله أعلم بما يكتُمون) من النفاق وما غلوه بعضهم الى بعض فانه يعلمه مفسلاً يعلم واجب وأنتم تعلمونه مجملًا بآمارات (الذين قالوا) رفع بدلا من واو يكتُمون أو نصب على الذم أو الوصف للذين نافقوا أو جرب بدلا من الضمير في بافواههم أو قالوا بهم كقوله على حاله لأن في التوم حاتماً * على جوده اضن بالماء حاتم

تكون مقدمة في الاصل على الواو (قوله ولما ظرفه المضاف) ضمير ظرفه راجع الى قاتم أي لما أصابكم قاتم (قوله وتخليته الكفار) سباهاً اذنا لانها من لوازمه هكذا عبارة الكشف وهي مناسبة لمذهبه لانها على أن مثل هذا لا يكون بارادة الله لان تغليب الكفار على المؤمنين فيجب وهو تعالى لا يريد التقيح والمناسب لاهل السنة أن يقال الاذن بمعنى الارادة (قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون) ان أراد التميز عند الله فبدر عليه ان الطائفتين ممتازان في علمه تعالى دائماً وان أراد التميز عند الناس يراد عليه ان لا معنى لتفسير قوله تعالى وليعلم المؤمنون تميزهم عند الناس اذ المراد بالعلم علم الله تعالى والاولى أن يقال مراده ان معنى قوله وليعلم المؤمنون لتمييز الله المؤمنين فيتميز المؤمنون عند الخلق لكنه اكتفى بثنائي وهو لازمه (قوله أو كلام مبتدأ) عطف على جملة ما أصابكم

(قوله تعالى هم لا كفروا يومئذ أقرب منهم للإيمان) فان قيل انهم كافرون لانهم منافقون لماسيجي ان من قوله والله أعلم بما يكتُمون من النفاق فانما المراد انهم لا اصرار على الكفر وكال اظهاره أقرب منهم للإيمان الظاهري (قوله تأ كيد وتصغير) أي تخيير لانه يشعر بانه أمر صادر عن مجرد اللسان وليس منه في القلب شيء (قوله على جوده اضن بالماء حاتم) هذا استشهاد بإبدال المظاهر من ضمير الغائب فان حاتم ابدل من ضمير جوده وانما جعل بدلا منه لانه مجرور اذ القوافي على الكسر

ان من قوله والله أعلم بما يكتُمون من النفاق فانما المراد انهم لا اصرار على الكفر وكال اظهاره أقرب منهم للإيمان الظاهري (قوله تأ كيد وتصغير) أي تخيير لانه يشعر بانه أمر صادر عن مجرد اللسان وليس منه في القلب شيء (قوله على جوده اضن بالماء حاتم) هذا استشهاد بإبدال المظاهر من ضمير الغائب فان حاتم ابدل من ضمير جوده وانما جعل بدلا منه لانه مجرور اذ القوافي على الكسر

من تقديم الجار والمجرور ولذا قيل ان في كلام الكشف حذفا والمعنى ما من يذو الطرف مقدم لنا كيد والدلالة (قوله أو ظن به الرماة) معطوف على قوله اثم فيكون المعنى اماراة الرسول عما اثم به أو عما ظن به الرماة (قوله وأما المبالغة في النهي الخ) لان ما كان النبي معناه على ما ذكره صاحب النبي وهذا أكد من صريح النهي عن الغلول من وجهين أحدهما كون الكلام في صورة اخبر لانه يفيدان لاحاجة الى النهي الصريح والثاني نفي إمكان الغلول فيفيد انه لا يحسنه الغلول النبي فضلا عن وقوعه (قوله ومبالغة ثانية) لان المبالغة الاولى استقيمت من قوله وما كان النبي على ما ذكرنا (قوله فلا ينقص ثواب مطيعهم الخ) دل هذا الكلام على ان نقص زيادة ثواب المطيع وعقاب العاصي ظلم وهذا خلاف مذهب أهل السنة بل (٥١) مذهبهم أنه يقال حاكم على الإطلاق

بفعل ما يشاء لعذب المطيع أو يزيد في عذاب العاصي لم يكن ظاهرا والواجب ان هذا كلام المعتزلة والجواب أن المراد من الظلم ههنا خلاف الوعد والاولى أن يقال المراد منه ما ذكر من نقص الثواب وزيدته ولولم يذ كر المقابل وقال لا ينقص من ثواب مطيعهم الخ السكان أولى حتى يكون لا ينقص الخ مفسر للابيضامون الا أن يقال الفاء بقصره كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فافتتوا انفسكم (قوله تعالى أفن اتبع رضوان الله) هذه الفاء مقدمة في الحقيقة على حمزة الاستفهام وقد توضح في قوله تعالى أفان مات أو قتل انقلبتم فتكون الفاء لسببية ما تنقسم وهو توفية كل نفس ما كسبت لانكار تسوية من اتبع ومن باه

الله وتحذير عما يستجاب خذلانه (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فليخصوه بالتوكل عليه لما علموا أن لا ناصر لهم سواه وآمنوا به^(٥٢) (وما كان لنبي أن يغفل) وما صرح لنبي أن يخون في الغنائم فان النبوة تنافي الخيانة يقال غل شيئا من الغنم يغفل غلوا وأغل اغلالا اذا أخذه في خفية والمراد منه اماراة الرسول عليه السلام عما اثم به اذ روى أن قطيفة جزاء فقدت يوم بدر فقال بعض المنافقين لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها أو ظن به الرماة يوم أحد حين تركوا المركز للغنيمة وقالوا نخشى أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ شيئا فهو له ولا يقسم افنائهم وأما المبالغة في النهي للرسول صلى الله عليه وسلم على ما روي أنه بعث طلحة فغتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم على من معه ولم يقسم للطلحة فبزات فيكون تسمية حرام بعض المستحقين غلوا تعليظا وبالعلة ثانية وقرأ نافع وابن عامر وحزرة والكسائي ويعقوب أن يغفل على البناء للفعل والمعنى وما صرح له أن يوجد غل أو أن ينسب الى الغلول (ومن يغفل يأت ما غل يوم القيامة) يأت بالذی غل يحملة على عنقه كجاء في الحديث أو بما احتمل من وباله وأثم (ثم نوفي كل نفس ما كسبت) يعني تعطي جزاء ما كسبت وأما وكان الاتفي بما قبله أن يقال ثم يوفي ما كسب لكنه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه فانه اذا كان كل كاسب مجزا بما عمله فالعامل مع عظم جرمه بذلك أولى (وهم لا يظلمون) فلا ينقص ثواب مطيعهم ولا يزداد في عقاب عاصيهم^(٥٣) (أفن اتبع رضوان الله) بالطاعة (كن باه) رجوع (بسطط من الله) بسبب المعاصي (ومأواه جهنم وبئس المصير) الفرق بينه وبين المرجع ان المصير يجب أن يخالف الحالة الأولى ولا كذلك المرجع^(٥٤) (هم درجات عند الله) شبهوا بالدرجات لما بينهم من تفاوت في الثواب والعقاب أو هم ذوو درجات (والله بصير بما يعملون) عالم بأعمالهم ودرجاتها صادرة عنهم فيجازيهم على حسبها (لقد من الله على المؤمنين) أنعم على من آمن مع الرسول صلى الله عليه وسلم من قومه وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة عادة لزيادة انتفاعهم بها وقرئ لمن من الله على أنه خير مبتدأ محذوف مثل منه أو بعثه (اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم) من نسبهم أو من جنسهم عر بيا مثلهم لم يفهموا كلامه بسهولة ويكونوا اذ في حاله في الصدق والامانة مفتخرين به وقرئ من انفسهم أى من أشرفهم لانه عليه السلام كان من أشرف قبائل العرب وبطونهم (يتلو عليهم آياته) أى القرآن بعدما كانوا جاهلا لم يسمعو الوحي (وزيكرهم)

(قوله تعالى وبئس المصير ههنا تقدير) والمعنى ما أوأهم يقال في شأنه بئس المصير فيكون متعاقبا محذوف (قوله عالم بأعمالهم) تبع في هذا التفسير الكشف وهو يدل على أن كونه تعالى بصيرا عين كونه عالما وهو ذنب مما قال بعضهم من ان البصر عامه بالمبصرات والحق انه ليس كذلك قال في شرح المواقف اتفق المسلمون على أنه تعالى سميع صير لكونهم اختلفوا في معناه فقالت الفلاسفة والسككية وأبو الحسن البصري ذلك عبارة عن علمه تعالى بالمسموعات والمبصرات وقال الجهمي ورمز ابن المعتزلة والكرامية انهما صفتان زائدتان على العلم وتوضيحه اننا اذا علمنا شيئا علما تاما جليا ثم ابصرناه فانما نجد بالبدية فرقا بين الحالتين ونعلم بالضرورة ان الحالة الثانية تشتمل على أمر زائد مع حصول العلم فيها فذلك لزيد هو الابصار (قوله وقرئ من انفسهم) بفتح الفاء من النفاسة بمعنى

هذه الحكاية على ما ذكرناه ان تقدر نفسك كالك موجود في ذلك الزمان الماضي أو كانه موجود الآن واعلم ان المصنف تتبع فيما ذكر صاحب الكشف واعترض الملقون عليه بان حكاية الحال الماضية انما تكون حيث يؤول في صيغة الحال والمذكور ههنا صيغة الاستقبال لان معنى اذا ضرب بواحد ينصرف في المستقبل قال الزجاج اذا ههنا مجرد الزمان وقال قطرب كذا اذا واذا يقوم كل منهما مع الآخر وهذا الجوابان مبنيان على استعمال اذ في غير المستقبل وهذا ان لم يوجد في استعمال العرب لكن القرآن أولى بان يستشهد به وهو حجة على غيره (٥٠) وليس غيره حجة عليه كما يرجح بذلك كله العلامة ليسانوري (قوله يعني

المنافقين) الدال على انهم منافقون ما في قوله يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك (قوله على ان يكون اللام لام العاقبة) أي ليست اللام لام العلة لان جعل الحسرة في الغالب لا يكون علة باعثة على القول المذكور (قوله حسرة في قلوبهم خاصة) انما قال خاصة لان الاعتقاد المذكور حسرة في قلوبهم سواء كان المؤمنون مثلهم أو لا فلولم يقل خاصة لان لا يكون الاعتقاد المذكور حسرة اذا وافقهم المؤمنون لكن ليس كذلك فاذا قيل خاصة صح الكلام لان عدم موافقة المؤمنين لهم موجب لكون الاعتقاد المذكور حسرة في قلوبهم خاصة دون قلوب المؤمنين (قوله تعالى واثن قتلتم في سبيل الله أو متهم الايتسين) فان قيل لم يقدم القتل في الآية الاولى وآخر في الثانية

مفعول قاتلوا وهو بدل على ان اخوانهم لم يكونوا محاطين به (ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم) متعلق بقولوا على ان اللام العاقبة مثلها في الينكون لم يعد واو جزاء ولا تنوين أي لا تنكونوا أي لا تنكونوا مثلهم في النطق بذلك القول والاعتقاد ليحمله حسرة في قلوبهم خاصة فذلك اشارة الى ما دل عليه قولهم من الاعتقاد وقيل الى ما دل عليه النهي أي لا تنكونوا مثلهم ليحمله الله انتفاء كونكم مثلهم حسرة في قلوبهم فان مخالفتهم ومضادتهم بما يفهمهم (والله يجزي ويميت) رداف لهم أي هو الموفى في الحياة والممات لا الاقامة والسفر فانه تعالى قد يحيي المسافر والغايي ويميت المقيم والقاعد (والله بما تعملون بصير) تهديد للمؤمنين على ان يمانوا بهم وقرأ ابن كثير وحزرة والكسائي بالياء على انه وعيد للذين كفروا (٥١) واثن قتلتم في سبيل الله أو متهم) أي متم في سبيله وقرأ نافع وحزرة والكسائي بكسر الميم من مات يمات (للعفرة من الله ورحمة خير مما تنجمون) جواب القسم وهو ساد مسددا للجزء والمعنى ان السفر والغزو ليس مما يجلب الموت ويقدم الاجل وان وقع ذلك في سبيل الله فانتالون من المغفرة والرحمة بالموت خير مما تنجمون من الدنيا وما فيها فلم تموتوا وقرأ حفص بالياء (٥٢) واثن متم أو قتلتم) أي على أي وجه اتفق هلاككم (لاي الله تحشرون) لا لي معبودكم الذي توجهتم اليه بذنوبكم لوجهه لا الى غيره لا لمحال تحشرون فيوفي جزاءكم ويعظم ثوابكم وقرأ نافع وحزرة والكسائي متم بالكسر (٥٣) فبارحة من الله انتم) أي فبرحة وما من بركة للتأكيذ والتنبية والدلالة على ان ايمنهم ما كان الابرة من الله وهو ربطه على جاشه وتوفيقه للرفق بهم حتى اغتم لهم بعد ان خالفوه (ولو كنت فظا) سيئ الخلق جافيا (غايظ القلب) قاسيه (لانفضوا من حولك) لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك (فأغف عنهم) فيما يختص بك (واستغفر لهم) فيما لله (وشاورهم في الامر) أي في أمر الحرب اذ السلام فيه أو فيما يصح أن يشاور فيه استظهارا برأيهم وتطبيبا لنفوسهم وفي هذا السنة المشاورة للامة (فاذا عزمت) فاذا طنت نفسك على شيء بعد الشورى (فتوكل على الله) في امضاء أمرك على ما هو أصح لك فانه لا يعايله سواء وقرئ فاذا عزمت على التكلم أي فاذا عزمت لك على شيء وعينته لك فتوكل على ولا تشاور فيه أحدا (ان الله يحب المتوكلين) فينصرهم ويهديهم الى الصلاح (٥٤) ان ينصركم الله) كما نصركم يوم بدر (فلا غالب لكم) فلا أحد يغلبكم (وان يخذلكم) كما خذلكم يوم أحد (فمن ذا الذي ينصركم من بعده) من بعد خذله أو من بعده الله بمعنى اذا جاوزتموه فلا ناصر لكم وهذا تنبيه على مقتضى التوكل وتحريض على ما يستحق به النصر من

فلنا لا ترتب في الآية الاولى المغفرة والثواب على ما تقدم فكان تقدم القتل أنسب لان ثوابه أكثر وامافي الآية الثانية فلما ترتب فيها الحشر وكان مساويا بالنسبة الى الموت والقتل وكان الموت أكثر ثوابا تقدم الموت أنسب (قوله جواب القسم) فالام في المغفرة لام جواب القسم واللام في واثن متم اللام الموطى للقسم (قوله فليمانوا بالمغفرة والرحمة الخ) تخصيص هذا بالذكر صريح في ان المحاطين هم المؤمنون حقا (قوله ربطه على جاشه) جاش القلب بالهمزة وعه عند الفزع وفلان رابط الجأش وربط الجأش كأنه ربط نفسه من الفرار بشجاعته (قوله حتى اغتم لهم بعد ان خالفوه) هذا رابط لا لآية بما سبق (قوله للتأكيذ والدلالة الخ) تبع في هذه العبارة الكشف وفيه توسع وحق العبارة أن يقال وما من بركة للتأكيذ الدلالة الخ لأن أصل الدلالة على الحصر استفيد

(قوله أو استئناف على وجه البيان لما قبله) فيكون إيقاع أنفسهم هو الظن المذكور (قوله وهو الظن المختص الخ) فيكون إضافة الظن إلى الجاهلية للاختصاص كقولهم حاتم جود ورجل صادق (قوله فلم يبق لنا من الأمر شيء) فيكون الاستفهام إنكارياً فيكون بمعنى النفي (قوله وأهل يزول عنا الخ) فيكون الاستفهام حقيقياً (٤٩) (قوله من الاخلاص والتفاني) هذا يدل

على أن الخطاب في هذه الآية مع المؤمنين والمنافقين معاً فإن اظهار الاخلاص يناسب المؤمنين و اظهار التفاني يناسب المنافقين لكن سوق الآية يدل على أن الخطاب مع المنافقين فقط لأن المخاطبين هم الذين يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلناهم ولا ينبغي انهم المنافقون لا المختصون والعجب أن صاحب الكشف جعل الخطاب مخصوصاً بالمؤمنين فالاعتراض عليه أقوى (قوله أي وفعل ذلك ليتلى) فإن قيل ما المعطوف عليه قلنا يمكن لو كنتم فيكون تحت قل أي وقل فعل الله ذلك ليتلى (قوله ويخلصه من الوسواس) معناه ما في القلوب من الوسواس أي يجعله مجرداً عن مقارنة الوسواس فيكون الاعتقاد خالصاً عن شائبه وهذا آكد من أن يقال وليحص قلوبكم فإن تخصيص القلوب مجرداً عن الوسواس وهذا لا يستلزم بقاء الاعتقاد الصحيح بل يجوز أن

في الهموم أو ما همهمهم الأهم أنفسهم وطلب خلاصها (يظنون بأنه غير الحق ظن الجاهلية) صفة أخرى لطائفة أحوال أو استئناف على وجه البيان لما قبله وغير الحق نصب على المصدر أي يظنون بأنه غير الحق الذي يحق أن يظن به و ظن الجاهلية بدله وهو الظن المختص بالجهالة وأهلها (يقولون) أي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يدل من يظنون (هل لنا من الأمر شيء) هل لنا من أمر الله و وعد من النصر والظفر نصيب فقط وقيل أخبر ابن أبي بقتل بنى أخزرج فقال ذلك والمعنى اننا من غير أنفسنا ونصر فيها باختيارنا فلم يبق لنا من الأمر شيء وأهل يزول عنا هذا القهر فيكون لنا من الأمر شيء (قل ان الأمر كله لله) أي الغلبة الحقيقية لله تعالى ولأوليائه فإن حزب الله هم غالبون أو القضاء له يفعل ما يشاء وبحكم ما يريد وهو اعتراض وقرأ أبو عمرو ويعقوب كاه بالرفع على الابتداء (يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك) حال من ضمير يقولون أي يقولون مظهرين انهم مستترشدون طالبون النصر مبغطين الانكار والتكذيب (يقولون) أي في أنفسهم وإذا خلاص بعضهم إلى بعض وهو يدل من يخفون أو استئناف على وجه البيان له (لو كان لنا من الأمر شيء) كما وعد محمد أو زعم ان الأمر كله لله ولأوليائه أو لو كان لنا اختياراً وتديراً ولم ينجح كما كان رأى ابن أبي وغيره (ماقتلناهم) لما غلبنا ولما قتل من قتل منافي هذه المعركة (قل لو كنتم في بيوتكم لبر الزين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم) أي أخرج الذي قدر الله عليهم القتل وكتبه في الألواح المحفوظة إلى مصارعهم ولم تنفعهم الإقامة بالمدينة ولم ينجح منهم أحد فانه قدر الأمور وديرها في سابق قضاء لا معقب لحكمه (وليتلى الله ما في صدوركم) ولتحتج ما في صدوركم ويظهر سر انهم من الاخلاص والتفاني وهو على فعل محذوف أي وفعل ذلك ليتلى أو عطف على محذوف أي لبر الزين فإذ القضاء وأصل الحجة والابتلاء أو على قوله لكيلا نخزنوا (وليتحص ما في قلوبكم) وليكشفه ويبيظه أو يخلصه من الوسواس (والله عليهم بذات الصدور) تخفياتها قبل اظهارها وفيه وعد وعيد وتنبية على انه غنى عن الابتلاء وانما فعل ذلك لتمرين المؤمنين و اظهار حال المنافقين (ان الذين تولوا منكم يوم التقي الجعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا) يعني ان الذين انهمزوا يوم أحد إنما كان السبب في انهمزهم ان الشيطان طلب منهم الزلل فاطاعوه و اقترفوا ذنوباً بالخالفة النبي صلى الله عليه وسلم وترك المركز والحرص على العنينة أو الحياة ففعلوا التأييد وقوة القلب وقيل استزال الشيطان توليهم وذلك بسبب ذنوب تقدمت لهم فإن المعاصي يجز بعضها بعضاً كالطامة وقيل استزلهم بذلك ذنوب سلفت منهم فسكره القتل قبل اخلاص التوبة والخر وج من الطامة (واقعد عفا الله عنهم) لتوبتهم واعتذارهم (ان الله غفور) للذنوب (حليم) لا يعاجل بعقوبة الذنب كي يتوب (يا أيها الذين آمنوا لا تسكنوا كالذين كفروا) يعني المنافقين (وقالوا لاخوانهم) لاجلهم وفيهم ومعنى اخوتهم اتفاقهم في الذنب والمذهب (إذا ضربوا في الأرض) إذا سافروا فيها أو أبعدها لنجارتها أو غيرها وكان حقها اذ لقوله قالوا لا تسكنوا جاء على حكاية الحال الماضية (أو كانوا غزرا) جمع غزرا كفاف وعنى (لو كانوا عندنا ما متوا وماقتلوا)

(٧ - (يضاهي) - ثاني) تكون ساذجة لا تصور فيها شيء وههنا نظر لا فائدة لا فائدة لا فائدة

الخطاب مع المنافقين وهو لا يناسب التخليص من الوسواس (قوله لاجلهم وفيهم) الباعث على الذين التأويل ان قالوا لاخوانهم يدل بحسب الظاهر على ان الاخوان مخاطبون لكتهم ليسوا كذلك كما سيصرح به (قوله لكنهم جاء على حكاية الحال الماضية)

الامر على الظالم ولذ كرهة سوء الثوى فان الظالم يستحق ان يكون مثواه سياً (قوله من أحسه اذا بطل حسه) هذا لا يخلو عن بعد وقول الصحاح يدل على ان أصل معنى حسن قيل قال حسناهم بمعنى استأصلناهم قتلا قال تعالى اذ تحسبهم باذنه وكلام الكشف يوافق كلام الصحاح (قوله تنضلا ٤٨) ولما علم من ندمهم على المخالفة يفهم منه ان الغفوة عنهم لماعلم من ندمهم على المخالفة

ليس بطريق التفضل ويمكن ان يقال ان المراد ان الغفوة لما بمجرد التفضل من غير النظر الى ما يصدر منهم من الندم على المخالفة أو التفضل بسبب الندم بان يكون الندم سبباً عادياً (قوله كاذكر) فيه ان يكون المعنى اذ كرمجد اذ تصعدون فيكون النبي من جلاتهم لكنه ليس كذلك كما فهم من الآية وهذا الاعتراف لم يرد على الكشف لانه ذكر ان بعضهم قرأ يصعدون بالياء فيحتمل بالياء ان يكون تقدير اذ كرمجد على هذا الاحتمال والجواب ان المقصود ان المقدّر فعل من جنس اذكر وهو اذ كروا فيكون الخطاب للمعتدين واما ما جوزه العلامة التفنيزاني من انه من قبيل يأياها النبي اذ اطلقتم النساء ففيه ما ذكر (قوله ونعاسا بدل الاشتغال) لانه ينتظر السامع ان انزال الأمانة باى طريق كان فأفهم البدل انه بالنعاس (قوله وأمنة حال منه متقدمة)

للتغليظ والتعليل^(٤٥٧) ولقد صدقكم الله وعده أى وعده اياهم بالنصر بشرط التقوى والصبر وكان كذلك حتى خالف الرماة فان المشركين لما أقبلوا جعل الرماة برشقوهم بالنبل والباقون يضربونهم بالسيف حتى اهزموا والمسلمون على آثارهم (اذ تحسبهم باذنه) تقتلهم من حسه اذا بطل حسه (حتى اذا فشتهم) جبنتهم وضعف رأيكم أو ملتم الى الغنيمة فان الحرص من ضعف العقل (وتنازعتم في الامر) يعنى اختلاف الرماة حين اهزم المشركون فقال بعضهم فنام وقفنا ههنا وقال آخرون لا تخافوا أمر الرسول فثبت مكانهم أم يهزم من نفردون العشرة ونفر الباقون للنهب وهو المعنى بقوله (وعصيتهم من بعد ما رأكم تمخضون) من الظفر والغنيمة وانهم اذ العذر وجواب اذ المحذوف وهو امتحنكم^(٤٥٨) منكم من يريد الدنيا وهم التاركون المركز للغنيمة (ومنكم من يريد الآخرة) وهم الثابتون محافظة على أمر الرسول عليه السلام (ثم صرفكم عنهم) ثم كفكم عنهم حتى حالت الحال فغلبكم (ليبتليكم) على المصائب ويمتحن ثباتكم على الايمان عندها (ولقد عفا عنكم) تفضلا ولما علم من ندمكم على المخالفة (والله ذو فضل على المؤمنين) يتفضل عليهم بالغفوة وفى لاحوال كلها واء اذ لم أعلمهم اذ الابتلاء يضارحة^(٤٥٩) (اذ تصعدون) متعاقب بصرفكم أو ليبتليكم أو بمقدركم كروا والاصعاد الذهاب والابعد فى الارض يقال أصدنا من مكة الى المدينة (ولاتلوون على أحد) لا يفتأ أحد لآخر ولا ينتظره (والرسول بدعوكم) كان يقول الى عباد الله لى عباد الله أمارسوا الله من يكره فله الجنة (فى آخركم) فى سافركم أو جماعتكم الاخرى (فأنابكم غمما بكم) عطف على صرفكم والمعنى فجازاكم الله عن فلتكم وعصيانكم غمما متصلا بكم من الاغتمام بالقتل والجرح وظفر المشركين والارجاف بقتل الرسول صلى الله عليه وسلم أو فجازاكم غمما بسبب غم اذ قدمتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعصيانكم له (الكيلا) تحزنوا على ما فاتكم ولما أصابكم) لتتمرنوا على الصبر فى الشدائد فلا تحزنوا فيما بعد على نفع فائت ولا ضرر لاحق وقيل لا مزيدة والمعنى اناسا فاعلى ما فاتكم من الظفر والغنيمة وعلى ما أصابكم من الجرح والهزيمة عقوبة لكم وقيل الضمير فى فأنابكم للرسول صلى الله عليه وسلم أى فأناسكم فى الاغتمام فاغتم بما نزل عليكم كما غتمتم بما نزل عليه ولم يثر بكم على عصيانكم نسالية لكم كيلا تحزنوا على ما فاتكم من النصر ولا على ما أصابكم من الهزيمة (والله خير بما تعملون) عليهم بأعمالكم وبما قدمت منكم (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمناً نعاسا) أنزل الله عليكم الامن حتى أخذكم النعاس وعن أى طلحة غشينا النعاس فى المصاف حتى كان السيف يسقط من بدأ أحدنا فبأخذه ثم يسقط فبأخذه والامنة الامن نصب على المفعول ونعاسا بدل منها أو وهو المفعول وأمنة حال منه متقدمة أو مفعول له وحال من المحاسبين بمعنى ذوى أمنة أو على انه جمع آمن كبار ذرة وقرى أمنة بكون الميم كأنها المرة من الامن (يفشى طائفة منكم) أى النعاس وقرى أمنة والكسافى بالناء رداعلى الامنة والطائفة المؤمنون حقا (وطائفة) هم المنافقون (قد أتهمهم أنفسهم) أو وقعهم أنفسهم

على ما هو القاعدة من انه اذا كان صاحب الحال نكرة يجب تقديم الحال عليه مثلاً يلبس بالصفة (قوله أو مفعول له) عطف على قوله نصب على المفعول (قوله أو وقعتم أنفسهم الخ) يقال أتهمهم الامر بمعنيين أحدهما أخزته الامر وأقلقه والاخر كان الامر مهمله فالتفسير الاول مأخوذ من المعنى الاول والثانى من الثانى والحصر المذكور مستفاد من المقام لان الكلام فى حكاية شدة الأمر بدليل قوله تعالى يظنون بالله الخ وهو الظن المختص بالله الجاهلية كقوله حاتم الجود

(قوله يؤيد الاول انه قري بالتشديد) لان هذا البناء يدل على التكثر فلا نسب أن يكون قتل مسند الى الجماعة التي هم الربيون حتى يتحقق التكثر وفيه ان النبي متعدد في المعنى لان كائن للتكثر و يمكن الجواب بان التكثر أنسب بالر بين لانهم أمم الانبياء والامم أكثر من أنبيائهم وأيضاً كثرة النبي باعتبار المعنى وكثرة الر بين (٤٧) باعتبار اللفظ والثاني أولى بالاعتبار وبالجملة

فأدة التكثر في الر بين أظهر من كائن من نبي ويؤيد ما ذكرنا افراد ضمير منه الرجوع الى نبي (قوله وهذا ترض بما أصابهم الخ) فان بعض المؤمنين ضعفوا واستكانوا حيث قالوا ليت ابن أبي ياخذنا أماناً من أبي سيفان (قوله ليكون عن خضوع وطهارة الخ) أي أخوا طلب التثبيت عن دعاء مغفرة الذنوب ليكون دعاء التثبيت أقرب الى الاجابة لان دعاء الطاهر من ذنوبه الخاضع لله أقرب الى الاجابة (قوله دن ان قالوا أعرف) وحق الاعرف ان يكون مسنداً اليه (قوله دلالة على جهة النسبة وزمان الحدث) أي دلالة على ان نسبة القول اليهم بطريق صدوره عنهم فان قالوا صريح في انهم فاعلوا القول فتكون نسبة القول اليهم بجهة الفاعلية بخلاف قولهم فانه ليس في الاضافة تصرح بانهم فاعلوا القول المسد كور اذ يكفي في الاضافة أدنى ملازمة

وعلى في امرى فصار كأن ثم حذفت الياء الثانية للتخفيف ثم أبدلت الياء الاخرى ألفاً كما أبدلت من طائي (من نبي) بيان له (قائل معه ربيون كثير) ربايون عاصمات أُنقياء أو عابدين ربههم وقيل جماعات والر في منسوب الى الربة وهي الجماعة للباقة وقرأ ابن كثير ونافع وواو نجر و و يعقوب قتل واسناده الى ربيون وضمير النبي ومعهم ربيون حال منه ويؤيد الاول انه قري بالتشديد وقري ربيون بالفتح على الاصل وبالضم وهو من تغييرات النسب كالسكر (فما هو الما أصابهم في سبيل الله) فما فتر واولم ينكسر جدهم لما أصابهم من قتل النبي أو بعضهم (وما ضغوا) عن العدو وفي الدين (وما استكانوا) وما خضعوا للعدو وأصله استكن من الكون لان الخاضع يسكن لصاحبه ليقفل به ما يريد واللف من اشباع الفتح واستكن من الكون لانه يطلب من نفسه أن يكبر لمن يخضع له وهذا ترض بما أصابهم عند الارجاف بقتله عليه الصلاة والسلام (والله يحب الصابرين) فينصرهم ويعظم قدرهم (وما كان قولهم الا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسرافنا في أمرنا وثبت أقدارنا وانصرنا على القوم الكافرين) أي وما كان قولهم مع ثباتهم وقوتهم في الدين وكونهم ربايين الا هذا القول وهو اضافة الذنوب والاسراف الى أنفسهم هضمها واطرافها أصابهم الى سوء أعمالها والاستغفار عنها ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة فيكون أقرب الى الاجابة وانما جعل قولهم خبر لأن ان قالوا اعرف لدلالتة على جهة النسبة وزمان الحدث (فأستأهم الله نواب الدنيا وحسن نواب الآخرة والله يحب المحسنين) فأستأهم الله بسبب الاستغفار واللجأ الى الله النصر والغنية والعز وحسن الذكر في الدنيا والجنة والنعم في الآخرة وخص ثوبها بالحسن اشعاراً بفضله وانه المعتمد به عند الله (يا أيها الذين آمنوا ان طيعوا الذين كفروا يردوكم) أي الى السكر (على أعقابكم فتقلبوا خاسرين) نزلت في قول المنافقين للمؤمنين عند الهزيمة ارجعوا الى دينكم واخوانكم ولو كان محمد بن عبد الله المقاتل وقيل ان تستكينوا لاني سيفان وأشيائهم وتستأمنوهم يردوكم الى دينهم وقيل عالم في مطاوعة الكفرة والغزول على حكمهم فانه يستجر الى موافقتهم (بل الله مولاكم) ناصركم وقري بالنصب على تقدير بل أطيعوا الله مولاكم (وهو خير الناصرين) فاستغنوا به عن ولاية غيره ونصره (سنأتي في قلوب الذين كفروا والرب) يريد ما قدف في قلوبهم من الخوف يوم أحد حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب ونادى أبو سيفان يا محمد موعداً موسماً بدر القابل ان شئت فقال عليه الصلاة والسلام ان شاء الله وقيل لما رجعوا وكانوا ببعض الطريق يندموا وعزموا أن يعودوا عليهم ليستأصلوهم فأتى الله الرعب في قلوبهم وقرأ ابن عامر والكسائي ويعقوب بالضم على الاصل في كل القرآن (بما أشركوا بالله) بسبب اشراكهم به (ما لم ينزل به سلطاناً) أي آلهة ليس على اشراكها حجة ولم ينزل عليهم به سلطاناً وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينحجر * وأصل السلطنة القوة ومنه السليط لقوة استعماله والسلطنة لحدة اللسان (وما أوهام النار وبئس مثوى الظالمين) أي متواهم فوضع الظاهر موضع الضمر

(قوله بسبب الاستغفار الخ) هذه السببية تستفاد من الفاء (قوله بالضم) أي بضم العين (قوله وهو كقولهم ولا ترى الضب بها ينحجر) أي المراد من قوله تعالى ما لم ينزل به سلطاناً انهم جعلوا شركاءه ما ليس لهم حجة في الواقع على كونهم شركاء ولا تنزل أيضاً والغرض دفع ان يتوهم عالم ينزل له حجة في الواقع لكن لم تنزل كما ان الظاهر من المصراع المذكور في الانحجار وان كان المقصود ان ليس بها ضب ولا ينحجره (قوله فوضع الظاهر موضع الضمر) أي وضع مثوى الظالمين موضع مثواهم لتلغظ فان وصف الظلم بوجوب تغلظ

غلبة الكفار) أي الثاني في ضمن الأول وإن لم يكن قصدهم الأمر الثاني والتوابع لتقريبهم في النظر حتى يعلموا استلزام الأول الثاني (قوله) ووعدهم بالرسول بالحفظ وتأخير الاجل) فيه خفاء إلا يفهم ماذا كرهوا كون الموت بالأجل وأنه باذن الله تعالى الحفظ ولا تأخير الاجل بل يفهم مجرد التشجيع وإن الجهاد والحرب لا يغير الاجل المعين واعلم ان صاحب الكشف قال ان من فواته ذلك كرامات الله برسوله عند غلبة العدو والتشاهم عليه من الحفظ والكلالة وتأخير الاجل وهذا كلام صحيح وأما كونه وعدا على ما ذكره المصنف ففيه نظر ويحتاج ما ذكره إلى شيء آخر والفرق بين ما ذكره صاحب الكشف وبين ما ذكره المصنف ان الآية على قول صاحب الكشف تدل على ما وقع في الماضي (٤٦) وعلى ما ذكره المصنف وعده النبي صلى الله عليه وسلم بما سيحيى في المستقبل

(قوله) انكار لارتدادهم

إلى قوله بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكاً به فوجعل الفاء للتعقيب ويفهم ماذا كره ان ههنا مقدرا وكأنه قيل وعلم بتحقيق موتهم وبقاء دينهم متمسكاً به أفان مات الخ فيكون انكار الارتدادهم وانقلاصهم بخلوه عليه الصلاة والسلام بعد علمهم بماذا كره أي بعد العلم بما ذكر يجب عدم الارتداد لا الارتداد (قوله) وقيل الفاء للسببية الخ) هذا كلام صاحب الكشف وتبعه المعلقون عليه وغيرهم وفيه نظر إلا معني لجمل خلو الرسل وبقاء دينهم متمسكاً به سبباً لذكر حتى يحتاج إلى انكاره بل يجب ان يجعل الأول سبباً لنفي ما ذكره الله الآن يشكك في كفاية دليل الوجه أن يقال الفاء في مثل

غلبة الكفار^(١٣٨) وما محمد الرسول قد دخلت من قبله (الرسول) فسيخلو كما خالوا بالموت أو القتل (أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) انكار لارتدادهم وانقلاصهم على أعقابهم عن الدين خلوهم بموت أو قتل بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكاً به وقيل الفاء للسببية والهمزة لانكار ان يحولوا خلو الرسل قبله سبباً لانقلاصهم على أعقابهم بعد وفاته روى أنه لما رى عبدالله بن قيس الحارثي رسول الله صلى الله عليه وسلم بجحر فكسر رباعيته وشج وجهه فذهب عنه مصعب بن عمير رضي الله عنه وكان صاحب الراية حتى قتله ابن قيس وهو يرى أنه قتل النبي عليه الصلاة والسلام فقال قد قتلتم محمداً وصرخ صراخ ألا ان محمداً قد قتل فانكفأ الناس وجعل الرسول عليه الصلاة والسلام يدعوا إلى عباد الله فحزوا له ثلاثون من أصحابه وجوه حتى كشفوا عنه المشركين وتفرق الباقون وقال بعضهم ليت ابن أبي ذئب لئلا نأمن أني سفيان وقال ناس من المنافقين لو كان نبياً لما قتلنا رجعوا إلى اخوانكم ودينكم فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك رضي الله عنه يا أبا قومه ان كان قتل محمد فذن رب محمد حتى لا يموت وما تصنعون بالحياة بعده فتنازعوا على ما قاتلوا عليه ثم قال اللهم اني أعتذر إليك بما يقولون وأبرأ إليك منه وشدي سيفه فقاتل حتى قتل فزلت (ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا) بل يرداه بل يضر نفسه (وسيجزي الله الشاكرين) على نعمة الاسلام بالثبات عليه كأنس واضرابه^(١٣٩) وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله) الا بمشيئة الله تعالى أو باذنه تلك الموت عليه الصلاة والسلام في قبض روحه والمعنى ان لكل نفس أجلاً مسمى في علمه تعالى وقضائه لا يستأخر ون عنه ساعة ولا يستقدمون بالاحجام عن القتال والاقدام عليه وفيه تحريض وتشجيع على القتال وعده للرسول صلى الله عليه وسلم بالحفظ وتأخير الاجل (كتاباً) مصدر مؤكداً للمعنى كتب الموت كتاباً (مؤجلاً) صفة له أي مؤقتاً لا يتقدم ولا يتأخر (ومن يرد ثواب لدنيا فانثونه منها) تعريض لمن شغلهم الغنائم يوم أحد فان المسلمين جلاو على المشركين وهزمهم وأخذوا يهيمون فلما رأى الرماة ذلك أقبلوا على النهب وخالوا مكاهم فانهز المشركون وجلاو عليهم ومن ورائهم فهزمهم (ومن يرد ثواب الآخرة فثوبه منها) أي من ثوابها (رسنجزى الشاكرين) الذين شكروا وعمة الله فلم يشغلهم شيء من الجهاد^(١٤٠) (وكأن) أصله أي دخلت الكاف عليه أو صارت بمعنى كم والنون تنوين أثبت في الخط غير قياس وقرأ ابن كثير وكأن ككاعن ووجه أنه قلب قلب الكلمة الواحدة كقولهم

هذا المقام مقدم على الهمزة في تقدير لكن قدمت الهمزة لصدارهما من حيث الاستفهام والتقدير فان ما رعى الخ فتكون الباء لسببية حالو الرسل بقاء دينهم لانكار ارتدادهم بموته صلى الله عليه وسلم أي لما خلت الرسل ويق دينهم بعدهم ينبغي ان لا يصير امر تدن بعدهم صلى الله عليه وسلم واعلم ان ما قلنا من ان الهمزة مؤخره في التقدير عن حرف العطف في مثل هذا المقام المذكور هو مذهب الجمهور قال صاحب المعنى اذا كانت الهمزة في جملة معطوفة بالواو أو بالفاء أو بنم قدمت على لعاطف نفيها على اصلها في التصدير وتجعل أخواتها متأخرة عن حرف العطف كما هو قياس جميع أجزاء الجملة المعطوفة نحو وكيف تكفرون وانى تؤفكون هذا مذهب سيويه والجمهور وخالفهم جماعة وطهم الخمشري انتهى وهذا المذهب أوقع الزخمشري فهاذا كره

يُحْتَمَلُ الْخَبَرُ وَالْحَالُ إِذَا كَانَتِ الْأَلَمُ وَصَفًا كَانَ نِدَاوُهَا خَبَرًا وَأَنْ كَانَ نِدَاوُهَا خَبَرًا وَأَنْ يَكُونَ نِدَاوُهَا خَبَرًا وَأَنْ يَكُونَ نِدَاوُهَا خَبَرًا (قوله) لَيْكُونُ كَيْتٌ وَكَيْتٌ (الخ) أَيْ لَيْكُونُ قَتْلُ الْكَافِرِينَ وَدُخُولُهُمْ جَهَنَّمَ وَشَهَادَةُ الْمُسْلِمِينَ وَدُخُولُهُمُ الْجَنَّةَ وَرَفْعَةُ الْأَسْلَامِ (قوله) وَالْقَصْدُ فِي أَمَثَالِهِ (الخ) أَيْ الْغُرُوضُ مِنْ تَعْلِيلِ الشَّيْءِ بِمَحْصُولِ عِلْمِهِ تَعَالَى مَثَلًا وَنَفِيهِ لَيْسَ حَصُولُ عِلْمِهِ تَعَالَى أَوْ نَفِيهِ بَلْ الْغُرُوضُ مِنْ قَوْلِهِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مَثَلًا وَجُودًا وَثَبَتِينَ الثَّابِتِينَ بِطَرِيقِ الْبَرَهَانِ فَإِنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى بِهِمْ دَائِلٌ عَلَى ثُبُوتِهِمْ وَحَدِيثُهُمْ يَقُولُ لَا يَنْجِي أَمَانٌ يَكُونُ الْمَرَادُ مِنَ اثْبَاتِ الْمَعْلُومِ اثْبَاتُهُ فِي الْخَارِجِ فَلْيُزَمْ أَنْ يَكُونَ ثُبُوتُهُ فِي الْخَارِجِ أَوْ لِيُزِيلَ الْأَلَمُ بِصَحِّحِ الدَّلِيلِ مِنْ عِلْمِهِ تَعَالَى عَلَى ثُبُوتِهِ إِذْ صَحَّةُ الدَّلِيلِ لَا تَعْلِيلُ لَهُمْ بِالْإِسْتِزَامِ أَوْ يَكُونُ الْمَرَادُ اثْبَاتُهُ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا يَنْجِي أَنْ يَكُونَ ثُبُوتُهُ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَعْلَمُ تَعَالَى بِهِ وَاحِدًا فَلَوْ جَعَلَ الْحَكْمَ بِالْقَصْدِ فِي الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي وَالْجَوَابُ بِاخْتِيَارِ الْأَوَّلِ وَلَا يُلْزَمُ أَوْزِيلُ الْمَعْلُومِ فِي الْخَارِجِ لِأَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْعِلْمِ وَتَعْلُقِ الْعِلْمِ بِالْحَادِثِ أَيْ التَّعْلُقُ بِالْمَوْجُودِ الْحَالِي فَتَأْمَلْ (قوله) أَوْ يَتَّخِذْ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ مُعَدِّلِينَ (الخ) قَالَ فِي الْكَشَافِ أَوْ لِيَتَّخِذَ

مِنْكُمْ بِالشَّهَادَةِ مِنْ يَصْلَحُ لِلشَّهَادَةِ عَلَى الْأَمْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَا يَتَّبِعُ بِهِ صِرْكٌ عَلَى الشَّهَادَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ أَتَى فِيهِ أَنْ كُونَهُمْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ بِوَاسِطَةِ كُونِهِمْ عَدُولًا وَأَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَمْرِ وَكُونَهُمْ كَذَلِكَ مُوجِبُ صَلَاحِ الشَّهَادَةِ أَمَّا صَبْرُهُمْ عَلَى الشَّدَائِدِ فَكَوْنُهُمْ مُوجِبُ صَلَاحِ الشَّهَادَةِ كَوْنُهُمْ شُهَدَاءَ لَا يَخْلُو عَنْ خِفَاءِ الْأَنْ يَقَالَ الصَّبْرُ عَلَى الشَّدَائِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نَبِيٌّ عَنْ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَهِيَ نَبِيٌّ عَنْ الْعَدَالَةِ وَهِيَ مُوجِبَةُ صَلَاحِ كُونِهِمْ شُهَدَاءَ الْأَوَّلَى أَنْ يَقَالَ الْمَرَادُ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الشَّدَائِدِ

يُحْتَمَلُ الْخَبَرُ وَالْحَالُ وَالْمَرَادُ بِهَا أَوْقَاتُ النَّصْرِ وَالْغَلَبَةِ (وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا) عَطَفَ عَلَى عِلَّةٍ مَحْذُوفَةٍ أَيْ نِدَاوُهَا لَيْكُونُ كَيْتٌ وَكَيْتٌ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ أَيْدِيًا بِأَنَّ الْعِلَّةَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدَةٍ وَأَنْ مَا يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ مَا لَا يَعْلَمُ أَوْ أَلْفَعْلُ الْمَعْلُوبُ بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ وَلِيَتَمَيَّزَ الثَّابِتُونَ عَلَى الْإِيمَانِ مِنَ الَّذِينَ عَلَى حَرْفٍ فَعَلْنَا ذَلِكَ وَالْقَصْدُ فِي أَمَثَالِهِ وَتَقَاضِيهِ لَيْسَ إِلَى اثْبَاتِ عِلْمِهِ تَعَالَى وَنَفِيهِ بَلْ إِلَى اثْبَاتِ الْمَعْلُومِ وَنَفِيهِ عَلَى طَرِيقِ الْبَرَهَانِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ لِيَعْلَمَهُمْ عِلْمًا يَتَعْلَقُ بِهِ الْجَزَاءُ وَهُوَ الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ مَوْجُودًا (وَيَتَّخِذْ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ) وَيَكْرَهُمْ نَاسًا مِنْكُمْ بِالشَّهَادَةِ بِرَيْدِ شُهَدَاءَ أَحَدًا وَيَتَّخِذْ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ مُعَدِّلِينَ بِمَا صَوِّفَ مِنْهُمْ مِنَ الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ عَلَى الشَّدَائِدِ (وَاللَّهُ لَا يَجِبُ الظَّالِمِينَ) الَّذِينَ يَضُرُّونَ خِلَافَ مَا يَظْهَرُونَ أَوْ الْكَافِرِينَ وَهُوَ اعْتِرَاضٌ وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَنْصُرُ الْكَافِرِينَ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَأَمَّا لِيَعْلَمَهُمْ أَحْيَانًا اسْتِدْرَاجًا لَهُمْ وَابْتِلَاءً لِلْمُؤْمِنِينَ (وَلِيَحْصِلَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا) لِيُظْهِرَهُمْ وَيَصِفَهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ أَنْ كَانَتْ الدُّلُوعُ عَلَيْهِمْ (وَيُحَقِّقُ الْكَافِرِينَ) وَيَهْلِكُهُمْ أَنْ كَانَتْ عَلَيْهِمْ وَالحَقُّ نَقْصُ الشَّيْءِ فَلَا قَلِيلًا (أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ) بَلْ أَحْبَبْتُمْ وَمَعْنَاهُ الْإِنْكَارُ (وَلَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ) وَلَمَّا جَاهَدُوا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ فَرَضَ كِفَايَةً وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَاوِلِ فِيهِ تَوَقُّعُ الْفَعْلِ فَإِنْ اسْتَقْبَلَ وَفَرَى يَعْلَمُ بِفَتْحِ الْمِيمِ عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ يَعْلَمُ خُذِفَتِ الدُّونُ (وَلِيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ) نَصَبَ بَاضِحًا رَأَى أَنَّ الْوَالِدَ لَجَّعَ وَفَرَى بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّ الْوَالِدَ لِحَالٍ كَأَنَّهُ قَالَ وَلَمَّا جَاهَدُوا وَأَتَمَّ صَابِرُونَ (وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ) أَيْ الْحَرْبَ فَانْهَارَ مِنْ أَسْبَابِ الْمَوْتِ أَوْ الْمَوْتَ بِالشَّهَادَةِ وَالْخُطَابِ لِلَّذِينَ لَمْ يَشْهَدُوا بِدَرَأٍ وَتَمَنَّاوْا أَنْ يَشْهَدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشْهَدًا لِيُنَالُوا مَا نَالَ شُهَدَاءُ بِدَرَمِنِ الْكِرَامَةِ فَاحْضَرُوا يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى الْخُرُوجِ (مَنْ قَبِلَ أَنْ تَلْقَوْهُ) مَنْ قَبِلَ أَنْ تَشَاهَدَهُ وَتَعَرَّفَ أَشَدَّ دَنَةً (فَقَدْ رَأَيْتُمْ أَهْلَهُمْ وَأَتَمَّ تَنْظُرُونَ) أَيْ فَقَدْ رَأَيْتُمْ مَعَانِيَهُمْ لَهُ حِينَ قُتِلَ دُونَكُمْ مِنْ قَتْلِ مَنْ أَخَوَانَكُمْ وَهُوَ تَوَسُّعٌ لَمْ يَكُنْ أَنْهُمْ تَمَنَّاوْا الْحَرْبَ وَتَسَبَّبُوا لَهَا ثُمَّ جَنَبُوا وَانْهَزُوا عَنْهَا أَوْ عَلَى نَجَى الشَّهَادَةِ فَإِنْ فِي تَمَنِّيَاتِهِمْ

الْجِهَادُ وَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَيْهَا وَفَرَمِنَ الْجِهَادِ صَارَ صَاحِبَ الذَّنْبِ الْكَبِيرِ وَخَرَجَ عَنِ الْعَدَالَةِ عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ (قوله) تَعَالَى أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ (الخ) لَمَّا كَانَ الْأَسْتِغْنَاءُ لِلْإِنْكَارِ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ لَا يَكُونُ بِدُونِ الْجِهَادِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْأَنْ يَقَالَ الْمَرَادُ دُخُولَ الْجَنَّةِ أَوَّلَ الْأَمْرِ لَكِنْ الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الْجِهَادِ مِنْ غَيْرِ عَزْرٍ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِعَدَدِ دُخُولِ النَّارِ لِجَزَاءِ التَّخَلُّفِ فَتَأْمَلْ (قوله) وَلَمْ تَجَاهِدُوا) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ نَفِي الْعِلْمِ بِالْمُجَاهِدِينَ كِتَابَةً عَنْ نَفِي الْجِهَادِ (قوله) عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ يَعْلَمُ) أَيْ يَبْنُو التَّأَكُّدَ تَشْبِيهًِا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنَّ الْوَالِدَ لَجَّعَ لَكِنْ الْمَقْصُودُ نَفِي الْأَمْرِ مِنْ جَبِيحِ (قوله) وَهُوَ تَوَسُّعٌ لَمْ يَكُنْ أَنْهُمْ تَمَنَّاوْا الْحَرْبَ وَتَسَبَّبُوا لَهَا ثُمَّ جَنَبُوا وَانْهَزُوا عَنْهَا أَوْ عَلَى نَجَى الشَّهَادَةِ فَإِنْ فِي تَمَنِّيَاتِهِمْ أَنْهُمْ شَارَفُوا عَلَى الْقَتْلِ فَلَوْ لَمْ يَنْهَزُوا لَقَتَلُوا كَأَخَوَانِهِمْ (قوله) فَإِنْ فِي تَمَنِّيَاتِهِمْ

لا يغفره الا الله وهو يستلم سعة المغفرة (قوله تعالى وهم يعلمون) اشارة الى ان من لم يعلم كونه فعل ذنباً أو أصراً به بسبب جهله فلهذا كان مغفراً والعلم أن صاحب الكشاف صرح بان النفي منصب على الفعل ولقيد وفسر العلامة التفتازاني بان النفي متوجه على الاصرار من غير اعتبار نفي ائقيد واثباته (٢٢) وقال هو المناسب للآية أقول بل لا يمكن أن يتوجه النفي الى القيد وهو العلم والمقيد

والقيد مع العلم ان ما سبق وهو قوله تعالى فاستغفروا لذنوبهم يدل على علمهم (قوله جملة مستأنفة الخ) أى ان عظفت والذين اذا فعلوا فاحشة على المتقين أو على صفته وهى الذين ينفقون كأن أو أشك الخ جملة مستأنفة والفرق بين هذين الوجهين ان الذين اذا فعلوا الخ على الوجه الاول غير المتقين وعلى الثانى داخل فيهم (قوله وتنكير جنات على الاول الخ) أى على كونه خبراً لقوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة يدل تنكير جنات على ما ذكره الدلائل ان تنكير جنات التى هى جمع قلة يدل على التقليل فيكون فيه تقييلاً أى لهم جنات قليلة بالنسبة الى الجنة التى هى عرضها السموات والارض أعدت للمتقين (قوله مستوجبون) هذا بظاهره مخالف الكلام أهل السنة ويمكن أن يروا من الاستيجاب الزور عادة (قوله لهذه النكتة) أى للاشارة بان العامل المذكور كالاجير (قوله

اليوم سبعين مرة (وهم يعلمون) حال من يصروا أى ولم يصروا على قبيح فعلهم علمين به (اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها) خبر للذين ان ابتدأت به وجملة مستأنفة مبنية لما قبلها ان عطفته على المتقين أو على الذين ينفقون ولا يلزم من اعداد الجنة للمتقين والثائبين جزاء لهم ان لا يدخلها المصرون كالا يلزم من اعداد النار للكافرين جزاء لهم ان لا يدخلها غيرهم وتنكير جنات على الاول يدل على ان ما لهم أدون مما للمتقين الموءوفين بتلك الصفات المذكورة فى الآية المتقدمة وكفالك فارقا بين القليلين أنه فصل آيتهم بان بين انهم محسنون مستوجبون لمحبة الله وذلك لانهم حافظوا على حدود الشرع وتخطوا الى التخصص بمكارمه وفصل آية هؤلاء بقوله (ونعم أجرة العاملين) لان المتدارك لتقصيره كالعامل لتحصيل بعض ما فوّت على نفسه وكم بين المحسن والمتدارك والمحبوب والاجير ولعل تبديل لفظ الجزاء بالآخر لهذه النكتة والمخصوص بالمدح محذوف تقديره ونعم أجرة العاملين ذلك يعنى المغفرة والجنات (ودخلت من قبلكم سنن) وقائع سننها الله فى الامم المكذبة كقوله تعالى وقتلوا اتشيلاسنة الله فى الذين خلوا من قبل وقيل أئم قال

ماعين الناس من فضل كفضلكمو * ولارأوا مثله فى سالف السنن

(فسير وفى الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين) لتعتبروا بما ترون من آثاره لا كما (هنا ينادى للناس وهدى وموعظة للمتقين) اشارة الى قوله قد دخلت أو مفهوم قوله فانظروا أى أنه مع كونه بياناً للمكذبين فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين أو الى المخلص من أمر المتقين والثائبين وقوله قد دخلت جملة معترضة للبعث على الايمان والتوبة وقيل الى القرآن (ولا تنهوا ولا تحزنوا) تسلياً لهم عما أصابهم يوم أحد والمعنى لا تضعفوا عن الجهاد بما أصابكم ولا تحزنوا على من قتل منكم (وأنتم الاعلون) وحالكم انكم أعلى منهم شأنًا فانكم على الحق وقتلكم لله وقتلكم فى الجنة وانهم على الباطل وقتلكم للشيطان وقتلكم فى النار ولا نكم أصبتم منهم يوم بدرًا كثر عما أصابوا منكم اليوم أو وأنتم الاعلون فى العاقبة فيكون بشارة لهم بالنصر والغلبة (ان كنتم مؤمنين) متعاقباً بالنهى أى لانهم ان صح ايمانكم فانه يقتضى قوة القلب بالوقوف على الله أو بالاعلان (ان بمسكم فرح فقد مس القوم فرح مثله) قرأ حزة والكسافى وابن عياش عن عاصم بضم القاف والباقيون بالفتح وهما لغتان كالضعف والضعف وقيل هو بالفتح الجراح وبالضم ألمها والمعنى ان أصابوا منكم يوم أحد فقد أصبتم منهم يوم بدر مثله ثم اهم لم يضعفوا ولم يحزنوا قائم أولى بان لا تضعفوا فانكم ترجون من الله ما لا يرجون وقيل كلا المسلمين كان يوم أحد فان المسلمين بالوأمهم قبل ان يخالفوا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم (ذلك الايام نذارها بين الناس) نصر فيها بينهم نديل لهؤلاء تارة ولهؤلاء أخرى كقوله فيوماً علينا ويوماً لنا * ويوماً نساء ويوماً نرسر

والمداولة كالمداولة يقال داوت الشئ بينهم فقد اولوه والايم تحتل الوصف والخبر ونداوها

فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين) انما قال ذلك لان أصل الهدى والموعظة قد حصل للمتقين (قوله قد دخلت اعتراض الخ) هذا على التقدير الاخير (قوله وحالكم انكم أعلى شأنهم) يفيد علو شأن الكافرين لكن ليس لهم علواً انظروا الى أمور الدنيا وأغلبهم على المؤمنين يوم أحد ولو قيل المراد بالاعلى ههنا المبالغة فى العلو لكان أولى (قوله ونداوها

يحتمل

كان الوصول اليها عز يرافيقه كون المراد من القلة اذلة الاضافية لانه لا تستلزم الطاعة الرحمة فذلك الاول عن الثانية لشدة الحاجة
نعوذ بالله فوجود الثانية بالنسبة الى الاولى قليل فان قيل لا يخفى أن اطاعة الله والرسول تستلزم الرحمة مع ان بعضهم صرحوا بان عسى
ولعل في القرآن الكريم لايجاب وكلام صاحب الكشف في تفسير قوله تعالى اعلمكم تتقون في أوائل سورة البقرة قريب من هذا
قلنا وان كان الامر كذلك لكن ايراد لعل التي هي في الاصل بمعنى الرجاء يفيد بحسب الظاهر نظرا الى معناه الحقيقي أن اطاعة الله
والرسول لا تستلزم الرحمة فيكون الوصول اليها عز يرافيقه ما فيه والاولى أن يقال ان المراد من عزة التوصل قوة شرف التوصل
بالذكورة والدليل عليه انه لما كان اعل مفيدا بحسب الظاهر لعدم استلزام الطاعة المذكورة الرحمة كان الوصول اليها في غاية
الشرف (قوله واسما خارجة عن هذا العالم) أي عن السموات والأرض اذ ثبت أن عرض الجنة مساو لعرضها فاولم تكن خارجة
عنه لما زمت داخل أحد ههنا أي أحد المتساويين في الآخر فلم يزد داخل الاجسام (٢٣) وهذا مطابق لما روي عن أنس

رضي الله عنه انه قال الجنة
فوق السموات السبع
تحت العرش وأيضا اذا كان
العرض الذي هو أقصر
الامتدادين مساويا
للسموات والارض فطولها
الذي هو أطول الامتدادين
أعظم منهما فيجب أن
تكون الجنة خارجة عنها
وفيه نظر فتأمل فان قيل
هذا يفهم من قوله تعالى
وجنة عرضها السموات
والارض فلم خصصه بأنه
مفهوم من أعنت قلنا معنى
كونها خارجة عن هذا العالم
ان مكناها خارج عن مكان
هذا العالم الذي هو
السموات والارض ولا
يفهم من كون عرض
الجنة كعرض السموات

وأقبلوا (الى مغفرة من ربكم) الى ما يستحق به الغفرة كالاسلام والتوبة والاخلاص وقرأ
نافع وابن عمر سارعوا ببلواوا (وجنة عرضها السموات والارض) أي عرضها كعرضها وما ذكر
العرض للبالغة في وصفها بالسمعة على طريقة التمثيل لانه دون الطول وعن ابن عباس كسبع سموات
وسبع أرضين لو وصل بعضها ببعض (أعدت للثقلين) هيئت لهم وفيه دليل على ان الجنة مخلوقة
وانها خارجة عن هذا العالم (الذين ينفقون) صفة مادحة للثقلين أو مدح منصوب
أو مرفوع (في السراء والضراء) في حالتي الرخاء والشدة أو الاحوال كلها اذ الانسان لا يخلو
عن مسرة أو مضرة أي لا يخلو عن حال ما يوافق مرقار واهليه من قليل أو كثير (والكاظمين
الغيط) المسكين عليه الكافين عن امضائه مع القدرة من كظمت القرية اذا ملائمتها وشدت
رأسها وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملائمتها الله قلبه أمنا
وايمانا (والعافين عن الناس) التاركين عقوبة من استحقوا مؤاخذته وعن النبي عليه الصلاة
والسلام ان هؤلاء في أمق قليل الامن عصم الله وقد كانوا كثيرا في الامم التي مضت (والله يحب
المحسنين) يحتمل الجنس ويدخل تحته هؤلاء والعهد فتكون الاشارة اليهم (والذين اذا فعلوا
فاحشة فعلة بالغة في القبح كالزنى (أو ظلموا أنفسهم) بان اذنبوا أي ذنب كان وقيل الفاحشة
الكبيرة وظلم النفس الصغيرة ولعل الفاحشة ما يتعدى وظلم النفس ما ليس كذلك (ذكرنا الله)
تذكرنا وعيده وأحكامه أوحته العظيم (فاستغفروا لذنوبهم) بالندم والتوبة (ومن
يفغر الذنوب الا الله) استفهام بمعنى النبي معترض بين المطوفين والمراد به وصفه تعالى بسعة
الرحمة وعموم المغفرة والحث على الاستغفار ولوعد بقبول التوبة (ولم يصبر واعلى ما فعلوا)
ولم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين لقوله صلى الله عليه وسلم ما أصبر من استغفر وان عادني

والارض انها خارجة عن هذا العالم أي مكناها خارج عن مكانها ما يمكن أن تعمد السموات والارض وتوجد الجنة مكانها فكان
عرضها كعرضها مع ان مكناها على هذا التفسير عين مكناها لا خارجا عنه فلا يلزم خروجها عن هذا العالم بل يفهم ما ذكر من أعدت
لثقلين اذ لما كانت الجنة موجودة الآن ولا يمكن أن لا يكون مكناها خارجا عن مكانها للزوم التداخل لزم أن تكون الجنة خارجة عنها
واعلم أن العلامة التفتازاني ذكر في تفسير كلام الكشف ان المراد من التشبيه المذكور بالمبالغة في تساع الجنة وليس القصد تحديده
عرض الجنة ليمتدح كونها في السماء هذا كلامه ولا يخفى ان هذا مناصف اسلام المصنف وهو انه يفهم من الآية كون الجنة خارجة عن هذا
العالم (قوله أو مدح منصوب أو مرفوع) فالاول أن يكون بتقدير مدح الذين ينفقون والثاني أن يكون بتقديرهم الذين ينفقون
(قوله بالندم الخ) أراد ان لا يخفى أن بقول المذهب استغفر الله بل يجب التوبة والندم (قوله نذكرنا) انما فسر بديع علم أن المراد
بالذكر القابل لا السانق والمراد به وصفه تعالى بسعة الرحمة وعموم المغفرة ان قيل المفهوم من قوله تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله
حصص المغفرة وقصرها عليه وأما معناه وعمومها فكيف يفهم قلت يفهم من ايراد الجمع المحلى باللام اذ يفهم ان كل ذنب صدر من الشخص

المذكورين لماذا كرموا
قال وقيل ان أو يتوب
منصوب بإضمار أن وأن
يتوب في حكم اسم معطوف
بأوعلى الأمر أو على
شيء وكأنه لم يستحسن
هذا الوجه ولم يرض به
والصنف ذهل عما أشار
إليه صاحب الكشف
فجزم بالاحتمال المذكور
(قوله صريح في نفي وجوب
التعذيب الخ) لانه عاق
بالمشبهة فلو كان واجبا لما
صح تعليقه بها ثم ان التقيد
بالتوبة وعدمها وهو أن
يكون المعنى يغفر إن يشاء
بالتوبة يعذب من يشاء
بعدها كاللنا في اظهر
الآية اذ هو بدل على انها
معلقان بالمشبهة مطلقا لكن
التقيد بين المذكورين
منافيان للإطلاق المذكور
واعلم ان التعليق بالمشبهة كما
ذكرنا فيذهب بحسب الظاهر
ان لا وجوب لاحدهما لكن
مذهب المعتزلة انه يجب

لماذا كرمهم انكروا عدم كفاية امداد الله تعالى باللائكة المذكورة (قوله أو وما بالنصر ان كان اللام فيه للعهد) اذا كان اللام
للعهد كان المعنى النصر المهود الواقع يوم بدر لقطع طرفا من الذين كفروا ولا يخفى ان مطلق النصر ليس لماذا كرم (قوله للتنوع دون
الترديد) لان القطع والكتب وقعا معا ولا يناسب الترديد الذي يكفى فيه أحدهما مبهما (قوله ويحتمل أن يكون معطوفا الخ)
لا يخفى ان العطف المذكور على هذين الاحتمالين من عطف الخاص على العام لكن عطف الخاص على العام أو محل النظر بل لا يظهر
للتركيب على الاحتمال الثاني وهو أن يكون العطف على شيء معنى ملائم ولعل صاحب الكشف يضعف الاحتمالين

(ولتطمئن قلوبكم به) ولتسكن اليه من الخوف (وما النصر الا من عند الله) لامن العدد والعدد
وهو تنبيه على أنه لا حاجة في نصرهم الى مدد وانما أمدهم وعدهم به بشارته لم ويربطا على قلوبهم
من حيث ان نظر العامة الى الأسباب أكثر حوثا على ان لا يبالوا بما تأخر عنهم (العزير) الذي
لا يغالب في أفضيته (الحكيم) الذي ينصر ويخذل بوسط وبغير وسط على مقتضى الحكمة
والمصلحة (ليقطع طرفا من الذين كفروا) متعلق بنصرهم أو وما النصر ان كان اللام فيه للعهد
والمعنى لينقص منهم بقتل بعض وأسر آخرين وهو ما كان يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين من
صناديدهم (أو يكبتهم) أو يجز بهم والكتب شدة العظ أو وهن يقع في القلب وأول للتنوع
دون الترديد (فيتقبلوا خائبين) فيهنزوا منقطعي الآمال^(٢٣) (ليس لك من الأمر شيء)
اعتراض (أو يتوب عليهم أو يعذبهم) عطف على قوله أو يكبتهم والمعنى ان الله مالك أمرهم
فأما أن يهلكهم أو يكبتهم أو يتوب عليهم ان أسألو أو يعذبهم ان أسروا وليس لك من أمرهم
شيء وانما أنت عبيد ما مور لا تذاكرهم وجهادهم ويحتمل أن يكون معطوفا على الأمر أو شيء بإضمار
ان أى ليس لك من أمرهم أو من التوبة عليهم أو من تعذيبهم شيء أو ليس لك من أمرهم شيء
أو التوبة عليهم أو تعذيبهم وان تكون أو بمعنى الا أن أى ليس لك من أمرهم شيء الا ان يتوب الله
عليهم فتمسره أو يعذبهم فتشفي منهم روى ان عتبة بن أبي وقاص شجعه يوم أحد وكسر رابعتيه
فجعل يسبح الدم عن وجهه ويقول كيف يفعل قوم خصوا ووجه نبيهم بالدم فتزات وقيل هم ان يدعو
عليهم فنه الله لعامة بأن فيهم من يؤمن (فانهم ظالمون) فاستحقوا التعذيب بظالمهم^(٢٤) (ولله
ما في السموات وما في الأرض) خلاقا وما كلفه الامر كما لا لك (يفغر لمن يشاء ويعذب من يشاء)
صريح في نفي وجوب التعذيب والتفديد بالتوبة وعدمها كلفه الله (والله غفور رحيم) لعباده
فلا تبادر الى الدعاء عليهم^(٢٥) (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الرباضا فما مضاعفة) لا تزيد اربا زادات
مكررة ولعل التخصيص بحسب الواقع اذ كان الرجل منهم ربي الى أجل ثم يزيد فيه زيادة أخرى
حتى يستغرق بالشيء الطفيف مال المديون وقرا ابن كثير وابن عامر ويعقوب مضعة (واتقوا
الله) فيما بينهم عنه (اعلمكم فتلقون) راجين الفلاح^(٢٦) (واتقوا النار التي أعدت للكافرين)
بالبحر زعن متابعتهم وتعاطى أفعالهم وفيه تنبيه على أن النار بالذات معدة للكافرين وبالعرض
للعصاة (وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحون) اتبع الوعيد بالوعده ترهيبا عن المخالفة وترغيبا
في الطاعة ولعل وعسى في أمثال ذلك دليل عزة التوصل الى ما جعل خبرا له^(٢٧) (وسارعوا) بادروا

التعذيب لمن لم يتوب وبين هذين الأمرين تناف وانما قال كاللنا في احتمال أن يكون المراد من
الآية التقيد وان كان خلاف الظاهر جدا (قوله وامل التخصيص بحسب الواقع الخ) ليس المراد من قوله تعالى أضاعا فمضاعفة
ان هذا النوع من الر باحرام دون غيره لتخصيصه بالذ كر لاجل ان بعض الناس كان يأكل الر بأضاعافا مضاعفة فزلت الآية في
شأنه (قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكفار وبالعرض للعصاة) أى المقصود بالذات من خلق النار عذاب الكافرين
وأما قصد عذاب العصاة بها فاعلموا لاجل تشبههم بالكفار (قوله دليل عزة التوصل الخ) أى قلة التوصل الى ما جعل خبر الواحد منهما
وهو الرحمة فأتخن فيه وانما كان دليلا عليها اذ المفهوم من ظاهره ان اطاعة الله والرسول لا توجب الجزم بالرحمة مثلا واذا كان كذلك

(قوله والظاهر انه ما كانت عزيمة الخ) أى ليس أمرا صادرا باختيارهم وقصدهم بل مجرد خاطر وحديث نفس حصل به اختيار لأن العزيمة المذكورة لا تناسب من كان الله وليه وانما قال الظاهر لأنه يمكن حصول العزم ثم ولاية الله لهم بالالتزام والصلابة والثبت على الحرب وما نقل في الكشف عن ابن عباس من انهم أضمرُوا أن يرجعوا فقصمهم الله يدل ظاهره على اهم عزيمه وعلى الرجوع لأن أضمرُوا يدل على اهم قصد الرجوع واختيارهم وهذا هو العزم (٤٦) (قوله لا يدل على قتلهم) لأن هذا

الوزن وزن جمع القلة (قوله وأعلمكم بنعم الله عليكم) هكذا عبارة الكشف وقال العلامة التفتازانى يعنى انه كناية أو مجاز عن نيل نعمة أخرى توجب الشكر هذا كلامه يعنى انه يمكن ان جملة يشكرون كناية عن نيل نعمة أخرى فيكون المراد المعنى الغير الحقيقى مع جواز ارادة المعنى الحقيقى أو يجعل مجازا بان يراد المعنى الغير مع عدم جواز ارادة المعنى الحقيقى ولك أن تقول لا يحولوا ما أن يكون ههنا صار مانع عن ارادة المعنى الحقيقى أو لافان كان الاول فلا يجوز ان يكون كناية وان كان الثانى فلا يجوز ان يكون مجازا فلا وجه للايهام بقوله انه كناية أو مجاز بل الحق انه كناية لأنه لا مانع من ارادة الحقيقى والذى يخطرنه ان غرض صاحب الكشف ان ههنا مقدرا وكأنه في الاصل أعلمكم بنعم الله عليكم

يقال خرج بعد صلاة الجمعة وأصبح بشعب أحد يوم السبت ونزل في عدوة الوادى وجعل ظهره وعسكره الى أحد وسوى صفهم وأمر عبد الله بن جبير على الرماة وقال انضحوا عابا بالنبل لا يأتوننا من وراءنا (اذمعت) متعاقبا بقوله سمع عليهم أو بدل من اذ غدوت (طائفتان منكم) بنو سامة من الخزرج وبنو حارثة من الأوس وكأنا بجناحي العسكر (أن تفشلا) ان نجيبنا أو نصفاروى أنه عليه الصلاة والسلام خرج في زهاء ألف رجل و وعد لهم النصر ان صبروا فلما بلغوا الشوط انخرل ابن أبى قحافة رجل وقال علام يقتل أنفسنا واولادنا فتبعهم عمرو بن خزم الأنصارى وقال أشهدكم الله والاسلام في نبيكم وأفسكم فقال ابن أبى لؤى نعم قتالا تبينناكم فهم الحيان باتباعه فقصمهم الله فضاوم رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر أهما ما كانت عزيمة لقوله تعالى (والله وإيهما) أى عاصمهما من اتباع تلك الخطرة ويجوز أن يراد والله ناصرهما فافلما يفسلان ولا يتوكلان على الله (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) أى فليتوكلوا على الله ولا يتوكلوا على غيره لينصرهم كما نصرهم بدر (ولقد نصركم الله بدير) نذر كبير ببعض ما أقدمه التوكل و بدر ماء بين مكة والمدينة كان لرجل يسمى بدر فسمى به (وأتم أذلة) حال من الضمير وانما قال أذلة ولم يقل ذلائل تنبيه على قتلهم مع ذلهم لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح (فاقتوا الله) في الثبات (أعلمكم تشكرون) بتقواكم ما أنعم به عليكم من نصره وأعلمكم بنعم الله عليكم فتشكرون فوضع الشكر موضع الانعام لأنه سببه (اذ تقول للمؤمنين) ظرف لنصركم وقيل بدل ثان من اذ غدوت على ان قوله لهم يوم أحد وكان مع اشراط الصبر والتقوى عن المخافة فلما لم يصبر واعن الغنائم وخالفوا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم تنزل الملائكة (أن يكفيمكم أن يمدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين) انكرا أن لا يكفيمهم ذلك وانما سجدوا بلسانهم كانوا كالأيسين من النصر لضعفهم وقتلهم وقوة العدو وكثرتهم قيل أمدهم الله يوم بدر أو لافان من الملائكة ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف وقرأ ابن عامر منزلين بالتشديد لا لتكثير أو للتدريج (بلى) ايجاب لما بعد ان أى لى يكفيمكم ثم وعد لهم الزيادة على الصبر والتقوى حشا لهم ما وتقوية لقلوبهم فقال (ان نصبر وارتقوا وبأوتوكم) أى المشركون (من فورهم هذا) من ساعتهم هذه وهو في الأصل مصدر من فارت القدر اذ غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التى لا ريث فيها ولا تراخي والمعنى ان بأوتوكم في الحال (بمدكم بكم بخمسة آلاف من الملائكة) في حال امتيائهم بلا تراخي ولا تأخير (مسومين) معاصين من التوسيم الذى هو اظهار سبب الشئ لقوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه تسوموا فان الملائكة قد تسومت وأمر سليمان من التوسيم معنى الاسامة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بكسر الواو (وما جعل الله) وما جعل امدادكم بالملائكة (الابشرى لكم) الابشارة لكم بالنصر

(٦ - (يضاهى) - ثانياً) فتشكرون بخدف الجملة والفاء وأقيم تشكرون موضع ما حذف (قوله اشعار بانهم كالأيسين عن النصر) تبع فيه الكشف فانه قال وانما سجدوا بلسانهم كيد للنبي للاشعار بانهم كانوا اقلتهم وضعفهم وكثرة عدوهم كالأيسين من النصر وفيه شيئاً أحدهما ان كون ابن أمية كيد للنبي عمارة صاحب الغنى حيث قال ولا يفيد لنا كيد النبي خلافاً للزخشرى في كشفه الثانى أنه ان سلم اشعاره بالأس كان اشعاره بالأس من كفاية امداد الله طلبة آلاف من الملائكة وإيس من شأن المؤمنين أن يظنوا ان امداد الله تعالى لهم بألاف من الملائكة غير كاف لهم والجواب ان هذا القول لهم شعر بانهم لشدة بأسهم عن النصر

(قوله أوصلته) أي صلاته وأوله وهو إذا كان أولاه موصولا (قوله وفيه توبيخ الخ) هذا يستفاد من مجموع ما ذكر وهو حب المؤمنين لأهل الكتاب مع عدم إيمانهم بكتاب المؤمنين وإيمان المؤمنين بكتابهم لكن ظاهر كلامه أنه يستفاد من توهمون بالكتاب كله وتوجيهه ان تخصيص الإيمان بكل (٤٠) الكتاب بالمؤمنين دال على ان غيرهم ليسوا كذلك فيدل على كونهم أصلب

(قوله دعاء عليهم الخ) عبارة الكشاف ان المراد بزيادة غيظهم بزيادة ما يغضبهم من قوة الاسلام وعز أهله فيكون دعاء بزيادة الغيظ كناية عن دعاء قوة الاسلام وقال العلامة التفتازاني يشير الى ان هذا من كناية الكناية عبر بدعاء مؤمنهم بالغيظ عن مأزومه الذي هو دعاء بزيادة غيظهم الى حد الهلاك وبه عن مأزومه الذي هو قوة الاسلام وعز أهله فهو يفيد ان المقصود قوة الاسلام الموجب لغيظهم الموجب لهلاكهم فلا يحصل الترتيب المذكور بل المعنى مجموع ما ذكر من الدعاء بزيادة الغيظ وقوة الاسلام المفضي الى هلاكهم فتأمل (قوله ولا تتعجب) ظاهر الهمى عن التعجب المذكور يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم اطلاع تعالى على ما في الصدور الأولى الوجه الأول (قوله ولأن الجحيد) هذا يدل على ان الدعوى التي هي عدم خبر كيدهم أصلا مسبب عن الجدل المذكور

أوحى لآولاء والجملة خبر لأنهم كقولك أنت زبدت بحه أوصلته وأحوال والعامل فيها معنى الإشارة وبحوز أن ينصب أولاء بفعل مضمر يفسره ما بعده وتكون الجملة خبرا (وتؤمنون بالكتاب كله) بجنس الكتاب كله وهو حال من لا يحبونكم والمعنى انهم لا يحبونكم والحال أنكم تؤمنون بكتابهم أيضا فبالسك تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم وفيه توبيخناهم في باطلهم أصلب منكم في حقكم (واذا لقوكم قالوا آمنا) نفاقا وتغسيرا (واذا خلوا أضوا عليكم الامان من الغيظ) من أجله ناسقا وتغسيرا حيث لم يجدوا الى الشقي سبيلا (قل موتوا بغيظكم) دعاء عليهم بدوام الغيظ وزيادته بتضاعف قوة الاسلام وأهله حتى يهلكوا به (ان الله علم بذات الصدور) فيعلم ما في صدورهم من البغضاء والحق وهو محتمل أن يكون من القول أي وقول لهم ان الله علم بما هو أخفى مما تخفونه من عض الأمان غيظا وان يكون خارجا عنه بمعنى قل لهم ذلك ولا تتعجب من اطلاعي اياك على أسرارهم فاني عالم بالاخفى من ضمائرهم (ان تمسككم حسنة نسوهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها) بيان لتمام عداوتهم الى حد حسدوا ما ناله من خير ونفعه وشتموا بما أصابهم من ضر وشدة والمس مستعار للآصابة (وان تصروا) على عداوتهم أو على مشاق التكاليف (وتتقوا) مواليتهم أو ما حرم الله جل جلاله عليكم (لا يضركم كيدهم شيئا) بفضل الله عز وجل وحفظه الموعد للصابرين والمتقين ولأن الحد في الأمر المتدرب بالانقياد والاصر يكون قليل الانفعال جري باعنى الخصم وضمة الراء للاتباع كضمة مد وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب لا يضركم من ضاره يضره (ان الله شامع لما عملون) من الصبر والتقوى وغيرهما (محيط) أي محيط علمه فيجازيكم بما أنتم أهله وقرى بالياء أي بما يعملون في عداوتكم عليهم فبما يفعلهم عليه (واذ غدوت) أي واذ كراذ غدوت (من أهلك) أي من حجرة عائشة رضيت الله عنها (نبؤى المؤمنين) تزلهم أو تسوي وتبي لهم ويؤيده القراءة باللام (مقاعدا للقتال) موافق وأما كنهه وقد يستعمل المقعد والمقام بمعنى المسكان على الانساع كقوله تعالى في مقعد صدق وقوله تعالى قبل أن تقوم من مقامك (والله سميع) لأقوالكم (علم) بنياتكم روى ان المشركين نزلوا باحد يوم الأربعاء ثاني عشر شوال سنة ثلاث من الهجرة فاستشار الرسول عليه الصلاة والسلام أصحابه وقد دعا عبد الله بن أبي بن سلول ولم يدعه قبل فاعل هو وأكثرت الأنصار أقم يارسول الله بالمدينة ولا تخرج اليهم فوالله ما خرج جنا منهن الى عدو الا أصاب مناولا دخلها علمنا الا أنصافنا من فكيف وأت فينا فدعهم فان أقاموا أقاموا وبشر محسن وان دخلوا قاتلهم الرجال ورماهم النساء والصبيان بالحجارة وان رجعوا رجعوا وأخاين وأشار بعضهم الى الخروج فقال عليه الصلاة والسلام رأيت في منامي بصرامذبحه حولى فواتها خيرا ورأيت في ذاب سيفي ثلما فاولته هزيمة ورأيت كافي أدخلت بدى في درع حصينة فاولتها بالمدينة فان رأيت أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم فقال رجال فانتهم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد خارج بذالى أعدائنا وبأعواحنى دخل وأبسن لأمته فاعلموا وأذلك ندعو على مباغتهم وقالوا الصنيع يارسول الله ما رأيت فقال لا يبغي أبى أن يلبس لأمته فيضهها حتى

وفيه ما فيه لان الجراءة على الخصم لانساق ضير الخصم فالأولى الافتقار على ما ذكره أولا كقوله صاحب الكشاف فان قيل كيف وقع الضرر على المسلمين من كيد العدو يوم أحد فلذا هذه من عدم الصبر والتقوى لأن بعضهم خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم كاد كرى في السبر وسيجيء

كمثل تلك ربح وهو الظاهر من عبارة المصنف أيضاً فليتأمل (قوله وقرئ) ولكن أنفسهم يظلمونها (الح) أى قرئ ولكن بالتشديد حتى يكون من الحروف المشبهة بالفعل وعلى هذا يكون أنفسهم اسماله فيجب تقدير مفعول يظلمون ولا يجوز أن يكون أنفسهم مفعول يظلمون والالوج تقدير ضمير شأن ليكون اسمالاً لكن لا يجوز تقديره بعد لكن إلا في الشعر بحسب الاستعمال (قوله ولكن من يصبر جفونك يعشق) إنما قدر ههنا ضمير الشأن لأن من يبصر الحجلة شرطية جزاؤها يعشق فلا يجعل من الشرطية اسمالاً لكن لزم أن لا يكون لكن خبر فتعين أن يكون من الشرطية مع الجلة التي بعده خبراً والاسم محذوف ولا يصح أن يكون ههنا شئ بمقدار الضمير الشأن (قوله على تضمين معنى المنع أو النقص) فإن قيل قوله هذا موافق لما قال في الكشف هذا نحو قولهم لألوك جداً ولألوك أضحاً على التضمن والمعنى لا أمعك نصحاراً لا نقصاً وبفهم منه أن التضمن ليس بالمعنى المشهور والذي ذكر في أوائل الكتاب من أنه جعل التضمن فيه على معناه والمضمن حالاً كما في أحد الله اليك أن المعنى أحد الله منتهياً اليك بل معنى التضمن ههنا استعمال اللفظ فيما يتضمنه ويستلزمه ولذا قال العلامة التفتازاني معنى لألوك جداً لا أمعك جهداً لأن من قصر في حقك فقد صدقك شياً مع أنه صرح في أوائل الحاشية بأن معنى التضمن أن يبقى الفعل المذكور على معناه الحقيقي مع حذف حال مأخوذ من الفعل الآخر بمعونة القرينة اللفظية فقولنا أحد اليك فلا تأخذ منتهياً اليك حده ويقاب كفيه على كذا معناه نادماً على كذا وقد يعكس أى يجعل المذكور حالاً والمضمن أصلاً كما قال صاحب الكشف في تفسير

(٣٩)

معناه يعترفون ولا بد من اعتبار الحال أى يعترفون به مؤمنين والا لكان مجازاً محضاً لا تضميناً فهذا المذكور في أوائل الحاشية مناقض لما ذكره ههنا قلنا ما ذكره ههنا على الوجه الثاني من وجهي التضمن فيكون المعنى ههنا لا ينعونكم خبالاً مقصرين كما قالوا في تفسير يؤمنون بالغيب أن معناه يعترفون بالغيب مؤمنين فيكون

أصحاب الحرب باهلاً كه ولكنهم ظلموا أنفسهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبة وقرئ ولكن أى ولكن أنفسهم يظلمونها ولا يجوز أن يقدّر ضمير الشأن لأنه لا يجوز في الضرورة الشعر كقوله وما كنت ممن يدخل العشى قلبه * ولكن من يبصر جفونك يعشق (١٧٠) يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة (ويعجبة وهو الذي يعرفه الرجل أسراراً ثقة به شبه بطانة الثوب كما شبهه بالشعار قال عليه الصلاة والسلام الانصار شعار والناس دثار (من دونكم) من دون المسلمين وهو متعلق بالتخذوا أو محذوف هو صفة بطانة أى بطانة كائنة من دونكم (لا يألونكم خبالاً) أى لا يقصرون لكم في الفساد والالوالتقصير وأصله أن يعدى بالحرف وعدى الى مفعولين كقولهم لا ألوك نصحاراً على تضمين معنى المنع أو النقص (ودواما غنم) تمنوا غنمكم وهو شدة الضرر والمشقة وما مصدرية (قد بدت البغضاء من أفواههم) أى فى كلامهم لانهم لا يتجاسرون أنفسهم لفرض بعضهم (وما تخنى صدورهم أكبر) مما بدا لأن بدوه ليس عن روية واختيار (قد بينا لكم الآيات) الدالة على وجوب الاخلاص وموالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين (ان كنتم تعقلون) ما بين لكم والجل الأربع جاءت مستأنفات على التعليل ويجوز أن تكون الثلاث الأولى صفات لبطانة (ها أتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم) أى أتم أولاء الخاطئون في موالاة الكفار وتحبونهم ولا يحبونكم بيان لخطئهم في موالاةهم وهو خبر ثان

نفياً للمنع والتقصير في الخيال فإن التنى الوارد على الفعل المقيد قديتو جه الى الفعل والعقد معاً كما في قوله ما جئتكم راكبا لنفى الحمى والركوب معاً وقدم في كلام المصنف مثله فإن قيل إذا صح المجاز فما وجه اعتبار التضمن وأنه تكلف قلنا اعتبار زيادة المعنى لأنه في صورة المجاز يعتبر معنى واحد هو المعنى المجازى وفي صورة التضمن يعتبر معنيان المضمن والمضمن فيه فتأمل (قوله لأن بدوه ليس عن روية واختيار) يعنى انهم بذلوا الجهد في خفاء البغض لكن قد يظهر منهم آثار البغض من غير اختيار تام فيكون ما تخنى صدورهم أكبر لأنه حصل من بذل وسعهم وغاية جهدهم (قوله مستأنفات الح) أى عللاً لعدم أخذ المؤمنين بطانة من دونهم والجل الأربع هى قوله تعالى لا يألونكم خبالاً ودواما غنمكم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخنى صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات الآية فإن كلامها صالح لعدم أخذ البطانة المذكورة وأما الجمل الثلاث فهى من قوله لا يألونكم خبالاً الى قوله تعالى وما تخنى صدورهم أكبر والفرق بين الوجهين أنه على التقدير الأول يشهد بعدم اتخاذ البطانة من دونهم مطلقاً وعلى الثاني أن كانت الصفة مقيدة كان النهى مخصوصاً بالمصنف بالصفات المذكورة فإن كانت مبينة كانت عامة (قوله أو هو خبر ثان أو خير الأولاء) على الأول وأولاء الإشارة الى المؤمنين وعلى الثاني إشارة الى الكفار بن الحالفين على قياس أنتز بدتجه يمكن وجه آخر

(قوله عبر عنه بالتلاوة الخ) أى عبر عن تلاوة القرآن في التهجيد بما ذكرناه أظهر دلالة على المدح اذ يمكن أن يفهم من التهجيد غير الصلاة وأبأنه لا يكره الآباء بلفظ الجمع واعلم أن التهجيد هو الصلاة بعد النوم ولم يعلم من التلاوة آباء الليل أن يكون بعد النوم بل يمكن قبله وتبع في هذا الكشف الآن يقال المراد منه عدم النوم لترك النوم كما هو معناه للتقوى (قوله بشاره لهم الخ) هذا كله بسبب ذكر قوله والله عليهم بالمتقين بعد ذكر عدم الكفران أى الحرمان اذ في هذا الذكر اشعار بان عدم الكفران بسبب التقوى (قوله ما ينفي الكفرة الخ) لا يظهر وجه تخصيص الياء بالمتقين والسمة بالكفرة فإن الياء قصدا رآهم والسمة قصدا لماعهم وكل منهما يجزى في كل منهما الاولى أن يقال ما ينفي الكفرة قوله أو (٣٨) مفارقة أو خوفاً ورأياً أو سمة (قوله أو نعت وصف به البرد) انما قدر له موصوف

لانه اذا كان بمعنى الصفة كان بمعنى البارد فصار معنى الكلام كمثل ريح فيها بارد ولا يصح ذلك الا بتقدير موصوف حتى يصير المعنى كمثل ريح فيها بارد قائم بالبرد فلم يردان فان قلت لا يخفى ان هذا المعنى الحقيقي غير مطابق الواقع فاجزه ذلك قلنا معنى قوله برد بارد برد شديد أو المنسية بطريق الجواز العتلى (قوله لان الاهلاك عن سخط أشد) أى انما شبه بحرث قوم ظلموا أنفسهم لان اهلاك حرث القوم المذكور يكون عن سخط وهذا الاهلاك أشد فيفيد احباط أعمالهم أشد الاحباط (قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال الخ) يعنى لما كان هذا التشبيه تشبيهاً للمجالة المركبة من الاتفاق وظهوره

لاهل الكتاب (من أهل الكتاب أمة قائمة) استثناف ليمان في الاستواء والقائمة المستقيمة العادلة من أقت العود فقام وهم الذين أساءوا منهم (يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) يتلون القرآن في تهجدهم عبر عنه بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون أبين وأبلغ في المدح وقيل المراد صلاة العشاء لان أهل الكتاب لا يدعون لها سوى انه عليه الصلاة والسلام آخرها ثم خرج فاذا الناس ينتظرون الصلاة فقال اما ان هليس من أهل الاديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم (١١٠) يؤمنون بالله واليوم الآخر ويا مرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات صفات أخرامة وصفهم بخصائص ما كانت في اليهود فاتهم متحرفون عن الحق غير متعددين في الليل مشركون بالله لمحدودين في صفاته واصفون اليوم الآخر بخلاف صفته مدهانون في الاحتساب متباطون عن الخيرات (وأولئك من الصالحين) أى الموصوفون بتلك الصفات من صالحت أحوالهم عند الله واستحقاقوا رضاه ونشأه (١١١) وما نفعوا من خير فإن تكفروا فان يضيع ولا ينقص ثوابه ألبسة سمي ذلك كفرانا كما سمي توفية الثواب شكرا وتعديته الى مفعولين لتضمنه معنى الحرمان وقراءه خفض وحزة والكسائي وما نفعوا من خير فان يكفروه بالياء والباقون بالياء (والله عليم بالمتقين) بشاره لهم واشعار بان التقوى مبدأ الخير وحسن العمل وان الفائز عند الله هو أهل التقوى (١١٢) ان الذين كفروا ان نفى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئا من العذاب أومن الغناء فيكون مصدرها (وأولئك أصحاب النار) ملازموها (هم فيها خالدون) مثل ما ينفي الكفرة قر به أو مفارقة وسمة أو المنافقون رياء أو خوفاً (في هذه الحياة الدنيا كثرل ريح فيها صر) برد شديد والشائع اطلاقه للريح الباردة كالصصر فهو في الاصل مصدر نعت به أو نعت وصف به البرد للمبالغة كقولك برد بارد (أصاب حرث قوم ظلموا أنفسهم) بالكفر والمعاضى (فأهلكته) عقوبة لهم لان الاهلاك عن سخط أشد والمراد تشبيه ما أنفقوا في ضياعه بحرث كفار ضربته صر فاستأصلته ولم يبق لهم فيه منفعة ماقى الدنيا والآخرة وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بآلاء كلمة التشبيه المرجح دون الحرث ويجوز أن يقدركم مثل مهلك ريح وهو الحرث (وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون) أى ما ظلم المنفقين ضياع نفقاتهم ولكنهم ظلموا أنفسهم لما أنفقوها بحيث يعتسبها أو ما ظلم

أصحاب

في الدين اذ دون الآخرة بالحالة المركبة الاخرى التي هي ظهور الحرث أو لانهم عرضوا للريح

المذكورة واهلاكهم ليعمل كلمة التشبيه وارادة على الحرث فعلم من ذلك أن التشبيه هنا لم يكن تشبيهاً ما ينفي الكفرة ولو كان كذلك لوجب اقتران كلمة التشبيه بالشيء الذي هو الحرث ووجه الشبه عدم الانتفاع بما شأنه النفع مع توقع الانتفاع والذى في تحصيله واعلم ان صاحب الكشف ذكر في تفسير قوله تعالى مثل الذين كفروا كمثل الذى ينفق بما لا يسمع انه لا يسمع من تقدير مضاف وتقديره مثل داعى الذين كفروا كمثل الذى ينفق وقال العلامة التفنيز انى انما وجب تقدير المضاف لان التشبيه وان كان مركباً لكن لا خفاء في أن المناسبة تقتضى اضافة المثل في الطرفين الى المتناسبين انتهى كلامه وعلى هذا يجب تقدير مضاف هنا لكن ظاهر كلام الكشف دال على انه لا يجب التقدير حيث قال هو من التشبيه المركب ويجوز ان يراد مثل اهلاك ما ينفقون كمثل اهلاك ريح أو مثل ما ينفقون

عن الإجماع على الخطاب قلنا هذا دليل مستقل على أن الإجماع حجة فكونه حجة يفهم منه لأن الآية التي استدلت بها ههنا (قوله لكان خيرا لهم الخ) فان قيل هذه العبارة تدل على أن ما هم عليه نافع لكن الاسلام أنفع لهم فهاهنا النفع الذي حصل من دينهم قلنا الرياسة والحظوظ الدنيوية والامان بقبول الجزية (قوله وهذه الجلة والتي بعدها الخ) المراد بهذه الجلة قوله تعالى منهم المؤمنون وما عطف عليه والمراد بالتي بعدها ان يضروكم الا اذى وانما كان ذكرهما على سبيل الاستطراد لان المقصود الاصلى بيان ان أهل الكتاب لو آمنوا السكّان خيرا لهم ولا يخفى أن الجلتين المذكورتين لا يفيدان ذلك الغرض (قوله للتراخي في الرتبة) فان عدم كونهم منصورين بل مخذولين أعظم درجة من توأيم الادبار وفرارهم ومفهوم كلامه ان تم على تقدير الجزم للتراخي في الرتبة وأما على تقدير عدمه فتكون بمعنى التراخي في الزمان لكن عبارة الكشف صريحة في انها على تقدير عدم الجزم للتراخي في الرتبة فانه صرح بان تم لا ينصرون عطف على جلة الشرط والجزاء وان تم للتراخي في الرتبة (قوله لا معصمين أو ملتبيين (٢٧) بركة الله تعالى الى قوله واتباع سبيل المؤمنين) فيه ان ذمة

المسلمين هي قبول الجزية فعلى تقدير أن تكون الذلة قبول الجزية ككهاو بعض الاحتمالات التي ذكرها كان معنى الكلام ضربت عليهم الجزية في كل حال الا في حال الانتباس بقبول الجزية وهذا كلام متناقض وعبارة الكشف ههنا ان المعنى ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال الا في حال اعتصامهم بحبل الله وحبل الناس بمعنى ذمة الله وذمة المسلمين أي لا عز لهم قط الا هذه الواحدة وهي التجاؤهم الى الذمة لما قبلوا من الجزية انتهى وبس في كلامه أن الذلة هي الجزية ويمكن أن يقال اذا أراد بالذلة الجزية

خلاف ذلك (ولو آمن أهل الكتاب) إيماناً كما ينبغي (السكّان خيرا لهم) السكّان الإيمان خيرا لهم مع ما هم عليه (منهم المؤمنون) كعبد الله بن سلام وأصحابه (وأكثرهم الفاسقون) المتمردون في الكفر وهذه الجلة والتي بعدها واردتان على سبيل الاستطراد (أن يضروكم الا اذى) ضررا يسيرا كقطع وتهديد (وان يقتلوكم ولو لكم الادبار) يهزموا ولا يضروكم يقتل وأسر (ثم لا ينصرون) ثم لا يكون أحد ينصرهم عليكم أو يدفع بأسكم عنهم في اضرارهم سوى ما يكون بقبول وقر ذلك بانهم لوقموا الى القتال كانت الدرة عليهم ثم أخبر بأنه تكون عاقبتهم الجزم والخذلان وقرى لا ينصروا عطف على بولوا على ان تم للتراخي في الرتبة فيكون عدم النصر مقيدا بقتلهم وهذه الآية من المعينات التي وافقها الواقع اذ كان ذلك حال قرىطة والنضرو في تنقيح ويهود خير (ضربت عليهم الذلة) هدر النفس والملل والاهل أو ذل التمسك بالباطل والجزية (أنما تقفوا) وجدوا (لا يجبل من الله وحبل من الناس) استثناء من أعم عام الاحوال أي ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال الامتعصمين أو ملتبيين بركة الله أو كتابه الذي آتاهم وذمة المسلمين أو بدن الاسلام واتباع سبيل المؤمنين (وباوا بغضب من الله) رجعوا به مستوجبين له (وضرب عليهم المسكنة) فهي محيطة بهم احاطة البيت المضروب على أهله واليهود في غالب الامر فقراء ومساكين (ذلك) اشارة الى ما ذكر من ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق) بسبب كفرهم بالآيات وقتلهم الانبياء والتقييد بغير حق مع انه كذلك في نفس الامر للدلالة على انه لم يكن حقا بحسب اعتقادهم أيضا (ذلك) أي الكفر والقتل (بمعاصوا وكانوا يعتدون) بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود الله فان الاصرار على الصغائر يقضي الى الكبائر والاستمرار عليها يؤدي الى الكفر وقيل معناه ان ضرب الذلة في الدنيا واستيجاب الغضب في الآخرة ككهاو معال بكفرهم وقتلهم فهو مسبب عن عصيانهم واعتدائهم من حيث انهم مخاطبون بالفروع أيضا (١٥٩) (ليسوا سواء) في المساوى والضمير

يكون المراد من الحبلين المذكورين دين الاسلام واتباع سبيل المؤمنين واذا ريد من الذلة هدر النفس والمال والاهل كان المراد من الحبلين التمسك بالكتاب وقبول الجزية وهذا التفصيل هو مراد المصنف (قوله وقيل معناه الخ) يدل على ان المعنى الاول وهو أن يكون ذلك الثاني اشارة الى الكفر والقتل أرجح من أن يكون اشارة الى ضرب الذلة والمسكنة وإيجاب الغضب وجعل حجج الاول أنه على التقدير الثاني لا حاجة الى تكرير لفظ ذلك بل يكفي ان يقال ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق وبمعاصوا وكانوا يعتدون ادعى هذا التقدير كل من المذكورات بسبب ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب وأيضا المعنى الاول يفيد فائدة لم يفدها المعنى الثاني وهي أن العصيان الصغير يقضي الى الكبير والاصرار على الكبيرة يقضي الى الكفر (قوله في المساوى) هذه العبارة موحية للمعنى الخالف للمقصود اذ المتبادر من نفي التساوى في المساوى أن يكون لكل منهم مساو بعضهم أكثر مساو لكن الاولى أن يقال المراد ليسوا سواء في الحال ولذا قال صاحب الكشف ليسوا مستوين ولم يذكر في المساوى

فتار به ليس اختلاف الامة رجة وليس الحديث معروف عند المحدثين ولم أقفله عن سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع ولا لأظن له أصلا (قوله وقيل يوسم أهل الحق الخ) ظاهر هذه العبارة يدل على انه معنى لا يوجد في الكتابة لكنه ليس كذلك لان الكتابة توجب صحة ارادة المعنى الحقيقي فيجب وقوع بياض وجود المؤمنين وسواد وجود الكافرين ويمكن ان يقال مراده من قوله وقيل بيان جواز ارادة المعنى الحقيقي حتى تتحقق الكتابة والاولى ان يقال المقصود منه ان المعنى بهذه العبارة المعنى الحقيقي وابست الكتابة (قوله وهم المرتدون الخ) على هذا التقدير لا يبين حكم جميع الناس والاولى هو التفسير الثالث وهو ان يراد جميع الكفار والحيكم بان كل من كفر فهو كافر بعد (٣٦) الايمان لانه آمن حين خطاب ألسنت بر بكم (قوله أو جزاء لكفركم) الظاهر

ان هذا على مذهب من جوار ان تكون الحروف الجارة ينوب بعضها عن بعض أو ان الباء قد تكون بمعنى اللام فتكون الباء هنا بمعنى اللام والجزاء مقدر ويمكن ان يكون ما ذكره حاصل المعنى (قوله لانه لا يحق عليه شئ الخ) أى الظلم نارة يفسر بنقص حق الغير وليس لاحد حق في ملكه تعالى بل ما وجد في أيدي المخلوقين فهو حق خالص لله تعالى لا يشوبه شركة الغير ونارة يفسر بفعل يكون الفاعل ممنوعا منه اما شرعا أو عقلا وهو تعالى ليس ممنوعا عن فعل من الافعال اذ لا أحد يمنعها والعقل السليم لا يحكم بتجريح شئ صدر منه (قوله دل على خبر ينهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طرا) لك ان تقول المناسب

أمر واحد (وأولئك لهم عذاب عظيم) وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبيه بهم (١٥٢) يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) نصب بما في لهم من معنى الفعل أو بياضها ذكر و بياض الوجه وسواده كنايةتان عن ظهور بهجة السرور وكآبة الخوف فيه وقيل يوسم أهل الحق بياض الوجه والصحيفة واشراق البشرة وسى النور بين يديه ويمينه وأهل الباطل باضداد ذلك (فاما الذين اسودت وجوههم أ كفرتم بعد ايمانكم) على ارادة القول أى فيقال لهم أ كفرتم والهمزة للتوبيخ والتعجب من حالهم وهم المرتدون أو أهل الكتاب كفروا برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايمانهم به قبل مبعثه أو جميع الكفار كفروا بعد ما أقر وابه حين أشهدهم على أنفسهم أو تمكثوا من الايمان بالنظر في الدلائل والآيات (فندوقوا العذاب) أمر اهابة (بما كنتم تكفرون) بسبب كفركم أو جزاء لكفركم (وأما الذين ابيضت وجوههم في رجة الله) يعنى الجنة والثواب المخلد عبر عن ذلك بالرجة تنبيه على ان المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله تعالى لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله وكان حق الترتيب ان يقدم ذكرهم لكن قصد أن يكون مطلع السلام ومقطعة حلية المؤمنين وثوابهم (هم فيها خالدون) أخرجه مخرج الاستثنا للتأكيده قيل كيف يكونون فيها فقال لهم فيها خالدون (١٥٣) تلك آيات الله الواردة في وعده وعيده (تتلوها عليكم الخ) ملتبسة بالحق لاشبهه فيها (وما الله يريد ظلما للعالمين) اذ يستحيل الظلم منه لانه لا يحق عليه شئ فيظلم بنقصه ولا يمنع عن شئ فيظلم بفعله لانه المالك على الاطلاق (١٥٤) والله ما فى السموات وما فى الارض والى الله ترجع الامور) فيجازى كلا بما وعد له وأوعده (كنتم خير امة) دل على خيرتهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طرا كقوله تعالى وكان الله غفورا رحاما وقيل كنتم فى علم الله أو فى اللوح المحفوظ أو فيما بين الامم المتقدمة (أخرجت للناس) أى أظهرت لهم (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) استئناف بين به كونهم خير امة وأخبرنا ان كنتم (وتؤمنون بالله) يتضمن الايمان بكل ما يجب أن يؤمن به لان الايمان به انما يحق و يعتد به اذا حصل الايمان بكل ما أمران يؤمن به وانما أخره وحقه ان يقدم لانه قصد بدكره الدلالة على انهم أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ايمانا بالله وتصديقا به واطهارا لدينه واستدلال بهذه الآية على ان الاجماع حجة لانها تقتضى كونهم أمرين بكل معروف وناهين عن كل منكر اذ اللام فيهما للاستغراق فلو أجمعوا على باطل كان أمرهم على

التعبير بالجملة الاسمية ليدل على الدوام والثبات واما الفعل الماضى فهو هم لثبوت خبر يتم فى الزمان خلاف الماضى دون الحال والجواب انه مدح ولا جرح لمدح شخص بمات له فيما مضى ولم يثبت له فى الحال بل انصف بخلافه ثم انه من المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا اعداء فى الكمال والشرف الى آخر زمانهم فاذا كانوا خيرا فى الزمان الماضى فبطر بقى الاولى أن يكونوا خيرا فى الزمان الآتى ولو عبر بالجملة الاسمية لم يعلم منها صريح خبرهم فى أول الامر (قوله أو فيما بين الامم المتقدمين) أى مشهور فى الامم الماضية ان أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير الامم بان يعلم من الانبياء (قوله واستدل بهذه الآية على ان الاجماع حجة) فيه أن الظاهر أن المخاطبين بهذا الخطاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدل على صحة الاجماع مطلقا فان قيل قد ثبت عصمة الامة

(قوله خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم الخ) فيه ان مجرد خطاب الجمع على النحو الذي ذكر لا يفيد انه واجب على الكل لان معناه انه يجب على بعض منكم الأمر والنهي فهذا صريح في انه يجب على البعض ويمكن ان يفهم من الآية انه واجب على الكل اذ الوجوب على البعض ليس على بعض معين ولا معنى للوجوب على البعض الغير المعين فتعين الوجوب على الكل فتأمل (قوله أوليتين الخ) هنا نظر لان أحد الاحتمالين باطل لانه لا يتخلو اما ان يصاح كل واحد للتصديق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر أولا وعلى الاول يبطل قوله اذ لا يصح لكل أحد وعلى الثاني يبطل الاحتمال الثاني وهو ان يكون من لتيين وقد غير عبارة الكشف فوقع فيها وقع عبارته ان من للتبعض وقيل للتيين ويمكن ان يقال لما كان واجبا على الكل لا يسقط بفعل البعض كاهو الشأن في الكفارات فالوجوب على الجميع يناسب التبيين (٣٥) والسقوط بفعل البعض يناسب التبعض

والاول ان يقال ان الاول نظر الى التصديق لمصعب الاحتمال العام والثاني للامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ اطاع عليه مع اقتدرة فان كل أحد مكاف بذلك (قوله وعطف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الخ) لك ان تقول النهي عن المنكر ليس من جملة الدعوة الى الخير بل هو ردع عن الشر والجواب ان النهي طلب الكف عن النهي والكف عنه خير فطلبه دعوة الى الخير (قوله لان جميع ما أنكره الشرع حرام) ان أراد بانكار الشرع التحريم صار الكلام غالبا عن الفائدة وان أراد به مجرد النهي عنه فكيف جميع ما أنكره الشرع حرام ممنوع لان المكروه

فوقع بين اولادها العداوة وتطاولت الحروب مائة وعشرين سنة حتى أطفاها الله بالاسلام وألف بينهم برسوله صلى الله عليه وسلم (وكنتم على شفا حفرة من النار) مشفقين على الوقوع في نار جهنم اكفركم اذ لو أدرككم الموت على تلك الحالة لوقعتم في النار (فانقذكم منها) بالاسلام والضمير للحفرة أو للنار أو للشفاذ ثابته لأن ما أضيف اليه ولأنه بمعنى الشفة فان شفا البشر وشفتها طرفها كالجانب والجانب وأصله شفو فقلت الواو لأن في المذكر وحذف في المؤنث (كذلك) مثل ذلك التبيين (بين الله لكم آياته) دلالة (لعلكم تهتدون) ارادة ثباتكم على الهدى وازدياد فيه (ولكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) من للتبعض لان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ولانه لا يصح له كل أحد اذ للتصديق له شروط لا يشترك فيها جميع الأمة كالعالم بالاحكام ومراعاة الاحتمال وكيفية اقامتها والتمسك من القيام بها خاطب الجميع وطلب بفعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل حتى لو تركوه رأسا تموا جميعا ولكن يسقط بفعل بعضهم وهكذا كل ما هو فرض كفاية أو لتيين بمعنى وكونوا أمة يدعون كقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف والدعاء الى الخير يعم الدعاء الى ما فيه صلاح ديني أو دنيوي وعطف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عليه عطف الخاص على العام لا ليدان بفضل (وأولئك هم الفلاحون) المخصوصون بكمال الفلاح وروى انه عليه السلام سئل من خير الناس فقال أسرهم بالمعروف وأنهم عن المنكر وأتقاهم لله وأوصاهم بالرحم والامر بالمعروف يكون واجبا ومنه دوا على حسب ما يؤثر به والنهي عن المنكر واجب كله لان جميع ما أنكره الشرع حرام والظاهر ان العاصي يجب عليه أن ينهي عمائر تركه لانه يجب عليه تركه وانكاره فلا يسقط بترك أحد هما وجوب الآخر (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا) كالمهود والنصارى اختلفوا في التوحيد والتزيه وأحوال الآخرة على ما عرفت (من بعد ما جاءهم البينات) الآيات والحجج المبينة لحق الموجبة للاتفاق عليه والظاهر ان النهي فيه مخصوص بالفرق في الاصول دون الفروع لقوله عليه السلام اختلاف أمي رجة ولقوله عليه الصلاة والسلام من اجتهد فأصاب فله أجران ومن أخطأ فله

مما أنكره الشرع وليس بحرام ثم ان مفهوم كلامه ان كل منكر حرام وهو خلاف ما قاله العلماء قال الامام الغزالي في الاحياء المنكر الذي يجب النهي عنه أهم من المعصية لان من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه ان يريق خمره مع ان شرب الصبي والمجنون الخمر ليس بمعصية ثم ان بعض العلماء قد صرح بان النهي عن المنكر يشمل النهي عن المكروه والعجبان جعل الأمر بالمعروف منقسما الى الواجب والمندوب والظاهر ان يقال النهي كالامر ينقسم الى الواجب والمندوب فالنهي عن الحرام واجب والنهي عن المكروه مندوب (قوله والظاهر الخ) فيه ان ما ثبت فيه الحجة والبينة الموجبة للاتفاق عليه لا يصح التفرق والاختلاف فيه سواء كان أصلا أو فرعاً واما اختلاف المجتهدين فليس مما ثبت فيه الحجة المذكورة فقوله والظاهر فيه ما فيه بل الوجه ان يقال على التفسير المذكور النهي عام في الاصول والفروع (قوله لقوله عليه السلام اختلاف أمي رجة) قال الشيخ الامام تق الدين السبكي في

يعملون اذ ليس من شأن من يعلم أنه تعالى مطلع على خفيات حاله وعمله أن يخفى مثل العمل المذكور (قوله ومن يحسك بدينه أو يلتجئ اليه) فعلى الأول ههنا مضاف محذوف وعلى الثاني تكون الباء بمعنى الى وعلى كل تقدير يكون في الاعتصام تجوز كسبجي (قوله حق تقواه) فائدة هذا التقييد أنه يمكن أن يفهم من اتقوا الله انه يجب التقوى في الجملة ولا يجب است فراغ الوسع فلما قيل حق تقاه اندفع ذلك التوهم (قوله كقوله فاتقوا الله ما استطعتم) يعني ان معناه ومعنى قوله تعالى اتقوا الله حق تقاه واحد لان هذا منسوخ بالاول كما ذهب اليه بعضهم (قوله وفي هذا الامرنا كيد للنهي الخ) النهي عن طاعتهم وهو الذي ذكر في الآية السابقة وهو يأثم الذين آمنوا ان طيعوا فريقا من (٣٤) الذين آمنوا الكتاب الآية وانما كان تأكيدهم لان طاعتهم نوجب أمورا

نهى الله تعالى عنها منها الشرك وهم مشركون بعبادة عزيز والمسيح (قوله وقد يتوجه الى المجموع دونهما) أى دون الفعل فقط أو القيد فقط أو اقله فقط طواعل ان هذا التفصيل غير مذكور في هذا الموضوع من الكشاف ولك ان تقول اذا كان النهي متوجها بالذات نحو الفعل فلا فائدة في ذكر القيد بل المناسب تركه لئلا يتوهم خلاف المقصود فان قولك لا تشرب الخمر عطشا بالنهي فيه يتوجه بالذات الى أصل الفعل الذي هو الشرب فقيد العطشان يجب ان يترك لئلا يتوهم ان النهي يتوجه الى شربها في الحالة المذكورة لافي غيرها ويمكن ان يقال يجوز ان يكون فائدة القيد ان يعلم ان النهي

السلاح واجتمع من القبيلتين خلق عظيم فتوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقال أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد ان أكرمكم الله بالاسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية وألف بين قلوبكم فعملوا منها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم فالتقوا السلاح واستغفروا وعانق بعضهم بعضا وانصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما خاطبهم الله بنفسه بعد ما أمر الرسول بان يخاطب أهل الكتاب اظهارا لجلالة قدرهم واسعارا بانهم هم الاحياء بان يخاطبهم الله والله ويكلمهم (٩٦) وكيف تكفرون وأنتم تنلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله) انكار وتنجيب لكفرهم في حال اجتماعهم لاسباب الداعية الى الايمان الصارقة عن الكفر (ومن يعتصم بالله) ومن يحسك بدينه أو يلتجئ اليه في مجامع أمورهم (فقد هدى الى صراط مستقيم) فقد اهتدى للاحالة (٩٧) بأنهم الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاه) حق تقواه وما يجب منها وهو است فراغ الوسع في القيام بالمواجب والاجتناب عن المحارم كقوله فاتقوا الله ما استطعتم وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه هو ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا ينكر وبذكر فلا ينسى وقيل هو ان تزه الطاعة عن الالتفات اليها وعن توقع المجازاة عليها وفي هذا الامرنا كيد للنهي عن طاعة أهل الكتاب وأصل تقاة وقية فقلب واوها المضمومة تاء كناية تودة ونخمة والياء ألفا (ولا تخونوا) ألا أنتم مسالمون) أى ولا تكونن على حال سوى حال الاسلام اذا أدركم الموت فان النهي عن القيد بحال أو غيرها قد يتوجه بالذات نحو الفعل تارة والقيد أخرى وقد يتوجه نحو المجموع دونهما وكذلك النفي (واعتصموا بحبل الله) بدين الاسلام أو بكتابه لقوله عليه السلام القرآن حبل الله المتين استعاره الحبل من حيث ان الحبل سبب النجاة من الردى كما ان الحبل سبب السلامة من التردى وللولوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا للمجاز (جميعا) مجتمعين عليه (ولا تفرقوا) ولا تتفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كاهل الكتاب أو لا تتفرقوا تفرقكم في الجاهلية يحارب بعضكم بعضا أولاند كروا ما يوجب التفرق ويزيل اللفة (واذكروا نعمة الله عليكم) التي من جللتها الهداية والتوفيق للاسلام المؤدى الى التألف وزوال الغل (اذ كنتم أعداء) في الجاهلية متقاتلين (فالف بين قلوبكم) بالاسلام (فاصبحتم بجمعة اخوانا) متحابين مجتمعين على الاخوة في الله وقيل كان الأوس والخزرج أخوين لابوين

عن الفعل في الحالة المذكورة بوجوب النهي عنه في غيرها بطريق الاولى كما يقال

فوقع

لا تزن نائفا فانه لاشك ان النهي يتوجه بالذات الى مطلق الزنا لكن القيد المذكور بوجوب النهي في غير الحالة المذكورة بطريق الاولى لانه اذا كان منهيا عن حال التوقان في غيرها ولى (قوله وللولوق به والاعتماد عليه) الاعتصام معطوف على قوله الحبل أى استعاره لكتاب الحبل واستعاره للولوق به أى بالحبل الاعتصام (قوله أعداء الخ) فان قيل ما وقع قوله تعالى اذ كنتم أعداء قلنا انه ظرف للنعمة اذهى بمعنى الانعام والمعنى واذكروا نعمة الله عليكم في زمان كونكم أعداء فحصل التأليف والمحبة بينكم فان قيل كيف تكون العداوة والمحبة في زمان واحد قلنا يمكن ان يكون حصول احدهما في جزء منه والأخرى في آخر نظير ما صر في نفسه بوقوله تعالى اذ قالت الاناسكة يا صبرم بين انه بدل من اذ مجتمعون على ان وقوع الاختصام والبشارة في زمان واحد متسع

(قوله الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر) وجه كونه تأكيده الشعاره بان الحج كأنه أمر ثابت وجب من قبل لا حاجة الى الأمر
 به في هذا الزمان بل أخبر عن وجوبه الثابت وقال صاحب الكشف وجه التأكيده اشعاره بأنه هو واجب لله تعالى في رقاب الناس
 لا ينفكون عن أدائه والخروج عن عهده أي لا ينفكون عن وجوب أدائه ووجوب الخروج عن عهده (قوله فانه كما يصاح بعد
 ايهام) لوحذف الكاف لكان أولى لانه في الحقيقة ايضاح للمراد من الناس فانه أوضح ان المراد من الناس ليس العام الظاهر بل
 المقيّد وهم المستطيعون ولذا قال صاحب الكشف الثاني من وجوه (٣٣) التأكيده ان الايضاح بعد الايهام والتفصيل

بعد الاجال ابرادله في
 صورتين مختلفتين (قوله)
 لانه تكليف شاق) يمكن
 أن يقال ان هذا تعليل
 لتأكيده أمر الحج بالوجوه
 المذكورة أي قد أكد
 وجوب الحج في هذه الآية
 من وجوه لأنه شاق الخ أي
 لما كان هذا التكليف
 تكليفا شاقا جامعاً لأنواع
 المشقة كدبالتأكيدهات
 حتى يخافوا ويحذروا من
 تركه غاية الحذر ويمكن
 أن يقال علة الاشعار بعظم
 السخط أي انما أشعر
 بعظم السخط لأنه تكليف
 شاق فأكد غاية التأكيده
 ليخافوا ويحذروا من
 تركه (قوله وكفرت به
 خمس ملل) أي أصحابها
 هم اليهود والنصارى
 والمجوس والذين
 أشركوا (قوله يمنع النسخ
 الخ) أي ابتغاء عوج
 سبيل الله تعالى الذي هو
 دين محمد صلى الله عليه

الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر وابراره في الصورة الاسمية وابراده على وجه يفيد أنه حق واجب لله
 تعالى في رقاب الناس وتعميم الحكم أو لا تخم تخصيصه ثانياً فانه كما يصاح بعد ايهام وتنبيه وتذكير للمراد
 ونسبية ترك الحج كفر من حيث انه فعل الكفرة وذكر الاستغناء فانه في هذا الموضع مما يدل على
 المقت والخذلان وقوله عن العلمين يدل عليه ما فيه من مبالغة التعميم والدلالة على الاستغناء عنه
 بالبرهان والاشعار بعظم السخط لانه تكليف شاق جامع بين كسر النفس واتعاب البدن وصرف
 المال والتجرد عن الشهوات والاقبال على الله وروى أنه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أرباب الملل لخطبهم وقال ان الله تعالى كتب عليكم الحج فحجوا فامتت به ملته واحدة وكفرت
 به خمس ملل فنزل ومن كفر^(٩٣) (قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله) أي بآياته السمعية
 والعقلية الدالة على صدق محمد صلى الله عليه وسلم فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره وتخصيص أهل
 الكتاب بالخطاب دليل على ان كفرهم أقبح لان معرفتهم بالآيات أقوى وانهم وان زعموا أنهم
 مؤمنون بالتوراة والانجيل فهم كفرون بهما (والله شهيد على ما تعملون) والحال انه شهيد مطلع
 على أعمالكم فيجازيكم عليها لا ينفعكم التحريف والاستسرار^(٩٤) (قل يا أهل الكتاب لم تصدون
 عن سبيل الله من آمن) كرر الخطاب والاستفهام بمبالغة في التقرير ونفي العذر لهم واشعاراً بأن كل
 واحد من الامرين مستقيم في نفسه مستقل باستجلاب العذاب وسبيل الله به الحق المأمور وسأوكم
 وهو الاسلام قيل كانوا يفتنون المؤمنين ويحشرون بينهم حتى أتوا الاوس والخزرج فذكروهم ما بينهم
 في الجاهلية من التعادى والتحارب ليعودوا للثلة ويحتالوا لصددهم عنه (تبعونها عوجاً) حال من الواو
 أي باغين طائفتين طاعة عوجاً جانبا تلبوا على الناس وتوهموا أن فيه عوجاً عن الحق بمنع النسخ وتغيير
 صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوهما وبأن تحرشوا بين المؤمنين لتختلف كلهم ويحتل أمر
 دينهم (وأنتم شهداء) انهم ساءل الله والصد عنه اضلال واضلال وأنتم عدول عند أهل ملتكم بشقون
 باقوالكم ويستشهدونكم في القضايا (وما الله بغافل عما تعملون) وعيدهم ولما كان المنكر في
 الآية الأولى كفرهم وهم يجهرون به ختمها بقوله والله شهيد على ما تعملون ولما كان في هذه الآية
 صددهم للمؤمنين عن الاسلام وكانوا يخفونه ويحتالون فيه قال وما الله بغافل عما تعملون^(٩٥) (يا أيها
 الذين آمنوا ان طيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين) نزلت
 في نفر من الاوس والخزرج كانوا جواسيس يتحدثون فرهم شاس بن قيس اليهودي ففاظه
 تألفهم واجتمعهم فامسحوا من اليهود ان يجلس اليهم ويذكروهم يوم بعثوا ويشهدهم بعض
 ما قيل فيه وكان الظفر في ذلك اليوم لا بأس ففعل فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضوا وقالوا السلاح

(٥ - (بضاوى) - ثاني) وتغيير صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه اذا كان النسخ مدعوا لم
 يثبت دين محمد صلى الله عليه وسلم كما هو حقه اذ هو دال على نسخ سائر الاديان وايضاً ان عبرت صفة الرسول المبعوث في آخر الزمان
 المذكورة في التوراة كان هذا منهم أي اليهود في ابطال الدين الحنيفي (قوله ولما كان المنكر في الآية الأولى الخ) يعني ان الشهادة
 تتعلق بالأمر الظاهر ولذا ليس لأحد أن يشهد بشئ حتى يظهر عنده فلما كان كفرهم طاهر انساب الشهادة ولما كان ذكرني
 الفعلة مناسبة لاحتياهم ولاخفاء مكرهم لأنهم لما كانوا يخفون الضد ويحتالون فيه كان طاهر حاطم مشعراً بأنهم على ان الله غافل عما

ان الامر بانواع ابراهيم وتخصيصه من بين سائر الاديان يدل على ما ذكر (قوله وهو لا يلائم ظاهر الآية) اذ هو يدل على أن الذي ببكة الآن هو أول بيت وضع وأما النقل المذكور فيدل على أن أول بيت وضع للناس هو الضراح الذي رفع في زمان الطوفان (قوله حال من المستكن الخ) وهو فاعل الفعل الذي هو العامل في الظرف والتقدير للذي استقر ببكة مبارك (قوله لانه قبلتهم الخ) هذا يدل على كونه هدى بالنسبة الى بعض العالمين لانه ليس بقبله لساكنهم فان قبله بعضهم كاليهوديين المقدس وأما العلة الثانية وهي قوله تعالى فيه آيات فيفيدانه هدى (٣٢) بالنسبة الى جميع العالمين (قوله كالخرف الطير عن موازاة الكعبة) أراد أنها

لا تنظر فوق الكعبة بل تنحرف حتى لا تكون فوقها حال الطيران وقوله على مدى الاعصار أى من الزمان القديم الى الآن (قوله أى ومنها أمن دخله) هذا التقدير يناسب العطف على مقام ابراهيم على ما ذكره أولا في اعترافه وهو اذا كان مقام مبتدأ خبره منها وأما المناسب للتقدير الثاني فهو ما ذكرنا من كونه بدلا وهو أولى لعدم التقدير ولذا اقتصر عليه صاحب الكشاف (قوله كقوله عليه الصلاة والسلام الخ) فانه عليه السلام ذكر الثلاث ولم يذكر الاثنين لان قرأ العين في الصلاة ليست من الامور الدينية فلا يصح أن يجعل الثالث منها أقول يمكن أن يقال اذا أريد بأمر الدنيا أمور تحصل فيها وان كانت متعلقة بالآخرة باعتبار

قبل آدم بيت يقال له الضراح يطوف به الملائكة فلما هبط آدم أمر بان يحججه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الزاوية تطوف به ملائكة السموات وهو لا يلائم ظاهر الآية وقيل المراد انه أول بيت باشر في الزمان (مباركا) كثير الخير والنفع لمن حجه واعتمره واعتكف دونه وطاف حوله حال من المستكن في الظرف (وهدى للعالمين) لانه قبلتهم ومتبعدهم ولان فيه آيات عجيبة كما قال (فيه آيات بينات) كالخرف الطيور عن موازاة البيت على مدى الاعصار وأن ضواري السباع تحاطل الصيود في الحرم ولا تعرض لها من كل جبار قصده بسوء قهره الله كصاحب الفيل والجملة مفسرة لاهدى أحوال أخرى (مقام ابراهيم) مبتدأ محذوف خبره أى مقام ابراهيم أو يدل من آيات يدل البعض من السكك وقيل عطف بيان على ان المراد بالآيات أثر القدم في الصخرة الصماء وغوصها فيها الى السكعين وتخصيصها بهذه الالانة من بين الصخار وبقاؤه دون سائر آثار الانبياء وحفظه مع كثرة أعدائه ألوف سنة ويؤيده انه قرى آية بينة على التوحيد وسبب هذا الاتزان لما ارتفع ببيان السكعية قام على هذا الحجر ليتمكن من رفع الحجرة فغاصت فيه قدماء (ومن دخله كان آمنا) جملة ابتدائية وأشرطية معطوفة من حيث المعنى على مقام لانه في معنى أمن من دخله أى ومنها أمن من دخله أوفيه آيات بينات مقام ابراهيم وأمن من دخله اقتصر بدكرهما من الآيات الكثيرة وطوى ذكر غيرها كقوله عليه السلام حبب الى من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وقرعة عيني في الصلاة لان فهم غافين عن غيرهما في الدارين بقاء الامر مدى الدهر والأمن من العذاب يوم القيامة قال عليه السلام من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمنا وعند أبي حنيفة من لزمه القتل بردة أو قصاص أو غيرهما أو التجأ الى الحرم لم يتعرض له ولكن الجني الى الخروج (ولله على الناس حج البيت) قصده لانه يارة على الوجه المخصوص وقرأ حجة والكسائي وعاصم في رواية حفص حج بالكسر وهو لغة نجد (من استطاع اليه سبيلا) يدل من الناس يدل البعض من السكك محض له وقد فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستطاعة بالزاد والراحلة وهو يؤيد قول الشافعي رضى الله تعالى عنه انها المال ولذلك أوجب الاستئابة على الزمن اذا وجد أجره من ينوب عنه وقال مالك رحمه الله تعالى انها بالبدن فيجب على من قدر على المشي والكسب في الطريق وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى انها مجموع الامرين والضحية الى العليين وألحج وكل ما أتى الى الشئ فهو سبيلا (ومن كفر فان الله غنى عن العالمين) وضع كفره وضع من لم يحج تأكيد الوجوب وتعليقا على تاركه ولذلك قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء بهوديا ونصرانيا وقدا كذا أمر الحج في هذه الآية من وجوه

ظهور اثر تكون قرعة العين في الصلاة من أمور الدنيا لكن المعنى الاول أولى وأحسن بمراتب كما لا يخفى الدلالة على ذوى البصائر فلذا جعل العلماء الحديث على الحمل الاول ووجه حسنه أنه صلى الله عليه وسلم لما دعا الاثنين هم بالاعراض عن الأمور الدنيوية فكانه قال في نفسه مالى والأمور الدنيا فاعرض عنها واذكر شيئا عظيما يتعلق بالآخرة (قوله لأن فيه ما غنيت عن غيرها) أى في ذكر مقام ابراهيم وأمن الداخل ما يعنى عن ذكر غيرها اذا الأول متضمن لبقاء الأثر برؤية القدم وفي الثاني الأمن من العذاب يوم القيامة والاول بالنسبة الى الدنيا والثاني بالنسبة الى الدار الآخرة (قوله وكل ما أتى الى الشئ فهو سبيلا) قال العلامة الطيبي معناه كل ما أتى به الى الشئ من الأسباب فهو سبيلا

كفة فقال عند المدح والرضى بالشئ قال الرضى يقال ساكن الخاء وتنوينها مكسورة فان وصات خضفته وتوخته مكسور الخاء وربما تشدد متو نامكسورا وهي من الاصوات الدالة على التعجب وقال القاضي عياض (٣١) حكى الكسرى بلاتوين وروى بالرفع

واذا كررت فلاختيار
تحريك الاول منسوما
واسكان الثاني (قوله راجع
أوراجع) أحدهما بالمشنة
التحتانية وقبلها همزة
والجيم أو الخاء وعلى هذا
معناه قريب بروج نفعه
لقربه من البلد والآخ
بالموحدة والحاء (قوله
وان الآية تعم الاتفاق
الواجب والمستحب) علم
ذلك من تصديق البشير
والفرس فانه ليس صدقة
الغرض تتعاقبها الاذلا
زكاة فيها (قوله ويحتمل
التبيين) وعلى هذا معناه
شياً مما يحبون (قوله أى
المطعومات) أى المراد من
الطعام المطعومات كما
صرح به العلامة التفزازى
في هذا الموضع من حاشية
الكشاف وحينئذ يلزم أن
يكون لفظ كل لغواً والمراد
من المطعومات كل واحد
واحد منها لما قالوا من ان
الجمع المحلى باللام للاستغراق
ولو كان اللام في الجمع
للجنس كاذب اليسه
صاحب الكشاف في
مواضع اندفع السؤال
والاولى أن يفسر الطعام
بالمعوم فيكون المراد كل

راجع أو راجع وانى أرى ان تجعلها في الاقرب بين وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبها فقال هذه في سبيل
الله فحمل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد فقال زيد انما أردت أن تصدق بها فقال
عليه السلام ان الله قد قبلها منك وذلك يدل على ان اتفاق أحب الاموال على أقرب الاقارب أفضل وان
الآية تم الاتفاق الواجب والمستحب وقضى بعض ماتحبون وهو يدل على ان من التبعيض ويحتمل
التبيين (وماتنفقوا من شئ) أى من أى شئ محبوب وأغيره ومن لبيان ما (فان الله به عليم)
فيجازيكم بحسبه (كل الطعام) أى المطعومات والمراد أكلها (كان حلالينى اسرائيل)
حلالا لهم وهو مصدر نعت به ولذلك يستوى فيه الواحد والجمع والمذكور المؤنث قال تعالى لاهن حل لهم
(الاماحرم اسرائيل) يعقوب (على نفسه) كلحوم الابل وألبانها وقيل كان به عرق النساء فندر
ان شئ لم يأكل كل أحب الطعام اليه وكان ذلك أحبه اليه وقيل فعل ذلك للتداوى بإشارة الأطباء واحتج
بهم جوز للتبني ان يجتهد وللمانع ان يقول ذلك باذن من الله فيه فهو كتحريمه ابتداء (من قبل
ان تنزل التوراة) أى من قبل انزلها مشتملة على تحريم ما حرم عليهم لظلمهم وبغفهم عقوبة
وتشديداً وذلك رد على اليهود في دعوى البراءة معانى عليهم في قوله تعالى فيظلم من الذين هادوا حرمنا
عليهم طيبات وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الاّيتين بان قالوا لساناً أول من حرمت عليه
وانما كانت محرمة على نوح وابراهيم ومن بعده حتى انتهى الامر الى نازمنا فحرمنا كل ما حرمت على
من قبلنا وفي منع النسخ والطعن في دعوى الرسول عليه السلام موافقة ابراهيم عليه السلام بتحليله
لحوم الابل وألبانها (قل فانوا بالتوراة فانوا لها ان كنتم صادقين) أمرهم بحاجتهم بكتابتهم وتبكيهم
بما فيه من انه قد حرم عليهم بسبب ظلمهم ما لم يكن محرماً روى انه عليه السلام لما قاله لهم هتوا
ولم يجسروا وان يخرجوا التوراة وفيه دليل على نبوته (فن افترى على الله الكذب) ابتدعه على الله
بزعمائه حرم ذلك قبل نزول التوراة على نبي اسرائيل ومن قبلهم (من بعد ذلك) من بعد ما نزلتهم
الحجة (فأولئك هم الظالمون) الذين لا ينصفون من أنفسهم ويكابرون الحق بعد ما وضع لهم
(قل صدق الله) أمر يرض بكندهم أى ثبت ان الله صادق فيما أنزل وأنتم الكاذبون (فاتبعوا
ملة ابراهيم حنيفا) أى ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم أو مثل ملته حتى تتخلصوا من
اليهودية التي اضطرتكم الى التحريف والمكابرة لتسوية الاغراض الدنيوية وألزمتمكم تحريم
طيبات أهلها الله لا براهيم ومن تبعه (وما كان من المشركين) فيه إشارة الى ان اتباعه واجب في
التوحيد الصرف والاستقامة في الدين والتعجب عن الافراط والتفريط وتعرض بشرك اليهود
(ان أول بيت وضع للناس) أى وضع للعبادة وجعل متعبداهم والواضح هو الله تعالى ويدل عليه
انه قرئ على البناء للمفعول (للابن بكة) لبنة التي بكة وهي لغة في مكة كالنبط والخيوط وأمر
راتب وآرام ولازب لازم وقيل هي موضع المسجد ومكة المأمن بكة اذا زجه أو أمن بكة اذا دقه فانها
تبك أعناق الجبارة روى انه عليه السلام سئل عن أول بيت وضع للناس فقال المسجد الحرام ثم بيت
القدس وسئل كم بينهما فقال أربعون سنة وقيل أول من بناه ابراهيم ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم
العالمقة ثم قرش وقيل هو أول بيت بناه آدم فأنطمس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضعه

المعوم أى كل فرد من افراده ويمكن أن يقال مراد المصنف من قوله أى المطعومات نفسه بكل الطعام لانفسه الطعام (قوله وفى
منع النسخ) عطف على قوله في دعوة البراءة فان تحريم اسرائيل أى يعقوب عليه الصلاة والسلام ما ذكر على نفسه يدل على
نسخ حله (قوله والتعجب عن الافراط والتفريط) دلالة على التعجب غير ظاهر الا أن يقال المشرك افراط وتماثل والطاهر

بالصفة المذكورة محافله (قوله ولذلك لم تدخل الفاء) توضيحه أن إدخال الفاء في الخبر يشعر بأن المبتدأ متضمن للعلّة ترتيب الخبر عليه لكن جعل عدم قبول التوبة على إحدى الصور المذكورة لم يكن علة لعدم قبولها ما تضمنه المبتدأ فلا يصح إيراد الفاء على الخبر (قوله الثابتون على الضلال) إنما فسره بذلك لأن مطلق الضلال ليس مخصوصاً بهم بل يشملهم وغيرهم لكن الترتيب يدل على الاختصاص بسبب ضمير الفصل وكون الخبر محلي باللام فوجب أن يفسر بما ذكر حتى يصح الاختصاص ولك أن تقول الثابت على الضلال ليس مخصوصاً بهم لأن غيرهم قد يكون ثابت الضلال والاولى أن يفسر بكامل الضلال لأن لهم كمال الضلال لا رتدادهم بعد الإيمان ونصديق النبي صلى الله عليه وسلم وألّكفرهم بعيسى والنجيل ومحمد والقرآن وجعل الضلال على كماله ذكره العلامة النسابة وروى ويمكن أن يقال الثابت على الضلال مستفاد من عدم قبول التوبة ويكون القصر اضيفاً احترازاً عن تقبل توبتهم (قوله كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية الخ) توجهه أن يقال عدم قبول ملء الأرض ذهباً كناية عن عدم قبول الفدية أصلاً فكانه قيل لن يقبل من أحدهم فدية ولو كانت الفدية ملء (٣٠) الأرض لأنه غاية الفدية وإنما وجهه بلان ظاهر الكلام يقتضى أن يكون

المعنى فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً إن يفتديه ولو يفتدى به كذا وهذا المعنى غير ملائم (قوله) أو المراد ولو افتدى بمثله أي أن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً لو افتدى به ولو افتدى بمثله أيضاً يقبل (قوله لأن المثلين في حكم شيء واحد) علة للزيادة والحذف المذكورين أي قد يزاد مثل الشيء ويضاف إليه نحو قولك مثلك لا ينجل وتريد أنت لا تدخل وقد يحذف المثل المضاف إليه نحو أبو يوسف أبو حنيفة وإنما زيد وحذف لأن حكم مثل الشيء حكم نفسه فإذا زيد

بمحمد بعدما آمنوا به قبل مبعضه ثم ازدادوا كفرًا بالاصرار والعناد والطعن فيه والصد عن الإيمان ونقض الميثاق أو كقولهم ارتدوا وخفوا بكهنة ثم ازدادوا كفرًا بقولهم نتر بص بمحمد رب المنون أو ترجع إليه ونفاقه باظهاره (لن تقبل توبتهم) لأنهم لا يتوبون أولاً ويتوبون الا اذا أشرفوا على الهلاك فكفى عن عدم توبتهم بعدم قبولها تعليل في شأنهم وإبراز لحالهم في صورة حال الآسفين من الرجعة أولاً أن توبتهم لا تكون الانفاك لا لارتدادهم وزيادة كفرهم ولذلك لم تدخل الفاء فيه (وأولئك هم الضالون) الثابتون على الضلال (ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً) لما كان الموت على الكفر سبباً لامتناع قبول الفدية أدخل الفاء ههنا للاشعار به وملء الشيء ما يملؤه وذهباً نصب على التمييز وقرى بالرفع على البذل من ملء أو اخبر المحذوف (ولو افتدى به) محمول على المعنى كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملء الأرض ذهباً ومعطوف على مضمر تقديره فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً لوتقرب به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب في الآخرة والمراد ولو افتدى بمثله كقوله تعالى ولوان للذين ظلموا من الأرض جميعاً ومثله معه والمثل يحذف وبرد كثيراً لأن المثلين في حكم شيء واحد (وأولئك لهم عذاب أليم) مبالغة في التحذير وإفراط لأن من لا يقبل منه القصداء بما يعي عنه تكريماً (وما لهم من ناصرين) في دفع العذاب ومن مزيدة للاستغراق (لن تنالوا البر) أي أن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير أولن تناولوا بر الله الذي هو الرجعة والرضى والخسنة (حتى تنفقوا مما تحبون) أي من المال أو ما يهيمه وغيره كمثل الجاه في معاونته الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله روى أنها المنازات جاء أبو طلحة فقال يا رسول الله ان أحب أموالى الى يبرأ فضعها حيث أراك الله فقال بئح بئح ذلك مال

جعل حكم الشيء للمثل وإذا حذف جعل حكم المثل للشيء (قوله لأن من لا تقبل منه الفدية الخ) أي لم يحصل من راج قوله تعالى لن يقبل الخ إلا قنات السكى إذ يمكن أن لا يقبل منه الفدية لكن يعنى عنه تكريماً أي فضلاً فمما قيل وأولئك لهم عذاب أليم حصل الأقنات السكى من العفو (قوله ومن مزيدة للاستغراق) الظاهر أنه أراد بالاستغراق نفى الناصر مطلقاً وهو المقتضود لكن كون من مفيدة ليس مساعداً إلا إذا دخلت على السكرة المفردة نحو ما جاء في من أحداً ما إذا دخلت على الجمع فلا تنفذه ويمكن أن يكون مراده من الاستغراق استغراق الجمع كقوله صاحب المفتاح من أن الجمع المحلى باللام يفيد استغراق الجمع لا المفرد (قوله يبرأ) قال شارح البخارى اختلوا في ضبطه قال القاضى عياض رو ينافي فتح الباء والراء وفتح الراء وضمهما مع كسر الباء قالو بالرفع قرأناه على شيوخنا بالاندلس والروايات فيه القصر وروى أيضاً بالمد قال التيمي وحامقور كذا المحفوظ ويجوز أن يمد في اللغة وقد جاءء في اسم قبيلة يبرأ بستان من بساتين المدينة أي البستان الذي فيه يبرأ ضيف الير إلى حاو كانت بساتين المدينة تدعى بالآبار التي فيها يبرأ بفتح الباء وسكون التحتانية وفتح الراء وهو مقصور ولا ييسر فيه إعراب فهو كلمة واحدة لا مضاف ومضاف إليه (قوله بئح بئح)

واحد منهم أن المراد فعله بعض الجماعة فخذ المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه توسعا ولمافي هذا الاحتمال يتعرض له صاحب الكشف والعلامة النيسابوري بل اقتصر على الوجهين الآخرين ويمكن أن يقال ان النسبة المذكورة بطريق المجاز العقلي وقد أسلفنا البحث فيه (قوله والجواب أنه ينفى قبول الخ) حاصل هذا الجواب أن الاسلام هو الاعمال الخمسة المعروفة ويجوز أيضا ان يكون الدين تلك الاعمال ومفهوم الآية ان الاعمال التي هي غير الاسلام اذا جعلها الشخص ديناً وأعرض عن الاسلام ان يقبل منه ولا يلزم من عدم قبول الاعمال المذكورة عدم قبول كل شيء غير الاسلام (قوله أي الواقعين في الخسران) انما فسر بذلك لان الخاسر اذا حبل على ظاهره يقتضى مفعولا فلما لم يذكره جعل بمعنى (٢٩) الواقع في الخسران حتى لا يقتضى

المفعول وهذا يظهر ماسيحي من قوله ويجوز ان لا يقدر له مفعول بمعنى دخلا في الصلاح (قوله عطف على مافي ايمانهم من معنى الفعل الخ) فان معناه بعد ان آمنوا ويستشهد بصدق وأكن باعتبار ان كنع عطف على موضع أصدق لانه مجزوم لولم يكن الفاء فكانه مجزوم (قوله وعلى الوجهين الخ) أما على الاول فلان الظاهر ان المعطوف خارج عن المعطوف عليه وأما على الثاني فلان الاقرار وهو الشهادة لو كان داخل في حقيقة الايمان لكان ذكره بعد ذكر الايمان خاليا عن الفائدة (قوله ومفهومه ينفى جواز لعن غيرهم) لان تقديم الجار والمجرور وهو عليهم يقتضى حصر

أو بان يشكك عن نفسه على طريقة الملوك اجلاله والالتزوا كما يعتدى بالي لأنه ينهى الى الرسل يعتدى بعلى لأنه من فوق واتخاذهم المنزل عليه عليه السلام على المنزل على سائر الرسل لأنه المعرف له والعبارة عليه (لا تفرق بين أحد منهم) بالتعديق والتكذيب (وتحق له مسامون) متفادون أو مخلصون في عبادته (ومن يذنب غير الاسلام ديناً) أي غير التوحيد والانقياد لحكم الله (فأن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) الواقعين في الخسران والمعنى ان المعرض عن الاسلام والطلب لغيره فاقد للنعمة واقع في الخسران بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها واستبدل به على ان الايمان هو الاسلام اذ لو كان غيره لم يقبل والجواب أنه ينفى قبول كل دين بغيره لاقبول كل ما يغايه ولعل الدين أيضا للاعمال (كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد ايمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات) استبعاد لان يهديهم الله فان الخاند عن الحق بعد ما وضع لهم منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل نفى وإنكاره وذلك يقتضى أن لا تقبل نوبة المرتد وشهدوا عطف على مافي ايمانهم من معنى الفعل ونظيره فأصدق وأكن أحوال باضار قدم من كفر واوهو على الوجهين دليل على ان الاقرار باللسان خارج عن حقيقة الايمان (والله لا يهدي القوم الظالمين) الذين ظلموا أنفسهم بالاخلاق بالنظر ووضع الكفر موضع الايمان فكيف من جاء الحق وعرفه ثم أعرض عنه (اولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) يدل بمنطوقه على جواز لعنهم ومفهومه على نفى جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على الكفر فمطوعون عن الهدى ما يسون عن الرحمة رأسا بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون والعموم فان الكافر ايضا باعن منكسر الحق والمرد عنه ولا يمكن لا يعرف الحق بعينه (خالدين فيها) في اللعنة أو العقوبة أو النار وان لم يجز ذكرهما دلالة الكلام عليهما (لا تخفف عنهم العذاب ولا هم ينعظون إلا الذين تابوا من بعد ذلك) أي من بعد الارتداد (وأصلحوا) ما فسدوا ويجوز أن لا يقتصر له مفعول بمعنى ودخلوا في الصلاح (فان الله غفور رحيم) يفضل عليه قيل انتهزت في الحارث بن سويد حين ندع ردة فارس الى قومه أن سألوا هل لي من نوبة فارس الى أخيه الجلاس بالآية فرجع الى المدينة فتاب (إن الذين كفروا وبعاد ايمانهم ثم ازدادوا كفراً) كاليهود كفروا بعد موسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بعمده والقرآن أو كفروا

اللعنة عليهم (قوله مطبوعون على الكفر) فيه انه قال في ختم الله على قلوبهم الآية ان الختم هو الهيئة التي حصلت في النفس بمنع الايمان وقبول الحق ويعبر عنه بالطبع وقال أيضا ان ختم الله الآية علامة للحكم السابق الذي هو تنبيه الاذار وعدمه وعلى ما ذكر يكون الطبع مستلزما لعدم الايمان أبدا والالم يصح ان يكون علامة للتسوية بالمذكورة والاستثناء المذكور ههنا وهو قوله تعالى الا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا الآية ينافي ذلك والجواب أن أولئك اشارة الى القوم المذكورين بعد استثناء التائبين منهم فقي الذين بقوا على الكفر وهم مطبوعون على الكفر بقي ههنا ان يراد لعل لا يظهر وجهه فان ما ذكره هو الفرق الاولى اسقاطه (قوله فان الكافر الخ) جواب سؤال وهو انه كيف يعم الناس الكافرين وهم لم يلغوا من كفر بعد ايمانهم وتصديقه الرسول فاجاب بان الكافر وان لم يلغ صريحا من كان بالصفة المذكورة وهي الكفر بعد الايمان لكنه يلغنه ضمنا فانه يلغن مخالف الحق ومن كان

(قوله واللام في المأمونية) كأنها لو لم تظهر بق جواب القسم أي سهاته لفهمه (قوله الخبرية) أي كونهما موصولة فالضمير
 الراجع اليه محذوف والتقدير أتيتكموه كما سيحكي ولكن هذا المعنى غير ظاهر ولذا اقتصر بعض المفسرين على الشرطية إلا أن
 يقال إن الموصولة مبتدأ متضمن لمعنى الشرط (قوله لأجل إيتائي أياكم الخ) فإن قيل ما وجه جعل الإيتاء المذكور علة لأخذ
 الميثاق قلنا اختصاصهم بالفضيلة المذكورة وهي الإيتاء المذكور يوجب الإيمان بالرسول المصدق لهم ونصره فإن قيل النبيون علم-الكن
 أصحاب الكتب ليسوا كذلك بل بعضهم قلنا الكتاب وإن كان خاصا لكن الحكمة عامة للسلك فيكون المجموع والمجموع والأولى
 أن يقال إن من لم يزل عليه كتاب في حكم من نزل عليه من حيث وجوب الاتباع (قوله وقرئ للمعنى حين) إذا كان لما ظرفا
 كان فعله الذي تعلق هو به محذوف أي (٢٨) لما أتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم وجب عليكم الإيمان

به فيفيد جواب القسم ولا يجوز أن يكون ظرفا لقوله
 أتيتكم لأن هذه اللام تنوع
 أن يعمل ما بعدها فإجابها
 ويكون لتوأمين سادسا
 جواب القسم (قوله فليشهد
 بعضكم على بعض) فعلى
 القول الأول من الأقوال
 المذكورة في تفسير ميثاق
 النبيين وكذا على باقيها
 يكون شهادة بعضهم على
 بعض شهادة لكل نبي وشهادة
 بعض الأمة على من سواهم
 وعلى القول الثالث يكون
 شهادة بعضهم لبعض ما
 ذكر أو يكون شهادة بعض
 الأمة على بعض وقس
 عليه القول الآخر (قوله
 عطف على الجملة المتقدمة)
 وهي فاولئك هم الناصقون
 والهمزة متوسطة
 بينهما لا ينكار أي لا يلزم

من العطف المذكور عطف الانشاء على الاخبار لان الاستفهام ليس حقيقة بل للإنكار (قوله
 أي طائعتين بالنظر واتباع الحجة) ظاهر ويدل على حصر سبب الاسلام طوعا في النظر واتباع الحجة وليس كذلك إذ يجوز أن يكون السبب
 حصول العلم بدهة بوجوب الاسلام طوعا وكرها وهذا هو الظاهر من حال الملائكة الذين هم في السموات (قوله وأختار بن الح) هذا
 تفسير آخر لقوله تعالى ولما أسلم إلى قوله طوعا وكرها فالاسلام بالمعنى الأول هو تسليم الدين والإيمان والمعنى الثاني التسخير تحت الحكم
 وعدم القدرة عن الخروج عنه فإن الكفار أيضا تسخرون تحت حكم القضاء وما رآه الله بهم (قوله وأيضا المنسوب إلى واحد من
 الجمع الخ) لا يخفى ما أن يكون المنسوب المذكور ثابتا للجمع في الواقع أو لأدعى الأول لا يصح أن يقال المنسوب إلى واحد ينسب إلى
 الجمع لأن معنى العبادة المذكورة أن الشيء الذي هو غير ثابت للجمع ينسب إليه بسبب ثبوته لواحد منهم وعلى الثاني يكون النسبة إلى
 الجمع كذا وأما ما وقع في بعض العبارات من نسبة ما هو ثابت لواحد إلى الجمع ففعل فيه تقديرنا بأن يقال في مثله فعله الجماعة إذا فعل

من فعل الله تعالى بل من فعل العبد فيكون فعل العبد ليس فعل الله تعالى فيكون العبد خالفه كما هو مذهب المعتزلة فأجاب بان المعنى ان المحرف ليس منزلا من عند الله تعالى على نبيه وان كان فعله تعالى اذلا يلزم من نفي الاخص وهو الانزال من عنده في الاعم الذي هو كونه فعله تعالى (قوله بسبب كونكم معلمين الكتاب الخ) لك ان تقول لكفي في الاربانية كون الشخص عالما بالكتاب كأدال عليه قراءه ابن كثير ونافع وغيرهما فائدة التعليم قلنا فائدة اعتبار العمل فان التعليم عمل وقد قال الرباني من له كمال عمل وعلم وأما قوله فائدة التعليم معرفة الحق والخير للاعتقاد ففيه ان معرفة الحق والخير مقدم على التعليم فكيف يكون بسببه الان يقال ان التعليم يوجب زيادة المعرفة وكلها وثباتها (قوله عطفائي ثم يقول) يدل على ان هذا العطف متحقق على الوجهين وهما كون لا مزيدة وغيرهما (قوله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه و يأمر الخ) فيه انه منهي عن اجتناع الامرين (٢٧) المذكورين ولا يلزم الهى عن كل منهما وهو المطلوب قلنا الهى عن مجموع الامرين

المذكورين يلزم الهى عن كل منهما لان أحد الامرين يستلزم الآخر كما يفهم مما سيجيء من ان الامر بعبادة نفسه والهى عن عبادة غيره من النبيين مما لا وجه له لانهم أكفأوا فاذا تحقق أحدهما وجب ان يتحقق الامر الآخر فتتحقق الجموع وقوله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه هذا بيان حاصل معنى قوله ثم يقول للناس كونوا عبادا لى (قوله وغير مزيدة الخ) يعنى اذا كانت غير مزيدة يكون النهى متوجها الى مجموع القول وعدم الامرين المذكورين أى ليس لمن آتاه الله الكتاب والحكم والنسوة أن يقول للناس كونوا عبادا لى ولا يأمرهم

تأ كيد وتسجيل عليهم بالكذب على الله والتعمد فيه (٢٨) ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لى من دون الله) نكذيب ورد على عبادة عيسى عليه السلام وقيل أن أبارافع القرظي والسيد النجراتي قالوا لمحمد أثر يدان بعبدك وتتخذك رباً فقال معاذ الله أن نعبد غير الله وأن نأمر بعبادة غيره فلا بذلك بعنى وبذلك أمرى في فترات وقيل قال رجل يا رسول الله نسلم عليك كإسلام بعضنا على بعض أفلا نسجد لك قال لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله ولكن أكرموا نبيكم وأعرفوا الحق لأهله (ولكن كونوا بآئين) ولكن يقول كونوا بآئين والرباني منسوب الى الرب بزيادة الألف والنون كاللحياني والرقباتي وهو الكامل في العلم والعمل (عما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون) بسبب كونكم معلمين الكتاب وبسبب كونكم تدرسون له فان فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق والخير للاعتقاد والعمل وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب تعلمون بمعنى علمين وقرأ تدرسون من التدريس وتدرسون من أدرس بمعنى درس كأكرم وكرم ويجوز أن تكون القراءة المشهورة أيضا بهذا المعنى على تقدير وبما كنتم تدرسون على الناس (ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا) نصبه ابن عامر وحزرة عاصم ويعقوب عطفائي ثم يقول وتكون لا مزيدة تأ كيد معنى النبي في قوله ما كان أى ما كان لبشر أن يستنبه الله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه و يأمر بالتأخذ الملائكة والنبيين أربابا أو غير مزيدة على معنى انه ليس له أن يأمر بعبادته ولا يأمر بالتأخذ كفتاثر ربابا بل ينهى عنه وهو أدنى من العبادة ووقعه الباقون على الاستئناف ويحتمل الحال وقرأ أبو عمرو على أصله برواية الدورى باختلاس الضم (أيا أمركم بالكفر) انكار والضمير فيه للبشر وقيل لله (بعد إذ أتم مسهون) دليل على أن الخطباء للمسلمين وهم المستأذنون لأن يسجدوا له (وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه) قيل الله على ظاهره وإذا كان هذا حكم الأنبياء كان الأثم به أولى وقيل معناه انه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأجمع واستغنى بذلك عن ذكر الأثم وقيل اضافة الميثاق الى النبيين اضافته الى الفاعل والمعنى وإذا أخذ الله الميثاق الذى وثقه الأنبياء على أجمع وقيل المراد اولاد النبيين

بان يعبدوا الملائكة والنبيين والمقصود انه اذا أمر الناس بعبادة نفسه يجب ان يأمرهم بعبادة غيره من الانبياء والملائكة لانهم أكفأ له في عدم صلاحية العبودية فآتياها لنفسه ونفيا عن غيرهم ترجيح من غير مرجح وههنا نظر وجواب فتأمل واعلم ان على كلا الوجهين التفاتا الى الآية لان حق الكلام أن يقال ولا يأمرهم اذا ضمير عبارة عن الناس المذكورين سابقا (قوله بل ينهى عنه) فانه صلى الله عليه وسلم نهى العرب عن عبادة الملائكة واليهود والنصارى عن عبادة عزير والمسيح فان قيل لم يقل وينهى عنها كمن تتخذوا الخ قلنا اذا كان عدم الامر بالتأخذ المذكور والامر بعبادة نفسه منهياعنه كما هو مقتضى الوجه الثاني فيكون النهى عن الاتخاذ الامر المذكور كذلك بطريق الاولى (قوله وإذا كان هذا حكم الانبياء الخ) هذه الاشارة الى أخذ العهد والنبيون لما كانوا أصحاب الوحي أمكن أخذ الميثاق عنهم وأما غيرهم من الأثم فاخذ الميثاق عنهم بواسطة انبيائهم

عذر بكم عليه اذا الحاجة عند الله ليس هدى (قوله وعموم المتقين الخ) يعني انه لا بد من رابط للجزاء بالشرط والغالب هو الضمير وقد يقوم شيء آخر مقام الضمير وهو هنا (٢٦) عموم المتقين لان عمومهم المعنى كلمة الشرط يقوم مقام الرابط فكانه قيل فان الله

يحبهم وغيره من المتقين (قوله) بما يسرهم الخ هذان توجهان لقوله تعالى لا يكلمهم الله الاول بابي الكلام بما يسرهم وان وقع التكلم بالشئ الآخر والثاني نفى التكلم مطلقا في القيمة وقوله ان الملائكة يستأنسهم جواب سؤال هـ رانه كيف لا يكلمهم بشئ أصلا وقد قال تعالى فور بك لفسأنتهم والجواب عنه ان المراد أمر الله الملائكة بالسؤال منهم وقوله ولا يفتقون بكلماته وآياته مناهاتهم لا يفتقون بها في الدنيا فيكون عدم التكلم مجازا عن عدم الانتفاع لان ما لا ينتفع به فكانه معدوم (قوله) والظاهر انه كناية لمجاز (قوله) لا يمكن ان يراد من عدم التكلم المعنى الحقيقي فلا وجه للمحك بانه مجاز والا

لاهم يزعمون ذلك صريحا أي يزعمون ان المحرف من عند الله ولا يكتفون بان يدعوه المحرف في التوراة بقدرته فيها (قوله وهذا لا يقتضي الخ) يعني يزعمون قوله تعالى وما هو من عند الله انه أي المحرف ليس

كعبده بن سلام استودعه قرشي ألفا ومائتي أوقية ذهباً فأداه اليه (ومنه من إن تأمنه يد ينار لا يؤده اليك) كفتح خاص بن عاز وراء استودعه قرشي آخر ديناراً فجده وقيل المأمونون على الكثير النصارى اذا الغالب فيهم الامانة والخاتون في القليل اليهود اذا الغالب عليهم الخيانة وقرأ أجرة وأبو بكر وأبو عمرو يؤده اليك ولا يؤده اليك باسكان الهاء وقالون باختلاس كسرة الهاء وكذا روى عن حفيص والباقون باشباع الكسرة (الأمادمت عليه قائما) الأمدة دوايك قائما على رأسه مبالغا في مطالبة بالتقاضى والترافع واقامة البيعة (ذلك) اشارة الى ترك الاداء المدلول عليه بقوله لا يؤده (بأنهم قالوا) بسبب قولهم (ليس علينا في الأميين سبيل) أي ليس علينا في شأن من ليسوا من أهل الكتاب ولم يكونوا على ديننا عتاقاً وذم (و يقولون على الله الكذب) بادعائهم ذلك (وهم يعلمون) أنهم كاذبون وذلك لانهم استحلوا ظلم من خالفهم وقالوا لم يحفل لهم في التوراة حرمة وقيل عامل اليهود رجلا من قريش فلما أسلموا تقاضوهم فقالوا اسقط حقيكم حيث تركتم دينكم وزعموا انه كذلك في كتابهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عند نزولها كذب أعداء الله ما من شئ في الجاهلية الا هو تحت قدسي الا الامانة قائما مؤداة الى البر والفاجر (بلى) انبأت لما نشوه أي بلى عليهم فيهم سبيل (من أوى بعهدنا واتي فان الله يحب المتقين) استئناف مقرر للجملة التي سدت بلى مسددا والضمير المحرور لمن أوتيه وعموم المتقين ناب عن الراجع من الجزاء الى من وأشعر بان التقوى ملاك الامر وهو يعمر الوفاء وغيره من أداء الواجبات والاجتناب عن المناهي (إن الذين يشكرون) يستبدلون (بعهدنا) بما عاهدوا الله عليه من الايمان بالرسول والوفاء بالامانات (وأيمانهم) وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ولننصرنه (ثم أفليلا) متاع الدنيا (أولئك لأخلاقهم في الآخرة ولا يكلمهم الله) بما يسرهم أو بشئ أصلا وإن الملائكة يسألونهم يوم القيامة أولا ينتفعون بكلمات الله وآياته والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم لقوله (ولا ينظر اليهم يوم القيامة) فان من سخط على غيره واستهان به أعرض عنه وعن التكلم معه والانتفاع نحوه كما ان من اعتد بغيره بقاؤه وكثر النظر اليه (ولا يزكهم) ولا يثني عليهم (ولهم عذاب أليم) على ما فعلوه قيل انها نزلت في أحبار حرقوا التوراة وبدلوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم وحكم الامانات وغيرهما وأخذوا على ذلك رشوة وقيل نزلت في رجل أقام سلعة في السوق خلف لقد اشترها بما لم يشترها به وقيل نزلت في ترفع كان بين الاشعث بن قيس ويهودي في بشر أو أرض وتوجه الحلف على اليهودي (وإن منهم أمة يقرأون القرآن وهم لا يفهمون) أي الحرفين ككعب ومالك وصبي بن أخيط (يأولون السنينهم بالكتاب) يفتلونهم بقرآنه فيميلونها عن المنزل الى المحرف أو يعطفونها بشبه الكتاب وقرئ يولون على قلب الواو المضمومة همزة ثم تخفيفها بخذفها والقاء حركاتها على الساكن قبلها (لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب) الضمير للمحرف المدلول عليه بقوله يولون وقرئ ليحسبوه بالياء والضمير أيضا للمسلمين (و يقولون هو من عند الله وما هو من عند الله) تأكيد لقوله وما هو من الكتاب وتشيع عليهم وبيان لانهم يزعمون ذلك تصرحا لاتر يضا أي ليس هو نازل من عنده وهذا لا يقتضي أن لا يكون فعل العبد فعل الله تعالى (و يقولون على الله الكذب وهم يعلمون)

تاكيد

(قوله يلبسون الحق مع الباطل) هذا تفسير يلبسون بفتح الباء ولبس الحق مع الباطل كلبس ثوبي زور (قوله كلايس ثوبي زور) هذا تمهيد حديث وهو ان المتشيع بما لم يملك كلايس ثوبي زور وتوضيحه ان المتشيع هو الذي يظهر انه شيعان وليس به المراد بهذا المتصاف ولا بس ثوبي زور وهو الذي استعار ثوباً يتجمل به أو يتسكبه لتقبل شهادته فهو يشهد به زوراً و يظهر انه له وليس له فيلبس بجثتي زور و يصبر كانه لا بس ثوبين من الزور ووجه الشبه بين المتصاف بما لم يملك ولا بس ثوبي زور ان المتصاف ادعى الكذب يزعم ان له فضيلة و يفوق الناس بزعمه الباطل فيكون له جهتان (٢٥) شبهتان بالزور و اضافة الثوب الى الزور

لا اختصاص كما في حاتم الجود (قوله أي دبرتم ذلك الخ) أي دبرتم التدبير المذكور وهو الامر بالايمان أول النهار والكفر آخره لانه المذكورة وهي مضمون قوله تعالى ان يؤتي الخ أي سبب التدبير المذكور هو اتياء الله أحد العلم والكتاب والدين الحق كما آتاكم وتوضيحه ما ذكره صاحب الكشاف ان معناه لان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم فاقم ذلك ودبروه لاثني آخر يعني ان ما بكم من الحسد والبغى ان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان قاتم ما قاتم (قوله عطف على ان يؤتى على الوجهين الاولين) العطف على الوجه الثاني ظاهر واما عطف على الاول انكم دبرتم ما ذكر لان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم وبما يتصل به عند كفركم من محاجتهم لم يكن عند ربكم (قوله ان الهدى

يشعرون) وزوره واختصاص ضرره بهم (يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله) بما نطق به التوراة والانجيل ودلت على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (وأنتم تشبهون) أنها آيات الله أو بالقرآن وأنتم تشبهون نعتة في الكتابين أو تعلمون بالمحجرات أنه حق (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل) بالتحريف وبرايز الباطل في صورته أو بالتقصير في التمييز بينهما وقرئ تلبسون بالخشديد وتلبسون بفتح الباء أي تلبسون الحق مع الباطل كقوله عليه السلام كلايس ثوبي زور (وتكتمون الحق) نبوة محمد عليه السلام ونعتة (وأنتم تعلمون) علمين ايمانكم ونه (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمينوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار) أي أظهر والايمان بالقرآن أول النهار (وأكفروا آخره لعالمهم يرجعون) واكفروا به آخره لعالمهم يشكون في دينهم فلما بانكم رجعتم خلل ظهر انكم المراد بالطائفة كعب بن الاشرف ومالك ابن الصيف قالوا اصحابهم لما حوت القبلة آمينوا بما أنزل عليهم من الصلاة الى السكعة وصلوا اليها أول النهار ثم صلوا الى الصخرة آخره لعالمهم يقولون هم أعلم منا وقد رجعوا فارجعون وقيل اثناعشر من أبحار خيرين فقالوا بان يدخلوا في الاسلام أول النهار ويقولوا آخره نظرنا في كتابنا وشاورنا علماءنا فلم نجد محمد عليه الصلاة والسلام بالنعته الذي ورد في التوراة لعلى اصحابه يشكون فيه (ولا تؤمنوا الا لمن نبيح دينكم) ولا تقروا عن تصديق قلب الآلهل دينكم أولا تظهروا ايمانكم وجه النهار الا لمن كان على دينكم فان رجوعهم أرجى وأهم (قل ان الهدى هدى الله) هو يهدي من يشاء الى الايمان ويثبت عليه (ان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) متعلق بمحذوف أي دبرتم ذلك وقاتم لان يؤتى أحد والمعنى ان الحسد حكمكم على ذلك أو بلا تؤمنوا أي ولا تظهروا ايمانكم بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم الاشياء لكم ولا تشبهوه الى المسلمين لاثني بدنباتهم ولا الى المشركين لاثني بدعوتهم الى الاسلام وقوله قل ان الهدى هدى الله اعتراض يدل على أن كيدهم لا يجدي بطلان أو خبر ان على أن الهدى الله يدل من الهدى وقراءة ابن كثير أن يؤتى على الاستفهام للتقرير تعويد الوجه الاول أي الا أن يؤتى أحد دبرتم وقرئ إن على أنها نافية فيكون من كلام الطائفة أي ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم وقولوا لهم ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم (أو نجاكم عند ربكم) عطف على أن يؤتى على الوجهين الاولين وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربكم فيدخضوا تحتكم عند ربكم والواو ضمير أحد لانه في معنى الجمع اذ المراد به غير اتباعهم (قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يتخص برحمة من يشاء والله ذو الفضل العظيم) رد وباطل لما زعموه بالحجة الواضحة (ومن أهل الكتاب من إن تأتته بقبطار يؤده اليك)

(٤ - (بضاروي) - ثاني) هدى الله اعتراض هدايتكم بالتفسير الثاني لا بالاول اذ على هذا الوجه يكون ان يؤتى أحد كلام الله تعالى كما ان قل ان الهدى هدى الله كذلك (قوله لا يجدي بطلان) قال في الصحاح معناه لا يستفاد منه كثير فائدة ووجه دلالة على ان كيدهم لا يجدي بطلان هو ان معنى الكلام ان الهدى الذي اهتدى به المسلمون هدى الله الغالب على كل شيء فلا ينفع كيدهم في دفع الهدى المذكور (قوله وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربكم) أي يكون على الوجه الثالث وهو ان يكون ان يؤتى خبران أو بمعنى حتى لان حاصل الكلام حينئذ قل ان هدى الله ان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم حتى يحاجوكم ولا يصلح عطف يحاجوكم

ان هذه العبارة دلت على انهم كاذبون فيما ادعوا وورد فيه فكيف يفسر به قوله تعالى فيما ليس لكم به علم الان يقال المراد من العلم به بادعائهم فسكانهم كانوا يدعون أشياء ليست في التوراة ويزعمون العلم بها وفيهم عما ذكر انهم لم يدعوا ورو كيفية دين ابراهيم في التوراة وهذا بعيد لان دعواهم ان ابراهيم كان على دينهم يدل على انهم يدعون العلم بدين ابراهيم وورد في كتابهم فالاولى الاختصار على الوجه الاول كما فعله صاحب الكشاف (قوله وقيل هؤلاء بمعنى الذين) هذا هو مذهب الكوفيين (قوله أصله أتم) بتوسط ألف بين همزة الاستفهام وهمزة أتم (قوله باليمن غير همزة) أى باسقاط همزة أتم (قوله تصریح بمقتضى ما فسر من البرهان) هو قوله تعالى يا أهل الكتاب تحتاجون الآية قاله على ما فسر دال على ان ابراهيم ما كان يهوديا ولا نصرانيا (قوله لا شتر اك الزام) أى دل البرهان المذكور على انه لم يكن على الاسلام كما دل على انه لم يكن يهوديا ولا نصرانيا لان نفي اليهودية والنصرانية بسبب انها متحققة بعد ابراهيم وهذا بعينه جار في كونه ايس على ملة الاسلام لانه أيضا قبلها واعلم ان المفهوم من كلام المصنف ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يكن على ملة الاسلام فتكون شرعته مخالفة لملة الاسلام في الفروع قال العلامة النيسابورى في هذا المقام فان قيل قولكم ابراهيم على دين الاسلام ان أردتم به الموافقة في الاصول فليس هذا محتما بدين الاسلام وان أردتم به الموافقة في الفروع لزم ان لا يكون محمد صاحب شرعية بل كان مقرر للشرع قبله قلنا اختار الاول والاختصاص (٢٤) ثابت لان اليهود والنصارى مخالفون في الاصول في زماننا اذ ولهم بالتثليث

من دين ابراهيم وقيل هؤلاء معنى الذين وحاجتهم صلته وقيل هاتم أصله أأتم على الاستفهام
للتعجب من حافتهم فقبلت الهمة هاء وقرأ نافع وأبو عمر وهاتم حيث وقع بالمد من غير همز
وورش أقل مدو قبل بالهمز من غير ألف بعد الهاء والباقون بالمد والهمز والبرزى بقصر المدعى
أصله (والله يعلم) ما حاجتهم فيه (وأتم لانعمون) وأتم جاهلون به (ما كان ابراهيم يهودياً
ولا نصرياً) تصرح بمقتضى مآزره من البرهان (ولكن كان حنيفاً) مانلاً عن العقائد
الزائفة (مسلماً) متقاداً لله وليس المراد أنه كان على ملة الاسلام وإلا لاشترك الالزام (وما كان
من المشركين) تعريض بأنهم مشركون لانرا كهم به عز برا والمسح ورد لادعاء المشركين انهم
على ملة ابراهيم عليه السلام (إن أولى الناس بابراهيم) إن أحضهم به وأقر بهم منه من الولي
وهو القرب (للمن أتبعوه) من أمته (وهذا النبي والذين آمنوا) لموافقهم له في أكثر ما شرع
لهم على الاصلة وقرئ (والنبي بالنصب عطا على الهاء في أتبعوه وبالجر عطا على ابراهيم (والله
ولي المؤمنين) ينصرهم ويجازيهم الحسنى لايمانهم ^{٤٢} (ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم)
نزلت في اليهود لما دعوا حذيفة وعجباراً ومعاذاً الى اليهودية ولو بمعنى أن (وما يضلون إلا أنفسهم)
وما يخطأهم الاضلال ولا يعود وباله الاعمالهم إذ ضاعف به عذابهم أو ما يضلون الأمثالهم (وما

والمشارك عزير والمسح
بالبلة الى غير ذلك من قبائح
أفعالهم أو الثاني ولا يلزم
ما ذكر لجواز انه تعالى
نسخ تلك الفروع بشرع
موسى ثم في زمان محمد
نسخ شرع موسى بتلك
الشريعة التي كانت ثابتة
في زمان ابراهيم فيكون
محمد صاحب الشريعة مع
موافقة شرعه شرع
ابراهيم في معظم الفروع
هنا لفظ النيسابوري

يعينه وهو دال على ان المراد من قوله سبحانه انه على ملة الاسلام ولا باعث على مجرد جعله منقادا
يشعرون

(قوله لموافقته لم في أكثر ما شرع لهم على الإصالة) شرع بصيغة المجهول ونوضح المقصود ان يقال لو وافقة النبي والمؤمنين في أكثر ما شرع الله لهم على الإصالة لا بمجرد اتباع إبراهيم بل لأنه صلى الله عليه وسلم صاحب شرع بالإصالة أي بالاستقلال الا ان شرعه موافق لشرع إبراهيم في أكثر ما شرع وكان اجتهدا يوافق مجتهدا آخر فيما اجتهد فيه وان لم يكن أحدهما ناعيا للآخر بل كل منهما مستقل بنفسه (قوله عطف على الهاء في اتبعوه) الذين اتبعوا إبراهيم وهذا النبي هم المؤمنون فلا فائدة في ذكر المؤمنين بعده الا ان يقال من عطف الصفات بعضها على بعض (قوله ولو يعني ان ذكر) في قوله تعالى يود أحدهم لو يعمر المؤمن سنه ان لو بمعنى ليت وهذا ان لو بمعنى ان والوجه ان يقال ان لو في مثل هذا الموضع حرف مصدرى فيكون معنى الكلام ودت طائفة من أهل الكتاب اضلالكم فتكون الواقعة في قوله ولو بمعنى أن أن المفتوحة وهي الحرف المصدرى وكانا حققنا هذه المسئلة في سورة البقرة (قوله وما يتخطاها من الاضلال الخ) الكلام على هذا استعارة تمثيلية شبه حال من لا يتخطى الاضلال منه الى غيره ولا يؤثر فيه ولا يعود وبال الاضلال الاعليه بحال من لا يضل الانفسه تقدير اوعى الوجه الآخر يكون التجوز في أنفسهم

أن تدخل على المبتدأ لأنه لام الابتداء لكن لما امتنع دخوله عليه ههنا لزوم اجتماع حرفي التأكيده وهوان واللام دخلت على ما هو أقرب الى المبتدأ الذي هو موضعهما الاصلية (قوله لا أحد سواه يساويه الخ) لك أن تقول لم لا يجوز أن تكون آلهة متفانوا قدرهم وحكمهم والجواب ان الالهوية وهي المعبودية بالحق تقتضي أن يكون المعبود على أكل حال ولو كان أحداً أكمل منه لكان ذلك الاكمل هو المعبود لا من هو ناقص عنه وقد أوضحنا ذلك أكمل اوضح في أوائل الحواشي التي كتبناها على شرح المواقف (قوله بل والى فساد العالم) يرد عليه ان المشركين كثير في العالم مع انه غير فاسد (٢٣) والجواب ان المراد بالفساد خلاف

ما هو الاصح ولا شك ان الشرك مستلزمه (قوله ولا يراه أهلاً لان يعبد) هذا في الظاهر تكرر اذ جعل غيره تعالى شريكاً في استحقاق العبادة هو ان يعتقد انه أهل لان يعبد والجواب ان المراد من قوله ولا نجعل الخ نفي الشرك الجعلي أي كونهم جاعلين لغير الله شريكاً في استحقاق العبادة وأريد بالجعل الشرك والمراد من قوله ولا نراه أهلاً لان يعبد نفي كون غيره مستحقاً للعبادة في الواقع (قوله قال هو ذاك) فاعل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه ان اتخاذ الأجر والزهبان أرباباً ممن دون الله ذاك أي طاعتهم في تحليل بعض الاشياء ونحر بعضها أو بالعكس (قوله اعترفوا باننا مسجونونكم وأعترفوا الخ) الاول ان يكون

صرح فيه بمن المريدة للاستغراق تأكيده للرد على النصارى في تثليثهم (وإن الله هو العزيز الحكيم) لا أحد سواه يساويه في القدرة التامة والحكمة البالغة بإشارته في الالهوية (فإن تولوا فإن الله يعلم بالسيئين) وعيد لهم ووضع المظهر موضع المضمحل على ان التولي عن الحجج والاعراض عن التوحيد افساد للدين والاعتقاد المؤدى الى فساد النفس بل والى فساد العالم (قل يا أهل الكتاب يعلم أهل الكتابين وقيل برديبه وفنجران أو يهود المدينة) (تعالوا الى كلمتنا ونبينا ونبينا) لا يختلف فيها الرسل والكتب ويفسرهما ما بعدها (الأنعبد إلا الله) أن نوحده بالعبادة ونخلص فيها (ولانشرك به شيئاً) ولا نجعل غيره شريكاً في استحقاق العبادة ولا نراه أهلاً لان يعبد (ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً ممن دون الله) ولا نقول عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله ولا نطيع الأبحار فيما أحدثوا من التحريم والتحليل لأن كلاً منهم بعضنا بشر مثلاً روى أنه لما نزلت أخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله قال عدو بن حاتم ما كتبنا نعبدكم يا رسول الله قال ليس كانوا يحبون لكم ويحرمون فتأخذون بقوله فلم قال هو ذاك (فإن تولوا) عن التوحيد (فتقولوا أشهدوا باننا مسجونون) أي لزمتمكم الحجة فاعترفوا باننا مسجونونكم أو اعترفوا بانكم كافرون بما نطق به الكتب وتطابق عليه الرسل ^{تنبيه} أنظر الى ما راعى في هذه القصة من المياعة في الارشاد وحسن التدرج في الحجاج بين أولاً احوال عيسى عليه الصلاة والسلام وما عاينوا عليه من الاطوار المنافية للالهوية ثم ذكر ما يحل عقدتهم ويزج شبهتهم فلما رأوا عنادهم ولجاجهم دعاهم الى المباحة بنوع من العجز ثم لما عرضوا عنها وانقادوا بعض الانبياء عاد عليهم بالارشاد وسلك طريقاً سهلاً وألزمهم بان دعاهم الى ما وافق عليه عيسى والانجيل وسائر الانبياء والكتب ثم لم يجز ذلك أيضاً عليهم وعلم ان الآيات والنسب لا تغني عنهم أعرض عن ذلك وقال فقولوا أشهدوا باننا مسجونون (يا أهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم عليه الصلاة والسلام وزعم كل فريق أنه منهم وترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت والمعنى ان اليهودية والنصرانية حداثتان بزل التوراة والانجيل على موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام وكان ابراهيم قبيل موسى بألف سنة وعيسى بألفين فكيف يكون عليهما (أفلاتقولون) فتدعون الحال (ها أنتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به عقول تحاجون فيما ليس لكم به علم) هاتفتهم بما هم على حالهم التي غفلوا عنها وأنتم مبتدأ هؤلاء خبره وحاجتكم جملة أخرى مبينة للاولى أي أنتم هؤلاء الحق وبيان حقايقكم أنكم جادلتم فيما لكم به علم مما وجدتموه في التوراة والانجيل عنادا أو تدعون وروده فيه فلم تجادلوا فيما لا علم لكم به ولا ذكر له في كتابكم

المقصود من الكلام هو الحقيقة والثاني ان يكون للتعريض فيكون المقصود الاصل اثبات الكفر لاهل الكتاب (قوله ثم ذكر ما يحل عقدتهم الخ) هو قوله تعالى ان مثل عيسى الآية فان شبهتهم الداعية الى الاعتراف بالهويته كونه بغير رب والآية أبطلت هذه الشبهة (قوله وانقادوا بعض الانبياء) هو قبولهم الجزية وترك المباحة كمادات عليه القصة (قوله ولمن ان الآيات والنسب الخ) ثم انه لما ظهر لجاحهم وعنادهم نفي الله تعالى عنهم العقل بقوله أفلاتقولون وأثبت شركهم في الآيتين (قوله انكم جادلتم الى قوله عنادا) معناه انكم علمتم ما في التوراة ووجدتم الحق بان تصرفوا على خلاف ما فيه عنادا (قوله أو تدعون وروده فيه) لا يجني

(قوله وأن ينصب بمصر الخ) أى يكون ذلك منتصباً بمصر (قوله مبينة لماله الشبهة) الاولى أن يقال لما فيه التشبيه (قوله ويجوز أن يكون ثم تراخى الخبر) أى يكون تراخى الاخبار بهذا القول وهو قاله كمن عن خلقه من التراب لا تراخى نفس القول المذكور عن خلقه من التراب لان القول المذكور وخافه من التراب معالكن الاخبار عن قول كمن مؤخر عن الخلق كقولك أعطيته اليوم ألفاً ثم أنا أعطيته أمس ألفين أى ثم أخبركم أى أعطيته أمس فيكون المعنى فيما نحن فيه خلق آدم أى صورته سراسوا يوم أخبركم أنه قال كمن فيكون (قوله وأصقهم) عطف على عزة أهله والمعنى أشد اصلا منهم بقلبه (قوله وهو دليل على نبوته) أى كلام العاقب والاستقف دليل على نبوته اذ علم من كلامهم أنهم علموا نبوته بما ذكر في كتبهم وبما شاهدوا منه صلى الله عليه وسلم (قوله أو هو فصل بفيء الخ) أى هذا فصراً لا حقيقى اذ ليس الحق منحصر فيما ذكر حقيقة بل بالاضافة الى ما ذكره من أمر

(ورأفك الخ) الى محل كرامتي ومقر ملائكتي (ومظهرك من الذين كفروا) من سوء جوارهم أو قسدهم (وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة) يعلمونهم بالحجة أو السيف في غالب الامر ومتبعوه من آمن بنبوته من المسلمين والنصارى والى الآن لم تسمع غلبة للمسلمين ولم يتفق لهم ملك ودولة (ثم الى من رحمكم) الضمير لعيسى عليه الصلاة والسلام ومن تبعه ومن كفر به وغاب المخاطبين على الغائبين (فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون) من أمر الدين (فأما الذين كفروا فأعذبهم عذاباً شديداً في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصر إلا ما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فتوفيقهم أجورهم) تفسير الحكم وتفصيل له وقراءتخص فيه بهم بالياء (والله لا يحب الظالمين) تقرير لذلك (ذلك) إشارة الى ما سبق من نبأ عيسى وغيره وهو مبتدأ خبره (تلاوه عليكم) وقوله (من الآيات) حال من الهاء ويجوز أن يكون الخبر وتلاوه حاله على ان العامل معنى الإشارة وأن يكون خبرين وأن ينصب بمصر بفسره تلاوه (والدراك الحكيم) المشتمل على الحكم أو المحكم المتنوع عن تطرق الخلل اليه برده به القرآن وقيل اللوح (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم) ان شأنه الغريب كشأن آدم عليه الصلاة والسلام (خلقته من تراب) جملة مفسرة للشميل مبينة لمابه التشبيه وهو أنه خلق بلأب كخاتق آدم من التراب بلأب وأم تشبه حاله بما هو أغرب منها خالماً للخصم وقطعاً لمواد الشبهة والمعنى خلق قلبه من التراب (ثم قاله كمن) أى أنشأ بشراً كقوله تعالى ثم أنشأناه خلقاً آخر وقدرت كونه من التراب ثم كونه ويجوز أن يكون ثم تراخى الخبر لا الخبر (فيكون) حكاية حال ماضية (الحق من ربك) خبر محذوف أى هو الحق وقيل الحق مبتدأ ومن ربك خبره أى الحق المذكور من الله تعالى (فلا تنكن من المتأثرين) خطاب للأنبياء صلى الله عليه وسلم على طريقة التبيين لزيادة التثبيت وأكمل سامع (فمن حاجك) من النصارى (فيه) في عيسى (من بعد ما جاءك من العلم) أى من البينات الموجبة للعلم (فقل لأهلها) أهلاً بالراى والعزم (ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفوسكم) أى يدع كل منا ومنكم نفسه وأزواجه وأهله وأصقهم بقلبه الى المباهلة ويحمل عليها وأما قسدهم على النفس لان الرجل يخطأ بنفسه لهم ويحارب دونهم (ثم تنهول) أى تنبهل بأن نلن الكاذب منا والهبة بالضم والفتح اللعنة وأصله الترك من قولهم نهلت الناقة اذا تركتها بالصرار (فجعل أمة الله على الكاذبين) عطف فيه بيان روى انهم لما دعوا الى المباهلة قالوا احتى ننظر فلما اتخاوا قالوا للعاقب وكان ذاراً بهم ماترى قتال والله لقد عرفتم نبوته وقد جاءكم بالفصل فى أمر صاحبكم والله ما بهل قوم نبياً إلا هلكوا وإنا أنبئكم الآن بدينكم فوادعوا الرجل وانصرفوا فأتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد غدا بمحضنا الحسين آخذاً بيد الحسن وفاطمة ثمضى خلفه وعلى رضى الله عنه خلفها وهو يقول اذا نادعوت فأبوا فقال أسقهم يامعشر النصارى إني لأرى وجوهها يسألوا الله تعالى أن يزيل جيلاً من مكانه لأزاله فلا تباهلوا فنهلكوا فادعوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم بذيول الجزية إني قد جردت لاني دراعين حديد فقال عليه الصلاة والسلام والذي نفسى بيده لو نباهلوا لمسيحوا أقرده وخنازير ولا تطرم عليهم الوادى ناراً ولا سائل الله نجراً وأهله حتى الطير على الشجر وهو دليل على نبوته وقصلى من أن فيهم من أهل بيته (إن هذا) أى ما قص من نبأ عيسى ومريم (هو القصص الحق) بجماعتها خبر إن أو هو فصل بفيء ذكره فى شأن عيسى ومريم حتى دون ما ذكره وما بعده خبر وللآدم دخلت فيه لأنه أقرب الى المبتدأ من الخبر وأصلها ان تدخل على المبتدأ (وما من إلا الآلة)

(قوله الفارقة بين النبي والساحر) فان الرسل يظهرون الخوارق لاجل دعوة الحق وأما السحرة فليس دعوتهم ماذكر ولاظهار الخوارق لاجله ولك أن تقول ان دعوة الحق المجمع عليها فيما بين الرسل ليس مجرد ان الله ربى وربكم بل هى شهادة أن لا اله الا الله وان القرب كل شئ ويرد مثله على مسيحى من قوله ان الله ربى وربكم اشارة الى استعمال القوة النظرية باعتقاد الحق الذى غايته التوحيد هو شهادة أن لا اله الا الله (قوله وأجستكم بآية على ان الله ربى وربكم) هذه قراءة من قرأ ان يفتح الهمزة وهو من القراءة الشاذة فكان على المصنف بيان القراءة المذكورة (قوله تحقق) (٢١) كسرهم الخ اشارة الى أن الكفر

ليس أمراً محسوساً ماد هو أمر قلبى فيكون المراد من احساس الكفر تحقق العلم به كتحقق المحسوس (قوله أوفى أو اللام) وعلى الاول معنى من أنصارى فى سبيل الله وعلى الثانى من أنصارى لتقرب ر دين الله (قوله لا يسند الى الله تعالى) لان الحيلة فعل العاجز وهو تعالى منزعه عنه وعلى هذا فغنى المكروه التديبر (قوله ظرف لمكر الله) قال العلامة التفتازانى هذا أوجه من التعليق بخبر الماكرين اذ ليس لتعليق كونه أقدر على العقاب بزمان دون زمان كثير معنى (قوله أوفى أوفى عن الشهوات العائقة عن العروج الخ) لك أن تقول يفهم منه ان من لم يبق له شهوة يعرج الى السماء فيجب القول بان سائر الانبياء ليسوا كذلك فيلزم فضل عيسى على سائر

ر و رى رى قاعبدوه هذا صراط مستقيم) أى جئتكم بآية أخرى ألهنهار بكم وهو قوله ان الله رى قى رى بكم فانه دعوة الحق المجمع عليها فيما بين الرسل الفارقة بين النبي والساحر وأجستكم بآية على أن الله رى رى بكم وقوله فأتوا الله وأطيعوا وأطيعوا عن اعتراض الظاهر أنه تكبر رى لقوله قد جئتكم بآية من رى بكم أى جئتكم بآية بعد أخرى مما ذكرتم الاول ثم هدى الحق والثانى لتقرب بها الى الحكم ولذلك رتب عليه بالفاء قوله تعالى فأتوا الله أى لما جئتكم بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة فأتوا الله فى الخاتمة وأطيعوا فيما أدعوك اليه ثم شرع فى الدعوة وأشار اليها بالقول المجمع فقال ان الله رى رى بكم اشارة الى استعمال القوة النظرية باعتقاد الحق الذى غايته التوحيد وقال قاعبدوه اشارة الى استحالة القوة العملية فانه بملزمة الطاعة الى الهى الاتيان بالاوامر والانتها عن المناهى ثم قرز ذلك بأن بين أن الجمع بين الامرين هو الطريق المشهود بالاستقامة ونظيره قوله عليه الصلاة والسلام قل آمنتم بالله أنستم (فأما أحسن عيسى منهم الكفر) تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس (قال من أنصارى الى الله) ملتجئ الى الله تعالى وأذاهباً وأضاماً اليه ويجوز أن يتعلق الجار بأنصارى مضمناً معنى الاضافة أى من الذين يضيفون أنفسهم الى الله تعالى فى نصرى وقيل ليهما معنى مع أوفى أو اللام (قال الخواربون) حوارى الرجل خالصة من الحور وهو البياض الخالص ومنه الحواريات للحضرات خلوص ألوانهن سمي به أصحاب عيسى عليه الصلاة والسلام خلوص نيتهم ونقاء سريرتهم وقيل كانوا ملوكاً يلبسون البيض استنصرهم عيسى عليه الصلاة والسلام من اليهود وقيل قصارى من يجوزون الثياب أى يبيضونها (نحن أنصاريه) أى أنصاريه الله (أمن بالله وأشهد بأن لا اله الا الله) تشهد لنا يوم القيامة حين تشهد الرسل اقوامهم وعلمهم (ربنا آمننا بما أنزلت وأتبعنا الرسول فأكتبنا مع الشاهدين) أى مع الشاهدين بوحدة انبيائك أومع الانبياء الذين يشهدون أتباعهم أومع أممة محمد صلى الله عليه وسلم فانهم شهداء على الناس (ومكروا) أى الذين أحسن منهم الكفر من اليهود بأن وكأوا عليه من يقتله غيلة (ومكر الله) حين رفع عيسى عليه الصلاة والسلام وألقى شبهه على من قصد اغتياله حتى قتل والمكر من حيث أنه فى الأصل حيلة يجنب بها غيره الى مضرة لا يسند الى الله تعالى الأعلى سبيل المقابلة والازدواج (والله خير الماكرين) أقواهم مكرراً وأقدرهم على إيصال الضرر من حيث لا يحتسب (أذ قال الله) ظرف لمكر الله وخير الماكرين أو لضمير مثل وقع ذلك (يا عيسى إني متوفيك) أى مستوفى أجلك ومؤخرك الى أهلك المسمى عاصمائك من قتلهم أوقابضك من الارض من توفيت مالى أومتوفيك ناعماً أذروى أنه رفع ناعماً أومتيتك عن الشهوات العائقة عن العروج الى عالم الملكوت وقيل أمانه الله سبع ساعات ثم رفعه الى السماء واليه ذهبت النصارى

الانبياء والجواب ان العروج الى الملكوت بالروح شامل لجميع الانبياء وهو المراد ههنا أما إذا رى بد العروج بالبدن فتقول ان الازم ممنوع اذ لا يلزم من ارتفاع موانع الشئ وجوده لم يجوز أن يكون موقوفاً على شرط وجودى فيجوز أن يكون لبدن عيسى خاصة تستلزم العروج عند رفع الموانع وهى كونه حاصلاً من نفخ جبريل وليس لابد ان غيره من الانبياء صاوات الله وسلامه عليهم تلك الخاصة ولا يلزم مما ذكر فضيلته عليهم كإمكان اجسام الملائكة خاصة الرجوع الى السماء ولا يلزم منه تفضيلهم على غيرهم من الانبياء

(قوله تعجب أو استبعاد عادى) لك أن تقول قوله لم يمسس بشر لا يناسب التعجب والاستبعاد إذ عدم المسس فيما مضى لا يوجب التعجب والاستبعاد العادى إذ يمكن أن يكون يتزوج في المستقبل فالوجه الاقتصار على الوجه الآخر كما قال العلامة النيسابورى (قوله إشارة إلى أنه تعالى كما يقدر الخ) فيه أن في هذا الكلام دلالة على أن خلق الأشياء بمجرد قول كن وأما أن فيه الإشارة إلى خلق الأشياء مدرجا بأسباب ومواد فمنوع (قوله أو عطف على بشرك الخ) لا يخفى أنه على تقدير قراءة وتعلمه بالنون كان الأولى أن يكون استثنافا (قوله مضمنا ٣٠) معنى النطق) فيكون التقدير ورسولا إلى بنى اسرائيل ناطقاً بأن قد جئتمكم

(قوله لخصوص بعثته) أى لان بعثته مخصوصة بهم (قوله فان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية) أى لما لم يكن الاحياء من جنس أفعال البشر يتوهم من قوله عليه الصلاة والسلام أحبي الموتى اللاهوتية فكرر ذكر باذن الله لدفع التوهم المذكور وأما إبراء الأكمه والأبرص فهو من جنس أفعالهم فندالم بكرر باذن الله بعده وفيه إبراء الأكمه يعنى مسح العين ليس من جنس الافعال البشرية وذكر باذن الله فى لاهوتية وقوله فيكون طيرا باذن الله لانه أيضا ليس من جنس الافعال البشرية (قوله ان كنتم موقنين للإيمان) انما فسر بهذا لانه لو أتى المؤمن على معناه الخفى لم يحتاجوا الى الآية الآتية لتحصيل الإيمان فاذا حصل فلا حاجة إليها (قوله ان كنتم مصدقين

بكم) قال الرب أنى يكون لى ولد ولم يمسس بشر) تعجب أو استبعاد عادى أو استفهام عن أنه يكون يتزوج وأغبره (قال كذلك الله يخلق ما يشاء) القائل جبريل أو الله تعالى وجبريل حكي لها قول الله تعالى (إذا قضى أمرًا فثمايقوله كن فيكون) إشارة إلى أنه تعالى كما يقدر أن يخلق الأشياء مدرجا بأسباب ومواد يقدر أن يخلقها دفعة من غير ذلك (وتعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل) كلام مبتدأ ذكر تلييبا لقلها وإزاحة لما همها من خوف اللوم المتاعلة أنها تلدن من غير زواج أو عطف على بشرك أو وجهها والكتاب الكتبه وأجنس الكتب المنزلة وخص الكتابان لفضلهما وقرأ نافع وعاصم وتعلمه بالياء (ورسولا إلى بنى اسرائيل أنى قد جئتمكم بآية من ربكم) منصوب بمضمر على إرادة القول تقديره ويقول أرسلت رسولا بأنى قد جئتمكم أو بالعطف على الأحوال المتقدمة مضمنا معنى النطق فكأنه قال وناطقاً بأنى قد جئتمكم وتخصيص بنى اسرائيل لخصوص بعثته اليهم أولا لدعى من زعم أنه مبعوث إلى غيرهم (أنى أخلق لكم من الطين كهيئة الطير) نصب بدل من أنى قد جئتمكم أو بديل من آية أو رفع على على أنى أخلق لكم والمعنى أقدر لكم وأصور شيئا مثل صورة الطير وقرأ نافع إلى بالسر (فانفخ فيه) الضمير للمكاف أى فى ذلك الشيء المعامل (فيكون طيرا باذن الله) فيصير حي طيرا بإمر الله نته به على أن احياءه من الله تعالى لاسمته وقرأ نافع سنا وفى المائدة طائر بالآلاف والهمزة (وأبرى الأكمه والأبرص) الأكمه الذى ولد أعمى والممسوح العين روى أنهما كانا يجتمع عليه الوف من المرضى من أطاع منهم أنادى من لم ينطق أناه عيسى عليه الصلاة والسلام وما ينادى بالآباء الدعاء (وأحى الموتى باذن الله) ككرر باذن الله دعاء التوهم اللاهوتية فان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية (وأنتم كنتم مؤمنين) موقنين للإيمان فان غيرهم لا ينتفع بالمعجزات أو مصدقين للحق غير معاندين (ومصدقا لما بين يدي من التوراة) عطف على رسولا على الوجهين أو منصوب بضمائر فعل دل عليه قد جئتمكم أى وجئتمكم مصدقا (ولأجل لكم) مقدر بضمائره أو مردود على قوله انى قد جئتمكم بآية أو معطوف على معنى مصدقا كقولهم جئتمكم معتبرا ولا طيب قلبك (بعض الذى حرم عليكم) أى فى شريعة موسى عليه الصلاة والسلام كالشحوم والثروب والسمن ولحوم الابل والعمل فى السبت وهو يدل على أن شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه الصلاة والسلام ولا يخفى ذلك بكونه مصدقا للتوراة كالأيو دسوخ القرآن بعضه ببعض عليه بتناقض وتكاذب فان الدسوخ فى الحقيقة بيان وتخصيص فى الزمان (وجئتمكم بآية من ربكم فاتقوا الله وأطيعوا إن الله

للحق) أى مصدقين للحق بعد ظهوره (قوله على الوجهين) أى على الوجهين المذكورين رى فى تفسير ورسولا إلى بنى اسرائيل (قوله أو مردود على قوله قد جئتمكم) أى قد جئتمكم بآية لا لى لكم (قوله ولا يغفل ذلك بكونه مصدقا للتوراة الخ) إذ يعلم من الإنجيل أن مافى التوراة من تحريم الأشياء بلا تنقييد فى الظاهر معناه تحريمها الى زمان معين وإذا كان معنى مافى التوراة ما ذكر كان الإنجيل مبينا مصدقا له (قوله فان النسخ فى الحقيقة الخ) أى ليس النسخ ابطالا للحكم السابق حتى يكون الناسخ مبطلا للنسخ بل مبينا للحكم المنسوخ

(قوله على ان وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع) زمان البشارة لما يمكن ان يكون زمان البشارة و زمان الاخبار عن الاصطفاء واحدا المتعرض لتوجيه هذا الابدال واما الاختصاص المذكور فالظاهر انه مقدم على البشارة بزمان كثير فاحتيج الى التوجيه المذكور فهو جواب سؤال انه لو كان قوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك الآية بدلا من اذ يختصمون لكان زمان الاختصاص و زمان البشارة واحدا لكانت بينهما غيران فاجاب بان زمانها واحد متدفقه اتساع فالاختصاص يقع في بعضه والبشارة تقع في بعض آخر وهذا هو الفهم من كلام العلامة الفتازاني في حاشية الكشف فان قيل ما وجه الاحتياج الى اعتبار وحدة الزمان واتساعه قلنا لان هذا البدل لا يكون الابدال الكل اذ ليس بدل البعض ولا الاشتمال واذا كان بدل الكل يجب ان يكون الزمان واحدا ولم يمكن ان يكونا واحدا لاعتبار اتساعه بتجزئته بجزأين (قوله لقيته سنة كذا) يعني يقال لقيته سنة كذا مع ان الملاقاة في جزع منه فيكون الاختصاص وان كان في جزء والبشارة في جزء آخر يقال زمانها واحد (قوله فانه اسم جنس مضاف) أي المبتدا وهو اسمه اسم جنس مضاف فيشمل جميع الاسماء لان اسم الجنس المضاف للاستغراق (١٩) لكن يرد ان هذا يستلزم ان يكون كل من اسمائه كل واحد

من الثلاثة وليس كذلك وانما كل واحد واحد منها فالاولى الاختصار على انه اسم جنس فيكون الغرض انه اسم جنس من غير اعتبار الاستغراق ويكون مفهومه كلياصدا فاعلى افراد كثيرة (قوله لما كانت صفة الخ) أي ابن مريم وان لم يكن اسماء صفة جعل حكم الاسم لانه يميز الاسماء فان قيل لا يجوز ان يكون صفة لعيسى كما يجوز على تقدير كون عيسى خيرا للمبتدا المحذوف فانا اذا كان عيسى خيرا عن اسمه يكون المراد لفظ عيسى

معرفة الوقائع المشاهدة والسماع وعدم السماع معلوم لاشبهه فيه عندهم فبقى ان يكون الاتهام باحتمال العيان ولا يظن به عاقل (أيهم يكفل مريم) متعلق بمحذوف دل عليه بقولهم أي يقولونها ليعلموا أو يقولوا أيهم يكفل مريم (وما كنت لديهم اذ يختصمون) تناسفي كقالتها (اذ قالت الملائكة) بدلا من اذ قالت الاولى وما بينهما اعتراض أو من اذ يختصمون على ان وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع كقولك لقيته سنة كذا (يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم) المسيح لقيه وهو من الاقطاب المشرقة كالصديق وأصله بالعبرية مسيحا ومعناه المبارك وعيسى معرب يشوع واشتقاقهما من المسح لانه مسح بالبركة أو بمطهره من الذنوب أو مسح الارض ولم يقم في موضع أو مسحه جبريل ومن العيس وهو يبيض بعلمه جرة تكلف لاطائل تحتة وابن مريم لما كان صفة تميز تمييز الاسماء نظمت في سلكها ولا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدا فانه اسم جنس مضاف ويحتمل ان يراد به ان الذي يعرف به ويميز عن غيره هذه الثلاثة فان الاسم علامة المسمى والمميز له من سواه ويجوز ان يكون عيسى خبر مبتدأ محذوف وابن مريم صفة وانما قيل ابن مريم والخطاب لها تنبيه على انه يولد من غير اباد الاولاد تنسب الى الآباء ولا تنسب الى الام الا اذا فقد الاب (وجيها في الدنيا والآخرة) حاله مقدرة من كلة وهي وان كانت نكرة لكنها مودوفة ونذكره للمعنى والوجهة في الدنيا النبوة وفي الآخرة الشفاعة (ومن المقر بين) من الله وقيل اشارة الى علود رجته في الجنة أو وقوعه الى السماء وصحبة الملائكة (وبكم الناس في المهد وكهلا) أي يكملهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير نفقات والمهد مصدر سمي به ما بعد المضي في مضجعه وقيل انه رُفِع شابا والمراد وكهلا بعد نزوله ذكرا أحواله المختلفة المتنافية ارشاد الى انه مجزئ عن الالهية (ومن الصالحين) حال ثالث من كلة وضميرها الذي في

ولفظه لا يوصف بان مريم (قوله تنبيه على انه يولد من غير اب) يمكن ان يقال لاضافة الى مريم لتشير بها بانها أم عيسى من غير أب (قوله حال مقدرة من كلة) أي امقدروا وجهته لانه عليه السلام في تلك الحالة لم يحصل له الوجهة (قوله كلام الانبياء من غير تفاروت) فان قيل لم يعلم ما ذكرنا قلنا من قوله تعالى وكهلاذ لوريد بمجرد التكلم لكان ذكر الكهل قليل الجدوى (قوله أحواله المختلفة المتنافية الخ) تنافي الاحوال المذكورة باعتبار ان الوجهة في الدنيا والآخرة تنافي التكلم في المهد لان الوجهة المذكورة لم تحصل له في المهد وكذا قوله من المقر بين أي دخلا في جملة الملائكة التي في السموات ينافي كونه في المهد أي لا يجتمعان في زمان واحد وكونه متكهما في المهد ينافي كونه متكهما كهلا وتنافي الاحوال دال على نفي الالهية اذ هذا النوع من التغيير يستلزم الحدوث بل كل منها يستلزمه كما يظهر بالتأمل الصادق (قوله حال ثالث من كلة) الوجهة أن يقال حال رابع من كلة أو ثالث من ضميرها فان وجيها حال أول ومن المقر بين ثان كناية عليه في الكشف ويكم الناس ثالث ومن الصالحين رابع

ما اشتق من السؤال) أي مستخرجاً ومتفرعاً منه وههنا كذلك فإن السؤال لتحصيل أمر بوجوب الشكر واعتقال اللسان عن كلام الشر بوجبه أيضاً (قوله والمراد بالكلام ما دل على الضمير) بقرينة عموم المجاز اذ هو معنى شامل للمعنى الحقيقي لتكليم والمعنى المجازي وهذا أحسن من عبارة الكشف حيث قال فإن قلت الرمز ليس من جنس الكلام فكيف استثنيت منه قلت لما أهوى إلى الكلام وفهم منه ما فهم سمي كلاماً ويجوز أن يكون استثناء منقطعاً هذا كلامه ويتوهم منه أن التكليم ههنا مستعمل في المعنى الحقيقي والمجازي معاً وهو غير جائز كإزالة العلامة التفاضلية لكن يمكن جعل كلام الكشف على ما يوافق كلام المصنف (قوله وروايف النبيك) المراد بالجمع التثنية لأن أصل ألية رونفاً ولذلك قال ونستطاراً بصيغة التثنية وسقوط النون بالجزم (قوله وهو مؤكداً لقوله) (١٨) إذ الأمر بذلك كراهة فيهم من حبس لسانه عن تكليم الناس (قوله وتقييد

الأمر بالسكوت الخ) لك ان تقول لعل التصريح بالكثرة للمبالغة في الكثرة أو دفع توهم أن الأمر يستعمل في غير الكثرة مجازاً والجواب أن مبني كلامه على الظاهر والاحتمالان المذكوران مبنيهما على خلافه (قوله أو أراحنا) هو تأسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة (قوله لقوله وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً) إذا كان الرسول أخص من النبي كاهو المتردد لا يلزم من نفي الإرسال نفي الاستنباء إذا الإرسال جعل الشخص رسولاً والاستنباء جعل الشخص نبياً نعم لو ثبت أن الإرسال في الآية بمعنى الاستنباء ثبت المدعى (قوله وقدم السجود الخ) ههنا وجه آخر أولى مما ذكر

ما اشتق من السؤال (الأمراً) إشارة بنحو بدأ رأس وأصله التحرك ومنه الرامو ز للجر والاستثناء منقطع وقيل متصل والمراد بالكلام ما دل على الضمير وقرىء رما بفتح حين تحكى جمع رما ورما كرسول جمع رموز على أنه حال منه ومن الناس بمعنى مترامين كقوله

مضى ما تلقى فردين ترجف رواف النبيك ونستطارا

(وَأَذْكُرُكَ كثيراً) في أيام الخمسة وهو مؤكداً لقوله مبين للغرض منه وتقييد الأمر بالكثرة يدل على أنه لا يفيد التكرار (وسبح بالعشي) من الزوال إلى الغروب وقيل من العصر أو الغروب إلى الذهاب صدر الليل (والإبكار) من طلوع الفجر إلى الضحى وقرىء بفتح الحمز جمع بكر كسحر وأسحار (وَأَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْلَفَاكِ عَلَى نَسَاءِ الْعَالَمِينَ) كَلَّوْهُنَّ شَفَاهَا كرامة لها ومن أنكر الكرامة زعم أن ذلك كانت له مجزئ كراياً وأراحها لنسوة عيسى عليه الصلاة والسلام فإن الإجماع على أنه سبحانه وتعالى لم يستثنى امرأة لقوله تعالى وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً وقيل ألهموها والاصطفاء الأول تقييدها من أمهات ولم يقبل قبلها أنثى وتفرغ لرفعها للعبادة واغناؤها برزق الجنة عن الكسب وتطهيرها لظهورها عما يستقذر من النساء والثاني هدايتها وإرسال الملائكة اليها ومخضها بالكرامات السنية كالوليد من غير أب وتبرئتها مما قد فتها به اليهود بإطلاق الطفل وجعلها وإنها آية للعالمين (يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) أمرت بالصلاة في الجماعة بذلك كرايتها بالمعنى في المحافظة عليها وقدم السجود على الركوع إ�ماله كونه كذلك في شرعهم أول للتنبيه على أن الواو لا توجب التقرب أولية تراركي بالرا كعين لا لبيان بأن من ليس في صلاتهم ركوع ليسوا مسلمين وقيل المراد بالقنوت أدامة الطاعة كقوله تعالى آمَنَ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً بِالسُّجُودِ وَالصَّلَاةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَأَدْبَارُ السُّجُودِ وَبَارَكُوعُ الْخُشُوعِ وَالْإِحْبَاتِ (ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ) أي ما ذكرنا من القصص من الغيوب التي لم تعرفها إلا بالوحي (وَمَا كُنْتَ لَهُمْ بِإِذْقُونَهُمْ أَفْلاَهُمْ) أفادهم للاقتراع وقيل اقترعوا بإقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة تبركا والمراد بركونه وحيا على سبيل التهنئة بمكربيه فان طر ي

وهو الدلالة على أن السجود أشرف من الركوع فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فان قيل فعلى هذا يعلم أن القنوت أشرف من السجود لتقدم الاول على الثاني في الذكركنا لا يلزم مما ذكرنا فان القنوت مقدم في الوجود على الباقيين فتقدمه يكون لذلك ويمكن أن يقال أيضاً تقدمه لاجل أن القيام أشرف من السجود كما هو مذهب امامنا الشافعي رضي الله عنه (قوله أول للتنبيه على أن الواو لا توجب الترتيب) هذا اذا علم تقدم الركوع على السجود في شرعهم وأما اذا لم يعلم ذلك كيف يحصل التنبيه المذكور (قوله لا لبيان الخ) لك أن تقول هذا الإيدان يحصل لو قيل واركعي واسجدي مع الرا كعين بل يلزم من تعبير المصلين بلفظ الرا كعين (قوله كقوله من هوقات الخ) برده على أن الدوام ليس معتبراً في معنى القنوت بل الدوام لو استفيد قائماً يستفاد من آناء الليل فلا يثبت من قوله تعالى آمَنَ هُوَ قَانِتٌ الخ أن القنوت نفسه دوام الطاعة (قوله على سبيل التهنئة) يمكن توضيح التهنئة فهم من الكلام كأن الكفرة زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم شاهد الواقعة المذكورة لما ذكر

معرفة

(قوله أو بغير استحقاق تفضله) فان قيل تفسير الحساب بالاستحقاق لا يظهر وجهه قلنا الاستحقاق ان يكون كل رزق اسبب عمل من الاعمال فكان كل رزق مقابلا لعمل وهذا نوع من الحساب فان محصوله ان يكون أعداد الارزاق في مقابلة أعداد الاعمال (قوله أى من جنسهم الخ) الظاهر انه أراد باللائكة واحدا منها فيكون من (١٧) قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء مجازا

والمفهوم من كلام صاحب الكشف ان المراد جنس الملائكة فيكون الجمع المحلى باللام بمعنى الجنس لا الاستغراق على ما ذكره في مواضع من الكشف ولا يخفى ان نداء الجنس الذى هو الحققة ليس له معنى الا ان يحتمل على واحد من افراده فيقول الى كلام المصنف فيكون ههنا نسبة الفعل الى واحد من الجنس فيكون مثل أكل الخبز حيث جعل اللام على الجنس والوحدة مفهومة من قرينة الأكل قال العلامة التفاتراني هذا على طريقة نسبة حكم الفرد من الجنس الى الجنس نفسه وهو بدل على ان المجاز في النسبة متأمل (قوله مبالغا في جنس النفس عن الشهوات) يعنى ان الحضور من يكون قادرا على الشهوات لكن منع نفسه عنها فاما لم يقدر فلا يسمى حضورا (قوله واستفهاما عن كيفية حدوثه) لا يخفى ان الجواب المذكور وهو قوله تعالى

أو بغير استحقاق تفضله وهو محتمل أن يكون من كلامه أو أن يكون من كلام الله تعالى روى أن فاطمة مرضى الله تعالى عنها أهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رغيفين وبضعة علم فرجع بها اليها وقال هلنى يا نبي فكتشف عن الطبق فاذا هو مملوء خبزا ولما فقال لها أتى لك هذا فقالت هو من عند الله ان الله يرزق من يشاء بغير حساب فقال الجد لله الذى جعلك شبيهة سيده نساء بنى اسرائيل ثم جمع عليا والحسن والحسين وجمع أهل بيته عليه حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو فأوسعت على جبرائيل (هناك دعا زكريا ربه) في ذلك المكان أو الوقت اذ يستعاز ههنا ثم وحيث للزمان لما رأى كرامة مريم ومنزلتها من الله تعالى (قال رب هبلى من لدنك ذرية طيبة) كما وهبها لحنه الجوز العاقر وقيل لما رأى الفواكه في غير أوانها انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ فسأل وقال هبلى من لدنك ذرية لانه لم يكن على الوجوه المعتادة وبالسبب المعهودة (انك سمع الدعاء) بحجبه (فنادته الملائكة) أى من جنسهم كقولهم زيد ربك الخيل فان المنادى كان جبريل وحده وقرأ حزة والسكائي فناداه بالامالة والتذكير (وهو قائم يصلي في المحراب) أى قائما في الصلاة ويصلي صفة قائم أو خبر أو حال عن الضمير في قائم (ان الله يبشرك بيحيى) أى بأن الله وقرأ نافع وابن عامر بالسكسر على ارادة القول أولان النداء نوع منه وقرأ حزة والسكائي يبشرك ويحيى اسم أعجمي وإن جعل عربيا فنع صرفه للتعريف وزن الفعل (مصدقاً بكلمة من الله) أى يعسى عليه السلام سعى بذلك لانه وجد بأمره تعالى دون أب فتباه البديعيات التي هي عالم الامر أو بكتاب الله سمى كذا كما قيل كذا الحو بكرة لقصيدته (وسيدا) يسود قومه ويقومهم وكان قائما للناس كلهم في أنه ماهم بمعصية قط (وحصورا) مبالغا في جنس النفس عن الشهوات والملاهي روى أنه مر في صباه بصبيان فدعوه الى اللعب فقال ماللب خلقت (ونبياً من الصالحين) ناشئ منهم أو كانوا من عدا من لم يأت كبيرة ولا صغيرة (قال رب أتى يكون لى غلام) استبعادا من حيث العادة أو استعظاما أو تعجبا أو استفهاما عن كيفية حدوثه (وقد بلغنى الكبير) أذكرنى كبر السن وأثر في وكان له تسع وتسعون سنة ولامرأته ثمان وتسعون سنة) (وأمرأتى عاقر) تلد من العقر وهو القطع لها ذات عقر من الاولاد (قال كذلك الله يفعل ما يشاء) أى يفعل ما يشاء من العجائب مثل ذلك الفعل وهو انشاء الولد من شج فان بجو زعاقرا وكأنت عليه وزوجك من الكبر والعقر يفعل ما يشاء من خالق الولد وكذلك الله مبتدأ وخبر أى الله على مثل هذه الصفو يفعل ما يشاء بيان له أو كذلك خبر مبتدأ محذوف أى الامر كذلك والله يفعل ما يشاء بيان له (قال رب أجعل لى آية) علامه أعرف بها الحبل لاستقبله بالباشة والشكر وترى محشقة الانتظار (قال آيتك أن لاتكلم الناس ثلاثة أيام) اى لاتقدر على تكلم الناس ثلاثا وانما احسب لسانه عن مكالمهم خاصة لجنس الملائكة كرامة تعالى وشكره قضاء لحق النعمة وكأنه قال آيتك ان يحبس لسانك الا عن الشكر وأحسن الجواب

(٣ - (بيضاوى) - ثاني) كذلك الله يفعل ما يشاء لا يناسب الاستفهام بهذا المعنى فيكون فائدة الجواب

منعه عن السؤال عن كيفية الحدوث بل عليه الازعان (قوله أى يفعل ما يشاء مثل ذلك الفعل) فيكون كذلك معمولا ليفعل ما يشاء وتقديمه للاهتمام (قوله وكأنت عليه الخ) هذا الوجه ليس بقوى اذ الكبر والعقر لا يأمرون بوجوب التعجب بل حصول الولد منهما موجب فلا يحسن ان يشبه أحدهما بالآخر ولذا لم يذكر صاحب الكشف وذكر الوجه الآخر (قوله وأحسن الجواب

وجعله لا يفرغ تكرر افا لاولى مانقله العلامة النسابورى عن ابن قتيبة ان معناه نذرت لك ان اجعل ما فى بطنى محررا وعلى هذا يكون محررا مفعولا ثانيا لاجعل ويكون ان اجعل متعلق معنى النذر (قوله لا تأنيها علم منه) أى تأنيث ما فى البطن علم من الحال المذكور اذ لو لم يذكر علم من تأنيث الضمير جزما انها انى اذ يمكن ان يكون المرجع مذكرا وتأنيث الضمير باعتبار النفس أو التسمية أو غيرها (قوله وانما قالت بحسب الخ) أى ايس المراد من قولها رب انى وضعتها انى الاخبار بمفهومه اذ الفائدة فيه بل المراد اظهار التحسر والتحنن باظهار فوات المقصود الذى هو تحرير الولد الذى كان قبل كماله الخاطب ما ذكر علم ايضا تحسرها لا يخفى عليه تعالى خافية قالت المقصود من الاظهار المذكور طلب راحة من الله تعالى بقبولها كان الولد الذى كان كمالا لله تعالى فتقبلها بها بقبول حسن (قوله تعالى رب انى وضعتها انى) فان قيل قد تقرر فى العربية ان ان لدفع الانكار التحقيقى أو التندبرى ولا انكارها هنا حتى يدفع قلنا نقل فى الماويل عن عبد القاهر انه قال قد يدخل للدلالة على ان الظن كان من المتكلم فى الذى كان أنه لا يكون وعليه رب انى وضعتها انى ورب انى قويم كذبون ولقد أحسن بعض أهل العربية حيث قال يجوز ان يراد ان على الجلة لاظهار المقصود على وجه التأكيد فيكون قوله تعالى انك أنت السميع وكذا قوله فى مريم وانى أعينها بك من هذا التنبيه قبيل اظهار المقصود على وجه التأكيد (قوله تعالى رب انى نذرت لك الخ) ظاهر هذه العبارة دال على ان النذر كان بعد الجمل لكن النذر المحكى عن أم مريم كان قبيل الجمل فالماويل يؤول قوله انى نذرت لك ما فى بطنى واما ان

(١٥)

قبيل الجمل فبالطريق المذكور فى التفسير واما بعد الجمل فبالطريق الذى حكى عنها القرآن (قوله وهو استئناف) أى كلام مستقل من الله تعالى لانه تحت القول حكاية عن أم مريم (قوله تعظيها لموضوعها ونجها لها بشأنها) أى تعظيها لموضوعها الذى هو مريم ونجها لها بشأنها اشعار بان لها شأن عظيم

انى وضعتها انى الضمير لما فى بطنها وتأنيثه لانه كان انى وجاز انتصاب انى حاله لان تأنيثها علم منه فان الحال وصاحبها بالذات واحد أو على تأويل مؤنث كالنفس والحيلة وأما قاتنه تحسرا ونحزنا لى ربها لانها كانت ترجو ان تادى ذكر اولئك نذرت تحريره (والله أعلم بما وضعت) أى بالشيء الذى وضعت وهو استئناف من الله تعالى تعظيها لموضوعها ونجها لها بشأنها وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم ويعقوب وضعت على أنه من كلامها تناسله لنفسها أى ولعل لله سبحانه وتعالى فيه سرا أو الاثنى كانت خيرا وقرئ وضعت على انه خطاب لله تعالى لها (وليس الذى ذكر كالاثنى) بيان لقوله والله أعلم أى وليس الذى ذكر الذى طلبت كالاثنى التى وهبت واللام فيها للمعهد ويجوز ان يكون من قولها بمعنى وليس الذكر والاثنى سيان فيما نذرت فتكون اللام للجنس (وانى سميتها مريم) عطف على ما قبلها من مقاطعها وما بينهما اعتراض وأما ذكر ذلك لربها فنقر باليديه وطلبا لأن يعصمها ويصاحبها حتى يكون فعلها مطا بقا لاسمها فان مريم فى لغتهم بمعنى العابدة وفيه دليل على أن الاسم والمسمى والتسمية أمور متغايرة (وانى أعينها بك) أجبرها بحفظك (ودنتها منى)

(قوله أى لعل لله فيه سرا) وهو كونها ما ليعسى من غير أب وهو مظهر المعجزات العظيمة (قوله بيان لقوله والله أعلم بما وضعت) باعتبار انه كقوله والله أعلم بما وضعت على ما ذكره يدل على تعظيم شأن المولود لان المقصود من قوله تعالى ايس الذى ذكر كالاثنى انه ليس الذى الذى طلبته كالاثنى التى وهبت لها لان لها شأن عظيم ما يحصل للذكر وهو كونها أم عيسى والجملة الثانية مبينة للعرض من الاولى (قوله أى وليس الذى الذى طلبت) الى قوله فيكون اللام للجنس حاصل قوله انه اذا كان الكلام المذكور قول الله تعالى كان اللام فى السكتين لله بدلان الذى كرههم من الكلام السابق وهو التحرير والاثنى ذكرت صريحا واما اذا كان المذكور كلام أم مريم كان اللام فيها للجنس والفرق انه على التقدير الاول كان المتكلم وهو الله تعالى عالما بشأن الاثنى التى وضعت فيحسن ان يجعل اللام للمعهد والاثنى عبارة عن أى مخصوصة ويكون المعنى ليس الذى الذى طلبته أم مريم كالاثنى التى وهبت لها لان لها شأن عظيم واما اذا كان المتكلم أم مريم وهى لم تعلم شأنها فلا يحسن ان يكون معنى كلامها ان ليس الذى الذى طلبت كالاثنى التى وهبت بل الوجه ان يكون المعنى ليس جنس الذى الذى طلبت كجنس الاثنى التى وهبت الى المقصود خدمة بيت المقدس والذكور مشتركون فى صلاحية دون الاناث فإرادة الاثنى الخصوصية ليس بذلك الحسن ولقد أحسن فى هذا التفصيل الذى غفل عنه صاحب الكشف والله الموفق (قوله وما بينهما اعتراض) فان قيل ما بينهما كلام الله تعالى وهما كلام أم مريم ولا يكون كلاما مشتركا معترضا بين كلامي متكلم آخر قلنا هما أيضا من كلام الله تعالى وان كان حكاية عن أم مريم (قوله وفيه دليل الخ) لان المسمى هو المفعول الاول والاسم المفعول الثانى وهما متغايران والالزام جعل الشيء نفسه وصبرورة الكلام بلا فائدة ولما كانت التسمية

وَكُنَّا فِي إِصْلَاحِ النَّفْعِ فَاسْتَعِيرَ الْحُبَّةَ لِارْضَائِي الْأَوَّلَ بِأَنْ يَقُولَ إِنَّ الْحُبَّةَ مُسْتَلْزِمَةٌ لَارْضَائِي كَوْنِ اسْتِعْمَالِهَا فِيهِ مَجَازٍ مَرُسلًا وَلَعَلَّ هَذَا مَرُسلًا أَوْ
 مِنَ الِاسْتِعَارَةِ فَإِنَّ الْمَجَازَ الْمُرْسَلَ أَيْضًا اسْتِعَارَةٌ لِعَوْبَةٍ وَوَجْهَ الثَّانِي أَنَّ الرِّضَى وَقَعَ فِي الْآيَةِ مُقَابِلًا لِمَا عَجَبَهُ الْمَذْكُورَةُ سَابِقًا فَجَعَلَهُ بِغَلْظِ
 الْحُبَّةِ لِلْمَشَاكَلَةِ فَإِنَّ قِيلَ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ أَيْضًا تَكُونُ الْحُبَّةُ مَجَازًا إِذَا لَبِثَ أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا شَيْءٌ مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ فَمَآجِهُ جَعَلَهُ مُقَابِلًا
 لِاسْتِعَارَةِ قَوْلِنَا لِحُبَّةٍ وَإِنْ كَانَ مَجَازًا عَلَى التَّقْدِيرِ لَكِنْ الِاعْتِبَارُ مُخْتَلَفٌ فَبِالِاعْتِبَارِ الْأَوَّلِ يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الرِّضَى لِلْمَشَابَهَةِ
 وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِيهِ بِاعْتِبَارِ الْمَصَاحِبَةِ وَاعْلَمْ أَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِهِ بِدَلٍّ عَلَى أَنَّ مَجْمُوعَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ قَوْلِهِ أَيْ رَضِيَ عَنْكُمْ إِلَى قَوْلِهِ
 يَبُوءُكُمْ فِي جَوَارِ قَدْسِهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى (١٤) بِحَبْسِكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ لَكِنْ لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ مَعْنَى الْأَوَّلِ رَضِيَ عَنْكُمْ

وَمَعْنَى الثَّانِي يَتَجَاوَزُ مَجَازًا
 فَرَطَ مِنْكُمْ وَأَمَّا كَشْفُ
 الْحُجْبِ وَالتَّقَرُّبِ فِي جَنَابِ
 الْعِزِّ فَهَذَا لِإِزْمَانِ مَا ذَكَرْنَا
 مَتَّفِرَعَانِ عَلَيْهِ (قَوْلُهُ وَهُوَ
 مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ) أَيْ
 التَّوَلَّى مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ كَفَرَ
 فَتَكُونُ الْفِتْنَةُ فِي الْعَدُولِ
 عَنْ الْمَضْمَرِ إِلَى الظَّاهِرِ ذَرْعًا ٧
 (قَوْلُهُ تَعَالَى وَآلُ عِمْرَانَ)
 فَإِنَّ قِيلَ آلُ عِمْرَانَ دَاخِلٌ
 فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ فَمَآجِهُ
 ذَكَرَهُمْ صَرِيحًا بَعْدَ أَنْ
 كَانُوا دَاخِلِينَ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ
 قُلْنَا ذَكَرَهُمْ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ
 الْعَالَمُونَ شَرَفَ آلِ عِمْرَانَ
 وَلَيْسَ التَّخْصِصُ بَعْدَ
 التَّعْجِيمِ لِزِيَادَةِ الشَّرَفِ
 كَيْفَ وَنَبِينَا سَيِّدَ الْعَالَمِينَ
 صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ
 دَاخِلٌ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ
 السَّلَامُ (قَوْلُهُ فَيَنْصَبُ بِهِ)
 أَيْ يَنْصَبُ بِهِ (قَوْلُهُ وَكَانَ

(فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) لَا يَرْضَى عَنْهُمْ وَلَا يُثَبِّتُ عَلَيْهِمْ وَأَعْمَلُ بِقُلُوبِهِمْ لِقَصْدِ الْعُمُومِ وَالِدَلَالَةِ
 عَلَى أَنَّ التَّوَلَّى كَفَرٌ وَهُوَ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ بِنَفْيِ حُبِّهِ اللَّهِ وَإِنْ حُبَّتْهُ مَخْصُوصَةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ (فَإِنَّ اللَّهَ
 اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) بِالرَّاسِلَةِ وَالْخَاصِّ الرُّوحَانِيِّ وَالْجَسَدَانِيِّ
 وَلِذَلِكَ قُوِيَ عَلَى مَا لَمْ يَقُوْ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ لِمَا أُوجِبَ طَاعَةُ الرُّسُولِ وَبَيَّنَّ أَنَّهَا جَالِبَةٌ لِحُبِّهِ اللَّهُ عَقِبَ ذَلِكَ
 بَيَانُ مَنَاقِبِهِمْ تَحْرِيسُهَا عَلَيْهِمَا وَبِهَاسِئَةٍ عَلَى فَضْلِهِمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ اسْمِعِيلَ وَاسْحَقَ
 وَأُولَاهُمَا وَقَدْ دَخَلَ فِيهِمُ الرُّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلُ عِمْرَانَ مُوسَى وَهَارُونَ ابْنَا عِمْرَانَ بْنِ
 يَصْهَرَ بْنِ قَاهْتِ بْنِ لَارِي بْنِ يَعْقُوبَ أَوْ عِيسَى وَأُمُّهُ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بْنِ مَائَانَ بْنِ الْعَازِزِ بْنِ أَبِي
 يُوْذَ بْنِ يُوْزَ بْنِ زُرَّابِيلَ بْنِ سَالِيَانَ بْنِ يُوْحَنَّا بْنِ أَوْشِيَانَ أُمُومَ بْنِ مَشْكَنَ بْنِ حَازِقَانَ بْنِ أَخَازَ
 ابْنِ بُوْثَامَ بْنِ عَوْزِيَانَ بْنِ يُوْرَامَ بْنِ سَافَطَ بْنِ إِيشَانَ بْنِ رَاجِعِ بْنِ سَلْبَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ إِيشَى بْنِ عَوْدَ
 ابْنِ سَلْمُونَ بْنِ يَافَعَ بْنِ نَحْشُونَ بْنِ عَمِيَادَ بْنِ رَامَ بْنِ حَصْرُومَ بْنِ فَارَصَ بْنِ يَهُوذَا بْنِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ وَكَانَ بَيْنَ الْعِمْرَانِيِّينَ أَلْفٌ وَثَمَانِمِائَتَانِ سَنَةً (ذَرْعًا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ) حَالُ أَرْبَدٍ بَلَدٍ مِنَ الْأَكْبَنِ
 أَوْ مِنْهَا وَمِنْ نَوْحِ أَيْ أَنَّهُمْ ذَرْعٌ وَاحِدَةٌ مُنْشَعَةٌ مِنْ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ وَقِيلَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي الدِّينِ
 وَالتَّزْيِيدِ الْوَلَدِ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ فَعِلَّةٌ مِنَ الذَّرِّ أَوْ فَعْلَةٌ مِنَ الذَّرِّ أَوْ فَعْلَةٌ مِنَ الذَّرِّ أَوْدَتْ عَمْرَئَهَا يَاءُ ثُمَّ قَلَبَتْ
 الْوَاوُ يَاءً وَأَدْنَعَتْ (وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) بِأَقْوَالِ النَّاسِ وَأَعْمَالِهِمْ فَيَصْطَفِي مَنْ كَانَ مُسْتَقِيمَ الْقَوْلِ
 وَالْعَمَلِ أَوْ سَمِيعَ بِقَوْلِ امْرَأَةٍ عِمْرَانَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (إِذْ قَالَتْ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي
 بَطْنِي) فَيَنْصَبُ بِهِ إِذْ عَلَى التَّنَازُعِ وَقِيلَ نَصَبُهُ بِضَائِرَ ذَكَرَ وَهَذِهِ حَتَّى بَنَتْ فَأَوْذَى جَدَّةَ عِيسَى
 وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ بِنْتُ يَصْهَرَ بْنِ يَصْهَرَ بْنِ سَمَاءَ مَرْيَمَ أُمِّ كَبْرِ مِنْ مُوسَى وَهَارُونَ فَظَنَّ أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ وَجْهِهِ يَرْدُّهُ
 كَقَوْلِهِ كَرِيَّا فَإِنَّهُ كَانَ مُعَاصِرَ الْأَبْنَاءِ مَائَانَ وَتَزَوَّجَ بِنْتَهُ إِيشَانَ وَكَانَ يَحْيَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ابْنَيْ
 خَالَتِهِ مِنَ الْأَبِ رَوَى أَنَّهَا كَانَتْ عَاقِرًا حَجَّزًا فَبَيْنَاهُمَا فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ إِذْ رَأَتْ طَائِرًا يُطْعِمُ فَرَحَهُ فَخَفَّتْ
 إِلَى الْوِلْدَانِ فَتَمَنَّتْ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَلَى نَذْرِي إِذَا رَزَقْتَنِي وَلَدًا أَنْ أَصْدُقَ بِهِ عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَكُونُ
 مِنْ خَدَمِهِ فَخَلَّتْ بِرَمِيمَ وَهَلَكَا عِمْرَانُ وَكَانَ هَذَا النَّذْرُ مُشْرَعًا فِي عَهْدِهِمْ لِلْعَامَانِ فَلَعَلَّهَا بَنَتْ الْأَمْرَ
 عَلَى التَّقْدِيرِ أَوْ طَلَبَتْ ذَكَرًا (مُحَرَّرًا) مُعْتَقًا لخدمته لِأَنَّ شُغْلَهُ بِشَيْءٍ أَوْ تَخَلُّصًا لِلْعِبَادَةِ وَنَصَبَهُ عَلَى
 الْحَالِ (فَتَقَبَّلَ مَعْنَى) مَا نَذَرْتُهُ (إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) أَقُولُ وَيَتَبَيَّنُ (فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ

لِعِمْرَانَ بْنِ يَصْهَرَ (أَيَّ كَانَ عِمْرَانُ فِي مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِنْتُ أَكْبَرَ
 مِنْ هَارُونَ أَخِي مُوسَى فَظَنَّ بَعْضُ الْمَفْسَرِ أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ عِمْرَانَ عِمْرَانَ بْنِ يَصْهَرَ وَبِنْتَهُ مَرْيَمُ وَوَجْهٌ هِيَ الَّتِي وَلَدَتْهَا وَهَذَا الظَّنُّ
 فَاسِدٌ لِأَنَّهُ صَرِيحُ الْقُرْآنِ دَالٌ عَلَى أَنَّ ذَكَرَ يَاءَ كَقَوْلِهِ مَرْيَمَ فَإِنَّ قِيلَ لَعَلَّ ذَكَرَ يَاءَ أَيْ كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَلَهُ كَقَوْلِهِ مَرْيَمَ أَيْ أَخْتُ مُوسَى قُلْنَا
 ذَكَرَ يَاءُ أَوْ يَحْيَى وَهُوَ فِي زَمَانِ عِيسَى كَمَا اسْتَفِيدَ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَمْ يَوْجَدْ شَخْصٌ سَمِيَ بِحْيٍ قَبْلَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا (قَوْلُهُ
 فَلَمَّا لَمَسَتْ يَدُهَا الْحَمْلَ عَلَيَّ الْقُدْرُ أَوْ طَلَبَتْ ذَكَرًا) تَوْضِيحُ الْأَوَّلِ أَنَّهَا قَالَتْ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا إِنْ كَانَ وَتَوَجَّهَ الثَّانِي أَنَّهُ أَرَادَتْ
 بِالْعِبَادَةِ الْمَذْكُورَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا طَلَبَ الْوَلَدَ الذَّكَرَ فَكَانَ الْمَقْصُودُ هَهُنَا الرِّزْقُ وَلِذَا ذَكَرَ حَتَّى يَكُونَ
 خَادِمًا لِبَيْتِ الْمَقْدِسِ (قَوْلُهُ وَنَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ) فِيهِ أَنَّ النَّذْرَ لَا يَدُلُّهُ مِنْ مَتَاعٍ وَهُوَ فَعْلُ النَّاذِرِ وَهُوَ هَاهُنَا جَعَلَهُ مُحَرَّرًا فَذَكَرَ مُحَرَّرًا بَعْدَهُ

والمخاطبة وامس جانباً من موافقتهم فيما يأتون ويثرون (قوله وهو تهديد عظيم مشعر ببناءى المنهى في القبح) هذا الاشعار بسبب تعليق التحذير بذات الله تعالى من غير ذكر صفة معينة من الصفات كالتقهر مثلاً فان الذات المقدسة دالة على جميع صفات التقهر واما اذا ذكر صفة معينة فلا يكون هذا الاشعار (قوله تعالى اوتبدوه) فان قلت وجه ذكر العلم تخفيات الضمير ظاهر فارجه ذكر العلم بما يبدو ويظهر منها قلنا الغرض من ذكره ان علمه تعالى بما خفي وما ظهري مرتبة واحدة ليس بينهما تفاوت كل منهما ظاهر عنده كاهو هو (قوله ولا يصح ان يكون ماثرة) فان للعلامة (١٣) التفتازاني عليه اعتراض مشهورا

وهو انه اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضار عاجزا فيه الرفع والجزم من غير تفرقة بين ان الشرطية واسماء الشرط وقديح بان رفع المضارع في الجزاء شيء ذكر فيه في الشرع نص عليه المبرد وشهده به الاستعمال حيث لا يوجد الا في قول الشاعر

فان اناه خليل يوم مسغبة*
يقول لا غائب مالى ولا حرم
(قوله ولكن الجمل على الخبر اوقع معنى الخ) قال العلامة التفتازاني لان الكلام المذكور حكاية ما يقع في اليوم المذكور ولو حمل ما على الشرطية لزم ان يكون عمات مستقبلا بالنسبة الى ذلك اليوم لكن ليس عمل في استقبال ذلك اليوم فان قيل هذا يوجب عدم صحة الشرطية وجوب كونها موصولة لا كونها اوفق فلنا يمكن دفع لزوم الاستقبال بتقدير كان فان كلمات الشرط

الله نفسه والى الله المخير) فلا تتعرضوا لسخطة بمخالفة احكامه وهوالاذا أعدائه وهو تهديد عظيم مشعر ببناءى المنهى في القبح وذكر النفس ليعلم ان التحذير منه عقاب يصدر منه تعالى فلا يؤبه بدونه بما يحذر من الكفرة (قل ان تحفوا ما في صدوركم اوتبدوه يعلمه الله) أى انه يدل على ضائر كم من ولاية الكفار وغيرها ان تحفوها اوتبدوها (ويعلم ما في السموات وما في الارض) فيعلم سرهم وعلمكم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على عقوبتهم ان لم ينتهوا عما هم بهم عنه والآية بيان لقوله تعالى ويحذركم الله نفسه وكانه قال ويحذركم الله نفسه لانها متصفة بعلم ذاتي محيط بالعلومات كلها وقدره ذاتية نعم المقدورات بأسرها فلا تحسروا على عصيانه اذ ما من معصية الا وهو مطلق عليها قادر على العقاب بها (يوم يحذر كل نفس نفسا ما عملت من خير تحضرها وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا) يوم منصوب بتود أى تمتلئ كل نفس يوم تجد صحائف اعمالها اوجزائها اعمالها من الخير والشر حاضرة لو ان بينها وبين ذلك اليوم وهو امد بعيدا أو بمضمر نحو اذ كر تود حال من الضمير في عملت واخير لما عملت من سوء وتجد مقصور على ما عملت من خير ولا تكون ماثرة لارتفاع تود وقرئ وذت وعلى هذا يصح ان تكون شرطية ولكن الجمل على الخبر اوقع معنى لانه حكاية كائن ووفق للقراءة المشهورة (ويحذركم الله نفسه) كره لئلا كيد والتذكير (والله رؤف بالعباد) اشارة الى انه تعالى انما تهاهم وحذرهم رافة بهم ومراعاة صلاحهم اذ لو لم يغفر ذنوبهم عقاب اثم فترجى رحمة ويخشى عذابه (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني) المحبة ميل النفس الى الشيء لكمال اذكرته فيه بحيث يحمله على ما يقرب اليه والعبادة اذ علم ان الكمال الحقيقي ليس الا الله وان كل ما يراه كمالا من نفسه او غيره فهو من الله وبالله والى الله يمكن حبه الله وفي الله وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقرب به اليه فذلك فسر المحبة بارادة الطاعة وجعلت مستلزما لاتباع الرسول في عبادته واخرص على مطاوعته (تحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) جواب للامر اى يرض عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز عما فرط منكم فيقر بكم من جناب عزه ويؤنسكم في جوار قدسه عبر عن ذلك بالمحبة على طريق الاستعارة أو المقابلة (والله غفور رحيم) لمن تحب اليه بطاعته واتباع نبية صلى الله عليه وسلم روى انها نزلت لمقاتلة اليهود نحن ابناء الله واحباؤه وقيل نزلت في وفد نجران لما قالوا انما نعبد المسيح حبا لله وقيل في اقوام زعموا على عهد صلى الله عليه وسلم انهم يحبون الله فأمروا ان يجعلوا القلوب تصديقا من العمل (قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا) يحتمل المضى والمضارعة بمعنى فان تولوا

لاتقلب كان عن المأخوذة فيصير المعنى وما كان عمات أى في الدنيا تود الخ (قوله بحيث يحمله على ما يقرب بها اليه) توضيحه ان ميل النفس الى الكمال مراتب في الضعف والقوة فادام الميل المذكور ضعيفا لم يصل الى ان يحمل الشخص على ما يقرب به الى الشيء الكامل لم يسم حبا (قوله من الله وبالله والى الله) يعنى حدوثه من الله تعالى وبقاؤه وبقاؤه وبقاؤه الى الله بمعنى انه في الحقيقة كماله تعالى باعتبار ذاته أى الكمال الدال على عظمته تعالى (قوله لم يكن حبه الله وفي الله) أى يكون حبه مختصا بالله تعالى حقيقة لا يكون لغيره اشتراك معه فيه وحبه في الله تعالى عبارة عن ان يكون الحب في رضاه فيؤلى الى الاول (قوله على طريق الاستعارة أو المقابلة) وجه الاول بان الرضى شبه بالحب لانه ترك الاعتراض وهو موجب في الجلة بالقرب الى الشيء الموصل الى الحب فيشتري كان في استنزام القرب

الملك واما ابتاء الملك لاحد ونزعه منه فاما يكونان في البعض (قوله لانه المقضى بالذات الخ) هذا ثبت بكلام الفلاسفة فانهم ذكروا ان الخير مقصود بالذات والشر مقصود بالعرض فان النار مثلا خلقت للنفع واما احراقها لبيت الفقير فاما يقع بالعرض وفي المواقف وشرحه قالت الفلاسفة الخير واقع بالقصد الاول والشر داخل في القضاء دخولا باتسيع والعرض (قوله اذ لا يوجد شر جزئي الخ) ما ذكرنا لا يلزم منه ان يكون الشر مقصودا بالعرض لم لا يجوز ان يكون الجزئي مقصودا بالذات ايضا الا ان يدعى البدهاة في المدعى المذكور ويجعل ما ذكر (١٢) نفيها عليه (قوله اولان الكلام وقع فيه الخ) فانه يفهم من القصة المذكورة

ان الله تعالى يؤتي البلاد للمذكورة لامة النبي صلى الله عليه وسلم وهو الخير اى الابتاء المذكور الخير الذى يساق الى المؤمنين (قوله لا ينهاى) اى لا ينهاى المدينة وهما حرتان يكتنفانها والحيرة كل ارض ذات شجرة سود كأنها محترقة من الحرو والحيرة بكسر الحاء مدينة بقرب الكوفة وتشبيه القصور بأنياب الكلاب فى بياضها وصغر ها وانضمام بعضها الى بعض (قوله بالتعقيب أو الزيادة أو القص) فالأول دخول ابتداء ضوء النهار فى ظلمة الليل أو دخول بدو ظلمة الليل فى ضوء النهار والثانى ان يز يد اليوم فى الطول فصار بعض زمان الليل داخل فى النهار أو يز يد الليل فى الطول فصار بعض النهار أى بعض زمانه داخل فى الليل (قوله تعالى من دون المؤمنين) الذى يخطئ فى حل هذا

والخذلان (بيدك الخير انك على كل شئ قدير) ذكر الخير وحده لانه المقضى بالذات والشر مقضى بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي مالم يتضمن خيرا كليا أو مراعاة الادب في الخطاب أولان الكلام وقع فيه اذ روى أنه عليه السلام لما خطأ الخندق وقطع اسكل عشرة أر بعين ذراعا وخذرا يحفرون فظهر فيه صخرة عظيمة لم يعمل فيها المعاول فوجهوا سامان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فجاء عليه السلام فاخذ المعول منه فضر بها ربة صعدتها وبرق منها برق أضأ منه ما بين لآبئها لكان بها مصباحا في جوف بيت مظلم فكبر وكبر معه المسعون وقال أضأنا على منها قصور الحيرة كأنها أنياب الكلاب ثم ضرب الثانية فقال أضأنا على منها القصور الجحيم من ارض الزم ثم ضرب الثالثة فقال أضأنا على منها قصور رصعاه وأخبرني جبريل عليه السلام ان امتي ظاهرة على كاهها فابشروا فقال المنافقون ألا نتعجبون منكم ويعلم الباطل ويخبركم أنه يصبر من يثرب قصور الحيرة ومداين كسرى وانها تفتح لكم وانها تفتح لكم (٢٦) ونوح الليل في النهار ونوح النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من شئ غير حساب) عقب ذلك بيان قدرته على معاقبة الليل والنهار والموت والحياة وسعة فضله دلالة على أن من قدر على ذلك قدر على معاقبة الليل والعز وابتاء الملك ونزعه والولوج الدخول في مضيق وإبلاج الليل والنهار ادخال أحدهما في الآخر بالتعقيب أو الزيادة والقص واخراج الحي من الميت وبالعكس انشاء الحيوانات من موادها وامانتها أو انشاء الحيوان من النطفة والنطفة منه وقيل اخراج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكر الميت بالتخفيف (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء) فهو اذن موالاتهم اقربا وصدقا جاهلية ونحوها حتى لا يكون حبيهم وبغضهم الا في الله أو عن الاستعانة بهم في الغزو وسائر الامور الدينية (من دون المؤمنين) اشارة الى أنهم الاحقاء بالموالاته وان في موالاتهم مندوحة عن موالاته الكفرة (ومن يفعل ذلك) أى اتخاذهم أولياء (فليس بن الله في شئ) أى من ولايته في شئ يصح أن يسمى ولاية فان موالاتي المتعديين لا يجتمعان قال

تؤد عدوى ثم زعم أتى * صديقك ليس النولك عنك بعازب

(الآن تتدوا منهم فقام) الآن تخافوا من جهنم ما يجب اتقاؤه أو اتقاء الفعل معدى عن لانه في معنى نخشوا وتخافوا وقرأ يعقوب ثقيف منع عن موالاتهم ظاهرا وباطنا في الارقات كلها الآدقت الخسافة فان اظهار الموالاته حيثما جاز كما قال عيسى عليه السلام كن وسطا وامش جانبا (ويحذركم

التركيب والله أعلم ان المعنى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء كائنين من غير المؤمنين أى حال كونهم على الله الكفر فعلم ان الكفر مانع عن الولاية وان اليمان يستوجبها وقال العلامة التفتازاني حاصل المعنى لا تؤثر موالاته الكافر بن على موالاته المؤمنين أقول فان قيل هذا لا يبنى المشاركة بان يكون موالاته المؤمنين والكافرين معا قلنا لما يمكن ان يكون موالاته الكاهما للمؤمنين فجعل بعضها الكافرين يستلزم اشارة ولاية الكافرين على المؤمنين (قوله ما يجب اتقاؤه واتقاء) فعلى الاول ثقاة مصدر بمعنى المنعول وعلى الثانى مفعول مطلق (قوله كما قال عيسى عليه الصلاة والسلام كن وسطا وامش جانبا) أى كن وسطا في هاشميتهم

ياهم) ظاهر العبارة مشعر بان كون الاختلاف فيما بينهم مترتب على القراءة المذكورة لكن مذهب الآية دال على ذلك على كل قراءة فان بينهم دال على وقوع الاختلاف بين اليهود وروم الذين اتوا نصيبا من الكتاب وقد وقع في هذا الوهم من عبارة الكشاف فانه قال وقرئ ليحكم على البناء للمفعول والوجه ان يراد ما وقع من الاختلاف بين من سلم من أحبارهم وبين من لم يسلم هذا كلام الكشاف وما ذكر الوجه المذكور بعد قوله وقرئ توهم المصنف انه متفرع على القراءة المذكورة فقال فيكون الاختلاف فيما بينهم بالغاء وليس كذلك والحق ما قاله العلامة التفتازاني من ان معنى كلام الكشاف ان الوجه في تفسير الآية ان لا يراد ما سبق من الاختلاف بين اليهود والرسول في ملة ابراهيم أو في الرجم بل يراد اختلاف يقع بينهم بدليل قوله ليحكم بينهم (قوله استبعاد لتوابعهم) مستفاد من ثم ان ثم للتراخي بين الشبثين وهو دال على عدمها بينهم فاستعمل للاستبعاد (قوله وفيه دلائل الخ) هذا مستنبط من اطلاق القول بان الكتاب حاكم وهذا اذا كان المراد غير الرجم ولما اذا كان المراد اياه ثبت كونها حجة في الفروع (قوله لان توفية ايمانهم وعملهم الخ) هذا دليل على عدم الخلود ورد للعترة ولهم ان

(١١)

يقولوا توفية ايمانهم وعملهم بتخفيف العذاب في النار (قوله التحالة التسم) أي الا تصديق قوله تعالى وان مشكم الاوردها كان على ربك احتما مقضيا (قوله كدخولها عليه مع لام التعريف) أي دخول ما عليه مع لام التعريف في بالله (قوله وقيل أصله يالله أمنا بخير) أي دلنا بخير هذا قول الكوفيين وهو ضعيف لانه لا يصح ما ذكره في مثل قول القائل اللهم اعنهم واهلكهم (قوله يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك) فان قيل الأولى

(ثم يتولى فريق منهم) استبعاد لتوابعهم مع علمهم بان الرجوع اليه واجب (وهم معرضون) وهم قوم عادتهم الإعراض والجلالة حال من فريق وانما داغ لتخصصه بمالصة (ذلك) إشارة الى التولي والاعراض (بانهم قالوا ان تمس النار الأياما معدودات) بسبب تسهيلهم أمر العقاب على أنفسهم لهذا الاعتقاد الزائغ والطمع الفارغ (وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون) من أن النار ان تمسهم الأياما قلائل وأن آباءهم الانبياء يشفعون لهم وأنه تعالى وعد يعقوب عليه السلام أن لا يعذب أولاده التحالة القسم (فكيف اذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه) استعظام لما يحيق بهم في الآخرة وتكذيب لقولهم ان تمس النار الأياما معدودات روى ان أول راية ترفع يوم القيامة من رأيات الكفار راية اليهود فيفصحهم الله تعالى على رؤس الاشهاد ثم يأمرهم الى النار (ووفيت كل نفس ما كسبت) جزاء ما كسبت وفيه دليل على أن العباد لا تحبظ وأن المؤمن لا يتخذ في الدار لان توفية ايمانهم وعمله له لا تكون في النار ولا قبل دخولها فاذن هي بعد الخلاص منها (وهم لا يظلمون) الضمير لكل نفس على المعنى لانه في معنى كل انسان (قل اللهم الميم عوض عن يا ولذلك لا يجتمعان) وهو من خصائص هذا الاسم كدخولها عليه مع لام التعريف وقطع همزة وناء القسم وقيل أصله يالله أمنا بخير تخفف بخفف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزة (مالك) يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك فيما يمكن ان يكون وهوداء ثاب عند سبويه فان الميم عنده تمنع الوصفية (تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء) تعطى منه ما تشاء من تشاء وتسترد ما لك الأول علم والأخران بعضان منه وقيل المراد بالملك النبوة ونزعها نزعها من قوم الى قوم (وتنزع من تشاء وتبدل من تشاء) في الدنيا وفي الآخرة وفيه ما بالنصر والإيدار والتوفيق

حذف هذا القيد فانه تعالى يتصرف في الاشياء كما شاء لا كتصرف الملاك فانهم يتصرفون تصرفات مخصوصة لا يمكن لهم غيرها اما عقلا وشعرا قلما المراد انه تعالى يتصرف تصرف الملاك من حيث انه لا مانع له من التصرف بل يتصرف بالحق بخلاف غير المالك فانه ممنوع منه فان قيل هذا الكلام مطابقا للكلام بالكشاف يقتضي التشبيه وهو ان تصرفه تعالى كتصرف الملاك والمشبه به يجب ان يكون أقوى وليس ههنا كذلك قلنا قد لا يكون وجه التشبيه في المشبه بهم بل قد يكون أظهر وههنا كذلك فان تصرف الملاك أظهر من حيث انه محسوس ولو قيل المعنى انه مالك الملك لا مالك غيره في الحقيقة حتى لا يكون تشبهه بالملاك لكن أولى وهذا الاختصاص هو مفهوم قوله تعالى ولله ملك السموات والارض (قوله فان الميم عنده تمنع الوصفية) يعني ان التصرف المذكور يمنع كون اللهم موصوفا قل العلامة التفتازاني لانه لا يختص بالتعويض خرج عن كونه متصرفا فيه فصار مثل حيل ٧ اذ الميم بمنزلة صوت مضموم الى اسم مع بقائها على معنيهم ما وجوز قول كونه صفة أقول لا يجوز ان يكون صفة للميم المشددة لانه صوت والان لا يكون صفة الله اذ لو وصف به لزم الفصل بين الموصوف والصفة بالاجنبي الذي هو الميم وقول المصنف عنده الخ يشير الى ان غيره ذهب الى جواز كونه موصوفا (قوله فالملك الاول عام الخ) لانه تعالى مالك جميع

الكشاف يقتضى منه لانه اقتصر على ايقاع شهد على الدين ولم يذكر هذا الاحتمال (قوله وهو الدين القويم الخ) فيه انه يفهم منه ان الدين القويم هو مجرد التوحيد وليس كذلك بل الدين القويم هو المركب منه ومن غيره مما يجب الايمان به ويمكن ان يقال اسلام النفس فيه عبارة عن ان لا يجعل للشيطان والهوى نصيبا فيها وهذا متضمن للايمان بكل ما يجب به الايمان فصحة انه الدين القويم (قوله أو مفعول معه) فان قيل يجب في المفعول معه ان يكون تعاقى الحكم به وبالخاصة وفي وقت واحد لكن تعاقى الفعل المذكور وهو اسلام النفس بالمفاعل وهو النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على تعاقبه بمن تبعه قلنا يجب في المفعول معه ان يكون تعاقى الفعل به وبخاصة حاصل في وقت سواء كان التعاقى الثانى حاصل مع الاول أيضا أولا (قوله وهم رضوانه) الضمير راجع الى الذين في عصره ويفهم منه ان (١٠) يقولون بمعنى يرضون بالقتل والباعث عليه الحكم بان الخطاب في قوله تعالى

فبشرهم لأجل المعاصرين (قوله كقولك زيد فافهم الخ) فان قيل ماهذه الغاء قلنا جزائية والتقدير واذا كان ما ذكرنا فافهم فان قوله فافهم مؤخر عن الجلة بحسب التقدير اذ هو في معنى قولك زيد رجل صالح فافهم (قوله والفرق انه لا يغير معنى الابتداء بخلافهما) الاولى ان يقال انه لا يغير معنى الجلة من الحكم بثبوت الخبر على المبتدأ بخلافهما لكن الثبوت المذكور ومناسب لمعنى الشرط وهو لا يوجد في الجلة المذكورة بعدهما فلذا منعنا من دخول الغاء (قوله تعالى وما لهم من ناصرين) فان قيل الاولى ان يقال وما لهم من ناصر ليفيد عموم النبي اى ليس

في الامر (ومن يكفر بآيات الله فان الله سريع الحساب) وعيد لمن كفر منهم (٥) فان حاجوك في الدين أو جادلوك فيه بعدما أفت الحجج (فقل أسلمت وجهي لله) أخلصت نفسي وجعلني له لأشرك فيها غيره وهو الدين القويم الذي قامت به الحجج ودعت اليه الآيات والرسول وانما عبر بالوجه عن النفس لانه أشرف الاعضاء الظاهرة ومظهر القوى والحواس (ومن اتبعن) عطفت على التاء في أسلمت وحسن للفصل أو مفعول معه (٦) وقيل للذين أتوا الكتاب والاميين الذين لا كتاب لهم كمشركي العرب (أ أسلمتم) كما أسلمت لما وصحت لكم الحق أقامتم بعد على كفركم ونظيره قوله فهل أنتم ممنون وفيه تغيير لهم بالبلادة أو المعتادة (فان أسلموا فقد اهتدوا) فقد نفخوا أنفسهم بان أخرجوها من الضلال (وان تولوا فانما عليك البلاغ) أى فلم يضرك اذ ما عليك إلا أن تبلغ وقد بلغت (والله بصير العباد) وعد وعيد (٧) ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالحق والمنع سبوا به ادخال الغاء في خبر ان كآيت ولعل ذلك قيل لغير (٨) أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة) كقولك زيد فافهم رجل صالح والفرق انه لا يغير معنى الابتداء بخلافهما (وما لهم من ناصرين) يدفع عنهم العذاب (المر الى الذين أتوا نصيبا من الكتاب) أى التوراة وأجنس الكتب السماوية ومن للتبعيض أو للبيان وتنكير النصيب يحتمل التعظيم والتحقير (يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم) الداعي محمد عليه الصلاة والسلام وكتاب الله القرآن أو التوراة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام دخل ومتراسهم فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد على أي دين أنت فقال على دين ابراهيم فقال له إن ابراهيم كان يهوديا فقال لهم الى التوراة فانها بيننا وبينكم فأيا فزت وقيل نزلت في الرجم وقرئ ليحكم على البناء للمفعول فيكون الاختلاف فيما بينهم وفيه دلائل على أن الأدلة السمعية حجة في الأصول

لهم ناصرا صلا فضلا عن ناصرين قلنا النكتة فيه الاشعار بان نصر الجماعة لا يحصل الامن جماعة لا من واحد ثم هذا اذا كانت من زائدة وما اذا كانت تبعيةية وهو المفهوم من شرح عبارته فلا حاجة الى توجيه المذكور (قوله ومن للتبعيض أو للبيان) اذا كانت من للبيان يجوز ان يحمل الكتاب على الوجهين المذكورين واما اذا كانت للتبعيض فيجب ان يحمل الكتاب على التوراة لاجنس الكتب السماوية لان من التبعيةية توجب ان يكون ما قبلها جزءا من مجرورها لاجزائها لعلكن النصيب من جنس الكتب السماوية جزئى له لاجزؤه يحتمل التعظيم والتحقير فالاول ان يعطوا نصيبا وافر من التوراة والثانى ان يعطوا شيئا قليلا لكن الاول أنسب بهذا المقام لان المقام مقام التوبيخ وهو يناسب العلم الكثير فانه قيل انهم مع كثرة علمهم بما في التوراة فعلوا ما هو شأن الجهال ولذا اقتصر صاحب الكشاف عليه (قوله وقرئ ليحكم على البناء للمفعول فيكون الاختلاف فيما

بتوحيده حال كونه قائماً بالقسط وكأنه قيل شهد بالتوحيد وبكونه قائماً بالقسط بخلاف ما إذا كان حالاً عن فاعل شهد فإن القيام حال الفاعل الشاهد وليس بداخل في المشهودة وقس عليه حاله إذا جعل قائماً بصفة لاله (قوله مؤكدة) اذ مفهوم الحال معلوم من الكلام السابق فإن الله الذي لاله الا هو لا بد أن يكون قائماً بالقسط (قوله ومنزى الاعتناء بعرفة أدلة لتوحيد) فإن قلت المفهوم من التكرير المذكور بمنزى الاعتناء بالتوحيد نفسه لا بد ان لا يعرف التوحيد الا من الادلة غير بد الاعتناء بالتوحيد وجب لمنزى بد الاعتناء بادانته (قوله والحكم به بعد اقامة الحجة) وهى شهادة الله تعالى وملائكته وأولى العلم (قوله لتقدم العلم بقدرته على العلم بحكمته) لان الحكمة فصل الشئ على ما ينبغي في أول الحال علم نفس الفعل ثم بعد التأمل فيه ظهرت الحكمة (قوله وألصقة لفاعل شهد) هذا خلاف ما تقرر عندهم من تقدم النعت على المعلوم ولذا لما قال صاحب الكشف العزيز بالحكيم صفتان قال العلامة الفتازانى يعنى الصفة المعنوية لا النعت النحوى وقرران رفعهما بالبدلية وبكونهما خبر مبتدأ محذوف (قوله وقدر وى في فضلها) أى في فضل الشهادة والعهد المذكوران من شهد (٩) بالوحدانية يدخل الجنة (قوله وهى دليل الخ) أى

الشهادة أى فضائلها دليل

على شرف علم الكلام اذ التوحيد عما يعلم منه (قوله على أنه بدل الكل ان فسر الاسلام بالامان أو بما يتضمنه) لا ينبغي ان الامان هو تصديق النبي صلى الله عليه وسلم في ضروريات الدين وعلى هذا لا يكون بدل الكل لان ما ذكر سابقاً هو التوحيد والامان ليس نفسه بل يشمله وغيره وكذا اذا فسر الاسلام بما يشمل الامان وغيره اذ على هذا التقدير زاد العموم والشمول فاعلم أن صاحب الكشف قال

والعامل فيها معنى الجلية أى تقرر قائماً أو أحق لانها حال مؤكدة وأعلى المدح أو الصفة للمعنى وفيه ضعف للفصل وهو مندرج في المشهودة اذا جعلته صفة أحوالاً من الضمير وقرئ القائم بالقسط على البدل عن هو والخبر محذوف (لا اله الا هو) كرهه للتأكيد ومنزى الاعتناء بعرفة أدلة التوحيد والحكم به بعد اقامة الحجة وليبنى عليه قوله (العزيز بالحكيم) فيعلم أنه الموصوف بهما وتقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته على العلم بحكمته ورفعهما على البدل من الضمير أو الصفة لفاعل شهد وقدر وى في فضلها أنه عليه الصلاة والسلام قال نبأ بصاحبها يوم القيامة فيقول الله تعالى إن اعمدى هذا عدى عهداً وأنا أحق من رقى بالعهد أدخلوا عدى الجنة وهى دليل على فضل علم أصول الدين وشرف أهله (ان الدين عند الله الاسلام) جملة مستأنفة مؤكدة للاولى أى لادين مرضى عند الله سوى الاسلام وهو التوحيد والتدريج بالشرع الذى جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقرأ الكشافى بالفتح على أنه بدل من أنه بدل الكل ان فسر الاسلام بالامان أو بما يتضمنه وبدل اشتغال ان فسر بالشرعية وقرئ أنه بالكسر وأن بالفتح على وقوع الفعل على الثانى واعتراض ما بينهما وأجرا شهد مجرى قال تارة وعلم أخرى تضمنه معناها (وما اختلف الذين أتوا الكتاب) من اليهود والنصارى ومن أر باب الكتب المتقدمة في دين الاسلام فقال قوم أنه حق وقال قوم أنه محذوف بالعرب ونفاه آخرون مطلقاً أو في التوحيد فنلت النصارى وقالت اليهود عزير ابن الله وقيل هم قوم موسى اختلفوا بعده وقيل هم النصارى اختلفوا فى امر عيسى عليه السلام (الامن بعد مجاءهم العلم) أى بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالآيات والحجج (بغياً بينهم) حسداً بينهم وطلباً للرئاسة لاشبهة وخفاء

(٢ - (ببضوى) - ثانى)

بالبدلية على تقدير فتح ان لكان لم يذكر أنه بدل الكل ولعل سببه ما ذكرنا فان قلت أنه صرح بما ذكرتم قال والبدل هو المبدل منه فى المعنى فيكون مراده بعين البدل بدل الكل لانه المبدل منه قلنا قال العلامة الفتازانى اما ان بدل الكل عين المبدل فظاهر واما كون بدل الاشتغال كذلك فباعتبار انه المقصود بالنسبة الى المبدل منه والمحكوم عليه بالحكم عليه فعلم منه ان كلام الكشف ايس مخوضاً ببدل الكل فتأمل (قوله وبدل اشتغال ان فسر بالشرعية) وتكون الشرعية هى القواعد الميمنة لا لاجمال اذ لو أر يدبها أعم منها بحيث تكون شاملة للعقائد أيضاً لكان المبدل منه الذى هو التوحيد جزءاً منه فلم يكن بدل الاشتغال وههنا شئ وهوان الرضى ذكر ان بدل الاشتغال أن يكون مخاطب منتظر المبدل عند سماع المبدل منه وههنا ليس كذلك (قوله على وقوع الفعل على الثانى) بأن يجعل ان الدين عند الله الاسلام مفعول شهدو يكون التقدير شهد الله ان الدين عند الله الاسلام (قوله وأجرا شهد الخ) فيكون ان المكسورة بالاعتبار الاول والمفتوحة بالاعتبار الثانى وكلامه صريح في جواز الاعتبار بين الحكامة واحدة في تركيب واحد لكن ظاهر كلام

الارواح ولهذا كان الرضوان أكبر وأعلى من الجنان التي هي عبارة عن الفيوض الصورية المتعلقة بالاجسام (قوله وأوسطها الجنة) ولذا وقع ذكرها في الوسط حتى يكون الترتيب الوضعي مناسباً للترتيب الطبيعي لأن المغفرة هي غير الذنب وهي وإن كانت من المطالب العالية لكنها ليس باعظم منها مطلقاً بل القرب من الله تعالى ورضوان منه أكبر وهو الفيض الروحاني كما فسّرنا الآن بقال المراد من الاستغفار طلب ما يكون كلاً أو موجباً للاحتياج أعم من أن يكون مغفرة الذنوب أولاً (قوله في استحقاق المغفرة أو الاستعداد لها) لا يلزم ذكر الاستحقاق بل الأولى الاقتصار على ذكر الاستعداد (قوله للدلالة على استقلال كل واحد منها وكما علم فيها) أي لولم يعطى كل واحد منهم جعل بعضها صفة لبعض المتأخر للمقدم فكان المقيد والقيد مستقلاً لكل واحد ولما كان كل منها صفة كمال موجبة للمدح كان فيه إشارة إلى كمالهم فيها إذ الناقص في صفة لا يمدح بها بالاستقلال (قوله والنفس أصغر) لقلة ما يشوش النفس من الأمور الخارجة وبعدها ما اختلج فيها في النهار من الخواطر والوساوس الحاصلة من استماع كلمات الناس واجتماع الشخص معهم والاشتغال بالأمور الدنيوية (أ) (قوله شبه ذلك) أي التبيين بالطريق المذكورة التي هي نصب الدلائل

القرآن بضم الراء ما خلا الحرف الثاني في المسائدة وهو قوله تعالى رَضْوَانُ رَبِّكَ إِنْ أَنْتَ تَرْضَاهُ (قوله وأوسطها الجنة) لغتان (والله بصير بالعباد) أي بأعمالهم فيحبب المحسن ويبغض المبيء أو بأحوال الذين اتقوا فذلك أعظم جنت وقد نبهنا هذه الآية على نعيمها فآذناها متاع الحياة الدنيا وأعلىها رضوان الله تعالى لقوله تعالى ورضوان من الله أكبر وأوسطها الجنة ونعيمها (الذين يقولون ربنا آتنا ما غفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار) صفة للمعتقين أو للعباد أو مدح منصوب أو مرفوع وفي ترتيب السؤال على مجرد الإيمان دليل على أنه كاف في استحقاق المغفرة أو الاستعداد لها (الصابرين والصادقين والقاتلين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار) حصر لمقامات السالك على أحسن ترتيب فإن معاملته مع الله تعالى إما توسل وإما طلب والتوسل إيماناً بالنفس وهو متضمنها عن الرذائل وجسمها على الفضائل والصبر يشملهما وإيماناً بالدين وهو إيماناً قولي وهو الصدق وإيماناً فاعلي وهو القنوت الذي هو ملازمة الطاعة وإيماناً بالمال وهو الانفاق في سبيل الخير وأما الطلب فبالاستغفار لأن المغفرة أعظم المطالب بل الجامع لها وتوسط الواو بينها للدلالة على استقلال كل واحد منها وكما علم فيها ولتغاير الموصوفين بها وتخصيص الأسحار لأن الدعاء فيها أقرب إلى الإجابة لأن العبادة حينئذ أشق والنفس أصغر والرُوع أجمع سبباً للمجهدين قيل أنهم كانوا يصلون إلى السحر ثم يستغفرون ويدعون (شهد الله أنه لا إله إلا هو) بين وحدانيته بنصب الدلائل الدالة عليها وإنزال الآيات الناطقة بها (والملائكة) بالاقرار (وأولوا العلم) بالإيمان بها والاحتجاج عليها شبه ذلك في البيان والكشف بشهادة الشاهد (فأما بالقسط) مقبلاً للعدل في قسمته وحكمه واتصافه على الحال من الله وأما ما حاز إفراده بها ولم يجزأ زيد وعمر ورأى بعدم اللبس كقوله تعالى وهبنا له اسحق ويعقوب نافلةً ومن هو

من الله تعالى وأقرار الملائكة واحتجاج العلماء في البيان والكشف بشهادة الشاهد يعني إيس المراد من الشهادة معاني متعددة حتى يكون معنى التبيين بالنظر إلى الله تعالى و بمعنى الاقرار بالنظر إلى الملائكة و بمعنى التصديق بالنظر إلى أولي العباد بل معناه أي معنى الشهادة وحده بالنظر إلى السلك وهو الكشف والتبيين شبه التبيين والكشف بشهادة الشاهد ثم استعمله لفظ الشهادة وإنما لم يقدر لفظ شهد على الملائكة وأولى العلم ليكون كل

بمعنى آخر ولا يلزم الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي ولا الجمع بين المعنيين المجازيين لانه خلاف الظاهر مع والاعمال الاستغناء بالمجاز المشهور المستفيض وفي كلامه مني وهو أنه يفهم من أول كلامه وهو قوله بين وحدانيته الخ أي شهد بمعنى بين فيكون البيان أحد طرفي التشبيه وقوله في البيان والكشف صريح في أن البيان وجه الشبه لاطرف التشبيه لوقال شبه بذلك في لزوم التيقن والانكشاف بشهادة لمشاهد اندفع الإيراد واعلم أنه لا يظهر وجه تخصيص الاقرار بالملائكة والإيمان بالمؤمنين بل الاقرار واقع من كل منهما أفذاً قال صاحب الكشف ولذلك شبه شهادة الشاهد اقرار الملائكة وأولى العلم واحتجاجهم عليه وأما الاحتجاج فكأنه واقع من المؤمنين يمكن وقوعه من الملائكة إذ ليس في الشرع ما يابى الاستدلال السكن لما كان الاحتجاج منهم غير ظاهر خصه بالعلماء (قوله أي مقبلاً للعدل) فتكون الباء التعدية (قوله وأعن هو) قال صاحب الكشف هو أوجه أي اتصافه حالاً عن هو أوجه من اتصافه عن فاعل شهد لانه أقرب وأدل على المقصود الذي هو دخول القيام بالقسط تحت الشهادة لانه إذا كان حالاً عن ضمير هو كان الترجيح مع قبيد الذي هو الحال مشهود به بخلاف ما إذا كان حالاً عن فاعل شهد فليست الشهادة واقعة عليه وأشار المصنف بقوله وهو مندرج في المشهود به إذا جعلته صفة للاله وأحال عن الضمير أي إذا جعل حالاً عنه كان المعنى شهد الله أنه لا إله إلا هو أي شهد الله

بيان عدم المساهدة أن خطاب السكلم للمشركن فينبغي أن يكون خطاب تروهم أيضا لهم حذر من تغاير النظم ويمكن دفع هذا أى دفع عدم المساعدة بان قراءة تافع على تقدير أن يكون الخطاب في السكلم للمؤمنين ودفع الأول بان يكون التفات من الخطاب الى الغيبة قال العلامة الطيبي لا يستقيم أن يكون المعنى ترون أيها المسلمون المشركن مثليهم لان المعنى على هذا مثل المشركن الآن أن يكون التفاتهم نقل عن صاحب الانتصاف أنه قال الخطاب على قراءة تافع للمسلمين أي ترونهم باسمهم ويكون الضمير في مثليهم أيضا للمسلمين وهو لفظ غيبة والمعنى ترون أيها المسلمون المشركن مثليهم أي مثليكم وفيه التفات في جملة واحدة وهو وان كان محميا لكان غالب الالتفات يأتي في جملتين قال العلامة انتفتاز في الخطاب للمشركى قرش فيكون الضمير في مثليهم للفتنة الكافرة بطريق الغيبة لا للمخاطبين بتروهم ليلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة وقوله تعالى وأخرى (V) كافرة ليست عبارة عن المخاطبين بقوله لكم

بحيث يكون مقتضى الظاهر التعبير عنهما بطريق الخطاب ليلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة فاعلم أنه لا التفات في هذا الكلام أصلا أقول غرضه في قوله الحكم يكون المخاطبين بقوله تعالى لكم غير المراد بقوله تعالى وأخرى كافرة أن ليس القصد الى التعبير عن المخاطبة بالغيبة بل القصد الى أن الضمير المذكور بطريق الغيبة غير المذكور بطريق الخطاب وان كان المذكوران شيئا واحدا (قوله تعالى زين للناس الآية) الذي يخطر في فهمي القاصر أنه لما ذكر في الآية أمر الغزو والجهاد وكان من الممكن الواقع كثيرا أن المجاهد يجاهد لاجل نهب المال والنساء والخيل

وكانوا ثلاثة أمثاله لم يثبتوا لهم ويتقنوا بالنصر الذي وعدهم الله به في قوله فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ويؤيده قراءة تافع ويعقوب البناء وقرئ بهما على البناء للفعول أي ربههم الله أو ربهكم ذلك بقدرته وقمة بالجزم على البدل من فتبين والنصب على الاختصاص أو الحال من فاعل التقنا (رأى العين) رؤية ظاهرة معانسة (والله يؤيد بنصره من يشاء) نصره كما يؤيد أهل بدر (ان في ذلك) أي التقليل والتكثير أو غلبة القليل عديم العدد على الكثير شاكي السلاح وكون الواقعة آية أيضا بحتمها وبحتم وقوع الامر على ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم (لجنة لأولى الابصار) أي أعطته لدوى البصائر وقيل لمن أبصرهم (زين للناس حب الشهوات) أي المشتبهات بها شهوات مبالغية وأتباع على أنهم اسمهم كوفي محبتها حتى أحبوا شهواتهم كقوله تعالى أحببت حب الخير والمزينة هو الله تعالى لأنه الخالق للأفعال والدواعي وأعله زينه ابتلاء أولانه يكون وسيلة الى السعادة الآخرة إذا كان على وجه بررضيه الله تعالى وألانه من أسباب التعيش وبقاء النوع وقيل الشيطان فإن الآية في معرض التعميم وقرق الجبائي بين المباح والمحرّم (من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحراث) بيان للشهوات والقناطير المال الكثير وقيل مائة ألف دينار وقيل ملء مسك نور واختلاف في أنه فعلال أو ففعال والمقنطرة مأخوذة منه لأننا كيد كقولهم بدرة مبررة والمسومة المعلّمة من السومة وهي العلامة أو المرعية من أسام الدابة وسومها أو المظهمة والانعام الابل والبقر والغنم (ذلك متاع الحياة الدنيا) اشارة الى ما ذكر (والله عنده حسن المآب) أي المرجع وهو حرجىض على استبدال ما عنده من اللذات الحقيقية الابدية بالشهوات المحدثجة الفانية (قل أؤنبشكم بخير من ذلك) يريد به تقرير أن ثواب الله تعالى خير من مستلذات الدنيا (الذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها) استئناف لبيان ما هو خير ويجوز أن يتعلق اللام بخير ويرتفع جنات على وجنات ويؤيده قراءة من جربها بدلا من خير (وأزواج مطهرة) مما يستفقد من النساء (ورضوان من الله) قرأ عاصم في رواية أبي بكر في جميع

وغيرها دفع ذلك بان الامور المذكورة متاع الحياة الدنيا لا بد من انقطاعها وعند الله الثواب الذي يبقى أبدا فينبغي أن يكون نظر المجاهد الى اعلاء الدين وطلب ثوابه لاحصول الامور الدنيوية الدنيئة (قوله سماها شهوات) قال صاحب الكشف الوجه في ذكر الشهوات ان يقصد خبيثاتها فسمى شهوات لان الشهوة مستردة عند الحكماء مذموم من اتباعها ولهذا قال المصنف ان الآية في معرض التذم (قوله تعالى والقناطير المقنطرة) معناه القناطير الكثيرة المتكاملة فان من عادة العرب أن يشتقوا من لفظ الشيء الذي يريدون المبالغة في وصفه ما يتبعونه كقولهم ظل ظليل وانما خص المال الكثير بالذكر لان المال القليل يكون محمودا لان أمر المعاش مرتبط به (قوله أو المظهمة) هي التامة الخالق والمسومة بهذا المعنى كأنها مشتقة من السوم في البيع لان الحسن الخلق يسام كثيرا أو من السومة بمعنى العلامة لانها كأنها علم في الحسن (قوله وقرق الجبائي) فقال من زين الشهوات المباحة هو الله تعالى ومن زين الشهوات المحرمة الشيطان (قوله تعالى ورضوان من الله) لعل الرضوان عبارة عن الفيوض العنوية الفائضة على

لذلك الشيء الذي يجب عليه فتأمل (قوله فان الالهية تنافيه) لان اختلاف الميعاد كذب مناف للكمال الذي هو مقتضى الالهية (قوله لئن الخطاب) أي غير السلام من الخطاب الى الغيبة ووجه اشعاره بالتعظيم تعليق الحكم بصريح اسم الله تعالى يعني أن الالهية منافية لاختلاف الميعاد فانتجازه بما يهتم به فهو أمر عظيم ثم انه كائدا ليل والدلول الصريحين فان الوهيته دليل على عدم اختلاف الميعاد لانه نقص والالوهية تقتضي الكمال من جميع الجهات (قوله واستدل به الوعيدية) أي المعتزلة على عدم رفع العذاب عن الفساق فانه تعالى أوعدهم بالعذاب وهو لا يخلف الميعاد (قوله تعالى شيئا) مفعول مطلق أي شيء من الاغناء ويمكن أن يكون مفعولا به أي لن تدفع عنهم بدل رحمة الله تعالى شيئا من العذاب فان رحمة الله تدفع العذاب اذ رفع العذاب لا يكون الا بالرحمة فالعني ان رحمة الله تدفع العذاب وأموا لهم وأولادهم لا يكونان (٦) بدل الرحمة في دفع العذاب (قوله وقيل استئناف) وعلى هذا يكون مبتدأ

وكذبوا بآياتنا خبره وهو معنى قوله وأخبرنا ابتدأت الخ (قوله حال باضمار قد) ويكون ذو الحال والعامل فيها مستفاد من الكلام لان المعنى أولئك مشبهون بأل فرعون أو يكون الحال حالا من ضمير الفعل الذي هو صلة الذين (قوله اغمار) بالذين المجمة جمع غمر بضم الغين وسكون الميم وضمها وهو من لم يجرب الأمور فيكون قوله لاعلم لهم بالحرب كالبيان (قوله على أن الامر بان يحكي لهم الخ) يعني أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يحكي ما أخبر الله به من وعيدهم بعين اللفظ الذي

(ان الله لا يخلف الميعاد) فان الالهية تنافيه ولا شعار به وتعظيم الموعود لئن الخطاب واستدل به الوعيدية وأوجب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العقول لائل منفصلة كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا (أن الذين كفروا) علم في الكفرة وقيل المراد به وفدنجران أو اليهود أو مشركو العرب (أن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئا) أي من رحمته أو طاعته على معنى البدلية أو من عذابه (وأولئك هم وقود النار) حطها وقرى بالضم بمعنى أهل وقودها (كذاب آل فرعون) متصل بما قبله أي لن تغني عنهم كذبهم عن أولئك أو توفد بهم كما توفد بأولئك أو استئناف مرفوع المحل تقديره دأب هؤلاء كذابهم في الكفر والعذاب وهو مصدر دأب في العمل اذا كذب فيه فنقل الى معنى الشأن (والذين من قبلهم) عطف على آل فرعون وقيل استئناف (كذبوا بآياتنا فأخذهم الله بذنوبهم) حال باضمار وقد استئناف بتفسير حالهم أو خبرنا ابتدأت بالذين من قبلهم (والله شديد العقاب) تهويل للواخذة وزيادة تخويف للكفرة (قل للذين كفروا ستعابون وتخشرون الى جهنم) أي قل للمشركين مكة ستعابون يعني يوم بدر وقيل لليهود فانه عليه الصلاة والسلام جمعهم بعد بدر في سوق بني قينقاع فحترهم أن ينزل بهم منازل بقر يش فقالوا لا يغرنك انك أصبت أعشارا لاعلم لهم بالحرب لئن قاتلتنا لعنت انا نحن الناس فغزت وقد صدق الله وعده لهم بقتل قريظة واجلاء بني النضير وفتح خيبر وضرب الجزية على من عيدهم وهو من دلائل النبوة وقرا حجة والكسائي بالياء فهم على أن الامر بان يحكي لهم ما أخبر به من وعيدهم بالفظه (وبئس المهاد) تمام ما يقال لهم أو استئناف وتقديره بئس المهاد جهنم وأما يهوده لانفسهم (فديكان لكم آية) الخطاب لقريش وأللهود وقيل للمؤمنين (في فتنتين التفتتا) يوم بدر (فتنة تقابل في سبيل الله وأخرى كفره يرونهم منليهم) يرى المشركون المؤمنين مثلي عدد المشركين وكان قريبان ألف أو مثلي عدد المسلمين وكانوا ثلاثمائة واربعة عشر وذلك كان بعد ما قتلهم في أعينهم حتى اجترأ عليهم وتوجأوا اليهم فلما لا قوهم كثر في أعينهم حتى غابوا مددا من الله تعالى للمؤمنين أو يرى المؤمنون المشركين مثلي المؤمنين

ذكره الله من حالهم فانه تعالى قال للذين كفروا ستعابون وتخشرون الى جهنم وكانوا وصكانوا وأمر النبي عليه الصلاة والسلام أن يذكر هذا اللفظ بعينه لهم وكأنه قيل قل ما أقول لك ستعابون وتخشرون الى جهنم (قوله وقيل للمؤمنين) رجح أن يكون الخطاب للكفرة لانه اذا كان الخطاب لهم كانت الآية آية باعثة على اسلامهم واذا كان الخطاب للمؤمنين كانت موجبة لزيادة اعتقادهم لكن كون الآية آية للغرض الأول أقوى لان الانهاف باسلام الكفرة أتم (قوله وذلك بعد ما قتلهم في أعينهم) الضمير الأول للمؤمنين والضمير الثاني للكافرين وكذا ضمير اجترأ وضمير عليهم راجع الى المؤمنين والضمير الاوّل في لا قوههم للمشركين والثاني للمؤمنين وقوله غلبوا يمكن أن يكون مبيدا للفاعل وضميره راجع الى المؤمنين ويكون مبيدا للمفعول فيكون راجعا الى الكفار (قوله أو يرى المؤمنون المشركين) الى قوله و يؤيده قراءة نافع ويعقوب فيه نظر فانه اذا كان معنى السلام ما ذكر كان ينبغي أن يقال ترونهم منليكم والحب أن صاحب الكشف صرح بان قراءة نافع لا تساعد المعنى وذا زواي

اتباع المتشابه مذموم وكذا ابتغاء تأويله والتوجيه الذي ذكره المصنف من ان المراد بالتأويل تأويل مخصوص خلاف الظاهر وثانيها أن أمافي قوله فأما الذين في قلوبهم الخ يدل على وجود ما أخرى خصوصاً في القرآن المجيد ولذا قال بعضهم اما لا يوجد في القرآن وما بعدها مرفوع الابتنى أو ينث وهذا يدل على ان التقدير وأما الراسخون في العلم يقولون ان الآية ثنائتان الذوق السليم يحكم بان الانسب ان يكون والراسخون في العلم يقولون آتية كلام مستقل ورابعها ان قوله تعالى يقولون آتية انسب بعدهم فهم لعاني المتشابه كلابحني على التأمل حال هذه الأمور ورجح الامام في نفسه سيرة الوقف على الاطلاق يمكن ان يجاب عن الوجه الاول بان المذموم على ما يفهم من الكلام اتباع المتشابه لاجل ابتغاء الفتنة لاتباعه مطلقاً وعن الثاني بان اما الأخرى مع ما في حيزه مقدر أي فأما الذين ليس في قلوبهم زيغ فلا يتبعون المتشابه لابتغاء الفتنة وعن الثالث بان الانسبية التي ذكرها فانما تكون اذا لم يكن باعث على الحل على خلافه وقدينا الوجوه التي ترجح خلافه وعن الرابع ان الانسب ان الإيمان أنسب بعدم فهمهم معنى المتشابه ولئن سلطنا هذا يعارضه الوجوه المرجحة لخلافه (قوله أو بمادل القاطع الخ) فان قلت ما ليدل النص (٥) القاطع على ما هو المراد منه لا يلزم ان لا يعلمه

الراسخون لم لا يجوز ان يعلموا المراد بالنظر والبدية قلنا مراده من القاطع ما يدل قطعاً على المراد وان لم يكن بنص القرآن أو الحديث بل الدليل العقلي فهو يشمل النظر العقلي المحقق (قوله مدح للراسخين الخ) يدل على ما ذكرنا من ان مختاره الوقف على الراسخين في العلم (قوله واتصال الآية بمقايها الخ) يمكن ان يقال انه لم يقل انه تعالى عالم بكل شيء وبصوري الارحام كيف يشاء ولا يحسن ان كيفية علمه بالاشياء وتصوره الاجنة عملاً

المتشابه بما استأثر الله بعلمه كمدّة بقاء الدنيا وقت قيام الساعة وخواص الاعداد كعدد الزانية أو بمادل القاطع على أن ظاهره غير مراد بل يدل على ما هو المراد (يقولون آتية) استئناف موضع لخال الراسخين أو حال منهم أو خبر ان جعلته مبتدأ (كل من عند ربنا) أي كل من المتشابه والمحكم عنده (وما يذكر الا اولوا الالباب) مدح للراسخين بمجودة الذهن وحسن النظر وإشارة الى ما استعدوا به للاهتداء الى تأويله وهو تجرد العقل عن غواشي الحس واتصال الآية بما قبلها من حيث انها في تصور الروح والعلم وربيتة ومقابلها في تصور الجسد ونسبته وأنها جواب عن تشبث النصارى بنوع قوله تعالى ولكنه ألهاها الى مريم وروح منه كانه جوابا عن قولهم لأب له غير الله فثبت ان يكون هو أباه تعالى مصوراً لاجنة كيف يشاء فيصور من نطفة أب ومن غيرها وبأنه صورته في الرحم والمصور لا يكون أب المصور (وَبَنَاتُ زَيْغُ قُلُوبُنَا) من مقال الراسخين وقيل استئناف والمعنى لا تزغ قلوبنا عن نهج الحق الى اتباع المتشابه بتأويل لا ترغبه قال عليه الصلاة والسلام قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أقامه على الحق وان شاء أزاعه عنه وقيل لا تلبس بالآية تزغ فيها قلوبنا (بعد اذ هدينا) الى الحق والايمان بالقسمين من المحكم والمتشابه وبعد نصب على الظرف وإذ في موضع الجر بإضافته اليه وقيل انه بمعنى أن (وهب لنا من لدنك رحمة) تزلنا اليك ونفوز بهاء عندك أو توقفا للثبات على الحق أو مغفرة للذنوب (انك أنت الوهاب) لكل سؤال وفيه دلائل على أن الهدى والضلال من الله وانه مفضل بما ينعم على عباده لا يجب عليه شيء (ربنا انك جامع الناس ليوم) لحساب يوم الجزاء (لاريب فيه) في وقوع اليوم وما فيه من الخسر والجزاء فهو به على أن معظم غرضهم من الطلبين ما يتعاقب بالآخرة فانها المقصد والمآل

يكاد أن يبلغه فهم أحد فكان من مشابهة المتشابه الذي معناه غير مفهوم بل يقول الحكم بانه تعالى عالم مناسب للحكمة من وجه أي من حيث الاطلاق ومناسب للمتشابه من حيث الكيفية فان كيفية علمه تعالى بالاشياء غير معلوم لاحد (قوله أو انها جواب عن تشبث النصارى الخ) أمواجه تشبث النصارى بما ذكره قلوبهم قالوا ان الكلمة التي هي اقنوم العلم من الاقنوم الثلاثة التي أثبتوها انتقلت الى بدن عيسى فيكون رباً وأما وجه الجواب عنه فهو ان الآية تدل على انه تعالى منزل العلوم الى من يشاء من عباده فهو الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم الكتاب الذي هو منبع العلم والمعارف فيكون كلمة الله عبارة عن افاضة العلوم الى عيسى ولا يلزم شيء مما ذكره النصارى (قوله بعد اذ هدينا) لايحني ان اذهنبنا ليس للظرفية بل مجرد الزمان فكان المعنى بعد زمان هدايتنا فقال بعضهم من ان اذا واذنا لازم الظرفية ليس بقوى (قوله لكل سؤل) هذا العموم مفهوماً من عدم ذكر الموهوب فال تخصيص بموهوب ومسؤل دون آخر تخصيص بلاخصص كما قاله أهل العربية في فلان يعطى انه حذف المفعول ليدل على أن لا اعطاء لغيره (قوله لا يجب عليه شيء) في فهمه مما ذكره خفاء فان كون الشخص وهاباً لكل مسؤل لا ينافي أن يجب عليه شيء غاية الامر أنه يلزم أن لا يكون وهاباً لذلك الشيء وقد يقال ان قوله انك أنت الوهاب يدل على انه الوهاب لكل شيء ولكل نعمة فلا يجب عليه شيء والا لما كان وهاباً

وهو ان قوله تعالى كيف يشاء دل على انه فاعل بالاختيار لا بالاجباب كما هو مذهب الفلاسفة في الآية الرد عليهم من وجهين بل من وجوه
أحدها كونه تعالى علما بالجزئيات الثاني كونه فاعلا بالمشيئة والاختيار الثالث كونه تعالى مستقلا بالفاعلية فان ظاهر قوله تعالى هو الذي
يصوركم ذالك على الاستقلال (قوله قيل هذا حجاج الخ) يمكن ان يكون قوله هذا اشارة الى قوله تعالى ان الله لا يخفى الية فيكون المعنى
ان الرب الحقيقي لابد ان يكون متصفا بما ذكره عيسى عليه الصلاة والسلام ليس كذلك ويمكن ان يكون مستفاد من قوله هو الذي
يصوركم في الارحام كيف يشاء ويمكن ان يكون اشارة الى العزيز الحكيم فان الرب ينبئ ان يكون في غابة العلم ونهاية القدرة وعيسى
ليس على ما ذكرنا (قوله تعالى هو الذي أنزل عليك) ان قيل قد سبق في أول السورة نزل عليك الكتاب وههنا قال أنزل وجه
الاول يقتضي ان يكون نزوله تدريجيا والثاني ان يكون دفعة فلتأراده ههنا مطلق النزول أو يكون الانزال بمعنى التزليل (قوله على
تأذ بل لكل واحدة الخ) أي على ان يراد بهن كل واحدة من المحكمات أو يجعل مجموعها في حكم آية واحدة (قوله لاجل ومخالفة ظاهر)
هذا الكلام مع ما سبق يدل على انه (٤) يمكن ان تكون آية واحدة محكمة ومتشابهة بان تكون لاجل فيها السك فيها مخالفة

(العزيز الحكيم) اشارة الى كمال قدرته وتنأهي حكمته قيل هذا حجاج على من زعم أن عيسى
كان رباً فان وقد تجرأ لمساخوا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم نزات السورة من أولها الى
تيف ونماين آية تقر بما احتج به عليهم وأجاب عن شبههم (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه
آيات محكمات) فليحكمت عبارتها بان حفظت من (الاجال) الاحتمال (هن أم الكتاب) أصله برد
الها غيرها والقياس أمهات فأقر على تأويل كل واحدة وعلى ان السك بمثلة آية واحدة (وأخر
مشتابهات) محتملات لا يتضح مقصودها لاجل ومخالفة ظاهر الالافتحص والنظر اظهر فيها
فضل العلماء ويزداد حرصهم على أن يجتهدوا في تدبرها وتحصيل العلوم المتوقف عليها استنباط
المراد بها فبنوا لها أبواب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي
الدرجات وأما قوله تعالى آل كتاب أحكمت آياته فعناه أنها حفظت من فساد المعنى وركاكة
اللفظ وقوله بكتاباً متشابهاً فعناه أنه يشبه بعضه بعضا في صحة المعنى وجزالة اللفظ وأخرج
أخرى وأتمها لم ينصرف لانه وصف معدول عن الآخر ولا يلزم منه معرفته لان معناه أن القياس أن
يعرف ولم يعرف لانه في معنى المعروف أو عن آخر من (فاما الذين في قلوبهم زيغ) عدول عن
الحق كالمبتدعة (فيقتبسون ما تشابه منه) فيقتبسون بظاهره أو بتأويل باطل (انتفاء الفتنة)
وطلب أن يفتنوا الناس عن دينهم بالنشكك والتلبس ومناقضة الحكم بالمشابهة (وابتغاء تأويله)
وطلب أن يؤولوه على ما يشتهونه ويحتمل أن يكون الداعي الى الاتباع مجموع الطلبتين أو كل واحدة
منهما على التعاقب والأول يناسب المعاند والثاني يلائم الجاهل (وما يعلم تأويله) الذي يجب أن
يحمل عليه (الاله والراسخون في العلم) أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه ومن وقف على الاله فستر

الظاهر فتكون محكما باعتبار انه لاجل فيها
ومتشابهة باعتبار مخالفتها
للظاهر وان قيل ما فيه
مخالفة ظاهر فلا بد ان
يكون فيه اجل فتقول
ينبغي ان يكتفى في تعريف
المتشابهة بما فيه اجل ولذا
عصر في الاصول الحكم
بمضغ المعنى والمتشابهة بما
لا يتضح معناه (قوله ولا
يلزم منه معرفته الخ) فيه
نظرا لانه اذا اعتبر العدل
لاجل ان القياس يقتضي
ان يكون معدول عن الآخر
فيجب اعتبار التعريف
لاجل ان القياس يقتضي
ان يكون معدول عن

المعرفة والاولى ان يقال لا يلزم تعريفه لانه كما عدل عن الصيغة عدل عن التعريف
الى التشكيك (قوله أو طلب ان يؤولوه الخ) يشير الى ان الواو في قوله تعالى وابتغاء تأويله بمعنى أو (قوله والاول الخ) أي ابتغاء التاويل
شأن العالم المعاند وابتغاء التأويل شأن الجاهل فان الحاشم ٧ مأول التأويل الباطل لا يكون غرضه الفتنة بل ادعى انه على الحق (قوله
الذي يجب ان يحمل عليه) لو قال يجب ان يحمل عليه وعلى مثله كان تأويله الذي ذكر في التشابه لا يجب ان يحمل عليه
بعبينه بل يمكن في بعض المواضع ان يؤول تأويل آخر ويجب ان يقال ههنا مضاف مقدراً تأويله الذي يجب ان يحمل على جنسه (قوله
أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه ومن وقف الخ) ظاهر الكلام يدل على اختيار الوقف على قوله تعالى والراسخون في العلم فيكون الراسخون
في العلم من الذين يعلمون تأويلها أيضا وهو الراجح من وجوه ماؤولافلانه اذا علم الراسخون التأويل كان أكثر فائدة من ان لا يعلموه
واما ثانيا فلانه اذا وقف على الاله وجعل قوله تعالى يقولون آتينا به خبرا عن الراسخين لم يكن لتخصيص الراسخين في العلم كثير فائدة
لان غير الراسخين في العلم يقولون أيضا آتينا به وامانا لانه على تقدير ما ذكر في الوجه الثاني لا يكون لقوله تعالى وما يدكر
الاولو الالباب كثير ملامطة هذا الموقع وعورض بأنه خلاف الظاهر من وجوه أحدها ان قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ الخ يدل على ان

المتشابهة

المعرفة والاولى ان يقال لا يلزم تعريفه لانه كما عدل عن الصيغة عدل عن التعريف

عطف السك على الجز لان النجوم عبارة عن مجموع الكواكب والشمس وكذا القمر بعض منها الا ان يقال ان هذا على مذهب من يقول الجمع المحلى باللام للجنس (قوله على العموم ان قلنا الخ) لك ان تقول ان كان المراد ان جميع ما فيه ماهدى للناس فعلى تقدير كوننا متعبدين بشرع من قبلنا فليس هدى للناس على العموم لان بعضهم مدسوخ وان اراد ان يفهم اهدى في الجملة فهذا الحكم عام لجميع الناس وان لم تكن متعبدين بشرع من قبلنا لان فيه ما يفيده التوحيد وصفات الباري والبشارة بالنبي عليه السلام وهذا امور هدى للناس جميعهم (قوله أو القرآن) فيكون من عطف الصفة على الموصوف كذا قال المعلقون على الكشف أقول فيه نظر اذا عطف بين أنزل الفرقان ونزل الكتاب لابين الفرقان والكتاب حتى يكون من عطف الصفة على الموصوف والجواب ان المقصود في الحقيقة ان عطف أنزل الفرقان على نزل الكتاب باعتبار تغير الفرقان والكتاب فكأنه من عطف الصفة على الموصوف فان قلت فكيف قيل أنزل الفرقان والحال ان القرآن نزل نجوما وأنزل يقتضى ان يكون نزوله دفعة واحدة قلنا المراد من انزال القرآن انزاله الى السماء الدنيا فانه أنزل الى السماء الدنيا ثم نزل نجوما فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يقدم أنزل الفرقان على نزل عليك الكتاب قلنا تقديم التنزيل لانه المقصود بالذات (قوله والمجزات) عطف على قوله سائر ما يفرق (قوله بآيات الله) ان قيل لو قيل بآية الله لكان كذا اذا العذاب الشديد ترتب على السكرباية من آيات الله كما انه مرتب على السكرباية الله قلنا ذكر الآيات لان الواقع ان من كفر ليس كفره مخصوصا بآية بل كان كافرا بالآيات كاليهود (٣) وانصارى فانهم كفرون بالآيات ولان

من كفر بآية فقد كفر بالذي جاء بها فانه كفر بجميع آيات ذلك النبي أو المراد العذاب البالغ الى أقصى المراتب وهو مرتب على السكرب بالآيات (قوله ذو انتقام لا يقدر على مثله منتقم) فيكون التكسير للنوع أو التعظيم أى نوع بلغ الغاية (قوله كبا كان أو جزئيا) أى يعلم

الحق والباطل أو الزبور أو القرآن وكرر ذكره بما هو نعت له مدحا وتعلما واطهارا لفضله من حيث انه يشاركهما في كونه وحيا منزلا ولا يتميز به مجز يفرق به بين الحق والمبطل أو المجزات (ان الذين كفروا بآيات الله) من كتبه المنزلة وغيرها (لم عذاب شديد) بسبب كفرهم (والله عزيز) غالب لا يمتنع من التعذيب (ذو انتقام) لا يقدر على مثله منتقم والنتقم عقوبة المجرم والفعل منه نقم بالفتح والكسر وهو وعيدى به بعد تقرر التوحيد والاشارة الى ما هو العمدة في اثبات النبوة تعظيما للأمر وزجرا عن الاعراض عنه (ان الله لا يخفى عليه شئ في الأرض ولا في السماء) أى شئ كان في العالم كليا كان أو جزئيا إما هنا أو كفر افعبر عنه بالسماء والأرض اذا لم يستعوا زهما واتقاهما الأرض ترقيا من الأدنى الى الأعلى ولأن المقصود بالذات كما اقترن فيها وهو كالدليل على كونه حيا وقوله (هو الذى يصوركم فى الارحام كيف يشاء) أى من الصور المختلفة كالدليل على القيومية والاستدلال على انه عالم باقان فعله في خالق الجنين وتصويره وقرى تصوركم أى صوركم لنفسه وعبادته (لا اله الا هو) اذ لا يعلم غيره جله ما يعلمه ولا يقدر على مثلي ما يفعله

السكى على ما هو عليه أى على الوجه السكى ويعلم الجزئيات على ما هي عليه أى بالوجه الجزئى وفيه رد على ما هو المشهور بين المتفلسفة من انه تعالى لا يعلم الجزئيات الا بوجه كلى لانه في الحقيقة نفي العلم بالجزئى مع ان بعض دلائلهم على علم الواجب تعالى يدل على انه تعالى يعلم الجزئيات على وجوه جزئية كما انه تعالى يعلمها على وجوه كلية فانهم قالوا العلم بالعلية التامة يستلزم العلم بالعلول ولا شك ان كل شئ ما ما ان يكون لواجب علته التامة فيلزم ان يكون معلوما وأليس بعلة التامة فنقول الواجب يعلم معلول الاول على الوجه الجزئى لانه على هذا الوجه معلول وهو تعالى مع هذا المعلول علة تامة لمعلول ثان فيجب ان يكون الواجب عالما بهذا المعلول الثانى أيضا لانه تعالى عالم بالعلة التامة لهذا المعلول الثانى لانه يعلم ذاته تعالى ويعلم معلول الاول ومما علة تامة للمعلول الثانى وقس على ما ذكرنا سائر المعلولات (قوله ترقيا من الأدنى الى الأعلى) اما باعتبار المكان فهو ظاهر واما باعتبار المكان فلان السماء أشرف من الأرض (قوله ما اقترن فيها) فان المقصود من الآية تخويف أهل الأرض مما اقترنوا أى اكتسبوا فيها معنى يلم ماصد من أهل الأرض وما اختلج في قلوبهم فيجب ان يحذركم قال تعالى قل ان تخفوا ما فى صدوركم وتبوءوا به الله (قوله وهو كالدليل على كونه تعالى حيا) وانما قال كالدليل اذ لا يكون ايراد الآية للاستدلال على كونه حيا بل المقصود علمه بجميع الاشياء ليحذر منه ثم ان ليس دليلا تاما على كونه حيا بل لابد من مقدمة أخرى هي ان من كان عالما بجميع الاشياء فلا بد ان يكون حيا (قوله وقرى تصوركم أى صوركم لنفسه وعبادته) اراد ان معنى تصوركم ماد كفيكون صوركم مطلقا وتصوركم مقيدا وقوله وعبادته معطوف على نفسه عطف تفسير (قوله كالدليل على قيوميته) لان القيوم على ما فسر الدائم بتدبير الخلق وانما قال كالدليل على القيومية لئلا ماذكرنا آنفا وترك المصنف شيئا يجب ان ينبه عليه

سورة آل عمران بسم الله الرحمن الرحيم

(قوله وكان حقها ان يوقف عليها) لان هذه الالفاظ مقطوع بعضها عن بعض (قوله لا يدل على انها في حكم الثابت) ذهب سيبويه وكثير من النحاة الى انها حركت لاتقاء الساكنين واثرت الفتحة للمحافظة على التفعيم في الله واختاره جار الله في الفصل ويرد عليه ما ذكره المصنف من ان التقاء الساكنين في الوقف غير محذور ولذا لم يحرك في لام (قوله فان الميم في حكم الوقف) هذا دليل على ان اسقاط الالف لا لدرج لانها (٢) يكون اذا كان الحرف الذي قبل الساقط لا يكون في حكم الوقف (قوله واحد

انثان) بالقاء حركة الهمزة على الدال (قوله نجوما) هذا تكرار لان كونه نجوما يفهم من نزل قال صاحب الكشف انما قال نزل لان القرآن نزل منجما والاولى للمصنف ان يقول أي نزل نجوما (قوله جملة) أي نزل كل من كل منهما دفعة واحدة (قوله لانهما أعجميان الخ) فيه بحث أما ولا فلان في دخول اللام في الاعلام الاعجمية نظرا كما صرح به العلامة التفتازاني واما ثانيا فاما نقل العلامة الطيبي عن الزجاج ان النحاة اختلفوا في التوراة قال الكوفيون هي من رربت والاصل توربة فقلت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ورد ذلك بان تفعلة يفتح العين لا يكاد يوجد في كلامهم وقال بعضهم تفعلة مثل توصية فقلت الى تفعلة كما يجوز في توصية توصاة وهذا ليس بثبت

سورة آل عمران مدنية وآياها مائتان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الم الله لا اله الا هو) انما فتح الميم في المشهورة وكان حقها ان يوقف عليها حركة الهمزة عليها لا يدل على انها في حكم الثابت لانها أسقطت للتخفيف لا لدرج فان الميم في حكم الوقف كقوله لم واحد اثني بالقاء حركة الهمزة على الدال لاتقاء الساكنين فانه غير محذور في باب الوقف ولذلك لم تحرك (الميم) في لام وقرئ بكسرها على توهم التحريك لاتقاء الساكنين وقرأ أبو بكر يسكنونها والابتداء بما بعدها على الاصل (الحى القيوم) روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان اسم الله اعظم في ثلاث سور في البقرة الله لا اله الا هو الحى القيوم وفي آل عمران الله لا اله الا هو الحى القيوم وفي طه وعنت الوجوه للحى القيوم (نزل عليك الكتاب) القرآن نجوما (الحق) بالعدل أو بالصدق في اخباره أو بالحجج المحققة انه من عند الله وهو في موضع الحال (مصداقا لما بين يديه) من الكتب (وانزل التوراة والانجيل) جملة على موسى وعيسى واشتقاقهما من الورى والنجل وزنهما بتعلة وافعل تعسف لانهما أعجميان ويؤيد ذلك انه قرئ الانجيل بفتح الهمزة وهو اسم من أبنية العربية وقرأ أبو عمر وابن ذكوان والكسائي التوراة بالامالة في جميع القرآن ووافع وحزة بين اللفظين الأقلان فانه قرأ بالفتح كقراءة الباقرين (من قبل) من قبل نزل القرآن (هدى للناس) على العموم إن قلنا انا متعبدون بشرع من قبلنا والآفاراد به قومهما (وانزل الفرقان) يريد به جنس الكتب الالهية فانها فارقة بين الحق والباطل ذكر ذلك بعد ذكر الكتب الثلاثة ليعلم ما عداها كما انه قال وانزل سائر ما يفرق به بين

البيان الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ورد ذلك بان تفعلة يفتح العين لا يكاد يوجد في كلامهم وقال بعضهم تفعلة مثل توصية فقلت الى تفعلة كما يجوز في توصية توصاة وهذا ليس بثبت

وقال البصريون أصله وعلته وهي مثل الخوقة فاصلا ووربة فقلت الواو الاولى تاء وانجبل من النجل وهو الاصل ويفهم مما نقلنا ان النحاة على انها مشتقان من الورى والنجل ويفهم من كلامه ان كونها اسمين أعجميين أمر ثابت بدليل آخر غير ما ذكر من التأييد المذكور لكنه خلاف ظاهر كلام الكشف حيث قال هو أي فتح الهمزة دليل على الجمعة والظاهر انهما اسمان للكتابين المزيين على لسان أهل المتن فيحكم بكونهما أعجميين وكونهم اعرييين في غاية البعد (قوله وانزل الفرقان) أراد به جنس الكتب الالهية كذا في الكشف والطبي فيكون من عطف العام على الخاص كقوله والشمس والقمر والنجوم أقول فيه نظر فان ما مثل به ليس من عطف العام على الخاص اذ النجوم ليس عامان بالنسبة الى الشمس والقمر اذ لا يصدق عليهما بل من

الجزء الثاني

من التفسير المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل تأليف امام
الحققين وقدوة المدققين القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله

ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي وهو نسبة

الى قرية يقال لها البيضاء من أعمال شیراز

توفي سنة احدى وتسعين وسبع مائة

رحمه الله وأسكنه من

الفردوس أعلاه

آمين

✽ وبهامشه حاشية العلامة الفاضل أبي الفضل القرشي الصديقي

الخطيب المشهور بالكازروني رحمه الله آمين ✽

✽ قد قرر المجلس الاعلى بالازهر تدريس هذا الجزء ✽

✽ لطلبة السنة السابعة ✽

322284
16

✽ (طبع بمطبعة) ✽

دار الكتب العلمية

✽ على نفقة أصحابها ✽

✽ مصطفى البابي الحلبي وأخويه بكرى وعيسى ✽

✽ بمصر ✽

Sura III. vv. 1-17⁸

Taught Sura III for the first time 25 Feb to 2 April 192. Class: - Mas. Usutji. Kanvau Donaldson

Recd Bai'auwi with two Hae groups at noon time 4 to 12. III vs 1-58 Also Sura just in class

Taught Sura III for second time 2 Oct 27. Class: - Donaldson, Gusufi. Alter to 20 Jan 58. vv. 1-26

2nd semester 1 Feb 58 - 23 May 58. Class: - Usutji. Alter. vv. 26-54

Taught Sura III for third time 22 Oct 28 - 23 Jan 29. Class: - Cooke, Hakken, Winnett, Hollister, Smith. vv. 1-27

2nd semester 11 Feb 29 - 20 May 29. Class: - Cooke, Winnett, Hakken, Smith, Hollister. vv. 27-54

Taught Sura III for fourth time 26 Feb 30 - 17 May 30. Class: - Johnson, Willoughby. vv. 1-11

" " fifth " - 4 May 33 ~ Caldwell vv. 1-20

" " sixth " 7 Nov 34 - class W M. Hume, & Douglas

Teachers

- 1922 Letus,
Gusuffi,
Ranelli
Donaldson
Miller
1928 Cooker
Halleken
Vennett
Hallester
Harold Smith
1929 Helgeson
Wellington
1933 Caldwell
1934 Krum
Knapka

